



الأجوبة والمواعظ المشتملة عليها الدرر العقبية

لمعالي الشيخ

صالح بن عبد العزيز بن محمد آل الشيخ

فقر الله له رتبة الوعظ والأهل بینه

جميعه وأهله الموقر لفضله وفضله

عادل بن محمد مرسي رفاعي

فقر الله له رتبة الوعظ والأهل بینه


المجلد الثاني

القبية

مكتبة دار الحديث

للتنوير والتوجيه

الأجوبة



الاجود والنجوى المبدأ سائبا
لميشتم علىها الدرر العجائبه

(٢)

عادل محمد مرسي رفاعي ، ١٤٣٦ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
آل الشيخ ، صالح عبد العزيز محمد

الاجوبة والبحوث والمدارس المشتملة عليها الدروس العلمية. / صالح عبد العزيز محمد آل الشيخ ؛
عادل محمد مرسي رفاعي - الرياض ، ١٤٣٦ هـ

٨ مج

ردمك : ٩-٨٢٧٤-٠١-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)

٣-٨٢٧٦-٠١-٦٠٣-٩٧٨ (ج ٢)

١ - العلوم الشرعية - مجموعات ٢ - الفتاوى الشرعية - اسئلة
وأجوبة ١. رفاعي ، عادل محمد مرسي (محقق) ب. العنوان

١٤٣٦/٥٢١٩

ديوي ٢١٠,٨

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

طبعة عام ١٤٣٦ هـ

مكتبة دار الحج

للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية - الرياض - حي سلطانة شارع هنان - جوار جامع شيخ الإسلام ابن تيمية

الإدارة والتبعاات جبرال - ٠٠٩٦٦٥٦٧٣٣٣٤١٧ - ٠٠٢٠١١٦٨٩٩١٠٠ - ٠٠٢٠١٠٦٩٠٥٧٥٧٣

البريد الإلكتروني - ١٧٥ طيبة سبورج جبرال السيد هانف: ٠٣/٥٤٦١٥٨٣ - جبرال: ٠١١٦٨٣٣٥٥١

القاهرة - ٦٥٥ الدرسه منفع من سن البطا - خلف الجامع الأزهر الشريف. هانف: ٠٢/٢٥١٠٧٤٧٢

جبرال: ٠١١٦٨٣٣٥٥٠ - البريد الإلكتروني: d.alhijaz@gmail.com

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

صالح بن عبد العزيز بن محمد بن صالح

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام
على خاتم النبيين محمد وآله وصحبه وبعد:
فقد أذنت لتلميذنا البار وابننا القليبي
الشيخ عادل محمد مرسي بأنه يطبع لمجموع
يسمى «البحوث والدراسات» بعد أنه
جمعه وتولى ترتيبه وتصحيحه، وأطلقني
عليه بعد تمام الفراغ منه مصححاً ومراجعةً،
فشكرت صنيعه وفقته له وجزاه
خير الجزاء معه لعلمه وعلمته، وعني، كفاً
ما صنع والحمد لله رب العالمين، وكتبه أئمة
الورى صالح بن عبد العزيز بن صالح في ١٥/١٠/١٩٧٥

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تعريف البدعة وضابطها

س ١: ما رأيك في قول من يقول: إن ضابط إطلاق المبتدع على شخص معين لم يضبطه أحد من العلماء، ولا حتى شيخ الإسلام، أي: من المبتدع؟

الجواب: أهل العلم ضبطوا البدعة، وقالوا: إن البدعة هي طريقة في الدين مخترعة، تُضاهى بها الطريقة الشرعية، يقصد من الالتزام بها التقرب إلى الله ﷻ، هذا هو تعريف البدعة في أشمل التعاريف وأصحها، إذا كان كذلك، فالذي يفعل ما ينطبق عليه أنه بدعة، فله حالان:

الحالة الأولى: أن يفعله جاهلاً به، فهذا يُعَلَّم، ينصح، يبيِّن له؛ لعله أن يقلع عنه، فإذا التزمه بعد البيان وبعد وضوح الحجة، فيطلق عليه مبتدع. كذلك من سن للناس سنة سيئة، ودلهم عليها، وهي بدعة من البدع، فذلك الأول يطلق عليه مبتدع؛ إذ هو الذي ابتدع تلك الطريقة المضاهية للطريقة الشرعية التي يقصد بها التقرب إلى الله ﷻ. وبالمناسبة عند قوله هنا: (لم يضبطه أحد من العلماء، ولا حتى شيخ الإسلام) ما أحب أن يكون طلبة العلم من أمثالكم جسورين على إطلاق الألفاظ، هذا الإطلاق فيه جسارة، (ضابط إطلاق المبتدع على شخص معين لم يضبطه أحد من العلماء) هل

يستطيع أحد أن يقول مثل هذه الكلمة؟! (لم يضبطه أحد من العلماء)، وهل اطلع المتكلم على جميع المؤلفات، وعلى جميع من تكلم في البدع حتى يقول: (لم يضبطه أحد من العلماء)؟! وهل اطلع على كل ما كتب شيخ الإسلام حتى يقول: ولا حتى شيخ الإسلام؟! فطالب العلم يحسن، بل يتأكد عليه أن يكون ذا ورع في ألفاظه، وألا يقول إلا الكلمة المحررة التي لا تلتبس بغيرها، كلمة يعلم أنها هي الواقع فعلاً، أما التزيد في الألفاظ، وذكر أشياء زائدة، إما في وصف أو في تبين لمجمل ونحو ذلك مما هي من مخيلات بعض المتكلمين، هذا كان أهل العلم يتعدون عنه، ويذكرون كلاماً دقيقاً محرراً، والكلام الدقيق المحرر الذي هو مستفاد من الكتاب والسنة وما كان عليه السلف الصالح، هذا كلام كثير لو اكتفيناه به لكفانا.

[شرح مسائل الجاهلية].

س ٢: ما الضابط الشرعي لإطلاق كلمة مبتدع، ومن تطلق عليه، ومتى؟

الجواب: هذا قد يضيق المقام عن تفصيله، فلعلنا نحفظ هذا السؤال ويكون عندنا وقت لتفصيله؛ لأنه صار فيه أخذ ورد واعتداء - نسأل الله ﷻ العافية-، والناس فيه ما بين مُفْرِطٍ ومفْرِطٍ، بين من يمتنع عن إطلاق كلمة مبتدع على من هو مبتدع فعلاً، ومن يطلقها على من ليس كذلك. [شرح العقيدة الواسطية].

س ٣: ما ضابط البدعة؟

الجواب: لفظ الابتداع ولفظ السنة لفظان متقابلان، فيقال: هذه سنة، وهذه بدعة. والبدعة: ما لم يكن عليه النبي ﷺ والصحابة رضوان الله عليهم من الدين

الملتزم، الدين الذي يُسلك دائماً، فهذا يقال بدعة؛ لأن البدعة في حقيقتها طريقة في الدين مخترعة، يراد بالسلوك عليها ما يراد بالسلوك على الطريقة الشرعية؛ ولهذا فالمسائل المختلف فيها في الفروع ليست دائماً سنة وبدعة، يعني مثلاً: اختلف العلماء في زكاة الحُلي، هل يقول الذي يفتي بأن الحُلي فيها زكاة: إن الآخر ليس على سنة؟ وإنه على بدعة مخالف للسنة؟ ما يقال هذا، يقال: ثم قولان لأهل العلم مثلاً، والصحيح عند بعض العلماء أنه فيها الزكاة، والصحيح عند الأكثرين من أئمة الحديث والسنة - كمالك والشافعي وأحمد - بأنه لا زكاة فيها.

تجيبك مسألة مثلاً: الحج، الحج يكون إفراداً أو قراناً أو تمتعاً، اختلف العلماء، ما نأتي نقول عن الذي يقول بالإفراد: هذا بدعة، أو ماذا كذا، ويُنبذ بالألفاظ البذيئة، وإنما نقول: اختلف العلماء فيها، والصحيح أفضلية التمتع على غيره؛ لقول النبي ﷺ لهم: «اجْعَلُوهَا عُمْرَةً»^(١) ونحو ذلك.

فإذا ليست كل مسألة مختلف فيها يُخالف فيها الدليل تُقال: بدعة، بل البدعة: طريقة في الدين مخترعة، ملتزم بها، إما في الاعتقاد، أو في العمل، يعني: يعتقد شيئاً، يلتزم بشيء خلاف السنة، إما في الاعتقاد أو في العمل، وهذا الشيء الذي يلتزمه مخالفاً لسنة السلف الصالح، مخالفاً لما كانوا عليه، يعني ليس له أصل في الخلاف، واضح؟ فهذا يقال فيه إنه بدعة. [شرح الاستقامة].

(١) أخرجه مسلم (١٢١١) من حديث عائشة رضي الله عنها.

س ٤: ما الضابط في الخلاف بالنسبة لأهل البدع؟

الجواب: الضابط زمن الصحابة رضي الله عنهم، ما ظهر من الخلاف في زمن الصحابة، ما ظهر من خلاف أهل البدع في زمن الصحابة، يعني: ما ظهر بعده ليس له وجه؛ لأنها كثيرة. [مجلس ١٤/٧/١٤٢٣هـ].

حكم هجر المبتدع

س ٥: إن من أصول الإسلام العظام ومبانيه الكبيرة هجر البدعة والمبتدعة، فهل هذا مقيد بحصول ارتداع المبتدع عن بدعته، نرجو التوضيح؟

الجواب: هجر المبتدع تعزير وعقوبة، وباب التعزير والعقوبة يُقيد بحصول المصلحة واندفاع المفسدة؛ وذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم هجر بعض من ارتكب بعض المعاصي في زمنه، ولم يهجر بعضاً، فهجر المخلفين الثلاثة: كعب بن مالك ومن معه، ولم يهجر آخرين صلى الله عليه وسلم، دل هذا عند أهل العلم على أن الهجر تعزير وعقوبة، فهذه إذا كانت ستنتفع ومصلحتها أرجح من مفسدتها، فيؤخذ بها، وإذا كان غالب الظن أن الهجر لا ينفع، أو أن مفسدته أكبر، فإنه حينئذ لا يسوغ أو لا يصح. وهذا بلا شك يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة، وباختلاف ظهور السنة وخفاء السنة، واختلاف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والعلم وضده. [شرح مسائل الجاهلية].



الفرق بين الثناء على البدعة والثناء على المبتدع

إذا أثنى على البدعة غير الثناء على مبتدع، الثناء على البدعة هذا يخرج من أهل السنة، أما إذا أثنى على مبتدع، فهذا أيضاً يخرج من كونه من أهل السنة والجماعة؛ لأنه دافع عن أهل البدع، أما إذا أثنى على مبتدع في غير بدعته، هذا مسألة اجتهاد، وتبع المصالح والمفاسد، شيخ الإسلام ابن تيمية أثنى على الأشاعرة في مواضع فيما أحسنوا فيه، وأثنى على أناس في مواضع فيما أحسنوا فيه، ونحن الآن نثني بإجماع المسلمين على صلاح الدين الأيوبي، مع أنه هو الذي نشر العقيدة الأشعرية في الناس، وأمر بتدريسها، وبسببه خف ضوء تدريس العقيدة السلفية، ولكن هذا المقام مقام مجاهدة في جهة، ولكن إزالته وإقامته الجهاد ضد النصارى، وما حصل بسببه من الخير نثني عليه به، وهكذا فالمقام بحسب، فمن أثنى على بدعة، وحسن إليها، فهذا لا شك أنه ليس من المتابعين لطريقة السلف، ولا من أهل السنة الحقيقيين بالسلف.

فإن أثنى على مبتدع في بدعته، مثل أن يثني على صلاح الدين الأيوبي في تدريسه مذهب الأشعرية، فهنا اختلف الوضع، أثنى على فلان من المفسرين في تأويل الصفات، أثنى على أحد العلماء في شيء أخطأ فيه في العقيدة، يكون المقام في هذا واضحاً، وهذه مسألة ينبغي أن تفهم؛ لأن إذا صار كل واحد يثني على عالم ممن خلط عملاً صالحاً وآخر سيئاً، أن يقال: ليس

من أهل السنة، فلن يبقى أحد؛ لأنه ما من أحد إلا وفيه عيب، وقل من لا يخطئ.

الإمام أحمد - رحمه الله، ورفع درجته، وجزاه عن السنة وأهل السنة خير الجزاء - له أقوال في التوسل، وله أقوال في القسم بالنبي ﷺ لم يتابع عليها، ولم يأخذ بها أهل الحديث ولا أهل السنة، وهكذا في غيره، فالعالم لا يتبع في زلته، ولا يتبع بزلته، فالمسألة هذه تحتاج إلى تقوى وورع، وتفصيل لمقام أهل السنة وكلامهم في ذلك.

انتبه: لا بد من البيان في موضعه، فلا يثنى عليه ثناءً مطلقاً - الموقع موقع بيان -، ويسكت، فيصير الناس يأخذون هذا الثناء على أنه في كل ما قال به وكل ما أتى به، فالمسألة تحتاج إلى عدل وإنصاف وعلم، وإذا وزنت الأمور بموازينها، وجعلت كل شيء بحسبه وفي موقعه، سلمت من الظلم والاعتداء والغيبة، وأعطيت المؤمنين حقهم، وقد وصل الأمر ببعض الناس إلى أنه بدع من أثنى على الحافظ ابن حجر أو النووي - وقد مر علينا - وهذا فيه غلو في تتبعات أصول أهل السنة، وأهل السنة مثل غيرهم قد يكون منهم المتشدد ومنهم المعتدل. [شرح زاد المعاد].

حكم مجادلة أهل البدع

س ٦: ما حكم مجادلة أهل البدع من الفرق الضالة وبيان شبههم وأباطيلهم؟

الجواب: هذا حسن، لكن ما يكون فيه خصومة.

يبين الحق، ويرد على أهل الباطل، لكن ما يكون فيه انتصار للنفس؛ الخصومة التي فيها انتصار للنفس، يعني الجدل المذموم، لكن المجادلة بالتي هي أحسن هذه هي المطلوبة، بيان الحق بدليله، والرد على الأقوال المخالفة والشبه بالأدلة الشرعية الواضحة من الكتاب والسنة وأقوال سلف الأمة، هذا متعين؛ لأنه جهاد، أما الانتصار للنفس وصياغة الردود التي تظهر قوة المرء وإنقاص الآخرين هذه مقاصد فاسدة. [شرح أصول الإيمان].

طريقة التغلب على أهل البدع

س ٧: كيف نتغلب على أهل البدع والأهواء؟

الجواب: كما قال الإمام ابن تيمية في كلمته المشهورة: (بالصبر واليقين تُنال الإمامة في الدين)^(١) بالصبر على الحق، واليقين فيما يتعامل به، هذا هو الذي نتكلم عنه الآن، والحق والصبر، وهو الصبر واليقين، يكون متيقناً للحق وصابراً، فما يوصف أحد بأنه إمام من أئمة الهدى، وهو ليس بصابر على الحق، وليس بصابر على المخالف، لا بد من الصبر، ولا بد من معالجة الناس، ونبينا ﷺ أوذى كثيراً، أوذى من المشركين، وأوذى من المنافقين، وأوذى من الأعراب، وأوذى من شدة الأسئلة، وكان ﷺ أحياناً يتغير وجهه، فلا بد من الصبر.

إذا كانت المسائل عظيمة، مسائل تتعلق بالأمة، حدوث خلاف فيها،

(١) انظر: الشهادة الزكية (ص ٣٥).

ونحو ذلك، فهذا الإنسان لا بد أن يلزم نفسه بالأصول الشرعية التي هي الحق، ويلزم نفسه بالصبر، ولا يخالف ولا ينزع يداً من طاعة؛ لأن من ترك الصبر، وترك هدي السلف وهدي أهل العلم في الخروج من الفتن في الاستقامة على الحق، فإنه يؤتى من جهة تفريقه، وسمعنا كلمة قبل قليل منك إنه تارة يظلم، ماذا؟ اقرأها مرة ثانية. اقرأوها أنتم على كل حال، أنا سمعت إنه تارة يُعامل الإنسان بظلم، وهو يعرف أنه مظلوم، لكن لا يجوز له أن يظلم من ظلمه، بل يعامله بالحق والصبر، هذا ما له حيلة، تكون في حقه ابتلاء، المظلوم تكون في حقه ابتلاء من الله ﷻ ومحنة.

شيخ الإسلام ابن تيمية من هذا القبيل، كان مظلوماً لاشك عندنا، وسُجن، لكن الذي سجنه، والذي منعه من الخوض في مسائل التوحيد والعقيدة والسنة كان متأولاً؛ لأنه يعتقد الحق مع غيره، فلذلك شيخ الإسلام ما أثر عنه أنه اعتدى لا في اللفظ ولا في التأليف حتى على العلماء الذين في عصره ممن خالفوه، بل ذكر ابن القيم مرة في مدارج السالكين، يقول: (أتيت ابن تيمية مرة مبشراً له بموت أحد أعدائه من العلماء. قال: فتغير وجهه وحوقل - قال: لا حول ولا قوة إلا بالله -، واسترجع - إنا لله وإنا إليه راجعون -، قال: كنت أظن أنك تفرح. قال: لا تقل هذا، هؤلاء ما يُصلح الله بهم أعظم مما نالني من ضررهم)^(١)، وهذا مجرد صبر وحق، ولكن بالصبر واليقين تنال الإمامة في الدين: ﴿وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾ (٣٥) [فصلت: ٣٥]. [شرح الاستقامة].

(١) انظر: مدارج السالكين (٢/٣٤٥).

س ٨: من وقع في فعل البدعة هل هو مبتدع؟

الجواب: يمكن أن يقع بدون قصد.

س ٩: لا بد من الأسباب الشرعية؟

الجواب: لا شك، أهل البدع ما يقولون: نقصد البدع، هم يفعلونها تقرباً وتأولاً، لكنها لما كانت مخالفة للسنن، صارت بدعاً. [شرح الاستقامة].

س ١٠: ألا يكون مقصراً في الأسباب الشرعية؟

الجواب: قد يكون قصراً، وقد يكون لم يقصر، بذل جهده، لكنه وقع في البدع؛ لأنه ما هو بمعنى إنه ما قصر أنه يؤتى الصواب، قد يكون ما قصر، هو من جهة استعداداته بذل وبحث وكذا، لكنه لم يوفق للصواب. فالبدعة وكذا ما لها علاقة بالقصد، قصد البدعة أو ما قصدها، الحالة التي هو عليها، ولهذا أهل البدع ما يقولون، الخوارج ما يقولون: نحن مبتدعة، والمرجئة ما يقولون: نحن مبتدعة، والأشاعرة ما يقولون، بل كل مدع أنه مستقيم. [شرح الاستقامة].

س ١١: متى يُحكم على الفعل المخالف للسنة أنه بدعة، مثل إدخال

الشعر في الخطب؟

الجواب: السنة معروفة، وهي ما كان عليه هدي النبي ﷺ، فعله ﷺ مرة

أو أكثر، لازمه أو لم يلازمه، فهذا الهدي سنة فيما جاء فيه، سواء كان في الأمور العملية، يعني: في العبادات، أو الأوامر: في امتثال الأمر، وامتثال المنهيات، والتقرب إلى الله ﷻ، أو كان في المسائل الاعتقادية العامة من أمور الإيمان والعقيدة.

المخالفة للسنة قد تكون مخالفة في السنة، ولا تكون بدعة، وقد تكون بدعة، فإذا كان ثم ملازمة للمخالفة في السنة، لازم الفعل، فهذا يكون بدعة، لماذا؟ لأن البدعة عُرفت بأنها طريقة في الدين مخترعة يُقصد بالملازمة لها ما يقصد بملازمة الطريقة الشرعية، أو يضاهاى بها المشروع. فإذا الشيء إذا كان يلتزم، مثل هذا يعتقده دائماً، شيء يعتقده اعتقاداً، يعتقد أن الله ﷻ ليس بعالم بذاته، هذا لا شك أنه بدعة؛ لأن هذا ملازم، الاعتقاد ملازم، ولذلك صارت الاعتقادات بدعاً؛ لأنها تلازم أصحابها، صاحبها يلتزم ويعتقدها، يعني: يعقد عليها قلبه.

تارة يفعل الشيء المخالف للسنة مرة واحدة، ويصير مخالفاً للسنة، ينتبه يُنبه، يقال له: أنت خالفت السنة، هذا ليس بمشروع، هذا غلط، هذه معصية، هذا فعل أهل البدع، وتارة هو يفعلها ويلتزمها، لازمة، يفعلها كثيراً، ويعتقدها ديناً يقربه إلى الله ﷻ، فتصير بدعة.

أما إدخال الشعر في الخطب، يعني خطب الجمعة، فهذا مختلف فيه، هل يسوغ أو لا؟ هل يجوز أو لا يجوز؟ والصواب أنه مكروه؛ لأن الخطب إنما هي للموعظة، النبي ﷺ كان يعظ الناس بالقرآن، ويتلوا القرآن، والشعر يباحم هذا، ويقلل من التعلق بالقرآن في الخطبة.

فالذي ينبغي أن يوعظ الناس به بكتاب الله ﷻ، وبسنة رسوله ﷺ، وذكر البعث بعد الموت، والموت والقبر، وما يجب على الناس اعتقاده، ونحو ذلك، أما الشعر، فله ميدان آخر غير خطب الجمعة. [شرح الاستقامة].

س ١٢: ما المقصود بقولهم: هذا الأمر بدعة أو هذا الأمر ليس له أصل؟

الجواب: لا، البدعة غير الذي ليس له أصل. البدعة أشد، البدعة عمل ملتزم يضاهاى به العمل الشرعي، هذا يسمى بدعة، لكن يفعل الناس شيئاً، يقولون: هل هو مشروع؟ نقول: ليس له أصل، قد لا يكون بدعة، قد لا يكون محرماً، قد يكون من المأذون به؛ لأن قوله -مثلاً-: هل هو مشروع قال: لا، ليس له أصل. يقابل بأنه مشروع، وقد يكون بدعة؛ لأن البدع لا أصل شرعي لها، وقد يكون من الأعمال المطلقة، يكون ما لها أصل، لكن يجوز العمل بها، وقد يكون لها أصل لا من جهة النص، لكن من جهة الدليل، من جهة المصالح المرسله، ونحو ذلك.

يعني مثل: الأذان الأول للجمعة لما أحدث، يصح أن تقول: ليس له أصل، يعني: قصده الأصل من جهة فعل النبي ﷺ، لكن هل يكون بدعة؟ لا؛ لأنه من قبيل المصالح المرسله. واضح؟ فإذا البدعة حكم واضح: «كُلُّ بَدْعَةٍ ضَالَّةٌ»^(١)، وبدعة محرمة إلى آخره، أما ليس له أصل، تحتمل، إلى آخره، هذا في الفقه طبعاً في الأحكام، أما في الحديث ليس له أصل هذه لها تفسير ثان. [شرح أصول الإيمان].

حكم منكر السنة

س ١٣: ما حكم منكر السنة؟

الجواب: إنكار ما جاء به النبي ﷺ إذا أقر أنه كلامه ﷺ، ثم لم يؤمن به، هذا كافر؛ يقول: أنا أعلم أن هذا كلام النبي ﷺ، لكن ما أو من به أو ما

(١) أخرجه ابن ماجه (٤٢) من حديث العرياض بن سارية رضي الله عنه.

أصدقه . فهذا كفر بالله ﷻ ، أما إذا قال : لا يثبت هذا عن النبي ﷺ ، لا هذا ليس بصحيح ، هذا آحاد - ويعنون بالآحاد نقلها واحداً عن واحد - أناس يغيرون المعنى ، وعجم . . . ، وإلى آخره ، نقلوا هذه الأحاديث العظيمة ، فلا نأخذ بها في العقيدة . وهذا يكون عدم تصديق بالنقل ، وليس عدم تصديق بكلام النبي ﷺ ، يعني : أنه لم يثبت عندهم أنه كلام رسول الله ﷺ ، فإذا ثبت عند أحد كلام النبي ﷺ ، وقال : أنا أعلم أن هذا كلام النبي ﷺ ، ولكن لا أو من به ، فهذا كافر ، كافر بالله ﷻ ، أما إذا رد لأجل عدم صحة النقل ، أو شك في النقل ، مثل : ما يكون من بعض من في هذا العصر ، يشككون حتى في رواية البخاري ومسلم ، فما يشكك هو أو ما يرد المتن لأن النبي ﷺ قاله ، لا ، ويقول : هذا دخله التحريف ، هذا نقله ، ولو صححه البخاري ، فهذا فيه ضعف ؛ لأنه ما يعقل أنه يكون كذا ، ولا يعقل أن يكون كذا ، هذا ليس بكفر ، لكنه طريقة من طرق المبتدعة . أما من ثبتت عنده السنة ، ثبت عنده قول النبي ﷺ ، وقال : (أعلم أن هذا كلام النبي ﷺ ، وأرده ، لا أو من بهذا) ، فهذا لاشك أنه كافر بالله ﷻ ؛ لأنه لم يلتزم بما جاء به الرسول ﷺ ، ولم يقبل . [شرح العقيدة الواسطية].

حكم الدعاء في خطبة الجمعة

س ١٤ : لقد ذكر شيخ الإسلام رحمه الله في منهاج السنة أنه لم يكن الدعاء للخلفاء الراشدين في خطبة الجمعة إلا بعد أن سب الرافضة الصحابة في الخطبة ، السؤال هو : لقد كان ذلك ردًا على بدعة ، ولكن المقرر عند السلف ألا نرد بدعة ببدعة ، والدعاء للصحابة لم يرد ؛ كما هو معلوم ؟

الجواب: هذا السؤال يتنوع كثيراً: يأتي تارة بهذا الأسلوب، وتارة يأتي بأن الدعاء عمومًا في خطبة الجمعة أو في الخطب أنه محدث وبدعة، وينقلون كلام الشاطبي أيضًا في الاعتصام في هذه المسألة، وهذا من عدم فهم أصول أهل السنة في مسائل البدع.

البدعة لا بد أن تخالف طريقة أهل السنة والجماعة، فإذا كان أهل السنة والجماعة على طريقة، على أصل، على عمل، على سنن، فإن هذا السنن، وهذا الأصل لا يمكن أن يكون بدعة، ولو لم يكن لهذا الفعل، أو لهذا العمل، ولو لم يكن له أصل معلوم من الكتاب أو السنة - يعني به أو بخصوصه -، فأهل السنة أدخلوا أشياء مخالفة للرافضة، فمثلاً: يقولون: (صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم) أدخلوا الصلاة على الصحابة مقرونة بالآل؛ مخالفة للمبتدعة، وهل هذا كان في عهد النبي ﷺ؟ لم يكن على هذا النحو في عهد النبي ﷺ، ولا قائل من أهل السنة أن هذا بدعة، بل من قال: إنه بدعة، فهو مبتدع مخالف لطريقة أهل السنة، كذلك في مسألة الخطبة: الخطبة شعار ظاهر للمعتقدات والمتقررات، فيجب أن يكون فيها شعار لمخالفة أهل البدع، مخالفة الفرق الضالة والجماعات المنحرفة، فإذا كان كذلك، كان عند أهل السنة وعند أئمة السلف إظهار مخالفة المبتدعة في الخطبة أمر مقصود، فخالفوا المبتدعة في الصلاة على الصحابة ﷺ، وفي الترضي عن زوجات النبي ﷺ، وفي الدعاء لولاة الأمور، خالفوا طوائف من المبتدعة ومن الفرق الضالة في هذه المسائل.

لا يقال: إن هذه المسائل محدثة وبدعة؛ لأن الجواب أن البدعة هي ما قال أهل السنة: إنها بدعة، وهذه المسألة قررها أهل السنة وأئمتها؛ إذ

لا منكر بين أهل السنة في هذه المسائل ، والمقصود بأهل السنة الأئمة منهم الذين كتبوا في ذلك ، وقرروا ، وتتابع العمل على هذه المسائل دون إنكار ، إذا أتى أحد ، وأنكر شيئاً من ذلك ، فيكون محجوجاً بتقدم العمل بهذه المسائل ، فليست إذا المسألة مما قاله السائل في أنه رد بدعة ببدعة ، فإن هذا مدعى أن يكون الدعاء للصحابة وللزوجات والخلفاء بدعة ، بل هو سنة من سنن أهل السنة والجماعة . [شرح العقيدة الواسطية].

سبب عدم إنكار الصحابة رضي الله عنهم على ولاة بني أمية

س ١٥: كيف الجمع بين قوله رضي الله عنه: «أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةٌ حَقٌّ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ»^(١) وبين دخول بعض الصحابة رضي الله عنهم على حكام بني أمية وعدم إنكارهم عليهم؟

الجواب: ولاة بني أمية أحسن من أن يقال: حكام، تقول: الولاة. ولاة بني أمية فيهم معاوية رضي الله عنه وأرضاه، وهو ملك خليفة، وخير ملوك الأرض، والصحابة رضي الله عنهم خالطوا الولاة في الزمن الماضي وفي كل زمن، لا شك أنهم عندهم حماية لولايتهم، معاوية رضي الله عنه كان شديداً في أمر الولاية، فكان لا يتكلم الصحابة بحضرته؛ لأنه كان له حق في ذلك، وكان لا يرضى أن يتكلم أحد إلا بإذنه، ومن الحوادث التي كانت في ذلك، ذكرها المؤرخون، وهي ثابتة: أن أحد الصحابة كان في الكوفة - أظنه حجر بن

(١) أخرجه أبو داود (٤٣٤٤)، وابن ماجه (٤٠١١) من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

عدي - تكلم هو ومعه أصحابه في أمير الكوفة، وأنكروا عليه مرة، وهو يتكلم، ونالوا منه، فأمر معاوية أن يبعثوا إليه، وكان حجر رضي الله عنه أحد الصحابة رضي الله عنهم وأحد الفقهاء أو العباد منهم، فأتى إلى الشام، وهو في سبعة عشر نفرًا من أصحابه، فلما كانوا على مقربة من دمشق أرسل لهم معاوية جنودًا من جنده، فقتلوهم جميعًا، ولما كانت بيعة يزيد بن معاوية، قال لأنس وابن عمر - فيما أحسب أو لغيرهما - قال: إن أردتما الكلام، فتقدما، فقالا: ليس عندنا كلام، فقام على المنبر معاوية رضي الله عنه، وقال: أيها الناس إنني عقدت البيعة وولاية العهد لابني يزيد بن معاوية، فقوموا فبايعوه، وهؤلاء صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم حاضرون - يعني ينبئ بذلك على أنهم مقرون بذلك -، فقام الناس فبايعوا، فما استطاع الصحابة أن يتكلموا في ذلك، وإلا فيزيد ليس بذي حق في ولاية العهد، ونحو ذلك: لما جاء الأحنف ابن قيس إلى معاوية رضي الله عنه، وكان في مجلسه وقد غص المجلس بالناس، ومعروف أن الأحنف رئيس قبيلة وكان حكيماً من حكماء العرب، فصاح معاوية رضي الله عنه، فقال: يا أحنف، ما تقول في بيعتنا ليزيد؟ فالأحنف أخرج، فأسر لمعاوية بينه وبينه، فقال: يا أمير المؤمنين - فيما بينه وبينه، والناس لا يسمعون -، نخاف الله إن كذبنا، ونخافك إن صدقنا، نخاف الله إن كذبنا، وقلنا: إنه أهل، ونخافك إن صدقنا إن قلنا: ليس بأهل - هذا بينه وبينه - معاوية رضي الله عنه استغل هذا، فصاح في الناس قائلاً جزاك الله خيراً عن الطاعة يا أحنف - أوهم أنه يقول: إنها نعم البيعة -، ومضت المسألة، فمسائل الولاية وما يتعلق بها وأمراء المؤمنين في الزمن الأول إلى الزمن الحاضر ينبغي لطلبة العلم أن يعتنوا بها، وأن يقرؤوا التاريخ؛ حتى يكون

عندهم فقه: كيف عامل العلماء الولاية في كل زمن، وكيف يحصل ما يحصل من الولاية، ونحو ذلك؛ حتى تحصل المصالح وتدرأ المفسد؛ لأنّ تحصيل المصالح، ودرء المفسد أمر عظيم وقاعدة من قواعد الشريعة، ولا بد من رعاية والنظر في السير (سير الأولين)، فالصحابه رضي الله عنهم خالطوا ولاية بني أمية، ولم ينكروا عليهم ما فعلوا؛ لظنهم بأنّ الإنكار لا ينفع، أو لخوفهم، أو لضعفهم، أو نحو ذلك مما يوجه به فعلهم، قد تكون هناك مسائل اجتهادية، بعضهم يراها منكراً، وهي مسألة اجتهادية، والمسائل الاجتهادية لولي الأمر أن يجتهد فيها أو للوالي أن يجتهد فيها، ولا تكون من باب الإنكار. [شرح العقيدة الواسطية].

الطريقة الصحيحة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

س ١٦: بعض الناس يعتبر إنكار بعض المشايخ لبعض المنكرات الظاهرة في المجتمع كالربا وبعض المظاهر المخالفة لأصول الدين، فيعتبرون من تكلم في ذلك وأنكره خارجاً عن الطاعة، فما رأي فضيلتكم في ذلك؟ أرجو الإجابة؛ لأنني متحير!

الجواب: ما هنا حيرة - إن شاء الله - مع الاجتهاد في طلب الحق ما هناك حيرة.

إنكار المنكرات في المجتمع مثل: الربا، أو انتشار الفساد فيما يتعلق بالنساء، أو نحو ذلك من المنكرات، هذا إنكاره واجب شرعي؛ لأنّ الله تعالى

أوجب على هذه الأمة إنكار المنكر، وقال الله ﷻ: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِّنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [آل عمران: ١١٠]، وأمر بذلك فقال ﷻ: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٤]، فإنكار المنكرات التي تكون في المجتمعات هذا واجب شرعي على أهل العلم وعلى من يوجه الناس، لكن إيجاب إنكار المنكر هذا واجب مستقل، وإيجاب الطريقة في إنكاره هذا واجب مستقل، فهناك واجبان: واجب الإنكار، وواجب الطريقة، مثل ما مر معنا في كلام شيخ الإسلام قال: (يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ عَلَى مَا تُوَجِّبُهُ الشَّرِيعَةُ)^(١) يعني ليس المقصود الأمر والنهي، هذا هو الواجب فقط، بل الواجب أن يكون الأمر والنهي على ما توجب الشريعة، فمثل هذه المعاصي والذنوب من الكبائر وغيرها الطريقة الشرعية فيها أنه ينهى عن المنكر الفلاني، بدون نظر إلى الواقع فيه، يقال: الربا محرم، يذكر الربا كحكم شرعي، هذا هو الذي يجب شرعاً، وما عدا ذلك من الأساليب، ونحو ذلك هذه هي التي يكون فيها النظر: هل هي أساليب موافقة لطريقة أهل السنة أم غير موافقة؟ لأن بعضهم يتخذ أساليب غير مآذون بها شرعاً، مثل: تحديد الواقع في المنكر، يقول مثلاً: المنكر وقع في هذه الجهة، ووقع -مثلاً- في الوزارة الفلانية، ووقع في المؤسسة الفلانية، ويعد هذا التشخيص من الإنكار للمنكر بطريقة شرعية، وهذا غلط؛ النبي ﷺ كان إذا بلغه شيء، فأراد إنكاره - كما جاء في الصحيح في

(١) انظر: العقيدة الواسطية ضمن مجموع الفتاوى (٣/١٥٨).

عدة أحاديث - كان يقول: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ قَالُوا كَذَا وَكَذَا»^(١)، «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ»^(٢)، ونحو ذلك، وهذه هي طريقة أهل العلم والدين من قديم الزمان - يعني: في عهد أئمة الدعوة إلى وقتنا هذا -، وهذه طريقة السلف الصالح في أنهم ينهون عن المنكر النهي العام في سماع الناس بعامة، لكن لا يحددون من الذي أتى بالمنكر أو من الواقع فيه، بل ينهون عنه؛ لأن الحديث فيه «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ...»^(٣) والآية فيها: ﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [المائدة: ٧٩]، فثم واجبان: واجب الإنكار، هذا متعين، فلو تركت الأمة الإنكار، لكانت أمة ملعونة؛ كما لعن الله ﷺ بني إسرائيل، والواجب الثاني أن يكون إنكار المنكر من الخطيب، أو من الداعية، أو من الشاب في بيته، أو في سوقه، أو في أي مكان، وأن يكون الإنكار بطريقة شرعية، إذا اشتبه عليه، وهي من المسائل المشككة في بعض المسائل، ما الطريقة التي يسلم بها من الإثم؟ لا بد من الاستفتاء، وقد ذكرت لك من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في الدرس الماضي أنه كان يقول إن الأمر والناهي إذا أمر ونهى، وقد غلب على ظنه أن المصلحة حاصلة، وأن المفسدة مرجوحة، فإنه يَأْثِمُ إذا غلب على ظنه بإنكاره أن المصلحة راجحة والمفسدة مرجوحة، يَأْثِمُ لم؟

قال: لأنه لا بد من اليقين، ما يكتفي بغلبة الظن في هذا؛ لأنه لا بد من

(١) أخرجه البخاري (٥٠٦٣)، ومسلم (١٤٠١) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٣٥) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٣) أخرجه مسلم (٤٩) من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

اليقين بتحصيل المصالح وبدراء المفساد، تعلم أن المصلحة راجحة بيقين، أما أن تقول: والله يمكن، دعنا نفعلها، والله يمكن، لعلها تنفع. هذا تأثم به؛ لأنك لا تدري، ربما تحدث شيئاً أعظم مما نهيت عنه، ودرء المفساد - كما هو معلوم - مقدم على جلب المصالح، فترك الأمر حتى تتيقن أن فعلك فيه تحصيل المصلحة ودرء المفسدة. فإذا تحصيل هذا الكلام أن الناس في هذه المسألة، يعني الشباب ما فهموا كلام المحققين من أهل العلم، فظنوا أن إنكار المنكر في الدعوة، أو في الخطب، أو في المجالس أو نحو ذلك أن هذا مخالف لطريقة السلف، بل هذا غلط كبير على منهج السلف، بل يجب إنكار المنكر، لكن يجب أن يكون بالطريقة الشرعية، هذه هي طريقة أهل السنة والجماعة، فمن أوجب إنكار المنكر على أي طريقة، هذا مخالف لطريقة أهل السنة، ومن قال: لا تنكر، بل الإنكار على أهل العلم فقط في كل المسائل. هذا غلط، والصواب: التفصيل فما كان من العلم - كما ذكرنا لكم في الدرس الماضي - ما كان من العلم مما يشترك فيه الناس، فهذا إنكار المنكر فيه والدعوة إليه واجبة على من علمه، وما كان خاصاً أو يتعلق بمصلحة عامة في الأمة، فهذا مختص بالراسخين في العلم. [شرح العقيدة الواسطية].

س ١٧: يقال عندما يتعدى الإمام بالضرب وأخذ المال يصبر عليه؛ كما قال النبي ﷺ^(١)، ولكن لو مس العرض، فهل يصبر عليه أيضاً؟
الجواب: قوله هنا: (لو مس العرض) هذه مجملة، تحتاج إلى تفصيل،

(١) أخرجه مسلم (١٨٤٧) من حديث حذيفة رضي الله عنه.

يعني مس العرض إذا كان بالتعدي على العرض مباشرة، فإنه يقاتل المرء دون عرضه، يعني: أتى والٍ من الولاية، ودخل يريد أن يأخذ زوجتك، أو يتعدى عليها، تقاتل دون ذلك، فإن قتلت دون عرضك، فأنت شهيد، أما مس العرض، بمعنى أن يكون هناك مثل ما يكون في هذا الزمان من الإعلام ونحوه الذي يفسد النساء، ويفسد الأعراض، فهذا لا شك أنه لا يدخل ضمن الأول؛ لأن هذا ليس متعيناً، ولا موجهاً إلى واحد بعينه، وإنما عليه أن يتحصن بالدين، وهذا من جنس الفتن، ومن جنس أنواع البلاء والمعاصي التي تنتشر في الناس بأمر الولاية ونحوهم، وهذا لا يخرج به المرء عن الإسلام، فكيف إذا لا يصبر عليه؟ فإذا العبارات المجملة ينتبه أصحابها. [شرح مسائل الجاهلية].

سبب عدم مبايعة الإمام محمد ابن عبد الوهاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ للعثمانيين

س ١٨: (هذا سؤال الحقيقة كثيراً ما يرد ومع كثرة إيضاحه وبيانه يورد، فلا أدري ما سبب إثارته دائماً)، يقول: ما رأيك فيمن أو بمن قال، (دائماً في الأسئلة تسألون عن الأقوال، لكن بمن قال نتركه)، ما رأيك بقول أو عن قول من قال: إن الشيخ محمد بن عبد الوهاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ خرج على العثمانيين؟ وكيف نرد عليه؟

الجواب: الجواب من جهتين:

الجهة الأولى: أن نجد في وقت الشيخ - كما ذكرت لكم - لم تكن تحت

ولاية العثمانيين ، بل إن نجدًا من سنة مائتين وستين هجرية ، وهي لم تخضع لولاية - لا ولاية العباسيين ، ولا ولاية أخرى - كانت مستقلة ، تسلط عليها بعض الخوارج من ذلك الوقت ، وطائفة من أهل اليمن ونحوها ، يعني استقلت ، لم تدخل تحت طاعة من ذلك الوقت ، وكانوا في تفرق ، فلم يجبر أهلها ، ولم يخضعوا لبيعة ، وإنما كانوا مستقلين ، لما ظهرت الدولة العثمانية ، كانت نجد كل بلد لها أميرها ، فما خضعوا تحت الخلافة العثمانية في أول ما قامت ؛ لأن أول ما قامت كانت على الإسلام الصحيح ، بعد ذلك انحرفت ، هذه هي الجهة الثانية ، هذا الذي أتى الشيخ وهم على هذا النحو ، كل بلد لها أمير ، ما يقرون بطاعة لبني عثمان ، بخلاف الأحساء والمنطقة الشرقية ، وهؤلاء يقرون بالولاية للعثمانيين ، والوالي على الأحساء ونحوها تحت ولايتهم ، كذلك الأشراف ونحوهم كان عندهم نوع استقلال ، لكنهم تحت الولاية العامة ، أما نجد ، فكانت مستقلة ، هذا من جهة .

الجهة الثانية : أنه في وقت الشيخ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كان العثمانيون يدعون إلى الشرك الأكبر وإلى الطرق الصوفية ، ويحبذون ذلك ، وينفقون على القبور وعلى عبادتها ، ينفقون عليها الأموال ، فمن هذه الجهة لو كانت نجد داخلية تحت الولاية ، لما كان لهم طاعة ؛ لأنهم دعوا إلى الشرك ، وأقروه في عهودهم الأخيرة ، أما في المئتي سنة الأولى ، مائتين وخمسين سنة الأولى كانوا على منهج ، يعني : كانوا في الجملة جيدين ، لكن لما كان في سنة ألف ومائة تقريباً وما بعدها ، لما كثر الشرك في المسلمين ، هم كانوا ممن يؤيدون ذلك تأييداً ، وينفقون عليه ، وقد وجد من أقوال الخلفاء العثمانيين على حسب التسمية الشائعة ولاة بني عثمان ، وجد منهم من يكتب أدعية فيها

استغاثة بالرسول ﷺ أو استغاثة بالأولياء ونحو ذلك، فالجهة الأولى هي المعتمدة، الذي ذكرت لك؛ يعني: الجواب الأول والثاني فرع عنه. [شرح مسائل الجاهلية].

حكم الذكر الجماعي

س ١٩: ما حكم من يرفع صوته بالذكر بعد الصلاة، ويردد خلفه المصلون بصوت مرتفع؟

الجواب: هذه بدعة، يعني ذكر جماعي، إذا كان الذكر جماعياً، فهو بدعة. [شرح مسائل الجاهلية].

س ٢٠: ما حكم الذكر الجماعي في المسجد؟

الجواب: هذا ذكرت لكم أنه في الهيئات، الهيئة التي فيها اجتماع الهيئة المضاهية، هذه هي التي تنقل، أما الأمور الانفرادية هذه قد تنقل، وقد لا تنقل، ولهذا تجد أن أئمة السنة استدلوا في بعض المسائل بعمومات أدلة، وهي ليس العمل بها شائعاً عند السلف، واضح؟ يعني مثل صيام الست: صيام الست من شوال، دل عليه حديث أبي أيوب رضي الله عنه في مسلم: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ، كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ»^(١) لكن ننظر إلى أن أبا بكر ما صام، النبي ﷺ ما ثبت عنه أنه صامها، ولا أبو بكر صام، ولا عمر صام، إلى آخره، والإمام مالك أنكرها، أنكر صيام الست،

(١) أخرجه مسلم (١١٦٤) من حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه.

وقال: لم أر عليه عمل أهل المدينة. هذه فضيلة من العمل، ليست هيئة يجتمع عليها الناس، تكون مضاهية للمشروع، واضح؟ ولهذا نقول في مثل هذه هنا: ينظر إلى قول أئمة السنة، فإن كان استحبوه، معناه أنها ما دخلت في الهيئات، لهذا ما الفرق بين هذه الصورة والبدعة؟ أن البدعة طريقة في الدين مخترعة، نفس الطريقة طريقة في الدين، يعني: يلتزم، مخترعة يقصد بالسلوك عليها، ما يقصد بالسلوك على الطريقة الشرعية، أو نحو ذلك من تعاريف البدع، مثلها مثلاً: مثال صيام الست، ومثل: التكبير الجماعي في العشر أو قبل العيد، التكبير الجماعي يستدلون له بفعل ابن عمر رضي الله عنهما وأبي هريرة رضي الله عنه أنهم كانوا إذا أتت العشر دخلا السوق، فكبرا، فكبر الناس بتكبيرهما، قالوا: هذا دل على أن التكبير جماعي، ما يدل ذكرنا الناس، فكبر الناس، تذكروا لما سمعوا تكبير ابن عمر وتكبير أبي هريرة رضي الله عنهما، كبروا من باب التذكر، كبر الناس بتكبيرهما، يعني: يكبران، فالناس يكبرون من أجل تكبيرهما، يعني بسبب تكبيرهما؛ الباء سببية. يعني بسبب تكبيرهما.

حسن إذا جئنا وقلنا: والله التكبير الجماعي يجتمعون في المسجد، واحد يكبر، هذه أليست هيئة؟ هيئة اجتماعية، ولو كان ثم مستمسك، أقول: لنفرض أن هذا فيه استدلال، لكن هل فعل في المساجد؟ هل فعله ابن عمر وأبو هريرة في المسجد؟ لنفرض، نقول تنزلاً: إنه فعل في السوق، لكن هل فعل في المسجد؟ المسجد بهيئة جماعة، والناس يفعلون، ما دل عليه، فإذا قد يكون عند أهل البدع مُسْتَمْسَكٌ من جهة دليل، لكن ينظر هنا إلى عمل السلف العمل في الهيئات، أما التبعيدات الانفرادية، فهذه البحث

فيها يختلف، يعني الواحد يعمل بعموم دليل في نفسه، هذا قد ما تتوافر الدواعي على نقل أن السلف عملوا آحادًا فيه، لكن الاجتماع في مسجد، الاجتماع على ذكر هيئة عامة، هذه مظهر ينقل. [شرح أصول الإيمان].

س ٢١: لو أن إنسانًا استدل بالعمومات، وأخذ بها، ولم يكن عنده شبهة ولا هوى، فهل يعذر؟

الجواب: اشتبه عليه الموالد وما فيها، نقول: فقط استدلوا، لكن الاجتماع على الذكر هو الذي قد تدخله العمومات أكثر، أما الموالد ما أنشئت، ما بدأت إلا من ثلاثمائة وخمسين وفوق هجرية، يعني ثلاثمائة وخمسين سنة، الأمة ما تعرف هذه الاحتفالات، ثم بعد ذلك يأتيك كيف، فعلة الفاطميون مولدا، في كل يوم جعلوا في كل يوم احتفالًا؛ لكي يُلهَى الناس، يعني: في بداية نشأة الدولة الفاطمية، ويريدون إنفاذ أشياء وكذا، فأحدثوا هذا المولد لأجل هذا. [شرح أصول الإيمان].

حكم الذبح لشهر صفر

س ٢٢: يقول: لي قريبة تذبح لشهر صفر، وقمنا بمناصحتها، ولكنها رفضت، فما العمل؟

الجواب: أولاً: الذبح لشهر صفر فيه اعتقادات، منها: - وأظن الواقع في هذا السؤال كذلك - ما يعتقده طوائف من الجهال من أن شهر صفر شهر شؤم؛ فلا يتزوجون فيه، ولا يزوجون، ولا يسافرون فيه؛ اعتقادًا منهم أنه شهر شؤم، وهذا مما أبطله الشرع، وجاء فيه نص الحديث المتفق عليه

أن النبي ﷺ قال: «لَا عَدْوَى، وَلَا طَيْرَةَ، وَلَا هَامَةَ، وَلَا صَفَرَ»^(١) يعني: الاعتقاد الذي كان يعتقد المشركون في شهر صفر من أنه شهر شؤم ونحو ذلك، هذه المعتقدة إن كان كذلك، وذبحت اتقاءً لهذا الشؤم، فينظر فيمن ذبحت له، إن كانت ذبحت لله، فيكون ذبحها بدعة، وإن كان ذبحها لغير الله، فيكون ذبحها شركاً أكبر، إن كان ذبحها لله، لكن أرادت أن تتقي شر هذا الشهر، فذبحها بدعة، وعلى كل من الحالين، فالذبيحة ميتة، لا يجوز الأكل منها، ولا تقبل الصدقة بها. [شرح مسائل الجاهلية].

لا صغيرة مع إصرار ولا كبيرة مع استغفار

س ٢٣: هل العبارة الآتية صحيحة: لا صغيرة مع إصرار ولا كبيرة مع استغفار؟

الجواب: إن هذه عبارة مشهورة، وأهل العلم يصححونها، والصغيرة إذا أصر عليها صاحبها، فإنها تتحول إلى كبيرة، ومعنى الإصرار عليها أن يفعلها مراراً وتكراراً، دون أن يحدث استغفاراً، فإذا فعلها مرة والثانية والثالثة والرابعة، ولم يستغفر، فصار الإصرار عليها كبيرة من كبائر الذنوب، لكن إذا فعل الصغيرة، ثم استغفر، ثم فعلها مرة أخرى، ثم استغفر، والثالثة، والرابعة، والعاشرة، ويستغفر بعد كل مرة،

(١) أخرجه البخاري (٥٧٥٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

فلا يدخل في هذا القول، على أن هذا القول روي عن بعض السلف، لكن ليس عليه دليل واضح من الكتاب أو السنة. [شرح مسائل الجاهلية].

السبيل لفهم العقيدة الصحيحة

س ٢٤: هل يستطيع المسلم فهم العقيدة وشرحها دون حفظ القرآن الكريم، وما السبيل إلى ذلك؟

الجواب: يمكن أن يفهم العقيدة، سواء العقيدة الإجمالية، يعني مجمل الاعتقاد أو توحيد العبادة بخصوصه، يمكن أن يفهمه بدون أن يحفظ القرآن، لكن إذا حفظ القرآن، استقامت عنده الحجة، ووضحت له البراهين التي يأتي بها أهل السنة في تلك المسائل. [شرح مسائل الجاهلية].

وسائل الدعوة بين التوقيف والاجتهاد

س ٢٥: سؤال يتعلق بالدعوة، ولكنه يكثر، بعض الأسئلة ما أحب أن أجيب عنها، لكنه إذا رُدد السؤال مرارًا يعني: كأن فيه حاجة إلى الجواب عنه، هذا سؤال يقول صاحبه: هل وسائل الدعوة توقيفية أم لا؟ ومن أتى بوسيلة لم يأت بها النبي ﷺ هل يكون من التقدم بين يدي الله ورسوله، ويكون مبتدعًا؟

الجواب: يهمننا الطرف الأول من السؤال: هل وسائل الدعوة توقيفية؟ إذا قيل: إن وسائل الدعوة توقيفية، فهذا غلط، وإذا قيل: إن وسائل الدعوة اجتهادية، فهذا غلط، والصواب التفصيل: إن من وسائل الدعوة ما هو

توقيفي، ومن وسائل الدعوة ما هو اجتهادي، وبسط جواب هذا السؤال يحتاج إلى مقام أوسع بيان أصوله من كلام أهل العلم وقواعدهم، لكن يُضرب مثال لذلك، وهو أن التسجيل -مثلاً- وتصنيف الكتب، هذا لم يكن في عهد النبي ﷺ، ولكنه وسيلة نافعة، لم؟ لأن الأصل فيها الجواز، وهذا من جنس كثير من الوسائل التي عمل بها أهل العلم مما لم يكن في الزمن الأول، فهذه تكون وسائل اجتهادية.

القسم الثاني: وسائل لا يجوز فيها الاجتهاد، بل يجب أن يكون فيها توقيف، وتلك الوسائل هي ما كان في الشرع ما يغني عنه، ما كان في السنة ما يدل على طريقة من الطرق، التربية مثلاً للدعوة، ثم يأتي آت، ويخالف تلك الطريقة إلى طريقة أخرى محدثة، ويدعو بها، خاصة إذا كانت تلك الطرق مما عمل به بعض المبتدعة، من مثل ما يسمونه في زمن الإمام أحمد والشافعي التغيير، التغيير نوع من الأشعار التي يُزهد بها الناس، يُزهد فيها الناس في الدنيا ويرغبون فيها في الآخرة، كانت تُلقى على الناس على وجه فيه ألحان، وربما صاحبها طرق للجلود القديمة حتى ينفض عنها الغبار، فسميت تلك الطريقة تغييراً، أهل السنة أنكروها، وقالوا: إنها بدعة، ونحو ذلك من كلامهم، بل أقاموا على أصحابها الحجة، بأن هذه مخالفة للسنة ومخالفة للهدى لم؟ لأن المقصود من تلك الوسيلة هو ترقيق قلوب الناس، والشرع -القرآن والسنة- إنما أتى لترقيق قلوب الناس.

فإذا أحدثت طريقة في هذه المسألة، وهي الترقيق والترغيب غير الطريقة الأولى، فإنها ولو كانت نافعة في الدعوة، لكنها وسيلة محدثة، وتلك الوسيلة ليس بابها الاجتهاد، والتغيير من جنس ما يكون في هذا الزمان من

أناشيد الصوفية، ونحو ذلك ممن تأثر بهم في الأناشيد وغيرها، هذه مشابهة للتغيير الأول الذي نهى عنه أهل العلم.

المقصود أن تفصيل هذه المسألة يحتاج إلى مزيد بيان، لكن أصلها أن وسائل الدعوة منها ما هو توقيفي، ومنها ما هو اجتهادي، ومثل هذه المسائل التي هي أصول ينبغي أن يسأل طلاب العلم فيها، وأهل الدعوة يسألون فيها أهل العلم؛ لأن ميزة المتبعين لسلف هذه الأمة أنهم لا يقدمون رأياً على حكم الشرع، وإذا كان كذلك، فإذا اشتبهت مسألة، هل يسوغ لنا أن نأخذ بها أم لا؟

يسأل أهل العلم، فإذا أفتى أهل العلم بالجواز، كانت جائزة، إذا أفتى أهل العلم بالمنع، كانت ممنوعة، فيكون المرء قد خرج عن رأيه في المسألة، واتبع كلام أهل العلم، متبعاً في ذلك قول الله ﷻ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحِيَ إِلَيْهِمْ فَسَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]. [شرح مسائل الجاهلية].

س ٢٦: كثر الكلام هذه الأيام حول الخوض في مسألة من مسائل الدعوة، وهي: هل الدعوة ووسائلها اجتهادية أو توقيفية؟ وربط هذه المسألة بالاعتصامات والمظاهرات، والسؤال ما القول الصحيح في هذه المسألة؟ وهل الاعتصامات والمظاهرات من وسائل الدعوة أم لا؟

الجواب: أولاً: الاعتصام والمظاهرات هذه وسائل إما للبيان، وإما لإنكار المنكر - يعني في نفسها - ومعلوم أن وسائل البيان وإنكار المنكر، وما أشبه ذلك إذا كان المقتضي لفعلها قائماً في عهد السلف، ولم يعمل به

السلف، فنعلم أنه مُطْرَحٌ في الدين؛ لأن قاعدة المحدثات والبدع التي لا تنخرم أن العمل الذي يدخل في العبادة إذا كان المقتضي لفعله قائماً في عهد السلف الذين شهد الله ﷻ لهم بالخيرية، وقول النبي ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِيْنَ يَلُونِي ثُمَّ الَّذِيْنَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِيْنَ يَلُونَهُمْ»^(١)، فإذا كان السبب والمقتضي قائماً، ولم يعملوه، نعلم أنه محدث، ويدخل في عموم قوله ﷺ: «إِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ وَكُلَّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»^(٢).

إذا نظرنا إلى حال السلف في حال الاختلاف، خاصة في أواسط الدولة الأموية والعباسية ونحو ذلك، حصلت أمور كثيرة، فلم يرشد أحد من الأئمة إلى هذا النوع، ولم يتجمعوا لا في سوق ولا في مسجد، ولا في نحوه، لا في اعتصام، ولا بمسيرات، مع أنهم سيروا الجيوش، بعضهم خرج على الوالي بنوع من الخروج ونحو ذلك، لكن هذه الوسيلة لم تعمل؛ لذلك نعلم أنها - مع دخولها ظاهرياً في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - أو في وسيلة من وسائل البيان أو الدعوة أو تحقيق الذات، لكن نعلم أنها كانت مطرحة مع قيام المقتضي لفعالها، فدلّ على أنها مُحَدَّثَةٌ وبدعة، إذا كانوا يعملونها لأجل الدين، فهي مُحَدَّثَةٌ وبدعة، وهي أقل أثراً من أمور حكم عليها العلماء بأنها محدثة وبدعة في أمور سهلة، مثل الذكر الجماعي، نتجمع لنذكر الله ﷻ، هذه ظاهرها خير أم فيها شر؟ نهى عنها أئمة السلف؛ لأن المقتضي لهذا الفعل قام في عهد النبي ﷺ وفي عهد السلف، ولم يعملوه مع قيام المقتضي له، وورد أنهم يتجمعون، فلما لم يعملوا ذلك، ولم يتعبدوا

(١) أخرجه البخاري (٢٦٥٢، ٣٦٥١، ٦٤٢٩)، ومسلم (٢٥٣٣) من حديث عبد الله ﷺ.

(٢) سبق تخريجه (ص ١٥).

الله به، دل على أنه محدث. التكبير الجماعي: قالوا: كذلك.

إذا فهذه الصورة؛ لأنها من الوسائل التي أدخلوها في الدين هي منطبقة على أحكام كثيرة، والقاعدة واحدة، فهي منطبق عليها حد المحدث وحد البدعة، وما كان كذلك، فينطبق عليه قول النبي ﷺ: «إِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»، هذا إذا كانت سلمية، أما إذا كانت ليست سلمية، وإنما فيها اعتداء على الناس، أو كسر لأحكام المسلمين، أو ضرب، أو نحو ذلك، فهذا يدخل في أنواع أخرى من المنع، فتحرم؛ لأجل ما يترتب عليها من اعتداء على الأنفس أو الأعراض أو الممتلكات، وهناك تفاصيل أخرى يضيق المقام عن ذكرها. [سمات شخصية المسلم].

حكم الخروج على الحاكم

س ٢٧: متى يجوز الخروج على الحاكم؟

الجواب: إن الحاكم قسمان: حاكم مسلم، حاكم غير مسلم، أما الحاكم المسلم، فلا يجوز الخروج عليه، ما دام اسم الإسلام باقياً عليه، لا يجوز مطلقاً لأي سبب من الأسباب؛ كما جاء في الحديث: «قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا تُنَابِذُهُمْ بِالسَّيْفِ؟ فَقَالَ: لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ وُلَاتِكُمْ شَيْئًا تَكَرَّهُوهُ، فَاكْرَهُوا عَمَلَهُ، وَلَا تَنْزِعُوا يَدًا مِنْ طَاعَةٍ»^(١) وقال في حديث آخر: «إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ»^(٢)،

(١) أخرجه مسلم (١٨٥٥) من حديث عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٧٠٥٦)، ومسلم (١٧٠٩) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

ولهذا أهل السنة والجماعة قاطبةً بعد استقرار كتابة العقائد يقولون: إن الحاكم المسلم - يعني: الوالي المسلم - لا يجوز الخروج عليه بأي حال من الأحوال؛ لأن في بقاءه من الصلاح الشيء الكثير، وأما الخروج، فكما قال شيخ الإسلام: وكل من خرج على والٍ مسلم يظن أنه سيصلح أفسد أكثر مما أصلح، قال: وانظر إلى فتنة ابن الأشعث، وفتنة محمد بن الحسن وفتنة وفتنة...^(١). إلى آخره من الأمور، وهذا السنة فيه ظاهرة، قال: «وَلَا تَنْزِعُوا يَدًا مِنْ طَاعَةٍ»، وقال: «تَسْمَعُ وَتُطِيعُ لِلْأَمِيرِ، وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ، وَأَخَذَ مَالُكَ، فَاسْمَعْ، وَأَطِعْ»^(٢)، هو أخذ المال، كيف أسمع وأطيع؟ هو أخذ المال غصبًا وقهراً وجُلْدًا، فكيف يكون السمع والطاعة؟ يعني: بترك الخروج.

وقال العلماء: الوسائل لها أحكام المقاصد، فإذا كان الخروج محرماً، كانت وسائله القطعية والظنية محرمة أيضاً، هذا هو القسم الأول.

أما القسم الثاني: فإنه الحاكم غير المسلم، الحاكم غير المسلم يجوز الخروج عليه، بشرط أن يكون الكفر مجعماً عليه، أما إذا كان الكفر مختلفاً فيه، لا يجوز؛ وذلك لقوله ﷺ: «إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ» يعني: واضح بيّن فيه برهان، قال العلماء: وهو المجمع عليه، أما المختلف فيه، فإن الأمة اختلفت في أشياء كثيرة، فلا يجوز أن يخرج إلا على ما أجمع عليه أن هذا كفر بالله، إذا أظهر ذلك، وكان عليه، جاز الخروج، وقد يجب، وقد يحرم، الأصل أنه جائز إذا أظهر الكفر، قد يكون

(١) انظر: منهاج السنة النبوية (٤/٥٢٧، ٥٢٨).

(٢) أخرجه مسلم (١٨٤٧) من حديث حذيفة رضي الله عنه.

في بعض الحالات واجبًا إذا كان سيمكن تغييره بدون مفسدة للإسلام وأهله، وقد يحرم إذا كان في الخروج عليه مفسدة للإسلام ولأهله.

فإذا الأصل الجواز، وقد يكون واجبًا أو محرماً تبعًا للمصالح والمفاسد ويقول الشاطبي في الموافقات، والعز بن عبد السلام في القواعد، ويقول غيرهما: إن المصالح والمفاسد إنما هي من جهة الشرع، والذين يحكمون فيها هم العلماء دون غيرهم؛ لأنهم أدري بالمصالح المعتبرة شرعًا والمفاسد المطلوب درؤها شرعًا. [شرح مسائل الجاهلية].

الفرق بين إنكار المنكر وتعزير صاحبه

س ٢٨: سمعت في شريط متداول بين العوام لأحد الوعاظ قال: إذا رأيت امرأة متبرجة، فابصق في وجهها، وقل لها: يا عدوة الله، تستري. ما حكم هذا؟ وهل هو من أسلوب النصيحة؟

الجواب: إن هذا الأمر، إذا كان قال به أحد الوعاظ، فهو غلط ظاهر واعتداء، وإنكار بما لا يسوغ له الإنكار به، وذلك من جهات:

الجهة الأولى: أنه لم ينكر، وإنما عزر، فالبصق في الوجه، والضرب أو الاعتداء على الملابس، ونحو ذلك هذا تعزير، وليس إنكارًا، والتعزير ليس من الإنكار، التعزير لأهل التعزير من القضاة، أو من وكل لهم تعزير المخالف.

والوجه الثاني: أن المرأة المتبرجة لا يصلح أن يقال لها: عدوة الله؛

لأن هذا بإطلاق لا يصلح أن يقال لمسلم: يا عدو الله، وربما كان في هذا من تسليط الشيطان عليها، ولا شك أن تبرج النساء بإبداء زينتهن المحرمة، وإظهار المفاتن عند الأجانب - سواء كُنَّ في البيوت، أو في الشوارع، أو في الأسواق - من المنكرات العظيمة التي شاعت، ويجب الحذر منها، والتحذير منها؛ حتى لا تستفحل، حتى لا يظن الناس أنها مما يسوغ أو يسهل، والمرأة واجب عليها التستر، وواجب عليها ألا تبدي زينتها إلا لبعلها أو من جاء ذكره في الآية، والتبرج محرم: وهو إبداء الزينة للأجانب، قال الله ﷻ لنساء نبيه وللنساء المؤمنات: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ أَجْهَلِيَّةِ الْأُولَى﴾ [الأحزاب: ٣٣]، ولهذا ينبغي، بل يجب على كل ولي أمر أن يلزم نساءه، ومن تحت يده بالعفاف والستر، وأن يربي في أنفسهن هذا الأمر؛ لأنه مما يجعل القلب تقيا (قلب المرأة)، وأيضا قلب ولي الأمر، وأما التساهل في ذلك، فيفضي إلى مخالفة أمر الله ﷻ، في حق ولاية الأمر على النساء، والمرأة يجب عليها أن تتقي الله ﷻ، وأن تعلم أن الذي فرض عليها الحجاب، وفرض عليها الستر، وحرم عليها التبرج بالزينة ومخالطة الرجال الأجانب بهذه الزينة، أن الذي فرض عليها ذلك هو ربها وخالقها، وهو الذي له تدين بالاستسلام والطاعة، فواجب عليها أن تطيع ربها ﷻ وتقدسست أسماؤه، وألا تعصيه بإظهار هذه المفاتن، وإظهار المرأة مفاتنها للرجال الأجانب يفسد الرجال، ويفسد القلوب، والرجال اليوم إلا مَنْ ندر في قلوبهم مرض، من جهة الشهوات، ومن جهة الشبهات، والله ﷻ قال لنساء نبيه ﷺ: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ [الأحزاب: ٣٢]، فإذا كان هذا في الخضوع بالقول، وهو لين القول،

فكيف بالزينة؟! كيف بإظهار المحاسن في الوجه، والبدن، والروائح، والمشية، وأشبه ذلك مما ظهر في نساء المسلمين وفي عامة البلاد؟!!

فإذا هذه المسألة تعود إلى التربية والقوامة، قوامة الرجل على المرأة، ثم أيضا إلى الإنكار المشروع، فمن رأى امرأة بهذه الحال له أن ينكر عليها باليد، إذا كان من أهل اليد؛ لمنعها من التبرج، وإذا كان ليس له عليها سلطان بأن رآها في الشارع، أو رآها في السوق، أو نحو ذلك، فينكر عليها باللسان، بأن يبين لها أن فعلها هذا لا يجوز، وأنه لا يحل لها أن تتبرج؛ لنهي الله ﷺ عن ذلك، ولما يفضي إليه التبرج من المفاسد الكثيرة، ومن رأى حال النساء في العالم الإسلامي اليوم، يرى أن المجتمعات أول ما أبتليت، أبتليت بخروج المرأة عن العفاف والحياء والستر والتستر، إذا خرجت، الرجل ضعف، ثم بعد ذلك يكون هناك دخول لشعب من شعب النفاق إلى القلوب، حتى يضعف الخير في الناس، فهذا اللفظ وهذا الفعل (من البصق في الوجه، يا عدوة الله، تستري)، هذا من الاعتداء، ولا يجوز له، ولا يحل، هذا غلط من الواعظ - إذا كان ما نقل صحيحًا - وإنما الواجب هو الإنكار أو النصيحة بالأسلوب الشرعي، حتى وإن كانت تفعل من المحرمات، فلا يعزرها، البصق في الوجه أو إفساد الملابس أو الاعتداء عليها، أو أشباه ذلك، هذا تعزير ليس له، وإنما عليه هو الإنكار، الإنكار الشرعي. [شرح مسائل الجاهلية].

س ٢٩: ما رأي الدين في رجل رأى منكرًا على رجل، ولم يستطع تغييره، فقال الرجل الذي لم يستطع التغيير: أعوذ بالله منك، أو قال: أعوذ بالله من وجهك فهل هذا السب يجوز؟

الجواب: أولاً: في الأسئلة لا يسوغ أن يقال ما رأي الدين؛ لأن المسألة ليست رأياً، هذا واحد.

والمسألة الثانية: لا ينسب الرأي للدين، وإنما يقال: ما تقول الشريعة مثلاً؟ ما الحكم الشرعي في كذا؟ ما يقول أهل العلم؟ ما الجواب عن كذا؟ ومن رأى منكراً فالله ﷻ وسع على العباد: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ»^(١) وأما سب من وجد عليه منكر، فهذا اعتداء، وإنما ينكر عليه السب، هذه مسألة خارجة، ينكر عليه المنكر ما استطعت تقف، أما سبه أو الاستعاذة منه، فإنه لا يسوغ، وإنما يستعاذ بالله من شره، يعني: شر تعدي المنكر إلى من لم يستطع الإنكار، نعوذ بالله من شرك، نعوذ بالله من شر ما أنت عليه، نعوذ بالله من سوء عملك ونحو ذلك، هذا حسن؛ لأن الناس إذا رأوا المنكر، فلم يغيروه، أو شك الله أن يعمهم بعقاب منه - نسأل الله السلامة والعافية! - وتغيير المنكر بالقلب تغيير، إذا علم الله ﷻ منك أنك كاره، ومنكر، فهذا إنكار بالقلب. [شرح الطحاوية].

حكم التمايل عند قراءة القرآن

س ٣٠: ما حكم التمايل عند قراءة القرآن؟

الجواب: إذا كان يمينة ويسرة، فممنوع، وإذا كان أمام وخلف، فجائز؛ رخص فيه أهل العلم للنشاط، وأما يمين ويسار، نهي عنه؛ لمشابهته لتلاوة

(١) سبق تخريجه (ص ٢٢).

اليهود، وإلى الأمام والخلف هذا أنشط له وأقوى له . [شرح الفرقان].

س ٣١: ما حكم التمايل عند سماع القرآن؟

الجواب: الخشوع في القلب والسماع يكون بإنصات و خشوع، والتأثير يكون في القلب، وأما التمايل فهو من جنس فعل الصوفية، وبدائيات الرقص، فالله المستعان. [شرح الفرقان].

س ٣٢: إذا كان التقدم للأمام والخلف من أجل الحفظ؟

الجواب: هذا ما فيه شيء، إذا كان أنشط له في الحفظ، فلا بأس؛ لأنه أحيانا لا يستطيع أن يداوم على حال، ويكون نشيطا، إذا كان هذا له أنشط وهو يحفظ وهو يقرأ، فلا بأس؛ لأنها ليست هذه صفة اليهود، اليهود ذكروا في تفسير سورة الأعراف، ذكر المفسرون أن اليهود يتمايلون يمينا وشمالا، وأن أول من أحدث هذا السامري: ﴿وَأَضَلَّهُمُ السَّامِرِيُّ﴾ [طه: ٨٥] أحدث أشياء فيهم، منها أنهم عند القراءة يتمايلون، وهذا الذي ذكره أبو حيان في (البحر المحيط)، أنها حدثت في مصر مشابهة بفعل اليهود^(١)، وهي التمايل عند القراءة يمينا ويسارا. [شرح الفرقان].

(١) انظر: تفسير البحر المحيط (٤/٤١٩) (لما نشر موسى ﷺ الألواح، وفيها كتاب الله تعالى، لم يبق شجر ولا جبل ولا حجر إلا اهتز، فلذلك لا ترى يهودياً يقرأ التوراة، إلا اهتز، وأنغض لها رأسه انتهى. وقد سرت هذه النزعة إلى أولاد المسلمين فيما رأيت بديار مصر، تراهم في المكتب إذا قرؤوا القرآن يهتزون ويحركون رؤوسهم وأما في بلادنا بالأندلس والغرب، فلو تحرك صغير عند قراءة القرآن أدبه مؤدب المكتب وقال له: لا تتحرك، فتشبه اليهود في الدراسة).

كيفية مواجهة الصوفية والمبتدعة

س ٣٣: كيف يواجه الموحد أصحاب الفرق الصوفية، وما يأتون به، وكيف يجاهدتهم؟

الجواب: العاقل ما يصدق هذه الأشياء، وكانوا في زمن يمشونها على الناس، لكن الآن بفضل العلم والثقافة صار الناس لا يصدقون هذه الأشياء، إلا إذا كانوا مثلهم، هذا من جهة.

والجهة الثانية: كثير منها صحيحة، وكثير منها كذب، الأشياء التي يدعونها، ما نقول: كلها كذب، لكن كثيراً منها صحيح، وكثيراً منها كذب، فالواجب على طالب العلم في مثل هذه المسائل يقوم مقام النبوة، يعني في وراثة العلم النبوي، وهذه أعظم منزلة، أن يكون وارثاً لمحمد ﷺ، وارثاً لسنته: «إِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَإِنَّمَا وَرَّثُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحِطِّ وَافِرٍ»^(١)، فهؤلاء تتلو عليهم السنة، وخاصة كتب شيخ الإسلام ابن تيمية؛ لأنه عاش في هذه البلاد، ويعرف أحوالهم، سواء كان في العراق أو الشام أو مصر، كلها زارها شيخ الإسلام وعرفها، وعرف أحوالها، فترى الكتب تلخص الشبهات التي يدعيها القوم، وترد عليهم فيها، وتناظر أفراداً منهم، تقيم

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٤١)، والترمذي (٢٦٨٢) وقال: لا نعرف هذا الحديث إلا من حديث عاصم بن رضاء بن حيوة وليس هو عندي بمتصل. ثم أورد له إسناداً، وقال هذا أصح. وابن ماجه (٢٢٣)، وابن حبان (٢٨٩/١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢/٢٦٢) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه.

الحجة عليهم ، وهذه أمور بينة ، والحمد لله .

أيضاً في المناظرات التي حصلت ، هناك مناظرات مطبوعة مثلاً بين سني ورفاعي ، يعني الطائفة الرفاعية الأحمدية ، وبين سلفي وقادري شاذلي ، الكتب التي فيها نقد لطرق الصوفية ، نقد للرفاعية ، نقد للشاذلية وأحوالهم ، وما فيها من صواب ، وما فيها من خطأ ، هذه نشرها فيهم وترسيخ المفاهيم أو الأصول السلفية فيهم ، هذه كلها من أعظم ما يتقرب به العبد إلى ربه ﷻ .

ولا شك أن زماننا هذا زمن جهاد ، لا ندرى ماذا نواجه ، لكن الواحد يجب عليه أن يعمل ما في وسعه ، والأمر لله ﷻ من قبل ومن بعد ، ما نستطيع أن نواجه هذا كله من جميع الجهات الأعداء ؛ المشركون ، الكفار بأنواعهم المنافقون رؤوس الضلال بأنواعهم من أصحاب المخالفة للسنة في طوائف كثيرة ، الغلو ، البدع ، الجفاء في الناس ، أصحاب الشهوات ، يعني المسألة كبيرة جداً ، ولا يجوز لنا أن نقول اتسع الخرق على الراقع ، ولا أن الناس لا يصلحون . هذا لا يجوز ؛ لأن من قال : «هَلَكَ النَّاسُ ، فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ»^(١) ، وهو سبب هلاكهم . ما يجوز أن نقول هلك الناس ، فسد الناس ، لم يعد هناك صلاح ، لا تزال طائفة من أمة محمد على الحق ظاهرين إلى قيام الساعة . نسأل الله ﷻ أن يجعلنا منهم ، لكن المسألة تحتاج إلى جهاد ، الواحد لا يحقر من المعروف شيئاً .

بالكلمة أولاً ، تتعلم العلم ، به تصبح عالماً ، مجاهداً ، طالب علم بما عندك . فالعلماء يختلفون درجات ومراتب ، لكن كل ينفع بما عنده ،

(١) أخرجه مسلم بنحوه (٢٦٢٣) وابن الجعد في مسنده (٣٣٥٥) بلفظه .

الواحد إذا تعلم، علم، وأرشد، وبين، وأمر بالمعروف، ونهى عن المنكر في أي مكان بالطرق الشرعية، والزمن إذا كان زمن جهاد، فلا يعني أن يستخفنا الذين لا يوقنون؛ لأن الله ﷻ قال: ﴿فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخِفَّنكَ الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ﴾ [الروم: ٦٠] الذين لا يوقنون بأصنافهم من كفره ومشركين ومبتدعين ومنافقين، ما يستخف وارث الأنبياء، ما يستخفه في أقواله ولا في تصرفاته، ولا في أفعاله، بل يسير على نهج محمد ﷺ، وعلى ما قام عليه الدليل، ولو صار ما صار، الله خلق الخلق، واقتضت حكمته أن تكون هذه الأشياء، وهذا الابتلاء، هو الرب ﷻ، ما لنا في ذلك حيلة، هو يخلق ما يشاء، ويفعل ما يريد ﷻ، لكن ابتلي العباد بهذه الأشياء، فيجب علينا أن نجاهد، وأول سلاح في أيدينا الآن هو العلم، ولذلك أكثر ما نحرص عليه العلم؛ لأنه هو الآن وسيلة الجهاد، هل هناك جهاد الآن بلا علم؟! جهاد السيف غير موجود، أمر بالمعروف ونهى عن المنكر، بماذا؟ جهاد بأي شيء؟ ما في عندنا جهاد الآن إلا بالقرآن: ﴿فَلَا تَطْعَمُ الْكُفْرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٢] إذا الوسيلة العلم، نتعلم، ونجاهد، ونعلم، وندعو، ونصابر، وفعل هذا لا يستخفنا، ضل الناس أو أظلمت الأرض، هذا لا يستخفنا، ولا يجعلنا نستعجل أشياء، ولا يجعلنا نتكلم بأشياء غير مشروعة، أو نندفع بعواطف غير موزونة بوزن الشرع، إنما نسير على وفق الهدى النبوي.

الله ﷻ هو الذي خلق الخلق، واقتضت حكمته أن تحدث هذه الأشياء العجيبة والمنكرة، ابتلانا بذلك، وأوجب علينا الجهاد، وفي هذا كل بحسب حاله، ويجب علينا أن نسعى في هذا، ولكن إصلاح الناس، تغيير

الأحوال هذا: ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [البقرة: ٢٧٢] لكن لا تقصر، ما نقول هذا الأمر لله، رضيانا بما حصل، ولا نعمل شيئاً، هذا فعل الذين لا يعلمون معنى التوكل، فعل العجزة. وفعل المؤمن أن يؤمن بحكمة الله وبقدره، ويرضى بقضائه، ولكن الأمور المنكرة يجب إنكارها، ويجب جهادها حسب الطريقة الشرعية وهذه الآية يجب ألا تغيب عن بال أحد منا: ﴿فَأَصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَا يَسْتَخِفَّنكَ الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ﴾ [الروم: ٦٠] أوجب الصبر على الطاعة، والصبر عن المعصية، والصبر على أقدار الله المؤلمة، المصائب، وهذه المصيبة التي نحن فيها، والصبر يقتضي ألا يسخط القلب، الصبر حبس القلب عن التسخط، وحبس اللسان عن التشكي، فالذي يشتكي، يشتكي في المصائب دائماً - هذا قدر من أقدار الله - هذا يشتكي دائماً، ما صبر.

الصبر يقتضي حبس اللسان عن التشكي، وحبس القلب عن التسخط، وحبس الجوارح عن أن تعمل بغير طاعة الله، يعني الواحد فعل أموراً منكرة من خروج أو من وسائل خروج، هذا ما صبر، الله ﷻ أمر بالصبر، تصبر على الطاعة، وتصبر عن المعصية، وتصبر على المصيبة، يجب علينا أن نصبر ﴿إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ﴾، وعد الله بإعزاز دينه، ورفع كلمته، هذا حق وحاصل لا محالة، لكن يجب علينا الصبر، ثم قال: ﴿وَلَا يَسْتَخِفَّنكَ الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ﴾ الذين لا يوقنون، لا يستخفوك؛ لأنهم قد يعملون أشياء يستخفون الناس، يستخفون أهل العلم، يستخفون الدعاة، يستخفون الصالحين، يستخفون الشباب؛ حتى يعملوا أشياء ثم يضرورهم بأشياء، ثم يصدون الناس عن الدين، وهذا أكثر ما يحصل من أمور سببت المفاسد من

جراء عدم الامتثال لما جاء في الشريعة، ولو علم الناس، وقبلوا كلام أهل العلم وتصبيرهم وحثهم، لكان خيراً، لكن من طبيعة الشباب الملل، يريد كل شيء يصلح، ثم بعد ذلك ينتبه، حسن وبعد ذلك ما يصلح هذا: ﴿فَأَصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ﴾ اصبر، تعلم، جاهد، فنجاهدهم بالقرآن والسنة، جهاد، ودعوة، وتحذير للناس، وتأليف، ونشر، وجمع المال في سبيل طبع المؤلفات ومضاداتهم، إلى آخره.

وقت الجهاد بالسيف إذا قام الإمام وأذنوا به، وصار هناك إمكان للمؤمنين، صار وقت جهاد، وأما إذا صار وقت جهاد بالسيف، فهو جهاد بالعلم، والمسألة هذه كبيرة، لكن تحتاج إلى تأمل وسؤال من الله ﷻ أن يصبر العبد فيها بالحق.

اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل، اهدنا لما اختلف فيه من الحق بإذنك؛ إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم. [شرح الفرقان].

المعنى الصحيح للاجتماع ونبذ الفرقة

س ٣٤: من المعلوم أن الاجتماع ونبذ الفرقة من أهم المقاصد الشرعية، فما صفة الذين يجب علينا مراعاة هذا المقصد معهم؟ وذلك أن كثيراً من المبتدعة كالأشاعرة والرافضة وغيرهم لو أنكر عليهم مذهبهم، حصلت الفرقة، فهل يسكت عليهم مراعاة لذلك المقصد الكبير؟

الجواب: هذه مسألة كبيرة يضيق عنها المقام، لكن المقصود أن الاجتماع، الاجتماع على الدين والدعوة تكون إلى الدين الذي أمرنا الله ﷻ

بالاجتماع عليه، وهو ما نزل به القرآن، وصح عن النبي ﷺ، وكان عليه السلف الصالح، هذا هو الدين؛ كما قال ﷺ: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ [الشورى: ١٣]، وكذلك قوله ﷺ: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وهكذا ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ [آل عمران: ١٠٥]، والآيات في هذا المعنى كثيرة، وأوضحت لكم هذا مرارًا، فالدين الذي يجب الاجتماع عليه هو الدين الذي كان عليه النبي ﷺ، وكان عليه صحابته، وكان عليه السلف الصالح، وأما ما أحدثته الأمة من البدع في الاعتقاد، أو البدع في العمليات والعبادات، فهذا لا شك أنه ليس الدين الأول، هو شيء جديد؛ ولذلك صار فرقة وافتراقًا عما كانت عليه الجماعة الأولى؛ لهذا يجب أن يحافظ على ما كانت عليه الجماعة الأولى قبل أن تفسد وتحدث الفرقة والاختلاف.

وهذا مما يجب الدعوة إليه وتثبته، بتثبيت العقيدة في النفوس، والدعوة إلى التوحيد، والالتزام بالعمل الصالح، ونبذ الخلاف في هذه المسائل بتأصيل الأصول الشرعية في ملازمة الدليل، وعدم الذهاب إلى العقلية.

من جهة ثانية الاجتماع والاتلاف يكون بالاجتماع على من ولاه الله ﷺ أمر المسلمين، فهذا الاجتماع مقصود في الشريعة، أمر به الله ﷻ وأمر به النبي ﷺ، وحض عليه، وأبدى فيه وأعاد؛ كما يقول إمام الدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب في مسائل الجاهلية: (حتى غدا عند كثيرين هذا الأصل كأنه لم يكن فيه شيء من حديث النبي ﷺ).

فالاتجاه نوعان: اجتماع في الدين، واجتماع على ولي الأمر، وعدم مخالفته، ولزوم طاعته في المعروف، فإذا أمر بمعصية، فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق. [شرح الطحاوية].

معنى طاعة الرسول ﷺ

س ٣٥: ما معنى طاعة الرسول ﷺ؟

الجواب: معناها أن تقدم سنته على الأهواء وعلى العقول وعلى الآراء المختلفة: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]، وأن يُحكم بالكتاب والسنة، فالإنسان في نفسه يحكم بهما، وكذلك في أقضية الناس وما يفصل بينهم، وسواء في ذلك المسائل العلمية، أو المسائل العملية؛ ولهذا جاء الفلاسفة والمتكلمون من المعتزلة وأصناف المتكلمين جاؤوا، ولم يحكموا في الواقع السنة، وإنما عارضوها بعقولهم، وقد فرطوا في حق عظيم للنبي ﷺ.

فإذا حق النبي ﷺ أن يطاع، وطاعته ومحبته تبعاً لطاعة وحب الله ﷻ؛ لأنه رسول الله - جل جلاله وتقدست أسماؤه - ومن حقه ﷺ الذي ذكره إمام الدعوة هنا ما جاء في قوله ﷺ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ»^(١)، قوله ﷺ: «أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا» مثل ما جاء أيضاً في الحديث الآخر الذي ذكر،

(١) أخرجه البخاري (١٦، ٢١، ٦٠٤١، ٦٩٤١)، ومسلم (٤٣) من حديث أنس رضي الله عنه.

وهو قوله ﷺ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ» - يعني الإيمان الكامل - «حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»^(١)، يعني: من جهة الطاعة، ومن المحبة له ﷺ، كذلك من حقوقه التي دل عليها حديث المقدم أن سنته من جهة الاتباع قرينة القرآن، فالاتباع للكتاب والسنة، نعم كتاب الله أعظم؛ لأنه كلامه ﷺ، وسنة النبي ﷺ هي أيضاً وحى من عند الله ﷻ؛ كما قال حسان بن عطية: (كان جبريل ينزل على رسول الله ﷺ بالسنة كما ينزل عليه بالقرآن)^(٢)، وهذا هو معنى قوله ﷺ في حديث المقدم: «أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ»^(٣) (مثل القرآن) يعني: فيما يشتمل عليه من الخبر والأمر والنهي، فالقرآن مشتمل على الأخبار والأوامر والنواهي التي يجب اتباعها، وتصديق الأخبار. كذلك السنة مثل القرآن؛ أعطيتها النبي ﷺ مشتملة على الأخبار التي يجب تصديقها والإيمان بها، والأمر والنهي الذي يجب اتباعه.

فمن رد السنة أصلاً، كحال - والعياذ بالله - طوائف من الخوارج والمتكلمين - أعني: الفلاسفة والقرآنيين -، فهؤلاء قد فرطوا في حق النبي ﷺ، ومن ترك بعض السنة، فقد فرط أيضاً فيما يجب أن يقوم به من حق النبي ﷺ؛ فلهذا الوصية لنفسه وللجميع بأن توطن النفس على قبول ما جاء في السنة، وعلى اعتقاد ما صح في السنة عنه، وعلى طاعة نبينا،

(١) أخرجه البخاري (١٥)، ومسلم (٤٤) من حديث أنس ﷺ.

(٢) انظر: التبيان في أقسام القرآن (١/١٥٦)، والسنة للمروزي (١/٣٣، ١١١)، والزهد

لابن المبارك (٢/٢٣)، والرفائق له (١/٢٣)، والآداب الشرعية للمقدسي (٢/٢٩٢)

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٤/١٣٠) من حديث المقدم بن معديكرب ﷺ.

وألا نقدم الآراء والأهواء على ما جاء في سنته، قد يغفل الإنسان، وقد يذنب، وقد يخالف، لكن لا بد من هذه العقيدة: أن يعتقد وجوب الاتباع، وأنه لا يخالف، لا يذهب إلى الهوى مخالفة، وأن حقه في طاعته، طاعة سنته، وأنه أوتي مثل القرآن التي هي السنة والحكمة، وقد أحسن ابن القيم رحمته الله إذ قال^(١):

والله ما خوفي الذنوب فإنها لعلى طريق العفو والغفران

لكنما أخشى انبلاخ القلب من تحكيم هذا الوحي والقرآن

ورضا بآراء الرجال وحرصها لا كان ذاك بمنة الرحمن

يعني الكتاب والسنة، هذه هي المصيبة العظيمة، فالذنب قد يكون أخف وقد يكون من الكبائر، لكن أخف بكثير من رد السنة وعدم المبالاة بها. نسأل الله تعالى لنا ولكم الثبات وإخواننا المسلمين الهدى والرشاد. [شرح أصول الإيمان].

غربة الدين

س ٣٦: ما المقصود بغربة الدين؟

الجواب: غربة الدين نسبية: قد تكون في زمن دون زمن، وقد تكون في مكان دون مكان؛ في بعض الأماكن في الأرض الدين غريب، ما فيه أحد أبداً؛ فعلاً طوبى للغرباء!

(١) انظر: النونية مع شرحها لابن عيسى (٢/٦٠٢).

القابض على دينه كالقابض على جمر؛ ما يعرف الصلاة، مشكلة الوضوء مشكلة التزامه، تحليل الحلال، وتحريم الحرام، مصيبة، يعني كل شيء فيه ابتلاء، ابتلاء شديد؛ ولذلك هو كالقابض على الجمر، فالغربة العامة تكون في آخر الزمان، لكن الغربة الخاصة بمكان دون مكان، أو سنين دون سنين، يعني في بعض الأمكنة، فهذا حاصل، لكن الغربة العامة ليست بحاصلة الآن: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ لَا يُضْرَهُمْ مَنْ يَحْذُلُهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ»^(١) فبقاء الأمة الظاهرة، الطائفة المنصورة والفرقة الناجية بقاؤها إلى قيام الساعة، قد يقلون، فتحصل الغربة، وقد يزيدون، فترتفع الغربة، فقله: «وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ»^(٢) المراد به الغربة النهائية التي يكون فيها أهل الأرض كلهم على غير هدى.

الذي لم يسافر لا يعرف نعمة الدين، ما يعرف نعمة عدم الغربة، يعني فعلاً الواحد إذا سافر يحس بالغربة، يعني شكله غير أشكالهم، وعمله غير أعمالهم، وتفكيره غير تفكيرهم، يحس كل شيء مختلفاً فعلاً، كل شيء مختلف، حتى من بعض المنتسبين للإسلام، أو ممن يدعون إليه، يحس الواحد أنه مختلف تماماً، فلذلك المسألة تحتاج إلى مجاهدة ودعوة، والشكوى إلى الله.

أما في بلاد السنة والتوحيد، في بلادنا هذه ما يحس الإنسان فيها إلا بأن الدين عزيز وظاهر وقوي، تحليل الحلال هو الأصل، وتحريم الحرام هو

(١) أخرجه الترمذي (٢١٧٦) من حديث ثوبان رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (١٤٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الأصل، ولا كلفة ولا مشقة في أن يحل الحلال وأن يحرم الحرام، ولا يعاني في التزام الشعائر والعبادة، هذا من أعظم النعم، والذي سافر يعرف الفرق، حتى بالنسبة للرجل، كيف بالنسبة لعائلته لأسرته؟! يعني في الخارج مشكلة للمرأة في ذهابها وجيئتها، كذلك الأولاد أين يتعلمون؟ أين يدرسون؟ ماذا يتلقون؟ هذه مصيبة، الذين يعيشون في البلاد الغربية خاصة، أو الشرقية، البلاء عظيم، لذلك في بعض التحليلات قالوا - يعني الغرب - بالنسبة للذين درسوا موضوع الهجرات وكثير من الناس من هذه الأجيال المسلمين ذهبوا هناك، واستوطنوا في بريطانيا وفرنسا، فرنسا فيها أربعة ملايين مسلم، بالاسم بالتعداد، يمكن بعضهم ليس بمسلم، لكن من حيث التعداد، ويقبلون، وبريطانيا على عدد كبير ويقبلون، وألمانيا ويقبلون، وأمريكا ويقبلون، قالوا حسن كيف أنتم تُنمون الإسلام؟

ليس مقصودنا هؤلاء، هؤلاء سيأتي عليهم زمن وينتهون، المقصود أولادهم. أولاد هؤلاء سيكبرون، وبعد قليل سينتهون، لكن هل أولادهم سيظلون مثلهم؟ مستحيل. ما يمكن، لا بد أنه يدرس معهم من الصبح إلى الليل، ويعيش في المجتمع، كيف هذا يكون عنده حس - كما يقال - إسلامي أو عنده غيره؟

لا. ما يمكن، فالمسألة عظيمة، المسألة عظيمة؛ فلذلك الذي يعرف نعمة الله عليه في هذا البلد يحمد الله كثيراً، ويسعى لتثبيتها بالدعوة والخير، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والتعاون على البر والتقوى، والبعد عن الفتن والاختلاف، هذا أصلٌ عظيم. الله المستعان، ولا بد من التغير، لا بد؛ حكمة الله ماضية. [شرح أصول الإيمان].

حكم القصائد الزهدية والأناشيد الإسلامية

س ٣٧: ما حكم القصائد الزهدية والأناشيد الإسلامية؟

الجواب: هذا الكلام مما يحتاج إلى تفصيل وعناية، وهو تكلم عن مسألة المعازف والغناء وسماع الألحان بغير معازف، والقصائد، والقصائد الربعية وأشباه ذلك، وذكر أن الأشعار أيضًا تنقسم إلى قسمين، وهذا كله مبني على قول النبي ﷺ: «الشُّعْرُ كَلَامٌ حَسَنُهُ كَحَسَنِ الْكَلَامِ وَقَبِيحُهُ كَقَبِيحِهِ»^(١)، ولا شك أن ما كان من الشعر في وصف الله ﷻ، وصف آلائه، وصف الصالحين، التذكير بالدار الآخرة، الجهاد، وأشباه ذلك من المعاني الإسلامية العظيمة، فإن ذلك مما أذن به؛ لأن النبي ﷺ أنشدت الأشعار بين يديه، وقال لحسان بن ثابت رضي الله عنه: «اهْجُ الْمُشْرِكِينَ، فَإِنَّ جِبْرِيْلَ مَعَكَ»^(٢) وهذا أمر ثابت متفق عليه بين أهل العلم، لكن التشاغل به عن غيره من العلم الواجب ومن العلم المستحب هذا لا ينبغي، بل الانشغال بالعلم الواجب والمستحب هذا لا شك أنه أولى، بل أكد من أن ينشغل عنه بإنشاء الأشعار في المعاني الإسلامية العظيمة العامة، أما الأشعار في اللهو والمجون وأشباه ذلك، فهذه لا تجوز، ولا يجوز نشرها أيضًا؛ لأن ما كان وسيلة إلى الشيء، فله حكمه، فالأشعار التي فيها وصف النساء، أو وصف الخنا

(١) أخرجه البيهقي (٢٣٩/١٠)، وأبو يعلى (٢٠٠/٨)، والدارقطني (١٥٥/٤) من

حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) أخرجه البخاري (٤١٢٤) من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه.

والفجور، أو وصف الخمر، أو شرب الخمر، أو نحو ذلك، ونشرها بين الناس، وإذاعتها وتكرارها، وأشبه ذلك، هذا لا يجوز؛ لأنه وسيلة إلى الشر، لكن قد يتناقل العلماء من هذه الأشعار أشياء في الشواهد، وأشياء في الوصف، وبيان بعض معاني اللغة، وبيان بعض البلاغة في التشبيه، فهذا إذا كان بقدره، فلا حرج منه، فقد نقل العلماء كثيرًا من الأشعار في كتبهم في التفسير، وفي شروح الحديث لبيان معاني كلام الله وكلام رسوله، وفي بعضها ما ينكر؛ لأن ذلك ليس مقصودًا به المنكر، وإنما المقصود به الحق، أما مسألة سماع الألحان المطربة والقصائد الزهديات بألحان، فهذا هو الذي كان يسمى في العصر الأول بالتغيير، والتغيير كان بنوع ضرب على الجلود، وقد يكون بالدفوف أيضًا، وفيه إنشاد للقصائد الزهدية، استعمله طائفة من الصوفية من أجل إشغال الناس بالقصائد التي تحث على الدار الآخرة، وتزهّد في الدنيا عن الغناء والفجور وأشبه ذلك، والعلماء أنكروا التغيير، وأنكروا سماع القصائد الملحنة - يعني بألحان مبتدعة، الألحان التي يستخدمها أهل التصوف بما يشبه الغناء -، وعدوا ذلك من البدع المحدثّة، ووجه كون ذلك بدعة ظاهر؛ لأنه يقصد بذلك التقرب إلى الله، ومعلوم أن التقرب إلى الله لا يكون إلا بما شرع، وهذه القصائد على هذا النحو الذي كان يلقي في الماضي، ويلقيه المتصوفة في الحاضر هذا مبتدع محدث، لا يجوز ترقيق القلوب به. أيضًا من سماع الألحان ما يتصل بالتعبّد بها، وهذا لا شك أنه كفر؛ لأنه جعل من الدين ما لم يأذن به الله ﷻ، هذه واحدة.

وجعل أن الله ﷻ شرع هذا، ورضيه، ودل عليه، وبه يحصل توحيده كما

يعتقده المتصوفة، فأصل استماع الألحان استماع الغناء أصله فسق إذا كان يصحبه معازف، وإذا كان لا يصحبه معازف، فهو بحسب الحال، وقد يكون فسقا في بعض الأمور؛ كحال الصوفية.

الحالة الأولى: اعتقاد أن هذا الاستماع عبادة، وهذا فسق، وهو عند طائفة كفر.

الحالة الثانية: أنهم يعتقدون أن الله ﷻ يستمع هذا اللحن، ويرضى به، وهذا كفر؛ لأن الله ﷻ لا يجوز نسبته إلى الرضا بالفسوق والفجور - تعالى الله ﷻ عن قولهم -، هذا ما يمكن حمل كلام من نقل عن شيخ الإسلام هنا بقوله في أكثر من موضع: (استماع هذا كفر) أو (استماعه على الله كفر) في هذا الحال؛ لأنهم يعنون به التبعيد الذي يعتقدون معه أن الله ﷻ يستمع لهذا، ويرضى به؛ كما قال في أوله: (استماع ذلك على الله كفر) يعني: اعتقاد أن الله يرضى بهذا، ويستمع إليه، وينصت إليه؛ كما يعتقد هذا طائفة من غلاة المتصوفة والجهلة، هذا كفر؛ إذ فيه وصف الله ﷻ بما ينتزه عنه، وهذا معنى قوله - فيما يظهر -، وإلا فالعبارة مشكلة «وكل من جهل ذلك، وقصد استماعه على الله على غير تفصيله، فهو كفر»^(١) يحمل على ما ذكرت لك من الحاليتين، وهذا يعرف معناه بمعرفة حال أهل التصوف، ونزيد التفصيل في الحاليتين:

١ - أن التقرب بهذا إلى الله عبادة، جعلوه عبادة أذن الله بها ورضيها، وهذا - كما قلت لك - عند طائفة كفر؛ لأن الله لم يأذن لأحد، ونزيد

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٥/٨٤).

التفصيل في الحاليتين أن يجعل عبادة يخترعها جديدة بأمر منكر، فيتعبد بالحرام، والتعبد بالحرام كفر عند جماهير أهل العلم، يفعل حراماً، ويقول: أتعبد لله به. ينظر إلى الناس، ويقول أتعبد الله بالرؤية، وليس لها دخل بالاستحلال، قد يكون استحلالاً، وقد يكون شيئاً آخر، المقصود أنه تعبد الله بالحرام، يعني أمر محرّم، وتقرب إلى الله بذلك المحرم، معلوم أن هذا جماهير أهل العلم على رده - يعني: السماع المحدث -، ولذلك قلت لك قول طائفة من العلماء: إنه كفر.

٢ - الثاني: أنهم يعتقدون أن هذه الألحان التي تقرب إلى الله أنه رضىها، وأنه يستمع ذلك، بل ويقصد الله لسماعها، وهذا وصف الله بما لا يجوز أن يوصف به، وهذا كفر، هذا تخريج لكلامه، وإلا كما ذكرت لك، فالكلام مشكل؛ الاستماع في نفسه بدعة، لكن عند التأمل قد يكون كفراً في المواطن التي ذكرها، وإذا جاءتك المواضع المشككة من كلام العلماء؛ لأن كلام العلماء فيه متشابه، ما نأخذه بالتسليم إلا بعد رده إلى المحكم، فإذا رددناه إلى المحكم في قواعد التكفير، رجعنا إلى أنه لا يكفر المستمع إلا بأحد الصفتين التي ذكرت لك: إما بالتقرب إلى الله بالحرام، وهذا عند طائفة كفر، حتى حكى العلماء أن من زنى، وقال في أوله: بسم الله وعلى بركة الله. أنه يكفر بالإجماع، بنقل بعض العلماء على ذلك، وإن كان لا يسلم؛ لأننا لا نعرف من نقل الإجماع من المتقدمين، لكن لو قال: بسم الله وعلى بركة الله. فإنه كفر؛ لأنه يريد الاستعانة بالله في هذا الأمر المحرم، ويطلب البركة في هذا الأمر المحرم، كذلك من أراد التعبد بالحرام كالذين قال الله ﷻ فيهم: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا

وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٧٨﴾ ﴿٧٨﴾
 [الأعراف: ٢٨] فمن تعبد بالحرام، فإنه يتقرب إلى الله بما حرم، وهذا عند طائفة من العلماء، بل عند الجمهور كفر.

والثاني: أنه ﷺ يرضى بهذا، ويستمع إليه، وينصت إليه، فإن هذا أيضًا كفر؛ فإن الله لا يستمع إلى الفسق والفجور، ولا يرضى به. [شرح الحموية].

حكم قراءة كتب شبهات المضلين

س ٣٨: ما رأيكم في قراءة كتب شبهات المشركين أو الشبهات التي يلقيها بعض المسلمين على العلماء والدعاة بحجة التحذير منها والرد عليها؟

الجواب: لا، هذه لا تؤخذ، ولا تقرأ، إلا لمحكم أمره، عالم يمكن أن يرد عليها، أما الذي يخوض في هذا الميدان بلا سلاح، أو يعرف أن سلاحه ضعيف، لا بد أن يحذره، ولا يعرض دينه وعقيدته ويقينه للتردد والتذبذب، من المعلوم أن العقيدة من الأمور التي لا يجوز فيها التقليد ألبتة.

حكم من أراد الحق فَضَّلَ عَنْهُ وَدَعَا لِلضَّلَالِ

س ٣٩: هناك من العلماء من أراد الوصول إلى الحق ولم يعرف بعدائه للتوحيد، ولكن لمعرفته بأن العقيدة لا بد فيها من التحرير حصل ما كان

مخالفاً للصواب، فهل نحمل ذلك على التأويل، وأنه كان متأولاً؟ نرجو البيان، علماً أن من أعداء الدعوة من قصد الوصول إلى الحق، ولعل منهم من رجع وتاب، . . . إلى آخره.

الجواب: هذا راجع إلى تفصيل الكلام في مسألة الظاهر والباطن. بالنسبة إلى اجتهاده في الوصول إلى الحق هذا بينه وبين الله ﷻ، لكن إذا كان مشركاً، دعا إلى الشرك وحسنه، وأبطل حجج أهل التوحيد، وعادى التوحيد وأهله، فلا شك أنه مشرك كافر، ولا كرامة إذا كان من العلماء؛ لأن الحجة عليه قائمة، والقوة عنده قريبة؛ يمكن أن يبحث ويبحث، الحق موجود في الكتب، بل هناك من قال من أهل العلم في هؤلاء: إن الله ﷻ قال في القرآن: ﴿لَا نُذِرْكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾ [الأنعام: ١٩]، وهؤلاء العلماء بلغهم القرآن، وفهموا معناه، فإن كانوا أعرضوا عن القرآن مع علمهم، فهؤلاء قد قامت عليهم الحجة.

فالمقصود أن الرؤساء هؤلاء رؤساء في الضلال والكفر والشرك من الذين حسنوا الشرك، أو دعوا إليه، أو أبطلوا التوحيد، أو أرادوا إبطال حجج أهل التوحيد، ودعوا الناس لمعاداة أهل التوحيد؛ هؤلاء طواغيت مشركون [شرح كشف الشبهات].

كيفية الرد على من يعبدون الأولياء

س ٤٠: لو قام دعاة إلى التوحيد، فقالوا لعباد القبور: نعم، نوافقكم أن هؤلاء أولياء، فإنه يكون هناك تناقض بين الدعاة الذين قالوا: إنهم ليسوا بأولياء، فيشك المدعون في هذه الدعوة؟

الجواب: الداعي لا بد أن يكون حكيماً ، قد يكون المناسب أن يسكت ، يقول : ليس الكلام فيه ، إذا كانوا أولياء ، فمقامهم عند الله ، يعني : يعلقها ، يعلقها بالشرط ، إذا كان يرى مصلحة ، وإذا كان هذا المدفون ولياً من أولياء الله ، يقر ولايته ، لو قال : الحسين بن علي . نعم ، أهل البيت الذين لم يعرف عنهم شيء من الفسق . . . إلى آخره ، يقول : نعم ، هم أولياء . لا مانع من هذا ، ولو صار فيه تعارض بينه وبين غيره ؛ الحق أحق أن يتبع . [شرح كشف الشبهات].

س ٤١ : هل يجوز أن أقول : إن فلاناً من الناس ولي جازماً ، وهو رجل معروف بالفضل ؟

الجواب: ترجو أن يكون ولياً ، وعموماً هدي السلف ليس فيه أن يقال : هذا ولي ، وهذا ولي . يرجون أن يكون فلان ولياً ، وتطالع هدي الصحابة والتراجم للصحابة والتابعين لا تجد هذه الأسماء : هذا ولي ، هذا ولي ، إنما يذكرون فضله وصلاحه ؛ ليقتردي الناس به ، أما منزلته ، فهي عند الله ﷻ [شرح كشف الشبهات].

سبب تقسيم التوحيد

س ٤٢ : بعض الناس يشتبه ، يقول : إن تقسيم التوحيد المعروف لدينا لم يكن على عصر الرسول ﷺ ، بل كان الرسول ﷺ يأمر من أراد الإسلام بالشهادتين ، ولا يُقسم التوحيد بالمعروف عند الناس ؟

الجواب: ما فيه شك ، لو كان الناس كأولئك ، ما احتجنا إلى تقسيم

التوحيد، إنما لما فشا الجهل في الناس، احتاج أن تقول له: خرج محمد، إن محمدًا فاعل، أما عند الصحابة تقول: خرج محمد، فعل وفاعل؛ يضحكون عليك، ما هذا؟! فحين وقع الناس في الجهل، احتجنا إلى التفصيل، وإلا فمن المعلوم أن من قال: أشهد أن لا إله إلا الله، فهو مقر بأنواع التوحيد الثلاثة، تكفي؛ لأنها متضمنة لتوحيد الربوبية، ومطابقة في توحيد الإلهية، ومستلزمة لتوحيد الأسماء والصفات، أو تكون أيضًا متضمنة لتوحيد الأسماء والصفات، فهذا ظاهر من كلمة لا إله إلا الله، فإذا فشا الجهل في الناس، فلا بأس أن يفصل لهم من العلم ما هو ثابت في الكتاب والسنة بتقسيمات؛ ليتضح المراد، مثل: ما عند الصحابة، شروط الصلاة كذا، أركان الصلاة كذا، واجباتها كذا، كل هذه العلوم تقسيمات لأجل حاجة الناس. [شرح كشف الشبهات].

حكم حفظ نهج البردة

س ٤٣: ما حكم الأبيات التي في نهج البردة؟ وهل يجوز للموحدين حفظها؟

الجواب: لا، ما يجوز لأحد أن يحفظ الأبيات الشركية إلا أهل العلم الذين يحتاجون إذا حفظوها أن يردوا على الخصوم، نعم، أما لسائر الناس أو لعامة طلبة العلم، فلا؛ لأن هذا شرك، لا يحث عليه، ولا يخاطب المرء بتوحيده فيه، فالأصل السلامة، إلا عند الحاجة، فيؤخذ الشيء بقدره. [شرح كشف الشبهات].

حكم دار الإسلام إذا غلبت عليها أحكام الكفر

س ٤٤: على قول أئمة الدعوة إذا غلبت أحكام الكفر على أحكام الإسلام، فهي دار كفر؟

الجواب: أنا ما قلت: قول أئمة الدعوة، أنا قلت: ماذا؟

أكثر أئمة الدعوة - في علمي، يعني بحسب ما اطلعت على كتبهم، لكنه قولهم، يعني هذا قولهم جميعاً - على أنه إذا غلبت أحكام الكفر على أحكام الإسلام، فهي دار كفر.

هنا نقول: يعني يشخص على بعض بلاد المسلمين، الآن نقول: هنا هل غلبت أحكام الكفر أم لم تغلب؟ هذه يختلف فيها العلماء، فالنظر يكون للعالم في تشخيص البلد، هل هذا البلد غلبت فيه أحكام الكفر أم لم تغلب؟ والذين سألوا شيخ الإسلام ابن تيمية عن دارين، أظن قالوا له: إن فيها كذا وكذا، فما حكمها؟ ولهذا ينبغي أن يشخص لأهل العلم والفتوى والعلم بأحكام المرتد هذه المسائل، والفتوى تكون تبعاً لذلك، مسألة دار الكفر ودار الإسلام لا علاقة لها بالحاكم؛ يعني: قد يكون الحاكم مسلماً والدار دار كفر، مثل: النجاشي في الحبشة، هو مسلم، وداره دار كفر، وقد يكون الحاكم كافراً، والدار دار إسلام، إذا كان حصل منه موجب للردة بشخصه، فلا ارتباط بين حكم الدار والحاكم.

الحاكم إذا كفر يجب خلع مع الاستطاعة، مع القدرة، إذا لم يكن له

شبهة أو تأويل مثل: المأمون ومن بعده، المهم أن حكم الدار لا صلة له بالحاكم، قد يكون الحاكم مسلماً والدار دار كفر، وقد يكون الحاكم كافراً والدار دار إسلام، وقد تكون المسألة مشتبهة، فهذه الأحكام دقيقة، ودائماً نوصي الشباب بالألا يخوضوا فيها؛ لأن الشاب أو طالب العلم المبتدئ ربما خاض فيها من جهة الغيرة، فأثرت غيرته على الحكم، وهذا غير مطلوب، بل ينبغي تركه. [شرح كشف الشبهات].

واجب الداعي إذا قوبل بالإعراض والاستهزاء

س ٤٥: الشخص الذي يجاهد القبوريين، ويبين لهم التوحيد، ولكنهم يستهزئون به، ولا يسمعون كلامه، هل يتركهم في شركهم، أم يستمر معهم دون أن يهجرهم، أم ماذا يفعل؟

الجواب: يفعل كما فعل نوح عليه السلام في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا فَأَخَذَهُمُ الطُّوفَانُ وَهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [العنكبوت: ١٤]، وقال عليه السلام عن نوح في سورة نوح - وهي سورة عظيمة في بيان هذا الأمر - قال عليه السلام: ﴿ثُمَّ إِنِّي دَعَوْتُهُمْ جِهَارًا ﴿٨﴾ ثُمَّ إِنِّي أَعْلَنْتُ لَهُمْ وَأَسْرَرْتُ لَهُمْ إِسْرَارًا ﴿٩﴾ فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ﴿١٠﴾﴾ [نوح: ٨ - ١٠] . . . إلى آخره، فدعاهم ليلاً ونهاراً، وسراً وجهاراً، ولم ييأس، حتى يأتي أمر الله، لا ييأس، يأمرهم وينهاهم، حتى يأتي أمر الله [شرح كشف الشبهات]



الرقية: صورها وضوابطها

س ٤٦: ما حكم كتابة الآيات على ورقة، ومن ثم وضعها في إناء فيه ماء، وشرب ذلك الماء، هل ذلك العمل جائز؟

الجواب: هذا جائز، يكتب الآيات على ورقة، إما الآيات واضحة، أو يكتب بماء قرئ فيه على ورق، ومن ثم يحل، ثم يشرب، ولييان ذلك فإن التداوي بالقرآن على مراتب، وهو جائز بالكتاب والسنة وبالإجماع، بل يستحب.

وأعلى هذه المراتب: أن يرقى المرء نفسه؛ كما كان النبي ﷺ يرقى نفسه؛ لأنه لا واسطة هنا في ذلك، القرآن يتردد في جوفه، وهو ينفث على نفسه بما تردد في جوفه.

المرتبة الثانية: أن يرقيه غيره، هذا أقل؛ لوجود واسطة، وإلا فقد وصل إليه النفث، ووصل إليه الريق وتلاوة القرآن.

الثالث: أن تزيد الواسطة واحدة، فيجعل الماء واسطة، فالنبي ﷺ صح عنه - كما رواه أبو داود في السنن بسند قوي - أنه أمر بأن يكتب القرآن لرجل مريض في طبق، ثم يغسل، ويسقاه المريض^(١)، فالذي وصل إليه القرآن ينزل درجة، فيجعل في ورقة الكتابة مباشرة، يعني يجعل في ورقة كُتِبَ بالزعفران فيها الآيات نفسها، وهذه الثالثة لم تكن معروفة عند السلف،

(١) أخرجه أبو داود (٣٨٨٥) من حديث ثابت بن قيس رضي الله عنه.

ورخص فيها الإمام أحمد وجماعة من أهل العلم؛ لأنها من جنس سابقتها فتكتب الآيات بوضوح، ثم تحل هذه الآيات، ويسقى، ويلبها أن يقرأ في إناء فيه ماء وزعفران، ثم يخطط في ورق تخطيطاً عاماً، بدون ذكر آيات كذا يخطط؛ لأن هذا الماء والزعفران قد قرئ فيه، فيحل هذا الذي قرئ فيه، ثم يشرب، وهذا أقل الذي ذكر درجة؛ لكثرة الوسائط فيه.

فالمقصود أنه - كما ذكر بعض أئمة الدعوة، وبعض المحققين - كلما قلت الوسائط في الرقية-، كان أنفع وأقرب إلى السنة، وأبعد عن الاحتيال، وكلما نزلت واسطة، هنا شخص يرقى بواسطة ماء، واسطته ورق وماء وحل، ثلاث وسائط، كلما نزلت، كثرت الوسائط، كلما ضعف من جهة الانتفاع، وأيضاً ضعف من جهة موافقة فعل السلف، فالذي دلت عليه السنة أن يرقى المرء نفسه، هذه أفضلها، ثم يجوز أن يرقيه غيره، وأفضل إن كان بدون طلب منه، فإن طلب جاز أيضاً، والثالث أن يكتب له في طبق، ويحل، هذه الثلاث جاءت بها السنة. [شرح كشف الشبهات].

س ٤٧: من يوصي أحداً بالبحث عن راقٍ يرقى له دون أن يطلب الرقية من الراقي بنفسه، هل هذا يدخل في الذين يسترقون؟

الجواب: أما بعد: فإن قول النبي ﷺ في وصف السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بلا حساب ولا عذاب، قال: «هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ»^(١) يعني: لا يطلبون الرقية، وفهم جواب السؤال يتبع فهم التعليل، ذلك أن

(١) أخرجه البخاري (٥٧٠٥) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، ومسلم (٢١٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، (٢١٨) من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه.

أولئك كانوا لا يسترقون، يعني لا يطلبون الرقية؛ لأجل ما قام في قلوبهم من الاستغناء بالله، وعدم الحاجة إلى الخلق، ولم تتعلق قلوبهم بالخلق في هذا الأمر الذي سيرفع ما بهم، وكما ذكرت لك أن مدار العلة على تعلق القلب بالراقي أو بالرقية في رفع ما بالمرقي من أذى، أو في دفع ما قد يتوقع من السوء، وعليه فيكون الحالان سواء، يعني: إن كان طلب بنفسه، أو طلب بغيره، فإنه طالب، والقلب متعلق بمن طلب منه الرقية، إما بالأصالة أو بواسطة. [شرح كتاب التوحيد].

حكم تسمية المرء لمتاعه

س ٤٨: بالنسبة للمسميات هذه، هل من السنة أن يسمي الإنسان متاعه؟
 الجواب: لكن هل هو الذي يسمي، أم هي تسمى؟ يعني الذي جاء معنا كلها كانت تسمى، تسمى وليس الذي سماها، إذا احتاجها للتمييز؛ يعني: الأسماء - كما ذكرت - لك للتمييز؛ يعني: عنده قطعة كذا اسمها كذا، وقصعة اسمها كذا، ترس اسمه كذا، وترس اسمه كذا، فيقول: أعطني الترس الذي كذا، لا، اسمه له اسم، فالأسماء للتمييز، السيوف للتمييز، فإذا كان يحتاج فيها للتمييز، فلا بأس أن نسميها، لكن ليس هذا من السنة، يعني: ما يقال: من السنة؛ لأنه يقال: من السنة في الأشياء التي وقعت تعبدًا، أما التي وقعت اتفاقًا، مثل هذه، فلا تسمى سنة؛ لأنه لا يتعبد بمثل هذه. [شرح زاد المعاد].



الاستقامة في زمن الفتن

س ٤٩: كيف تكون الاستقامة في زمن الفتن؟

الجواب: الحمد لله، وبعد: فهذا الكتاب هو (كتاب الاستقامة) للإمام شيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن تيمية الحراني رحمته الله، والظاهر من اسم الكتاب أن فيه بيان أصول الاستقامة التي أمر الله ﷻ بها في قوله: ﴿فَأَسْتَقِيمُوا إِلَيَّ وَأَسْتَغْفِرُوا﴾ [فصلت: ٦]، وفي قوله: ﴿فَأَسْتَقِمَّ كَمَا أُمِرْتَ وَمَنْ تَابَ مَعَكَ﴾ [هود: ١١٢]، ونحو ذلك من الآيات.

الاستقامة استقامة العبد في نفسه هي أيسر من أن يستقيم في غيره؛ لأن المخالطة والالتقاء ووجود الناس بعضهم مع بعض لا بد أن يحصل فيه أشياء، إما من التعدي: تعدي بعض الناس على بعض؛ لأن العزلة غير ممكنة وغير مأذون بها شرعاً، إلا في أسباب محدودة، فلهذا لا بد أن يحصل شيء من الابتلاء والامتحان في مخالطة الناس، وخاصة إذا كان الناس عندهم مخالفة للحق وللهدى، إما بتأول، أو بمضادة ورد لذلك.

كيف تكون الاستقامة في هذا الخضم العظيم؟ حصلت الفتن في الزمان الأول في عهد الصحابة رضي الله عنهم في آخر عهد عثمان، وفي عهد علي رضي الله عنه، حصلت فتن كثيرة في زمان الإسلام من جهة الدماء، ثم حصلت فتن من جهة الآراء والأهواء، ثم حصلت فتن من جهة التعبد لله ﷻ والتقرب إليه كيف يكون، ثم حصلت أيضاً فتن - بعد عن الحق واضطراب ودعوة الناس إلى تلك الأقوال المخالفة للسنة -، حصلت فتن متنوعة ومنكرات،

إما في المعتقدات، وإما في العمليات، وهي لا شك أخف من الاعتقادات - من البدع الاعتقادية والعملية -، كل هذا لما حصل نتج معه فرقة، كلما حصل شيء جديد، نشأت، وحصلت فرقة جديدة بين المسلمين، وهذا كما ذكر شيخ الإسلام هنا أن هذا كله مخالف لما يجب من الاستقامة؛ لأن الواجب على العباد التواصي بالحق والتواصي بالصبر جميعاً، فإنه لو أوصى بالحق، وبحث عن الحق، ولم يعرف معنى الصبر، فإنه يكون على غير هدى، فلا بد من الأمرين جميعاً؛ كما قال هنا: (والفتنة إما من ترك الحق، وإما من ترك الصبر)^(١) فقد يحدث ترك للحق من بعض في أي زمان، لكن تحدث فتنة أخرى إذا قامت طائفة، وتركت الصبر المأمور به، لهذا يحصل بغي وظلم وتعدٍ في الأزمنة جميعاً وفي الأمكنة جميعاً، يحصل ظلم وبغي وتعدٍ من الناس بعضهم على بعض، تارة بتأول، يعني يتأول نصره الدين بالذهاب إلى الحق هذا، وبترك الصبر، وبالبغي، وبالمجاهدة، أو بالغلو في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتارة تحصل فتنة من جهة اعتداء من ليس متأولاً، يعني من هو ظالم أصلاً. لهذا ذكر لك شيخ الإسلام هنا قال عن الله ﷻ أمر بالعدل مع الكفار، فقال ﷻ: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٨]، وقال ﷻ: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا كُوفُورًا قَوْمِينَ يَأَفْسُطُ شُهَدَاءَ اللَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىَٰ أَن تَعْدِلُوا﴾ [النساء: ١٣٥]، وهذا في حق الجميع.

فإذا أوجب الله ﷻ العدل مع الكافر، وما من شك أن من فيه اسم

(١) انظر: الاستقامة لابن تيمية (١/٣٩).

الإيمان والإسلام من أهل البدع ومن أهل البغي أو التأول، لاشك أنه يجب أن يُعدل معه؛ ولهذا يأتي الضلال، أو تحدث الفتنة، أو ترك الاستقامة، إما من ترك الحق، وترك الحق من الجهتين: إما من الجهة المتأولة؛ تركوا ما يجب عليهم من الحرص على الحق والبحث عنه، وكذلك ممن يعاملهم أو يحكم عليهم، فإنه يترك الحق الذي يجب أن يُعامل به أمثال هؤلاء، فتحدث الفتنة. حتى حدث في تاريخ الإسلام مقتلة عظيمة ما بين الحنفية والشافعية معروفة في بعض بلاد خراسان، وذكرت، وحتى حصلت فتنة ومقتلة عظيمة ما بين فئات من الأمة ممن هم منسوبون إلى السنة في الزمن الأول وفي الزمن الحاضر؛ كما هو مشاهد.

فإذا ترك الحق لاشك أنه يسبب فتنة، وترك الصبر لا شك أيضًا أنه يسبب فتنة؛ كما ذكر لك شيخ الإسلام ابن تيمية، وترك الحق من الجهتين، يعني: من جهة من خالف، ومن جهة من يُعامل من خالف، وكذلك ترك الصبر من جهة من خالف أيضًا، ومن جهة من عامل من خالف، مثاله: ما حصل من جهة الخوارج، فإن الخوارج تركوا الحق، فحدثت فتنة لا شك في الناس، وتركوا الصبر، فحدثت الفتنة بمقتل عثمان، إلى غير ذلك من الفتن، ومع ذلك عاملهم علي رضي الله عنه بالأمرين جميعًا، ألزمهم بالحق، وعاقب من عاقب منهم، وصبر عليهم، حتى إنه قيل - يعني في شأن حرب معاوية رضي الله عنه لهم - لأنه يريد أن يُخرج قتلة عثمان رضي الله عنه من أصحابه، وقتلة عثمان رضي الله عنه لا يعرفهم بأعيانهم علي رضي الله عنه، ولو جعل الأمر في ابتدائه بحثًا عن قتلة عثمان رضي الله عنه، لحصلت فتنة أعظم، فمعاوية رضي الله عنه والناس في فتنة وفي اختلاف شديد لم يصبر، فأراد أن يأخذ قتلة عثمان رضي الله عنه فورًا؛

لأنه هو ولي الدم ﷺ، وعلي ﷺ أراد الصبر؛ حتى تستقيم الأمور، ثم بعد ذلك يعاقب قتلة عثمان، فحصل من عدم أخذ الحق من أي جهة ومن عدم الصبر فتنة في تاريخ الإسلام؛ لهذا من ترك الحق من الناس متأولاً، فإنه لا بد أن يُعامل بالحق، وهو قد يكون مغفوراً له من جهة أنه مخطئ متأول، وترك بعض الحق لأجل أنه ما تركه تعمداً، وإنما تركه تأولاً، لكنه إذا عوقب - مثلاً - كما عاقب علي ﷺ من عاقب، وكما عاقب السلف من عاقبوا، إذا عوقب، ولو كان متأولاً، فإن عقابه أو ردعه واجب؛ لأجل أن تصد الفتنة، قد يكون معذوراً، أو يكون متأولاً، وعند الله ﷻ معفواً عنه؛ لأنه متأول، تحرى، وهذا الذي أدى إليه اجتهاده، وأخطأ في ذلك، سواء في مسائل العمليات كبعض المتصوفة، أو في مسائل العلميات كبعض الكبار ممن وسموا بمخالفة السنة في ذلك. كذلك من جهة الصبر، وهي الجهة الثانية، فإن الاستقامة الحقة على دين محمد لا تكون إلا بالأمرين: صبر من حدثت عنده فتنة أو اختلاف أو رأى ظلماً، الظلم لا يُدفع بالظلم، الظلم لا يُدفع بفتنة، بل يُصبر عليه، ويُدفع بغير فتنة، فإذا خالف ولم يصبر، فإنه أيضاً من يعامله يجب أن يصبر، والصبر هنا والحق الذي يكون في معاملة من لم يتحر الحق ومن لم يصب الحق، ومن لم يصبر، يكون تارة بالألفاظ، ما يتعدى عليه في لفظه، ولا يتعدى عليه في الحكم عليه، يعني بغير الحق، فنكون معتدين ظالمين غير عادلين، وكذلك من جهة الصبر على ما فعل.

والنبي ﷺ صبر على من قال: اعدل يا رسول الله، قال: «وَيْلَكَ مَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ»^(١) ثم قال: «إِنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ ضَيْضِي هَذَا قَوْمٌ...» إلى آخر

(١) أخرجه البخاري (٣٣٤٤)، ومسلم (١٠٦٤) من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ.

الحديث في الخوارج . وكذلك قال في حق المنافقين : «لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنْ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَضْحَابَهُ»^(١) وهذا من الصبر ، حصل نوع من الفتنة فيما هو معلوم ، وقد قال ﷺ في وصف أحد المنافقين حين قال : ائذن لي ولا تفتني ، قال ﷺ : ﴿أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا﴾ [التوبة: ٤٩] ، فالفتنة عامة من جهة ترك الحق ومن جهة ترك الصبر ، فمن ترك الحق في نفسه ، فقد حصل له نوع فتنة ؛ كما قال ﷺ : «تُعْرَضُ الْفِتْنُ عَلَى الْقُلُوبِ كَالْحَصِيرِ عُوْدًا عُوْدًا ، فَأَيُّ قَلْبٍ أُشْرِبَهَا ، نُكِبَتْ فِيهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاءٌ ، وَأَيُّ قَلْبٍ أَنْكَرَهَا ، نُكِبَتْ فِيهِ نُكْتَةٌ بَيْضَاءٌ ، حَتَّى تَصِيرَ عَلَى قَلْبَيْنِ . . .»^(٢) إلى آخر الحديث المشهور ، حديث حذيفة رضي الله عنه في الصحيح .

فإذا الفتن متنوعة ، فكل ترك للحق هذا فتنة للعبد ، وكل ترك للصبر فتنة ، فإذا صار الناس يتعاملون فيما بينهم فيمن ترك الحق وترك الصبر ، في أنه أيضًا يُترك الحق معه ، ويترك الصبر عليه ، فإنه إذا لم يكن هناك تواصل بالحق وتواصل بالصبر فتحدث الفتنة ، وتأملوا كلام شيخ الإسلام رحمته الله هنا ، فإنه منهج عظيم في الاستقامة ، الاستقامة ما تقوم إلا بالعدل : ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ عَلَيْكُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٨] ، كذلك العدل مع المسلم ، العدل مع المؤمن ، ترك الحق فيمن تركه يجب أن يُعامل بالحق ؛ لهذا أهل السنة لا يُكفرون من كفرهم ، ولا يُبدعون من بدعهم ، حتى يقوم بالآخر وصف يقتضي التكفير ، أو يقتضي البدعة ، أو نحو ذلك مما هو معروف ، فهذا مخرج من الفتنة في الحقيقة ، وجزاه الله

(١) أخرجه البخاري (٣٥١٨ ، ٤٩٠٥ ، ٤٩٠٧) ، ومسلم (٢٥٨٤) من حديث جابر رضي الله عنه .

(٢) أخرجه مسلم (١٤٤) من حديث حذيفة رضي الله عنه .

عنا خيراً، فلا شك أن هذا الكلام من الحكمة التي يؤتيها الله ﷻ من يشاء :
﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ﴾ [البقرة: ٢٦٩]. [شرح الاستقامة].

واجب المسلم عندما لا يستطيع بيان الحق

س ٥٠: ماذا يفعل المسلم إذا كان لا يستطيع بيان الحق؟

الجواب: لا يستطيع ماذا؟ الحق الذي يعتقده أو الحق العام المتفق عليه؟ المتفق عليه، هذا الذي لا يستطيع: ﴿فَأَنْقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦] إذا كان لا يستطيع، الذي لا يستطيع غير مكلف، أقول: مخفف عنه.

فالذي يكون في بلد لا يستطيع بيان الحق، هناك مسائل بينها، ومسائل لا بينها، يبذل ما يستطيع، هذا هو الواجب عليه: ﴿فَأَنْقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾، ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]. [شرح الاستقامة].

الرد على من قال: إن الإسلام قام بالسيف

س ٥١: كيف نرد على من قال: إن الإسلام قام بالسيف؟

الجواب: هذه شبهة قديمة: أن الإسلام انتشر بالسيف، هذا ليس بصحيح والواجب هو الدعوة، والله ﷻ جعل الجهاد إذا لم يتمكن المسلمون، أو ردوا عن إجابة نداء الله ﷻ، يعني رد الناس عن إجابة دين الله ﷻ، فيشرع الجهاد، فالأصل هو الدعوة إلى دين الله؛ كما جاء تشريع ذلك في مكة ثم في المدينة: أذن بالقتال لمن قوتل: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقْتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ

عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ﴿٣٩﴾ [الحج: ٣٩] ثم في آخر الأمر أمر الله ﷻ بمجاهدة المشركين كافة: ﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً﴾ [التوبة: ٣٦]، وهذا القتال لا يعني أن يكون حلاً وحيداً، بل يخير القوم بين ثلاث خصال؛ كما جاء ذلك في الأدلة الصحيحة^(١): أنه يخير بين ثلاث خصال: إما أن يسلموا، فيسلموا، وإما أن يقاتلوا، وتفتح البلاد بالمقاتلة، وإما أن يعطوا الجزية، ويتركوا في ديارهم، فليس القتال حلاً وحيداً، لكن الأرض لله ﷻ يورثها من يشاء من عباده، والأصل هو الدعوة، والجهاد ليس هو الأصل. الجهاد بالقرآن هو الأصل، وأما الجهاد بالسيف، فإنما هو لحماية الجهاد

(١) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (١٧٣١) عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَرِيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ . قَالَ : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْ صَاهٍ فِي خَاصَّتِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا ثُمَّ قَالَ : اغْرَوْا بِاسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَاتْلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ ، اغْرَوْا ، وَلَا تَغْلُوا ، وَلَا تَغْدِرُوا ، وَلَا تَمْنُوا ، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا ، وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ - أَوْ خِلَالٍ - ، فَأَيُّتَهُنَّ مَا أَجَابُوكَ ، فَاقْبَلْ مِنْهُمْ ، وَكُفَّ عَنْهُمْ ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ، فَإِنْ أَجَابُوكَ ، فَاقْبَلْ مِنْهُمْ ، وَكُفَّ عَنْهُمْ ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحْوِيلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ ، فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ ، فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَّحَوَّلُوا مِنْهَا ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ ، يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ الَّذِي يَجْرِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ، وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفِيءِ شَيْءٌ ، إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا ، فَسَلِّهُمُ الْحَرْبِيَّةَ ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ ، فَاقْبَلْ مِنْهُمْ ، وَكُفَّ عَنْهُمْ ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا ، فَاسْتَعِنَ بِاللَّهِ ، وَقَاتِلْهُمْ . وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ ، فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ ، فَلَا تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَلَا ذِمَّةَ نَبِيِّهِ ، وَلَكِنْ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ ، فَإِنَّكُمْ إِنْ تُخْفِرُوا ذِمَّتَكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ . وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ ، فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ ، فَلَا تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ ، وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِكَ ، فَإِنَّكَ لَا تُدْرِي أَتُصِيبُ حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ أَمْ لَا .»

بالقرآن، وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية في أول رده على النصارى أن الجهاد بالسيف إنما هو للضرورة وللدفاع، وليس للابتداء، الإسلام لم ينتشر بالسيف، ولكن البلاد فتحت بالسيف، نعم بلاد كثيرة أبى صناديدها وطغاتها الذين يلونها من فارس والروم وصناديد المشركين أبوا أن يشرح الإسلام لأولئك الأقوام. والإسلام دين الله ﷻ لمن في الأرض جميعاً: ﴿قُلْ يَتَأَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ﴾ [الأعراف: ١٥٨]، فلا بد من تبليغ رسالة الله، فإذا هم صدوا ذلك، ولم يقبلوا به، فإنهم يقاتلون على ذلك، حتى يسمع الناس كلمة الله، لكن لا يكره الناس على الإيمان، ففرق ما بين فتح البلاد، وما بين إكراه الناس على الإيمان، فالإسلام ما انتشر بالسيف، لكن الدولة الإسلامية اتسعت بالجهاد وبالقتال، لكن انتشر الإسلام بالقناعة، انتشر الإسلام بالهداية، ولذلك من دخل في الإسلام صاروا أنصاراً للإسلام ومجاهدين في سبيل الله. وهذه لا تكون لمن أرغم - يبذل نفسه في سبيل الله - لا تكون لمن أرغم، هذا من جهة، ومن جهة أخرى، فإن الذي يقول هذه المقالة، وهم النصارى وأتباع النصارى والمتأثرون بهم، ينسون أيضاً أن النصرانية ما دخلت أوروبا إلا عن طريق السيف، والنصرانية أيضاً ما دخلت أمريكا إلا عن طريق السيف؛ قتلوا الهنود الحمر فيها، وبالقوة نشروا فيها ديانتهم وثقافتهم، وأجلوا من كان في البلاد، وهذه سنة الله ﷻ، والإسلام حافظ على أرواح الناس، وحافظ على عقائدهم، وحافظ على مصالحهم أعظم من غيره؛ لأنه دين الحق ﷻ، وهو الحق الذي خلافه باطل وناقص وضعيف. [محاضرة حقوق الإنسان].



كيفية الرد على المخالفين

س ٥٢: كيف نرد بنصوص الكتاب والسنة الواردة في الاعتصام على الخرافيين، والمعطلة، وغيرهم؟

الجواب: إن النصوص الواردة في الكتاب والسنة في مسائل التوحيد - توحيد الربوبية، والألوهية، والأسماء والصفات - كثيرة جداً، وصنفت كتب التوحيد والعقائد لبيان ذلك، وبيان النصوص عند المحاجة مع المخالف ينبغي أن يكون بالتي هي أحسن، إذ لم يكن المخالف ظالمًا، وقد قال ﷺ ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ [العنكبوت: ٤٦]، ونذكر شيئًا ينفعكم في الحجاج بعامة، وهي أنه كلما كنت حين المحاجة مستمسكًا بدلالة النص، واثقًا، غير غضوب، ولا رافعًا للصوت، فمعك الحق، ستكون العاقبة معك، استمسك بدلالة النص، فلن يستطيع أن يغلبك أحد؛ لأن كلام الله ﷻ، وكلام رسوله يعلو ولا يعلى عليه، لا تدخل برأيك، لا تدخل بشيء لا تفهمه، بشيء قاله بعض أهل العلم، استمسك بدلالة النص، فهنا إذا رجعت في المحاجة إلى شيء يقر الجميع بأنه حجة، فإن الحجة ستكون معك، يأتي الخلاف في أنك تقدم أحيانًا قول عالم على الدليل، تقول: الإمام الفلاني قال كذا، الخصم أو المجادل هو لا يقتنع بإمامته، فأنت الآن تقيم حجة بما ليس بحجة، وتستدل عليه بما ليس بدليل. فإذا أول درجات المجادلة النافعة، التي يكون أهلها معهم النصر - إن شاء الله - أن يستدل بالدليل بلفظه، لا يخرج عن لفظ الدليل، الدليل دل على كذا، لا يخرج، لو حاول أن يخرجك، فلا تخرج،

لكن النص دل على كذا، ارجع إليه، النص دل على كذا، ألم يقل الله ﷻ : كذا؟ النبي ﷺ قال كذا، فارجع إليه، ولا يستخفك، فيذهبك عن ميدان النقاش إلى ميدان آخر، فتتركون أصل المسألة، وتذهبون إلى مسائل آخر، ثم تكون مسألة ليست بحاجة ومجادلة بالتي هي أحسن.

المسألة الثانية في المجادلة: ألا تغضب مهما كان المجادل، النبي ﷺ جادله المشركون في عبادة الأصنام، وقالوا له: نعبد إلهك سنة، وتعبد إلهنا سنة، وسبوه ووضعوا سلا الجزور عليه، ومع ذلك كان لا ينطق إلا بحق، وهنا يأتي صاحب الحق، ويجني على الدعوة إذا انتصر لنفسه، أو إذا لم يصبر، والمجادلة لا تصلح لكل أحد، فأنت استرشد دائما بأنك رؤوف رحيم بمن تجادله، تريد أن تهديه، ولو كان عنده شبهات عظيمة، فأهل الكتاب قال الله ﷻ لنا في حقهم: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ [العنكبوت: ٤٦]؛ لأن الله ﷻ أذن لنا بالجهر بالسوء من القول، لمن ظلم، فقال: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾ [النساء: ١٤٨]، مع أن ترك الجهر بالسوء من القول أفضل، الهدوء وقت النقاش يضيع الفرصة عليه، الأخطاء العقلية التي تجعل كلامه متناقضًا، تقول: أنت الآن تناقضت، وهذا مما يضعف الخصم كثيرًا، ويجعله غير متهيبٍ للاستمرار، وهذا أنا تجربته عدة مرات بهذين الأمرين، ووجدته نافعًا، ولله الحمد:

أولاً: الاستمسك بدلالة النص، واحد.

الثاني: الهدوء جدًّا، دائمًا اجعل نفسك هادئًا، لا تغضب، رفع الصوت هذا في المجادلة انسحب منه؛ لأنه ربما تتهم أو يتهم الحق الذي معك من

نصرة الكتاب والسنة؛ لأنه لو لا الضعف لما رفعت صوتك؛ القوي المتمكن يدلي بالحجة، ويقول بها، ولهذا قيل للإمام مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (الرجل تكون عنده السنة، أي جادل عليها؟. قال: لا، ينطق بالسنة، فإن قبلت منه وإلا سكت). والله عَلَّمَ يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم. [محاضرة الاعتصام بالكتاب والسنة].

إذا أشكلت الأمور نرجع للعلماء

س ٥٣: من نسأل إذا أشكلت علينا الأمور؟

الجواب: الله عَلَّمَ أمر بالرجوع إلى أهل الذكر، قال: ﴿فَسَأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، وأهل الذكر هم أهل الكتاب والسنة، ومن المتقرر في الأصول في مباحث الفتوى والمستفتي أن المرء يسأل أوثق الناس عنده، يسأل في دينه وما أشكل عليه أوثق الناس عنده، وتبرأ ذمته إذا كان هذا الذي سألته متحققاً بالعلم، ولم يسأله عن جهة هوى أو تعصب له دون غيره، تبرأ ذمته، والعلماء الذين تبرأ بسؤالهم الذمة الراسخون في العلم؛ لأن الله عَلَّمَ وصف الراسخين في العلم بقوله: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ٧]، ونصوص الشرع من الكتاب والسنة فيها محكم ومنها متشابه، والمحكم والمتشابه موجودان في القرآن، وموجودان في السنة، من الذي يفصل هذا عن ذاك، من الذي يرجع المتشابه إلى المحكم، ويعلم معاني الأدلة، ويفهم القواعد إنما هم الراسخون في العلم؛ لأن الله عَلَّمَ قال: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ [آل عمران: ٧]، كما هو أحد وجهي الوقف عن السلف،

الراسخون في العلم يعلمون التأويل ، وإذا كان كذلك ، فهم الذين يُسألون عما يشكل وعن المسائل والمطالب المهمة.

من الراسخ في العلم؟ هو الذي رسخت علومه ، بحيث تحقق بشهادة الناس له أنه عالم حق ، وأنه قد استوعب فهم نصوص الكتاب والسنة ، فهذا هو الذي يُسأل ، والمسألة تحتاج إلى تجرد ، وإلا فالعلماء الراسخون معروفون ، ومشارٌّ إليهم . [محاضرة الغناء والبناء].

المقصود بالواقع الأليم

س ٥٤: ماذا تعني فضيلتكم بالواقع الأليم؟

الجواب: هذا ما ذكرته أنا ، يعني : ما يحدث من قتل ونحو ذلك ، واستباحة ، هذا ما ذكرته في الكلام إلا إشارة ، لكن عنيت بالواقع الأليم في الواقع واقع إبعاد الناس عن الدين ، أنت تلحظ بين كل سنة وسنة هناك غزو عظيم لإبعاد حب التدين من النفوس ، تارة من جهة الشبهات ، وتارة من جهة الشهوات ، من جهة المال ، من جهة الفتنة بالنساء ، هذا له قنواته وميادينه الكبيرة ، فهذا الأمر - هذا الواقع - لا شك أن علاجه واجب على الجميع ، وأن مجابته واجب على الجميع ، واجب على الناس كل فيما يخصه ، وواجب على ولاة الأمور كل فيما يخصه ، فالله ﷻ سائل كل أحد عما استرعاه عليه ، وهذا يعم خاصة البيت أو الأسرة ، ويعم المسؤولية الصغيرة ، ويعم المسؤولية العظيمة . [محاضرة الغناء والبناء].



المهاتفة أفضل من التصوير

س ٥٥: يقول السائل: أنا مواطن من إحدى الدول العربية ومقيم بالرياض، وقد طلبت مني زوجتي أن أرسل لها صورة شخصية مني حتى تطمئن على صحتي. وقد علمت من أحاديث فضيلتكم أن التصوير حرام. فما رأي فضيلتكم هل أرسل لها صورة أم لا؟

الجواب: لعل في المهاتفة أولى من هذه الصورة. [محاضرة التحذير من الغلو في الدين].

زيارة الرسول ﷺ في قبره الآن ليست زيارة حقيقية

س ٥٦: في كتاب شيخ الإسلام (القاعدة الجلية) الذي حققه الشيخ سليمان تكلم عن عبادة أهل الإسلام، فيقول من ضمنها في قوله: إن زيارة الرسول ﷺ في قبره الآن قد لا تكون زيارة حقيقية، أو معنى كهذا؛ لأن القبر بعيد، فما توجيهكم يا شيخ؛ لأنه يقول هي ليست زيارة حقيقية، الزيارة الحقيقية للقبر أن تأتي من قريب بجانب القبر، يعني هذا الذي فهمته منه؟

الجواب: هذه معروفة، هذا صحيح.

س ٥٧: كيف يقول عن زيارة النبي ﷺ في قبره: لا تعتبر زيارة حقيقية؟

الجواب: لا، أصلاً ما يمكن لأحد أن يزور النبي ﷺ هذا واقع؛ لأن

بينك وبينه غرفا، مثلما تزور بيتًا والمزور في بيتٍ آخر، وإذا دخلت بيت جارك ونيتك زيارة الجار الآخر الملاصق له، ما صارت زيارة له بالنية بالاتفاق؛ فالنية ليست هي محل هل الزيارة وقعت للأول أو الثاني؟ المقصود الفعل، والذي يأتي إلى قبر النبي ﷺ ليس زائراً للقبر؛ لأنه بينه وبين القبر مسافة، جدران حجر. [مجلس ١٠/٨/١٤١٧هـ].

س ٥٨: هل لهذا -يا شيخ- أجاز للنساء أن يقفوا، ويسلموا عليه؟

الجواب: علي هذا أجاز للنساء، أجاز بعضهم للنساء أن يأتوا حولها، لكن سداً للذريعة؛ لئلا يظن أن زيارة القبور جائزة لهن منع أكثر أهل العلم عندنا من زيارة النساء. ومن أجاز على اعتبار أنه أصلاً الذي يجيء من الرجال أو النساء ليس زائراً للقبر. [مجلس ١٠/٨/١٤١٧هـ].

س ٥٩: وعمل الناس الآن يا شيخ، النساء يزورون يوم الزيارة

الجواب: هو وقت على اعتبار أنها تسمى زيارة، لكن هذه زيارة؟ ليست بزيارة، القبر بينهم وبينه مسافة، ليس هناك زيارة، جدران وحجر. [مجلس ١٠/٨/١٤١٧هـ].

حق ولاية الأمر على رعاياهم

س ٦٠: ما حق ولاية الأمر على رعاياهم؟

الجواب: ولاية الأمر قسمان: مسلمون وكفار، ونعني بولاية الأمر: من يلون أمر الناس في دنياهم. وفي أول الأمر هو شخص واحد، وهو إمام المسلمين، فهو الذي يقضي، وهو الذي يفتي، وهو الذي يقود الناس في

دنياهم، فتكون الطاعة له وحده في جميع الأمور بالمعروف، بعد ذلك انقسم الناس إلى: ولاية للأمر للدنيا، يعني: ينظمون للناس في أمورهم، في حياتهم، في بيعهم، في شرائهم، في حقوقهم، في أموالهم، في دمائهم، في أعراضهم، ونحو ذلك، ويؤمنون السبل، ويجعلون المرء آمنًا على نفسه وعلى أهله، . . . إلى آخر ذلك، هؤلاء ولاية الأمر الذين خصوا بهذا الاسم، أي باسم الولاية، ولاية الأمر يعني ولاية أمر الدنيا، الذين هم الحكام،

الطائفة الثانية: أهل العلم، وهؤلاء يلون أمر الناس في الشرع، ليس المقصود هذه الطائفة الثانية، إنما المقصود الأولى.

فإذا ولاية الأمر قسمان: مسلمون وغير مسلمين، أما المسلم، فأهل السنة فيه على طائفتين، أهل السنة مجمعون على أن ولي الأمر المسلم تجب طاعته فيما يطاع، قال طائفة - وهم الأكثرون - : يطاع في المعروف، يطاع فيما لم يعلم أنه معصية، يطاع مطلقًا في الأمور المباحة، في الأمور الاجتهادية، لا تعلم أن هذا الأمر قطعًا حرام، فإنه يطاع في ذلك، وقال طائفة أخرى - وهم قلة - : إن ولي الأمر المسلم يطاع إذا كان من أئمة العدل، يطاع فيما لم يعلم أنه معصية، وإذا كان من أئمة الجور، فيطاع فيما يعلم أنه طاعة، وفرق بين المقامين، يعني أهل السنة مجمعون على أن ولي الأمر المسلم له حق الطاعة، الطاعة فيما أمر إذا لم نعلم أن ما أمر به معصية، أو لم نعلم أن ما أمر به محرم، إذا علمنا أنه طاعة، وجب عند الجميع، إذا علمنا أن هذا ليس بمعصية، فهذا يجب عند الجميع في حال ولي الأمر العادل، أما في إمام الجور، فإنه يجب عند طائفة منهم، إذا كان كذلك، فإن طاعته تحقيق لما

أطلقت الأحاديث: «لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةٍ، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ»^(١) «لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ»^(٢). أنه يطاع ولي الأمر المسلم في غير المعصية، والطاعة في المعروف هذه يطاع، ولا يخرج عليه، ولا ينادى حتى ولو اعتدى على المرء في ماله وفي نفسه، فإذا أخذ ولي الأمر المسلم تأولاً، أو غصباً مال المرء المسلم، يطيع، يعطيه إياه؛ كما جاء في الحديث: «تَسْمَعُ وَتُطِيعُ لِلْأَمِيرِ، وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ، وَأُخِذَ مَالُكَ، فَاسْمَعْ وَأَطِعْ»^(٣)، وذلك لأن المال إذا فقده المسلم، فإنما ضرره على نفسه فقط، وأما إذا خرج، وناذى ولي الأمر، فيكون الضرر على المسلمين عامة، وقد جاء الشرع بوجوب الجهاد في مواضع بأن يبذل المرء المسلم دمه؛ حتى يحمي إخوانه جميعاً؛ حتى يبقى بيضة الإسلام، فهذا من فروعه بأنه يطيع، ولو أخذ المال، وجلد الظهر، ولو اعتدى عليه في نفسه؛ لأجل أن يحمي بيضة الجميع، ولا يخرج عليه؛ لأن حفظ البيضة عام، هذا مقصد عظيم من مقاصد الشرع، هذا الوالي المسلم إذا أمر بمعصية، فلا يخلو الحال من قسمين:

الأول: أن يأمر بمعصية موجباً الإجابة على مسلم بعينه، هذا لا يجوز له أن يطيعه، إلا إذا خاف ضرراً في نفسه، فإنه يطيع، وهو كاره؛ كما قال الله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٠٦] يعني مثلاً:

- (١) أخرجه البخاري (٧١٤٥، ٧٢٥٧)، ومسلم (١٨٤٠) من حديث علي رضي الله عنه.
- (٢) أخرجه أحمد (٦٦/٥)، والحاكم (٥٠١/٣)، وقال: صحيح الإسناد. والطبراني (١٦٥/١٨) من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه.
- (٣) أخرجه مسلم (١٨٤٧) من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه.

وجه إليه فلان: لا تصل في المسجد، الزم بيتك، ولا تخرج إلى المسجد، إقامة جبرية، هنا هل تجب طاعته، هذه معصية، فالأصل أنه لا تجب طاعته؛ لأنه: «لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ»، فيجب عليه أن يخرج إلى المسجد، إلا إذا كان يخشى على نفسه تعدياً بضرب ونحوه، فإنه هنا يباح له ترك ذلك.

القسم الثاني: أن يكون الأمر بالمعصية ليس أمراً متوجهاً إلى أحد بعينه، وإنما هو تساهل فيها، وأذن بها، فإذا كان تساهل بها وأذن بها، فهذا لا يجوز لأحد أن يأخذ هذا الإذن العام بالمعصية على أنه يطاع فيه، ولا على أن هذا الفعل ليس بمحرم؛ لأنه صدر من ولي أمر مسلم، ولكن هنا يجتنب المعصية، وينصح ولي الأمر، وينكر على الواقع فيه، فجمعت هذه الحال ثلاث أحوال:

الأول: أنه يجتنب المعصية.

الثاني: أنه ينصح ولي الأمر بترك هذه المعصية في المسلمين.

الثالث: أنه ينكر على من وقع فيها من الناس.

وفرق بين النصيحة والإنكار، الإنكار يكون علناً، والنصيحة تكون سراً.

يعني الأصل في النصيحة السر، والإنكار الأصل فيه العلن، ويكون الحال واضحاً بالمثال، مثلاً: إذا أذن بنوع من أنواع الربا، سواء كان يعتقد حرمة هذا النوع أو لا يعتقد، المهم أذن بهذا في المسلمين، فكيف يكون حقه على رعيته، وقد أمر بهذه المعصية؟ يكون هناك ثلاث مراتب.

الأولى: أنه لا يطاع في ذلك، ولو أمر الناس جميعاً، قال: أودعوا في

البنوك مثلاً، وخذوا عليها فوائد، فإنه لا يطاع، ما توجه الخطاب إلى واحد بعينه، لكن إذا أذن - هذه مرتبة الأعلى منها - قال للناس: أودعوا، لا يجوز أحد أن يبقى ماله في بيته، بل يودعها البنك، أو لا لا يطيع؛ لأن هذه معصية.

الثاني: أنه ينصح للإمام أو لولي الأمر باجتنابها.

الثالث: من وقع فيها من المسلمين ينكر عليه، فعند أهل السنة هناك فرق بين الإنكار على السلطان والإنكار على عامة العصاة، فمن رأى منكراً من عامة الناس، فإنه ينكر عليه، أما إذا رأى منكراً من سلطان، فإنه يجوز له، أو يجب عليه إنكاره، أو يستحب؟ حسب الحال، إذا كان عنده، أما إذا كان عند غيره، فإنه ليس كذلك؛ لقول النبي ﷺ: «أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةٌ عَدْلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ». أو «أَمِيرٍ جَائِرٍ»^(١)، فقوله: (عند سلطان) العندية هذه عندية مكانية، يعني: ذهب إليه، وواجهه بهذا الأمر، فقتله، هذا أمر شرعي، ولو وصل الأمر إلى قتل هذا المعين؛ لأنه أمره ونهاه، أما الإنكار عليه علناً، دون حضوره، أو في المنابر، أو نحو ذلك، فهذا من إضاعة حقه، لم؟ لأن حق ولي الأمر المسلم لا يجوز أن يخرم بالإنكار عليه أمام الناس، أما النصيحة، فهي تبذل مثل ما جاء في الحديث المعروف: «مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ نَصِيحَةٌ لِدَيِّ سُلْطَانٍ، فَلَا يُكَلِّمُهُ بِهَا عَلَانِيَةً، وَلِيًّا خُذَ بِيَدِهِ، فَلْيَخْلُ بِهِ، فَإِنْ قَبِلَهَا، قَبِلَهَا، وَإِلَّا كَانَ قَدْ أَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ وَالَّذِي لَهُ»^(٢)، وهنا ذكر

(١) أخرجه أبو داود (٤٣٤٤)، وابن ماجه (٤٠١١) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) أخرجه الطبراني (٣٦٧/١٧)، والحاكم (٣٢٩/٣)، وقال: صحيح الإسناد، والبيهقي

(١٦٤/٨) من حديث عياض بن غنم وهشام بن حكيم معاً رضي الله عنهما.

النصيحة، قال: لذي سلطان، يعني: لولاة الأمر، عنده نصيحة ما يكون إنكاره له علناً، ولهذا من تأمل سيرة السلف الصالح وأئمة أهل السنة والجماعة، وشيخ الإسلام ابن تيمية بالخصوص، وجد أنه ما أنكر، يعني: اقرأ سيرة شيخ الإسلام ابن تيمية من أولها إلى آخرها، لا تجد أنه أثر عنه أنه تكلم في السلطان مطلقاً، ولا أنكر عليه أمام الناس مطلقاً، وأما ما يستدل به البعض من فعل العز بن عبد السلام، العز بن عبد السلام ليس بسلفي المعتقد - كما هو معروف - هذا الحال أنك تنكر على الناس، الواقع في الأمر تنكر عليه، أما السلطان، فلا ينكر عليه في الملام، ينصح، أو إذا وقع منه العمل المنكر، ينكر عليه في حضرته.

مثلاً: كنا عند أمير أو حاكم أو ملك، وعمل منكراً أمامك، يجب الإنكار هنا، أو يستحب؟ بحسب الحال، فينكر عليه؛ لأنه عمل منكراً أمام الناس، فكما قال النبي ﷺ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا، فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ»^(١)، وهذا عام في كل منكر، سواء كان من السلطان، أو من غيره، إلا إذا ترتب عليه مفسدة أكبر، فحق ولي الأمر على الرعية داخل ضمن هذا التفصيل الذي ذكرت لك، طاعة ولا تعني الطاعة الرضا بالعمل، طاعة في ما لم يعلم أنه معصية، أما إذا كانت معصية ومحرمًا، فلا طاعة، إذا وقعت المعصية منه، فإنه ينصح بها، إذا وقعت علناً، فإنه ينكر عليه بها ما لم يترتب على ذلك مفسدة، وكل هذا رعاية لأصل أن الشرع أتى بمخالفة أهل الجاهلية في

(١) أخرجه مسلم (٤٩) من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

كونهم يحبون الفرقة، ويكرهون الجماعة، والنبى ﷺ أكد أمر الجماعة والاجتماع وحق ولاية الأمر، وأبدى في ذلك، وأعاد، وغلظ في ذلك؛ لأنه مهما كان عنده من البلاء، فإن ما يحصل لولي الأمر المسلم من الاجتماع على الحق والهدى، من الاجتماع وعدم الفتن أن هذا أضعاف مصلحته، وأضعاف أضعاف ما يحصل بالإنكار عليه، الواجب النصيحة، الواجب أن يكون هناك نصيحة متوالية عليه سرًا؛ كما هو نص الحديث، ويوعظ، ويخوف بالله، خاصة من أهل العلم الذين يسمع منهم، وأما عامة الناس، فلا يدخلون في ذلك؛ لأن دخولهم في ذلك قد يترتب عليه ترسيخ الأحقاد والضغائن والبغض في النفوس، وهذا يترتب عليه الخروج إذا ما أثرت الفتنة، هذا ولي الأمر المسلم. أما ولي الأمر الكافر، فهذا بحث آخر، ولي الأمر الكافر ليس له طاعة، هذا هنا، أنا قلت لك: إذا كان ولي الأمر مسلمًا، فله حقوق المسلم التي ذكرت لك، إذا كان ولي الأمر كافرًا، فليس له حق الطاعة التي ذكرت، وإنما قد تكون المصلحة في بعض الجهات، قد تكون الطاعة في المعروف عامة، يعني الطاعة الأصل للنبى ﷺ، لكن هذا يطاع ظاهرًا في المعروف؛ لأجل اجتماع المسلمين، أو السير معهم حسب الاعتقاد، إن اعتقد أنه كافر، ترتبت عليه أحكام الكفر، وإن اعتقد أنه مسلم، ترتبت عليه أحكام المسلم.

الدار تختلف، قد يكون لا ترابط بين الدار وولي الأمر، قد يكون ولي الأمر كافرًا والدار مسلمة، وقد يكون ولي الأمر مسلمًا والدار دار حرب، فلا ترابط بينهما، مثل: النجاشي ولي أمر مسلم، ولكن داره دار نصارى دار كفر، وغيره، إذا كفر حاكم، والدار تقام فيها الشعائر، يظهر فيها

التوحيد، ولا يظهر فيها الشرك، ويحكم فيها بشرع الله ﷻ، فإن هذه تصبح دار إسلام، ولو هو ارتد وكفر، الخروج خلاف الأصل؛ أبيع لمصلحة راجحة؛ لأنه جاء في الحديث مستثنى، قال: «إلا»، والاستثناء خلاف الأصل، قال: «إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ»^(١) فيجوز، فالأصل أن الخروج لا يخرج، هذا الأصل، لكن إذا رأينا كُفْرًا بَوَاحًا، عندنا فيه من الله برهان، وكانت المصلحة راجحة في الخروج على عدمه، بفتوى أهل العلم بالشرع، فإنه هناك قد يجوز الخروج، وقد يجب بحسب الحال. [في ضيافة مدارس بدر].

الثقافة السياسية

س ٦١: الدعوة إلى الثقافة السياسية؟

الجواب: ما له تسمية في الشرع، لكنه لا شك ليس على منهج السلف الصحيح. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

منهج السلف عقيدتهم

س ٦٢: يا شيخ، هناك من يقول هناك فرق بين العقيدة والمنهج؟

الجواب: أولاً: هذا يحتاج إلى أنه يُفهم العقيدة؛ لأن المنهج ليس منفصلاً عن العقيدة، منهج السلف الصالح هو عقيدتهم؛ ولذلك صنفوا في

(١) أخرجه البخاري (٧٠٥٦)، ومسلم (١٧٠٩) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

العقائد، ومن ضمن العقائد تجد أشياء عملية، حتى تجد أشياء في الفروع، مثل: الآن - مثلاً - في الطحاوية تجد مسألة المسح على الخفين، مسألة الصلاة خلف الأئمة، هذه مسائل في الفقه، فكيف تدخل في العقائد؛ لأجل أنها منهج تميّز به أهل السنة والجماعة، فالذي يقول: (نتفق في العقيدة، ونختلف في المنهج) يحتاج إلى شرح معنى عقيدة السلف الصالح. فعقيدة السلف الصالح هي ما يعتقدونه، ليس في الله ﷻ فقط، هي جملة ما يعتقدونه، ومن جملة ما يعتقدونه المسائل التي تسمى في الوقت الحاضر (المنهج). [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ٦٣: هل المقصود بالمنهج أصول الدعوة؟

الجواب: لا، ليس هذا، المنهج يعني: ماذا يقدم، ماذا يؤخر، يقدم يقول: الآن ما يحتاج أن أدعوله، ما توحيد العبادة؟ هذا الناس يفهمونه، يحتاج إلى إبطال شرك السياسة، شرك الحكام مثلاً، إبطال هذه الطواغيت، الحكام يقولون لهم: طواغيت، ونحو ذلك، هذا منهج، لكن هو يقول: أنا في نفسي ما أعتقد اعتقاد السلف الصالح في الأسماء والصفات، ولا أشرك، ولا كذا وكذا، لكن هل هذا على منهج السلف الصالح؟ لا، لاشك أن هذا خالف منهج السلف الصالح بقدر ما بعد عنه. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].



واجب المسلم عند الفتن

س ٦٤: ماذا يفعل الإنسان في فتن هذا الزمان التي أخبر عنها رسول الله ﷺ أنها فتن كقطع الليل المظلم^(١)؟ وما رأي فضيلتكم في هذه الفتن؟
الجواب: أولاً: أسأل الله ﷻ أن يحب الجميع فيه، ثم المخرج واضح وبيّن:

أولاً: لزوم تقوى الله ﷻ والحرص على اللسان والعمل.

والثاني: الحرص على اليقين، وعدم الدخول في المشتبهات الحالية، والمشتبهات المآلية التي لا يُدرى ماذا ستعود إليه.

والثالث: لزوم جماعة المسلمين وإمامهم.

والرابع: أن يُرجع إلى أهل العلم الراسخين فيه فيما يُشبهه فيه.

والخامس: أن يُحرص على جمع الكلمة ووحدة الصف. [فقه الأزمات والفتن].

سبل مدافعة المسلمين عن دينهم

س ٦٥: فضيلة الشيخ، أحسن الله إليكم! تعلمون - بارك الله فيكم -

(١) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَكُونُ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ فِتْنٌ كَقِطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ فِيهَا مُؤْمِنًا، وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا، وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ أَقْوَامٌ دِينَهُمْ بَعْرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا» أخرجه الترمذي (٢١٩٧) وقال: غريب.

أن أمة الإسلام تكالب عليها الأمم تستهدف ثوابت دينها، فما سُبِل المدافعة في نظركم بارك الله فيكم؟

الجواب: أولاً: المدافعة سنة الله ﷻ، وهي ماضية، وإن الله ﷻ يدفع هؤلاء بهؤلاء؛ لتتحقق حكمته، ويظهر مراده وتقديره الكوني، المدافعة سنة ماضية؛ ولذلك هي وسيلة، وليست غاية، هي ستكون بمقتضى تحقيق أحكام الشرع، ولهذا فلا ننظر بوجود المدافعة بأننا نوجدنا؛ لأنها حكمة الله، بل هي ستوجد متى ما أمر الله ﷻ، ومتى ما تحقق في الشرع، يعني الأحكام الشرعية مثل: الجهاد، الجهاد من المدافعة، إذا جاء وقته بشروطه الشرعية المعتبرة، صار مدافعة، إذا وجد اليوم في الأرض في مكان ما بشروطه الشرعية المعتبرة، صار مدافعة، وهكذا، لكن ما يعمل الإنسان الشيء بدون توفر الشروط لأجل أنه يدفع، ويكون مدافعة لتحقيق المدافعة، التي هي حكمة الله ﷻ؛ لهذا نرى أن المدافعة ليست بشيء واحد، وإنما هي بتحقيق الشرع، فإذا كان الشرع أمر بتقوية المسلم في نفسه بالإخلاص والعبادات والأخلاق وقوة المسلم في نفسه، فهذا من المدافعة، إذا أمر الله ﷻ أهل الإيمان بالعلم النافع والعمل الصالح، وسعوا، واجتهدوا في العلم، فهذا من المدافعة، إذا أمر الله بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتحققت شروطه، فعمل به المسلم، فهذا من المدافعة، إذا وجدت شرائط الجهاد، فقام بها المؤمنون تحت راية ولي الأمر، فإنه مدافعة. . . وهكذا. فإذا المدافعة وسيلة تتحقق متى ما تحققت الأحكام الشرعية المنصوص عليها. [سمات شخصية المسلم].

حكم التسمي بالسلفية

س ٦٦: هل يجوز التسمي بالسلفية؟

الجواب: أولاً: يجب أن يُعَلِّمَ أن الإسلام لما صار هو سمة المستجيبين للنبي، أُلغيت الأسماء التي كانت عندهم، إلا اسم الإسلام؛ قال الله ﷻ: ﴿هُوَ سَمَنَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ﴾ [الحج: ٧٨]، فاسم المسلمين والمؤمنين هذه أسماء شرعية، هي الأسماء التي يقال عنها: أسماء شرعية؛ لأنها جاءت في النص، هناك أسماء أُخرٍ للتعريف، هذه الأسماء التعريفية لا بأس بها ما لم تؤدِّ إلى مفسدة.

من أعظم الأسماء التعريفية اسم المهاجرين، واسم الأنصار، فهما اسمان نص الله ﷻ عليهما في القرآن، وأقر النبي ﷺ، بل هو سمي المهاجرين، وسمى الأنصار، لما حصل التعصب للأسماء في المهاجرين لاسم المهاجرين، وحصل التعصب من الأنصار لاسم الأنصار، صارت عيبة جاهلية، لما كان الصحابة في إحدى الغزوات منصرفين منها، اختلف غلامان، يعني صارت مشادة بين غلامين، صارت مشادة ومضاربة بين غلام مهاجري وغلام أنصاري، فقال المهاجري: يا للمهاجرين - يعني: نخوة ينتخي بالمهاجرين، ويطلبهم -، وقال الأنصاري: يا للأنصار، فاجتمع المهاجرون والأنصار يريد كلُّ أن ينصر من دعاه بهذا الاسم، فغضب النبي ﷺ وقال: «مَا بَالُ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ»، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَسَعَ رَجُلٌ مِّنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِّنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: «دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُنْتَنَةٌ»^(١)، فدل على أن

(١) أخرجه مسلم (٢٥٨٤) من حديث جابر رضي الله عنه.

التعصب والولاء لاسم دون غيره هذا خرج به عن مقتضى التعريف إلى التعصب له والولاء عليه، والدعوة إلى المناصرة الخاصة به، فدل على أن هذا مُطَّرَحٌ شرعاً ومذموم، مع أن اسم المهاجرين شرعي، واسم الأنصار شرعي. تناول الزمن، وجاءت أسماء مثل: الشافعية، الحنفية، الحنابلة المالكية، لما ظهرت أقرها أهل العلم للتعريف بها، يعرف أن هؤلاء يمثلون المدرسة التي تتبع الإمام مالكا، يمثلون المدرسة التي تتبع الإمام الشافعي، ويأخذون بفقهه، لكن لما آل الأمر إلى أن تعصب الشافعية للشافعية، ويعطون الولاء لها، ويتعصب المالكية لها، ويتعصب الحنفية لها، حتى يُلغوا الآخر، بمعنى أنهم لا يعرفون الحق إلا عندهم دون غيرهم، ويبطلون غيره، حصلت مشاحنات، فتحولت من اسم تعريفي إلى اسم يوالى عليه ويعادى؛ مثلما ذكر ياقوت الحموي في رحلة البلدان، قال: وفي رحلتي إلى أرض خراسان مررت ببلد - سماها ونسيتها لأن عهدي بها بعيد - مررت ببلد فيها طائفة من الأحناف - الحنفية - وطائفة من الشافعية، وكان بينهما من الكره والبغضاء ما أيقنت أنهم سيتقاتلون معاً، قال: فغبت ثم في رجعتي من رحلتي؛ يعني: بعد سبع سنين مررت بهذا البلد، فلم أر فيها أحداً يُذكر، فسألت، فقيل: وقعت بينهم مقتلة، فتفرقوا، السبب أنه تحول الاسم من التعريف إلى التعصب عليه، إلى أن يكون مساوياً لاسم المسلمين، يوالى عليه ويعادى، فهذا أدى إلى هذا المنكر العظيم، ثم آل الأمر إلى أسماء أُخر تعريفية أقر بها من جهة التعريف.

إذا تبين ذلك، هنا نأتي إلى السؤال، وهو اسم السلفية، اسم السلفية اسم حادث، بمعنى أنه أطلق على من كان يتبع السلف الصالح في الاعتقاد

وفي السلوك والعمل ، لما كثرت الفئات الأخرى المنحرفة عن نهج السلف الصالح مثل : المرجئة ، والقدرية ، والمعتزلة ، والجهمية ، والأشاعرة ، والكرامية . . ، إلى آخره من الفئات ، والصوفية ، صار بالمقابل هذه أسماء فئات تعريفية ، سُمي من لزم السنة وطريقة السلف الصالح ، ولم يخرج عن مقتضى الدليل ، سُميَ بعدة أسماء ، منهم من سمى هؤلاء : السلف ، منهم من سماها السلفية ، منهم من سماها : أهل السنة والجماعة ، منهم من سماها الجماعة ، ومنهم من سماها أهل الحديث ، ونحو ذلك ، فهو اسم للتعريف يبين أن هذه الفئة هي التي حرصت على السنة ، وحافظت عليها ، وتركت البدع والأهواء ، ونصرت قول أئمة السنة من الصحابة والتابعين ومن تبعهم ، فهم يحمدون على هذا المسلك ، لكن السلفية من جملة المسلمين ، فهناك من المسلمين بطبيعته لو دقت فيه فهو سلفي من حيث ما هو عليه ، وكذلك ممن هو منتم إلى بعض التيارات ، إذا أتيت إلى معتقده ، يكون هو سلفيا في الجملة ، أو عنده كثير من متابعة السلف ونحو ذلك ، هنا نقول : إذا تحولت هذه الأسماء إلى أحزاب ، صارت السلفية حزبا ، يوالى عليها ويعادى ، صار أهل الحديث حزبا ، يوالى عليه ويعادى ، فهذا له نصيب من الموالاة والمعاداة على اسم المهاجرين واسم الأنصار ، ولايسوغ ، أما إذا كانت للتعريف بهم ، وأنهم أهل الحق في دين الله ﷻ ، والمتبعون للسنة ، والمناصرون لها من هذه الجهة ، وفيهم - كما وصف شيخ الإسلام في آخر الواسطية - فيهم من الصفات أنهم أهل الرحمة بالمؤمنين ، وأهل النصيحة لهم ، وأهل الصلاح وقيام الليل وعبادة الله ﷻ ، وأهل الأخلاق الفاضلة ، والصدق وترك الكذب ومجانبة الباطل ، والحرص على الحق ، فهؤلاء هم

الذين فعلاً نرى لما فيهم من الصفات أنهم الأحق بقوله ﷺ: «خَيْرُكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ»^(١)، وقول الله ﷻ: ﴿وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ﴾ [التوبة: ١٠٠]، فكل من اتبع السلف بهذا المعتقد بالإحسان، فله نصيب أن يكون معهم.

أما الموالاتة والمعاداة والظعن، هذا يطعن فيه لأجل كذا؛ لأجل أنه ليس متميماً إلى هذه الفئة، إنما يُدْمُّ الناس، ويمدحون على الإسلام، وليس على شعار آخر. [سمات شخصية المسلم].

الدعوة عالمية وليست محلية

س ٦٧: ما تعليقكم على من يقول: إن الدعوة ليست عالمية، وإنما محلية خاصة؟

الجواب: هذا الكلام قيل، والتاريخ يدل على عدم صحة هذه الكلمة؛ وذلك لأن الذين استجابوا للدعوة من وقت الشيخ ﷺ إلى وقتنا الحاضر في كل أمصار الإسلام، الدعوة السلفية تجدها قوية اليوم في إندونيسيا، قوية في ماليزيا، قوية في الصين، قوية في روسيا، قوية في الهند، قوية في كل بلد من بلاد الإسلام، قوية في باكستان، في إيران، قوية في بلاد العرب، قوية في أوروبا، قوية في أمريكا، في الجنوب في إفريقيا، ما من مكان إلا وتجد هذه الدعوة موجودة فيه.

(١) أخرجه البخاري (٢٦٥١، ٣٦٥٠، ٦٤٢٨، ٦٦٩٥)، ومسلم (٢٥٣٥) من حديث

وفي الحقيقة هي الدعوة الإصلاحية العامة، ولذلك كثير من الباحثين من المستشرقين ومن غيرهم يقول: إن الحركات الإصلاحية التي ظهرت في الأمة الإسلامية كلها متأثرة بدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، يذكرون مثلاً: الدعوة السنوسية - مع أنها في بعض تفاصيلها فيها صوفية -، ويذكرون دعوة الدهلوي في الهند، ويذكرون... مع أنه لما تأخذ تفاصيل هذه الدعوات فيها أشياء مخالفة للدعوة السلفية، لكن في الحقيقة هذه الدعوات متأثرة نعم بالدعوة الإصلاحية؛ لأن الدعوة الإصلاحية من أكثر ما عملته للمسلمين - من حيث النهوض بهم، ومن حيث عالمية الدعوة - أنها حررت العقل من الركون للتقليد، حررت العقل من أن يكون خاضعاً لا يفكر فيما فيه مصلحته، ثم حررت العلماء من أن يقبلوا بواقعهم المخالف لدين الله ﷺ دون أن يتحركوا، فالدعوة بدأت، ونجحت، وأنشأت دولة قوية، وتأثر الناس بذلك.

يقول الجبرتي في تاريخه - من مفهوم كلامه - : إن من أهداف الحملة الفرنسية على مصر، لما جاء نابليون، وهاجم مصر، ونزع دولة المماليك، وأقام والياً جديداً هو محمد علي في ذلك الوقت، قال: من أولويات الحملة على مصر هو القضاء على الدعوة الإصلاحية في نجد؛ لأن المستشرقين درسوا هذه الدعوة، فعلموا أنها ستنتشر؛ لأنها الدعوة الصحيحة للدين، والمستشرقون درسوا حال الأمة الإسلامية، وهذه الدعوة تُنهض الأمة، وتقاوم الاستعمار، وهذا هو الصحيح، فإن هذه الدعوة لأجل وجودها في نجد وفي الحرمين وفي الحجاز لم يوجد استعمار، الاستعمار هاب أن يأتي للجزيرة؛ لأجل وجود دعوة قوية فيها، فالذين تأثروا بالدعوة من الدعوات

الإصلاحية كلها، هذا يدل على أن هذه الدعوة عالمية، وليست محلية. هناك بعض المفاهيم، هناك بعض الناس يريدون أن يحصروا هذه الدعوة في نجد، أو أن يحصروها في بعض المناطق في المملكة، ونحو ذلك، وهذا غلط على الدعوة، الدعوة يجب أن نجعلها عالمية؛ لأنها في الحقيقة ما هي؟ هي الدعوة السلفية، هي الفهم الصحيح للكتاب والسنة - فيما نعتقده -؛ ولذلك يجب أن نجعلها عالمية، وألا نضيق النطاق عليها وعلى المستفيدين منها. هل المؤمن يكون دائماً كامل الإيمان؟ ليس كذلك؛ الإيمان الناس فيه مراتب، كذلك المستجيبون للدعوة مراتب، فيجب ألا نضيق هذه الدعوة، ونقول: فلان هذا ليس بسلفي، وهذا لم يستجب للدعوة، وهؤلاء ليسوا بكذا، بل نوسع الدائرة، ﴿هُم دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٦٣]، فالجميع ما دام أن الأصل عنده هو الاستمساك بالكتاب والسنة، والقيام لله، ونشر هذا الدين، فهم إذاً على أساسات هذه الدعوة ما داموا أنهم يحاربون، أو يدعون إلى توحيد الله ﷻ، وإلى طاعة رسوله ﷺ، ويحاربون مظاهر الانحراف عن دين الله ﷻ. [معالم دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب].

موقف علماء الدعوة من علماء المذاهب الفقهية الأخرى

س ٦٨: ما موقف علماء الدعوة الإصلاحية من علماء المذاهب الفقهية الأخرى؟

الجواب: هذا ذكرته في المحاضرة: موقف علماء الدعوة السلفية أن أئمة

المذاهب الأربعة هم أئمة الدعوة السلفية، إذا قيل لنا: من أئمتكم؟ نقول: أئمتنا: أبو حنيفة، ومالك، والشافعي، والإمام أحمد، والبخاري، ومسلم وأئمة المذاهب، وأئمة الحديث، وقبلهم الخلفاء الراشدون، والصحابة والتابعون لهم بإحسان، وبعدهم علماء الإسلام المعروفون الذين اهتموا بالسنة قولاً وعملاً.

أئمة الإسلام هم أئمتنا الذين نعظمهم من جميع المذاهب الإسلامية، لا نفرق، وشيخ الإسلام لما سُئل عن العلماء الذين يعظمهم، أو الذين يتبعهم، ذكر الأئمة الأربعة، وذكر الذهبي وابن كثير، وهما شافعيان.

نحن ليس عندنا تعصب للحنبلية أو تعصب لمذهب، هذه الدعوة السلفية هي فهم للكتاب السنة، الدعوة للرجوع إلى ما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم، وما كان عليه التابعون لهم بإحسان، نحن نترضى عن جميع الأئمة والعلماء، ونتبعهم فيما هم فيه من العلم والهدى، وما اختلفوا فيه نُرجعه إلى كتاب الله تعالى، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، فإذا كان من الحق، أخذناه، وإذا كانت المسألة مشتبهة، فإن الاختلاف وارد بين أهل العلم. [معالم دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب].

معنى (تجديد الخطاب الديني)

س ٦٩: نسمع كثيراً اصطلاح تجديد الخطاب الديني، فماذا يُعنى بذلك، خاصة وأنه ورد في محاضرتكم؟

الجواب: هذا يحتاج إلى محاضرة مستقلة في معنى تجديد الخطاب

الديني ، هذه كلمة عصرية : (تجديد الخطاب الديني) كلمة عصرية ، لكن معناها إذا فهم على المعنى الصحيح ، فإنه لا مشاحة في الاصطلاح - كما يُقال - ، الخطاب الديني يُعنى به : أسلوب إيصال العلم والدعوة للناس ، (الخطاب الديني) كيف توصل الدين للناس بأي نوع من الخطاب ، أي نوع من الدعوة ، أي نوع من الأسلوب.

معلوم أن الخطاب الديني أو أسلوب الدعوة هذا يختلف باختلاف الزمان والمكان والعوائد والأحوال ، وقد يأتي في وقت ، وتظهر مشكلات في الدعوة نحتاج معها إلى تغيير في أسلوبها ، فنوعية الدعوة أو الدعوة في نفسها هي مشتملة على شيئين : مشتملة - كما يقال - على علم ، وعقيدة ، ومضمون ، ومشتملة على أسلوب يدعو الناس إلى هذا العلم والعقيدة والمضمون ، أما العلم والعقيدة والمضمون ، فهذا ليس لأحد أن يغير فيه ، ولا أن يبدل ، إنما يُرشد الناس إلى فهم ذلك الدين لا تغيير فيه ، هذا لا تغيير فيه ، لكن أسلوب تبليغ هذا الدين من حيث الأولويات وأنواع الفقه التي تُرعى ، وأسلوب مخاطبة الناس ، مراعاة لاختلاف أفهامهم ، بماذا يُقدم ، الشبه التي تُجلى ، ما الذي يُشرح لهم ، ما الذي يُبين ، هذا لا شك يختلف باختلاف الزمان والمكان والعوائد والأحوال - كما هو معلوم - ، الأنبياء -عليهم صلوات الله وسلامه- دعوتهم واحدة ؛ كالدعوة إلى توحيد الله ﷻ وطاعة الرسل ، وملازمة التقوى والاستغفار ، لكن هل أسلوب الأنبياء واحد؟ لا ، في القرآن أن أسلوبهم مختلف ؛ وذلك لاختلاف المتلقين ، فإذاً معنى تجديد الخطاب الديني هو : تجديد أمر الدين بتجديد أسلوبه فيما يُعرف من الدين للناس في العلم ، والعقيدة ، والأخلاق ، والبيان في

الدعوة، والمحاضرات، والتأليف... إلى آخره.

من أمثلة ذلك: الآن نأتي في مثل هذا الوقت وقت ظهور لظواهر التكفير عند الناس، أو عند فئات من الشباب، هناك فهم خاطئ للجهاد، هناك عدم الرجوع إلى أهل العلم في فهم مسائل العقيدة والعبادة، هناك عدم اعتبار لاختلاف الناس في مداركهم ونوعياتهم في القنوات الفضائية وفي التأليف وفي المجلات والصحف، هل يُمكن أن نُخاطب الناس مخاطبة واحدة؟ أنا أت ألقى درسًا في العلم لأناس يفهمون العلم، ويفهمون كلام العلماء، ويفهمون مسائل العقيدة، وألقي كلامًا مثل الكلام المتخصص عند كل الناس في القناة الفضائية، أو في الصحف، أو في مجمع في مدرسة، أو نحو ذلك؟ ليس كذلك، فإذا الخطاب الذي أوجهه في مسائل الدين يجب أن أراعي فيه حالة المستمعين، هذا من حيث حالة الناس، فالخطاب للصغار غير للكبار، خطاب لطلبة العلم غير للشباب العامة، هذا من جهة.

الجهة الثانية: تنوع الخطاب الديني ما بين العلم، والدعوة، والخطبة، خطبة الجمعة، اليوم يأتي أناس، ويقولون في خطب الجمع ما لا يصلح لعامة الناس، إنما يناقشه الخاصة في علمهم، أو في حلقاتهم، أو فيما يدارسونه من أوضاع علمية وأوضاع الأمة، أما أن يخاطب الناس خطابًا دينيًا دعويًا في خطبة الجمعة، دون نظر إلى اختلاف الناس في مفاهيمهم واستعداداتهم وفهم الكلام، هذا غلط.

فإذا من معالم تجديد الخطاب الديني أن يكون هناك رعاية للفروقات بين الناس في الأماكن التي فيها الجميع: محاضرة يأتي فيها الجميع، هل

هنا أحسن الناس في خطبة الجمعة، أو في محاضرة حماس، وألهب المشاعر، وأنا أعرف أن كثيرًا من هؤلاء الناس شباب، قد يأتون بإلهاب المشاعر، ويذهبون، ويستنفدون في مسائل، دون الرجوع إلى من ألقى الكلمة، ويسألونه: هل ما فهموه صواب أو غير صواب؟ بعض الناس يدعو للجهاد، ويحسب الناس: الجهاد، الجهاد، الجهاد، ويأتي الناس ينصرفون من المسجد، الجهاد حق ودين، لكن كيف فهم هؤلاء هذه المسألة الشرعية؟ ابن مسعود رضي الله عنه يقول: «ما أنت بمُحدِّثٍ قومًا حديثًا لا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ إِلَّا كَانَ لِيَعْضِهِمْ فِتْنَةٌ»^(١)، فمن أتى وهو يعلم أن حديثه سيفهم على غير فهمه، أو من الناس من سيأخذه على غير فهمه، ويذهب، هو شارك في الفتنة. اختلاف الناس في أفهامهم وعقولهم ومداركهم لا بد أن يُراعى. فإذا تجدد الخطاب الديني فيه رعاية للناس، رعاية للعلم، ليس كل العلم يُقال لكل أحد، كذلك لا بد من فهم لفقهِ الأولويات، مراعاة الأهم فالمهم، لا بد من فقه السياسة الشرعية، لا بد من رعاية في الحديث في الخطاب الديني اليوم فيما يُسمى بالخطاب الديني، أو الدعوة، أو الخطبة، في فهم فقه القوة والضعف في الأمة، الأحكام التي تكون في قوة الأمة نبيها، وفي ضعف الأمة نبيها، مسائل الجهاد، مسائل الولاء والبراء اليوم تُطلق دون تفصيل، فيضل بها الناس.

لا بد إذاً من البيان والتفصيل في كثير من المسائل، إذا كان الوقت لا يسمح لك أن تُبين وتفصل، أو الناس لا يستوعبون ذلك، فاترك الأمر من

(١) أخرجه مسلم (٥).

أصله، وابن القيم رحمته الله يقول في النونية^(١):

فَعَلَيْكَ بِالتَّفْصِيلِ وَالتَّمْيِيزِ فَالِإِطْلَاقِ وَالإِجْمَالِ دُونَ بَيَانِ

قَدْ أَفْسَدَا هَذَا الوجودَ وَخَبَطَا الِأَذْهَانَ وَالأَرَاءَ كُلَّ زَمَانِ

إذا أتى واحد، وأطلق شيئاً شرعياً، لكن دون تفصيل وبيان، يُفسد، أجمل إجمالات عامة، جهاد، شيء عام دون بيان لتفصيله، ولاء وبراء، دون بيان وتفصيل، فهذا يُفسد؛ كما قال ابن القيم رحمته الله.

فهناك مسائل تحتاج إلى تبين وتفصيل، فإذا معنى تجديد الخطاب الديني ألا نوقع الناس في فتنة بما نريده من الخير في الكلمات والدعوة والخطب ونحو ذلك، بل لا بد أن نضع النقاط على الحروف، وأن نرعى حال الناس واختلاف الزمان والمكان والأحوال. [معالم دعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب].

الفرق بين بيان الحجة وإقامة الحجة

س ٧٠: ما الفرق بين بيان الحجة وإقامة الحجة؟

الجواب: إقامة الحجة تشمل أشياء، تشمل:

أولاً: سرد الحجة، إسماع الآخر الحجة، قال عليه السلام: ﴿فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦]، هذا الأول.

الثاني: بيان الحجة، بمعنى إيضاح دلالة هذه الحجة باللسان الذي

(١) انظر: النونية مع شرحها لابن عيسى (١/٣٢٥).

يتكلم به المخاطب، إيضاح الحجة: معنى الدليل دل على كذا، معنى العبادة كذا وكذا، والحجة فيها كذا.

الثالث: إزالة الشبهة إن كان عند المتلقي الشبهة.

الرابع: فهم الحجة بحسب اللسان، هذه داخلة في بعضها، لكن نص عليها لغرض، فهم الحجة بحسب اللسان، وعلماء الدعوة من قبل قالوا: لا يُشترط فهم الحجة، وإنما المقصود إقامة الحجة، وهذا صحيح، لكن الفهم فهمان: فهم لسان، وفهم قناعة.

أما فهم اللسان، فهو من إقامة الحجة، وهو مشروط أن يفهم المعنى، يفهم وجه الحجة، يفهم الدليل، يفهم اللسان، يفهم الكلمات، يفهم القواعد، يفهم وجه الدلالة، هذا لا بد منه، يفهم وجه الشبهة.

لكن الفهم الثاني فهم القناعة، وهذا لا يُشترط؛ لذلك كان في أحد رسائل الشيخ إمام الدعوة -رحمه الله تعالى- قال: ولو أُشترط فهم الحجة، لم يكفر إلا المعاند.

لو قلنا: يشترط فهم الحجة -يعني فهم القناعة- قال: لم يكفر إلا المعاند المعاند ما حاله؟ يقول: أنا اقتنعت، لكن لم أو من، لم يكفر إلا المعاند لو اشترطنا الفهم، لكن هنا فهم القناعة ليس شرطاً، هو يقول: أنا ما اقتنعت قد يقول: أنا اقتنعت - لكن مكابر -، أنا لا أريد أن أو من: ﴿قَالُوا أَنْزِلْ لَكَ وَاتَّبَعَكَ الْأَرْذَالُونَ﴾ [الشعراء: ١١١]. هم مقتنعون؛ لكن ما يريدون أن يؤمنوا: ﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل: ١٤]، مستيقنون بها ومقتنعون، لكن منعهم العناد، هذا ليس هو المراد، قد يكون فهم الحجة، لكنه لم

يقتنع؛ لوجود عارض عنده من قوة التمسك بأحوال الشرك أو بأصول الشرك ونحو ذلك.

فهذا لا يُشترط -الذي هو فهم القناعة- أما فهم اللسان، فهم البيان، فهذا لا بد منه، وهو داخل في إقامة الحجة. [منهج أئمة الدعوة في الدعوة إلى الله]

كيفية الرد على من أعلن المنكر

س ٧١: لقد قلت: إن تحديد الجهة أو الوزارة التي فعلت المنكر لا يجوز وقد أنكرت ما قال عبد الفتاح الحايك في مجلة الشرق الأوسط، فكيف أجمع بين ذلك؟

الجواب: هذا السائل كأن مراده شيء، فاحتج بشيء، أو من عدم فهمه لما قلت.

النبي ﷺ قال: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا، فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ..»^(١)، هذا مقال نشر في جريدة باسمه، فإذا نشر أحد مقالاً له باسمه، فقد أعلن المنكر مع التعيين، فهنا الذي فعل المنكر معين، وانتشر في الناس، فهذا يجب أن يرد عليه بمثل طريقته، هذه طريقة إنكار المنكر، أما ما حصل في وزارة لا يعلمه أحد، مثلاً: حصل في جهة الخطوط السعودية شيء، أو حصل في شركة الأسمنت شيء، الناس ما يعلمون عنه، علمه الموظف أو أحد الشباب الذين في الشركة، فأتاني بالخطاب، فقال: اقرأ هذا، لا بد أن ننكر هذا المنكر باسم الذي فعله المدير الفلاني، أمر بهذا الأمر، ونحو ذلك مما هو

(١) أخرجه مسلم (٤٩) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

في الجهة تلك، فهذا نقول: نعم، هنا لا يجوز إنكاره إلا إذا شهره. هو نشر في جريدة، فلان في أي جهة، سواء كان كبيراً في المسؤولية أم صغيراً، وزيراً وغيره نشر منكرًا في جريدة من الجرائد، فهذا يرد عليه بمثل طريقته؛ لأن هذا هو ما يجب شرعًا؛ «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ..»، ويرد عليه، أما إذا كان شيئًا خفيًا، ما علمه إلا طائفة، وما استعلن به، أو كان ما تعرفه الجهة التي له، أو ما كان يعرفها إلا بعضه، أو ما كان يتعلق بمصلحة عامة في الأمة، ونحو ذلك، فهذا إنما يكون فيه الأمر بتحديد المنكر دون فاعله، مثلما قال ﷺ: «مَا بَأُلْ أَقْوَامٍ قَالُوا كَذَا وَكَذَا»^(١)، «مَا بَأُلْ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ..»^(٢)؛ لأن الذي علم بهذا المنكر من ذلك الذي فعل فئة من المسلمين، وليس كل المسلمين، أما عبد الفتاح الحايك في مجلة الشرق الأوسط، فهذا نشر تلك المقالة الكفرية على العامة، وأعلن توبته هو بعد ذلك بأسابيع. [شرح العقيدة الواسطية].

أدب السؤال

س ٧٢: من كان في عقيدته انحراف عن هدي السلف الصالح وكذا في أخلاقه مع الناس، ما حكم مساعدته في الخروج من المصائب التي تحل به وزيارته والوقوف بجانبه؟ وهل من رفض مساعدته بحجة ما عنده من الانحراف في العقيدة على صواب؟

(١) أخرجه البخاري (٥٠٦٣)، ومسلم (١٤٠١) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٤٥٦).

الجواب: هناك تنبيه عام في الأسئلة، وهذا لعلني أعرض له - إن شاء الله تعالى - في درس عام، يلقي قريباً - إن شاء الله - بعنوان أدب السؤال، كثير من الأسئلة يكون عند ملقيه أو عند السائل حالة معينة، فيأتي بصيغة عامة، وهذا غير مناسب أن تسأل أحد أهل العلم أو أحد طلبة العلم، وأنت في ذنك حالة خاصة، تصوغ السؤال بصيغة عامة، وأنت تعني هذه الحالة الخاصة؛ هذا يجعل المجيب في غير علم بما في ذنك، فيجيب إجابة بقدر المسؤول، وأنت تنزلها على ما في ذنك من الواقع، وهذا يحصل منه بلبلة كثيرة، وكثير من الأسئلة التي وجهت لأهل العلم في هذا الزمن من جهة العموم، فيجيب العالم أو طالب العلم فيها بجواب، فيستدل منها السائل على أشياء في صالحه فيما يزعم، وهذا ليس من أدب السؤال، بل السائل مستفتٍ، السائل مسترشد، لا يسوغ له أن يسأل؛ ليحظى من السؤال بالجواب الذي يلائمه؛ لأن السؤال في أصله أن تريد منه أخذ الحق: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأنبياء: ٧]، أما إذا كنت تعلم أو كان عندك الشيء مقررًا، وتريد أن تسأل؛ لتجعل الجواب في صالحك، أو مقويًا لك، فإن هذا ليس من أدب السؤال؛ فلهذا نقول: حبذا أن تكون الأسئلة في مثل هذا السؤال أن تكون مخصوصة بالحالة.

من كان في عقيدته انحراف عن هدي السلف الصالح، وكذا في أخلاقه ما حكم مساعدته في الخروج من المصائب؟ هو يعني حالة معينة، لكن المسألة هذه تحتاج إلى تفصيل، كل حالة لها ما يناسبها من الجواب؛ لأنها قد تكتنفها أشياء يعلمها السائل، ويعلمها المسؤول، بإيضاح هذه الأشياء

يكون الجواب، فالجواب ليس في المسائل هذه بأمر عام، بل بمعرفة الحالة الخاصة، وهذا حبذا لو يعتني به الإخوان، جزاهم الله خيرًا. [شرح العقيدة الواسطية].



طريقة معاملة الكافر المعاهد

س ٧٣: إذا كان لي سلطة في بعض معاملة العمال الأجانب، والمقصود بهم الكفار، هل أتسبب في تسفيرهم ولو ببعض الظلم واستغلال السلطة أو تطبيق الروتين؟

الجواب: ما فهمت، لكن نذكر جملاً في هذا، وهو أن الكفار الموجودين في دار الإسلام على قسمين:

١ - منهم من يُظهر العداوة للمسلمين، إما بكلمة، وإما بفعل، أو نحو ذلك، فهذا يجب أن يسعى في تسفيره؛ وذلك لأنه ناقض أصلاً وشرطاً من شرائط السماح له بالدخول؛ وأيضاً لأنه وهو قبل كل شيء نابذ الإسلام، وأظهر العداوة، فهذا يجب أن يظهر له العداوة، وأن نسعى في إبعاده عن ديار المسلمين؛ حتى لا يقع الشر، وحتى لا يظهر في دار المسلمين غير رفعة كلمة الله ﷻ.

٢ - الصنف الآخر، هم الذين لا يقاتلون في الدين، لا يظهرون العداوة، وإنما هم مهمهم مصلحتهم، فهؤلاء يعاملون بالعدل، الأصل فيهم أن يعاملوا بالعدل والقسط؛ كما قال ﷻ: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِينِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [الممتحنة: ٨]، فمن لم يعادنا في الدين، ولم يُظهر لنا هذه العداوة، ويتبين منه ذلك، فهؤلاء يعاملون بالعدل، وهو الأصل فيهم؛ كما قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ﴾ [النحل: ٩٠]، ومنهم من يعامل بالبر؛ كما في هذه الآية: ﴿أَنْ تَبَرُّوهُمْ

وَتُقْسَطُوا إِلَيْهِمْ ﴿١﴾ يحسن إليهم، يساعدون؛ ولهذا أجاز الفقهاء الصدقة للكافر الصدقة مطلقاً تجوز للكافر، يعني الذي لم يُبارز بالعداوة، والزكاة تجوز للمؤلف، الكافر الذي يتألف في الإسلام، ونحو ذلك، فمعاملة هؤلاء الذين لم يظهروا العداوة لا يجوز أن يُعتدى عليهم، ولا أن يبغى عليهم، ولا أن يظلموا، ولا أن يؤخذ شيء من حقوقهم، ولا أن يسعى المسلم ضدهم في أمر لا يستحقونه، وإنما يعاملهم بالعدل، بالعدل قامت الأرض والسموات، والله ﷻ أمر بالعدل مع الأعداء وقال: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَيْكُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٨] فلو كان مشركاً، لو كان كافراً، إذا كان لم يظهر لنا عيباً في الدين، لم يُظهر عداوة، لم يستهزئ، لم يظهر شيئاً مما يكون به معادياً للحق وأهله، للإسلام، للنبي ﷺ، للقرآن، ونحو ذلك، فإنه يعامل بالعدل، وقد يعامل بالحسنى والبر إذا كان في ذلك مصلحة شرعية؛ كما أجاز النبي ﷺ دعوة اليهودي، وأكل من طعامه^(١)، وكما كان يحسن إلى بعض جيرانه ونحو ذلك؛ لأن ذلك فيه مصلحة للدعوة، فبهذا يتحرر الأمر، فبعض الناس يغلو في هذا الأصل - في الولاء والبراء -، وبعضهم يجفو، ويقصر عنه، الذي يغلو يحمل كل الكفار على محمل واحد ممن هم في دار الإسلام، وهذا ليس من حكم الله ﷻ في شيء، وبعضهم يجفو ويقصر، حتى يقع في مودتهم، وفي دعوتهم، وفي إكرامهم، وفي الاستئناس لهم، وفي تقريبهم ونحو ذلك، وكلا طرفي قصد الأمور ذميم؛ ذاك غالٍ، وهذا جافٍ مقصر. والصواب هو ما دل عليه كتاب الله وسنة نبيه ﷺ. [شرح مسائل الجاهلية].

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٣/٢١٠) من حديث أنس رضي الله عنه.

س ٧٤: هل يجب السعي في إبعاد الوثنيين الذين يعملون في جزيرة العرب؟

الجواب: من هم؟ يعني الوثنيين هؤلاء، هذا ما فيه شك، هذا لا شك فيه، هؤلاء يسعى في تسفيرهم، ما فيه شك، هؤلاء لأنهم أظهروا الآن العداوة، وهؤلاء المجوس والذين ذكرت الهندوس هؤلاء فيهم بلاء آخر، وهو أنهم يظهرون شعار الكفر في ديار الإسلام الذي هو لبس العمامة هذه، هذه شعار من شعار الكفر، هذه لبسها على هذا النحو كلبس الصليب؛ لأنها شعار من شعار الكفر، فكما أن النصراني ما يشد زناره في وسطه، يعني يأتي واحد راهب في جزيرة العرب أو في غيره - يعني في بلادنا - يُظهر لباس النصراني الخاص بهم، مثل: لباس الرهبان ونحو ذلك، ما فيه شك أن هذا من المحرمات، وكذلك هؤلاء إذا ذهبوا الآن تجدهم بعمائمهم - والعياذ بالله - هذا من البلاء العام، نسأل الله ﷻ أن يُيسر التخلص من هؤلاء جميعًا. [شرح مسائل الجاهلية].

س ٧٥: هل نفهم من حديث اضطرار الكافر إلى أضيق الطريق أن نظلمهم؛ حتى يرحلوا عن بلادنا؟

الجواب: لا، نحن ذكرنا أنهم يُعاملون بالعدل، هذا أصل معاملتهم بالعدل، إذا مر المؤمن في طريق - يعني على رجليه، ليس بالسيارة، على رجليه -، هذا له وسط الطريق؛ لأن الدار داره، والإسلام يعلو ولا يعلى عليه، فالكفار لهم جنات الطريق «لَا تَبْدَأُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ فَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَضْيَقِهِ»^(١)؛ يعني: لا تفسحوا

(١) أخرجه مسلم (٢١٦٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

لهم، يعني: يمشي المسلم في صدر الطريق، ويترك لأولئك جنبات الطريق مثل الآن واحد راح للمستشفى، يوجد طريق طويل في المستشفى، يأتي المسلم مثلاً ويمشي في جنب الجدار هذا لا يسوغ، هذا هو الذي جاء فيه مثل هذا الحديث، أنك تمشي في الوسط، وإذا أتى مشرك أو كافر نصراني ونحوه، وتحققت أن هذا مشرك أو نصراني، فإنك تضطره إلى أضيقة، بمعنى ما تفسح له، تمشي، وتجعله يذهب إلى أضيقة الطريق، تضطره إلى أضيقة، وهو أنك تمشي في وسط الطريق، وهو يختار الطريق الضيق، ما تفسح له، لكن تبعد عنه؟ تعامله كالمسلم؟ لا، لا يجوز ذلك، وهذا ليس منافياً العدل، بل هذا من مقتضى العدل؛ لأن الإسلام يعلو ولا يُعلى عليه، ولأن المسلم أحق بداره؛ لأنه في دار الإسلام لا يُكرم كافر على مسلم، فإذا جعلت له وسط الطريق، وأخذت جنبات الطريق، فهذا نوع إكرام له، وهذا ينافي العدل، لكن إذا أنا أخذت وسط الطريق؛ كما قال النبي ﷺ، وجعلت أضيقة الطريق لذلك المشرك ولذلك الكافر، فقد امتثلت، وأخذت بالعدل، إذا قال المشرك: السلام عليكم، يعني: الكافر - يهودي نصراني - قال: السلام عليكم. قال النبي ﷺ: «إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا وَعَلَيْكُمْ»^(١)، هذا الحديث لأهل العلم فيه نظران:

النظر الأول: من يأخذ بأصل العدل، ويقول: إن العدل أصلٌ أمر الله ﷻ به عامة، وفي رد التحية خاصة، قال ﷺ: «وَإِذَا حُيِّتُمْ بِنَحِيَةٍ فَنَحِيُوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا» [النساء: ٨٦]، فحيوا بأحسن منها، أو ردوها للمسلم والكافر، أو لأحدهما؟ إذا كان مسلماً، فأنت بالخيار: تحيي بأحسن

(١) أخرجه البخاري (٦٢٥٨)، ومسلم (٢١٦٣) من حديث أنس رضي الله عنه.

منها، أو تردها، أما إذا كان الكافر، فيقول طائفة من أهل العلم: عليك أن تردها كما هي؛ ولهذا يذهب شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم، وقد فصل هذه المسألة في كتابه أحكام أهل الذمة، فقال: إن الكافر إذا قال: السلام عليكم، فيجب على المسلم أن يرد عليه بالعدل، فيقول: وعليكم السلام، يقول: إن الحديث الذي قال فيه النبي ﷺ: «إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا وَعَلَيْكُمْ»^(١) قال: له سبب، وهو أن اليهود يقولون: السام عليكم، فما منع من قوله: وعليكم السلام، إلا أن المؤمن إذا قال: وعليكم السلام، لم يُعامل بالعدل وإنما عامل بالأحسن؛ لأن ذلك يقول: السام، يعني الموت، وأنت تقول: وعليكم السلام، فأنت أكرمته، ما عاملته بالعدل، فإذا قلت: وعليكم. عاملته بالعدل، وهذا هو الذي أمر الله به، قال: فإذا تحققت من كافر أنه قال: السلام - واضحة - عليكم، يقول ابن القيم ﷺ تبعاً لشيخه شيخ الإسلام، يقول: أقول مجيباً بمثله، وعليكم السلام؛ لأن هذا معاملة بالعدل^(٢).

والقول الآخر لأكثر أهل العلم: يقولون: إن ظاهر الحديث، وإن كانت العلة ظاهرة في السبب، لكنه خرج مخرج الأمر العام، «إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا وَعَلَيْكُمْ»، وكون العلة وردت، يعني يكون له سبب، لا يعني أن يُقصر الحكم على هذه العلة، وهذا هو الصواب، أنك إذا

(١) أخرجه البخاري (٦٩٢٦) من حديث أنس رضي الله عنه: «مَرَّ يَهُودِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: السَّامُ عَلَيْكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَعَلَيْكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَدْرُونَ مَا يَقُولُ قَالَ: السَّامُ عَلَيْكَ. قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَلَا نَقْتُلُهُ قَالَ: لَا، إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا وَعَلَيْكُمْ».

(٢) انظر: أحكام أهل الذمة لابن القيم (١/٤٢٢ - ٤٢٦).

قابلك النصراني تقول: وعليكم، سواءً قال: السلام، أو قال: السام، ومشايخنا - حفظهم الله تعالى، ونفعنا بعلومهم - منهم من يُفتي بظاهر الحديث، وهو سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمته الله، يقول: تقول: وعليكم ومن يُفتي بكلام شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم، وهي فتوى فضيلة الشيخ محمد بن عثيمين رحمته الله. إذاً هذه المسألة لا تشكل على أصل العدل، ومن رام زيادة في التفصيل فليرجع إلى كتاب أحكام أهل الذمة لابن القيم، فقد أظنبت فيها. [شرح مسائل الجاهلية].

حكم إدخال الكفار إلى جزيرة العرب

س ٧٦: هل يجوز إدخال الكفار إلى جزيرة العرب؟

الجواب: لا يجوز إدخال مشرك ولا كافر إلى جزيرة العرب، يحرم على أي مؤمن أن يدخله، أو يتسبب في إدخاله، يعني ليكون مقيمًا بها، أما إذا كان مارًا غير مقيم، يعني ثلاثة أيام، يمر لحاجة، لغرض، فهذا أذن به عمر ابن الخطاب رضي الله عنه، أذن لتجار أهل الذمة أن يبقوا في كل مكان ثلاثة أيام، يأتون المدينة، فيمكثون فيها ثلاثة أيام، يذهبون إلى مكان آخر ثلاثة أيام، فلا يقيمون بالجزيرة، أما الإقامة في الجزيرة واستدعائهم ليعملوا ونحو ذلك، فهذا محرم بظهور الدلائل في ذلك. [شرح مسائل الجاهلية].

حكم إظهار المودة والمحبة للكفار

س ٧٧: ما حكم من يظهر المودة والمحبة لبعض الكفار؟

الجواب: هذا من الجفاء ما فيه شك، هذا من الموالاتة المحرمة، قال ﷺ ﴿وَلَا تَزْكُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَمَتَّسِكُمُ النَّارُ﴾ [هود: ١١٣] أدخل فيها بعض أهل العلم - يعني من السلف -، أدخلوا فيها بري الأدوات، بري القلم له، تقريب الأدوات، يعني الحبر، ونحو ذلك؛ لأنه ظالم متعدٍ منابذ، إذا نابذ الدين، وأظهر العداوة، فلا يجوز مساعدته، بل يجب إظهار العداوة له كما أظهر لنا العداوة، لكن الشأن إذا لم يكن كذلك، إذا كان مسالماً في حاله، ووجد، فكيف تعامله؟ تظلمه؟ تتعدى عليه؟ مثل ما ذكرت لك أن من الناس من يجفو، ويوادهم - والعياذ بالله -، ويواليهم - مثل ما ذكرت -، ويُقرّبهم، ويسكنهم في أفضل المساكن، إذا أتى المسلم ما أكرمه، وإذا أتى هذا أكرمه؛ لأجل نظره إليه، ليس لأجل مصلحة دنيوية، لكن لأجل أن هذا مثلاً أمريكي، أو هذا بريطاني، أو هذا فيه كذا ونحو ذلك، وهذا لا شك أنه باب - مثل ما ذكرت - عظيم من أبواب الموالاتة، والموالاتة هذه محرمة، الموالاتة محرمة، فلا يجوز لمسلم أن يُلقي المودة للكفار، قال ﷺ: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ [المتحنة: ١] [شرح مسائل الجاهلية].

حكم موالاتة الأقارب الكفار

س ٧٨: هل قوله ﷺ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا ءَابَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [التوبة: ٢٣] منسوخ؟

الجواب: لا، الصواب أنها غير منسوخة، هذا هو الذي عليه أهل الفتوى وأهل العلم ممن نعرف وأدركنا، والآن المشايخ مثل: الشيخ عبد العزيز بن

باز ﷺ سمعته مراراً يذكر هذا الذي نقلته عنه، وهو تلخيص لكلامه، هذا هو المعروف عند العلماء أن الآية هذه ليست منسوخة؛ لأنها في حالة غير الحالة تلك، وتعرف أن هذه الآية نزلها متأخر، نزول السورة هذه في أي سنة؟ قبل الفتح، يعني فتح مكة، قبل الفتح، نزلها متأخر؛ لأن حاطب ابن أبي بلتعة رضي الله عنه أسر للمشركين بخبر رسول الله ﷺ، وحصل منه ما حصل^(١)، فنزلت تلك الآيات العظيمة، والله المستعان.

حكم لعن الكافر المعين

س ٧٩: هل يصح لعن الكافر المعين؟ وهل ورد ذلك عن السلف الصالح؟

الجواب: لعن الكافر المعين بعينه جائز، والأفضل تركه، هذا هو التحقيق في هذه المسألة، والعلماء لهم كلام طويل في لعن المعين، ففي لعن

(١) أخرجه البخاري (٣٠٠٧، ٣٠٨١، ٣٩٨٣، ٤٢٧٤، ٤٨٩٠، ٦٢٥٩، ٦٩٣٩) ومسلم (٢٤٩٤) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه. «أرسل حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه إلى أناسٍ من المشركين من أهل مكة، يُخبرُهُم بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا حَاطِبُ، مَا هَذَا؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ، إِنِّي كُنْتُ امْرَأً مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ، وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا، وَكَانَ مِنْ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ بِمَكَّةَ، يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ، فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يَدًا يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي، وَمَا فَعَلْتُ كُفْرًا وَلَا ارْتِدَادًا وَلَا رِضًا بِالْكَفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ صَدَقْتُكُمْ». قَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ دَعْنِي أَضْرِبُ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ. قَالَ: «إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَكُونَ قَدْ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ عَفَرْتُ لَكُمْ».

المعين من المسلمين خلاف، والأكثر - أكثر أهل السنة والجماعة - على أنه لا يجوز لعن المعين من أهل الفسوق، وإن كان يشمل اللعن في العموم، مثلاً: يشمل لعن في قوله: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [هود: ١٨]، لكن لا تخص ظالمًا بلعنه، الفاسق يشمل اللعن، ولكن لا تخص فاسقًا بلعنه، يعني فاسقًا معينًا؛ ولهذا لما أتى بأحد الصحابة، يدعى عبد الله الملقب بحمار - وقد كان يكثر شرب الخمر -، فلما أتى به في المرة الثالثة أو الرابعة فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: اللَّهُمَّ الْعَنْهُ مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَى بِهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَلْعَنُوهُ، فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ أَنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ»^(١)، فدل هذا على أن المسلم مرتكب الكبيرة لا يلعن بعينه، لا يخص بعينه. ومن السلف من أجاز لعن المعين من الفسقة، ولعن المعين من أهل البدع، وهذا ليس الذي عليه عامة أهل السنة، وسُئِلَ الإمام أحمد، فقليل له: ألا تلعن هؤلاء - يعني: رؤوس أهل البدع -، فقال: متى رأيت أباك - يقول لأحد أبنائه - يقول: متى رأيت أباك يلعن أحدًا. وهذا في الفاسق المعين من المسلمين، والكافر كذلك فيه خلاف، والخلاف أيضًا جارٍ بين أهل السنة: هل يلعن الكافر المعين، أم يترك لعنه؟ لكن ترك لعنه لا لأجل عدم استحقاقه، ولكن لأجل تنزيه اللسان عن اللعن، وإلا فإن الكافر يستحق اللعن، ولكن تنزيه اللسان عن اللعن؛ لأن النبي ﷺ إنما لعن كفرًا بأعيانهم، هذا لما حصل منهم من إيذائهم المسلمين وقتلهم ما حصل؛ كما هو معروف أن النبي ﷺ لعن أقوامًا، ثم عند كثير من أهل العلم أن هذا منسوخ، نسخته قول الله ﷻ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨]، فاللعن للكافر من

(١) أخرجه البخاري (٦٧٨٠) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

حيث الجواز جائز، لكن المسلم ليس بلعان، ولا طعان، ولا بفاحش، ولا بزديء. وتلعن المبتدعة؟ نعم، لكن المعين ما تلعه، من لعنه، فذلك يعني هناك من قال بلعنه، يعني المعين من أهل البدع بشرط كونه مبتدعاً، ووصف البدعة إنما هو لأهل العلم، إذا كان عالماً يعلم أن هذا مبتدع، وحكم عليه بالبدعة، يجوز له ذلك عند بعض السلف، أما أن يترك الأمر كل من شاء وصف فلاناً بالبدعة، ثم لعنه، هذا لا شك ليس على طريقة أهل السنة والجماعة ألبتة. [شرح العقيدة الواسطية].

حكم لعن إبليس

س ٨٠: هل يجوز لعن إبليس؟

الجواب: إبليس أهل العلم في لعنه على قولين:

منهم من يقول: لا يجوز لعنه، ومنهم من يقول: يجوز مع الكراهة، ويعني أن الأفضل ترك اللعن، ومن أجاز اللعن مع الكراهة استدل بقول الله ﷻ في إبليس: ﴿وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَّرِيدًا ۖ لَعَنَهُ اللَّهُ﴾ [النساء: ١١٧، ١١٨]، والمانعون من لعنه استدلوا بحديث صحيح في الباب فيه أن النبي ﷺ قال: «لَا تَقُلْ تَعَسَ الشَّيْطَانُ، فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ ذَلِكَ، تَعَاظَمَ حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ الْبَيْتِ، وَيَقُولُ: بِقُوَّتِي، وَلَكِنْ قُلْ بِسْمِ اللَّهِ، فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ ذَلِكَ، تَصَاغَرَ حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ الذُّبَابِ»^(١) إذا لعن ينتفخ، يعني أنه صار له شيء، أنه يلعه، والأولى أنه لا يلعن. الأولى أنه يترك لعنه. [شرح العقيدة الواسطية].

(١) أخرجه أبو داود (٤٩٨٢)، والنسائي في الكبرى (١٠٣٨٩)، من حديث أبي المليح

حكم الميل القلبي نحو الكفار

س ٨١: ما يجده المسلم من ميل ومحبة للكافر، إذا أحسن إليه كالطبيب والدكتور، هل يؤثر في الولاء والبراء؟ وكذلك محبة الزوج المسلم لزوجته الكتابية، هل يؤثر في الولاء والبراء؟ علمًا بأنه لو أبغضها لما تزوجها؟

الجواب: الحب هنا ليس مطلقًا، ما أحب الكافر مطلقًا، ولا أحب الكتابية مطلقًا، وإنما أحب ذلك؛ لأجل النفع الذي وصل إليه منه، وهذه محبة في الواقع لنفسه، لأمر دنيوي؛ ولهذا ذكر العلماء أن محبة الرجل لزوجته الكتابية لا بأس بها؛ لأنه - كما ذكر - لو لم يحبها، أو يكون لها مودة في قلبه، لما أبقاها معه، لكن المحبة التي هي في الولاء والبراء، فحقيقة الولاء والبراء: المحبة والبغض: المحبة لدينه، ومن أحب الكافر لدينه، فإنه يكفر، أو المحبة لديناه مطلقًا، وهذه موادة له، لا تجوز، ونوع موالاة، والثالث: محبة مقيدة؛ لأجل النفع المقيد الحاصل له منه، فهذه فيها سعة؛ لأجل أن النفوس جبلت على حب من أحسن إليها، والذي ينبغي من جهة الكمال أن يكون تعامل المرء مع الكفار تعاملًا ظاهريًا بالعدل، ولا يكون في قلبه ميل لهم ولا مودة لهم، وإنما إذا أحسنوا إليه، فإنه يحسن إليهم، استدل أهل العلم على هذه الصورة الثالثة بحديث أظنه حديث أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها: «قَالَتْ قَدِمْتُ عَلَىٰ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ، فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ: إِنَّ أُمَّي قَدِمَتْ وَهِيَ رَاغِبَةٌ، أَفَأَصِلُ أُمَّي؟

قَالَ: نَعَمْ صَلَّى أُمَّكَ^(١). والصلة المراد بها في هذا الحديث: أنها تكرمها، إكرام الولد لوالده، إذا قدم عليه، وهذا الإكرام لا يخلو من مودة، بل لا بد فيه من مودة، والاستدلال الثاني، وهو استدلال ضمني: بأن الله ﷻ نهى عن الإحسان إلى المحاربين، وأذن بالصلة والإحسان لمن لم يحارب من الكفار، فقال ﷻ: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِينِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾﴾ إِنَّمَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِينِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٩﴾﴾ [المتحنة: ٨، ٩]، وقوله هنا: ﴿أَنْ تَوَلَّوهُمْ﴾، في وصف المحاربين يدل على أن غير المحاربين له نوع موالاة جائزة، بالإحسان والمودة الجزئية ونحو ذلك. وهذا واضح بالمقابلة، المقصود من ذلك أن يعلم أن الولاء والبراء للكافر - يعني للمعين - ثلاث درجات:

الدرجة الأولى: الموالاة محبة الكافر لكفره، هذا كفر.

الدرجة الثانية: ومحبه وموادته وإكرامه للعالم مطلقاً، هذا لا يجوز ومحرم ونوع موالاة مذموم.

الدرجة الثالثة: وهو أن يكون في مقابلة نعمة، أو في مقابلة قرابة، فإنه نوع المودة الحاصلة أو الإحسان أو نحو ذلك في غير المحاربين، هذا فيه رخصة. والله ﷻ أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد. [شرح الطحاوية].

س ٨٢: من وجد في قلبه محبة أبي طالب ومحبة طبيعية لما دافع به عن

(١) أخرجه البخاري (٢٦٢٠، ٣١٨٣، ٥٩٧٨، ٥٩٧٩)، ومسلم (١٠٠٣).

الإسلام ونصر الإسلام والرسول ﷺ؟

الجواب: لا يجوز، هو يثني عليه بفعله، لكن لا يحبه [شرح الطحاوية]

الولاء والبراء والعذر بالجهل

س ٨٣: ضابط مسألة الولاء والبراء، والذي يعذر بالجهل، كيف ضابطه؟ مسألة الولاء والبراء ضابطها عند من يعذر بالجهل بالتوحيد، كيف ضابطها؟

الجواب: والله ما أدري، لكن العذر بالجهل حكم، والولاء والبراء اعتقاد، واضح؟ الولاء والبراء اعتقاد، يعتقد، يعني: الولاء محبة للتوحيد وعمل بالتوحيد، والبراء بغض للشرك وللمعبودات ولعبادة غير الله، ظاهر؟ مثلاً سجد لغير الله، وعذره بجهله أنه مسلم، كيف ضابطه؟ حسن ولو علم معه الشخص؟ ينظر على أنه مسلم، مسلم عاصٍ، هذا الذي يلزم، لكن ما أدري ماذا يرون. [شرح الطحاوية].

حكم مناداة أهل الكتاب بلفظ (الأخ)

س ٨٤: هل يجوز أن يقال لليهودي والنصراني: يا أخ فلان؟ وما المراد بقوله ﷺ: ﴿إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ لُوطٌ أَلَا تَتَّقُونَ﴾؟

الجواب: الأخوة تختلف: هناك أخوة نسب، وشم أخوة دين، وهناك أخوة في صناعة، والأخ يطلق على المصاحب أيضاً والقرين، فما يأتي في قصص القرآن من جعل النبي أختاً للمشركين الذين كذبوه. هذا من قبيل

أخوة النسب؛ لأنه منهم نسباً؛ كما نص على ذلك أهل العلم، أما أخوة الدين أو أخوة الملة أو أخوة المحبة، فهذه لا شك منفية وباطلة؛ لهذا من قال لليهود والنصارى: إخواننا، ويقصد بذلك التودد، فهذه تدخل في الموالاة المحرمة، وإذا كان له بالنصراني نسب أو صلة، أو كان مشتركاً معه في صناعة أو في تجارة، ويقصد هذا الاشتراك، فهذا له باب آخر، وفيه نوع موالاة ومقاربة، فالواجب تجنبها، أما أخوة النسب والقبيلة، فهذه أمرها واسع كما في القرآن. [شرح الطحاوية].

حكم موادة الزملاء الكافرين في العمل

س ٨٥: أنا أعمل مع مجموعة من الأجانب في عمل حكومي، وكثيراً ما أتعامل معهم، وغالباً ما أظهر الود؛ لكي أكسبهم للدين أو لإظهار حسن ديننا، ما حكم الشرع في ذلك؟

الجواب: هذا إذا كان يقصد بالأجانب، أنهم كفار، فالواجب على المسلم أن يكون في باطنه بغض للكفر ولأهل الكفر، والله ﷻ يقول: ﴿لَا يَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ﴾ [المجادلة: ٢٢] الآية، فوجود المودة في القلب - المودة التامة المطلقة - هذه لا تكون مع الإيمان، فالواجب إذاً ألا يوادهم، وألا يحبهم، وأن يكون في قلبه بغض للكفر والكافرين.

ما يظهره المسلم في التعامل هذا فيه تفصيل: إذا كان المتعامل معه ممن

لا يُظهر العداوة للمسلم، ولم يقاتل في الدين، ولم يستهزئ بالدين، ولم يسع، وإنما هو في ظاهره مسالم، فهذا لا بأس من أن يحسن إليه، وأن يُقسط إليه، لا بأس من الإحسان إليه، ومن البر به على ظاهر قوله ﷺ: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقْتُلُواكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُواكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [المتحنة: ٨]، والنبي ﷺ زار يهوديًا وأسلم^(١)، كان يهدي لليهود لجيرانه لأجل الجوار من الطعام، وربما لأن لهم الكلام وأحسن؛ لأجل الدعوة، ولأجل تأليف القلوب والمصلحة، أو درء مفسدة، لكن هذا يختلف باختلاف الأحوال والمرادات والأشخاص، أما أن يكون التعامل دائمًا على هذا النحو، هذا ليس جائزًا، يعني مثل بعض الناس: يكون دائمًا مبتسمًا، لسبب أو لغير سبب، هذا طبيعة صارت، فينبغي له أن ينتبه، أما إذا كان لغرض شرعي، فهذا طيب، والأعمال بالنيات^(٢)، لكن دائمًا تعامله، يعني مثل ما يقولون: هو حبيب مع الجميع: مع المسلم، ومع غير المسلم، وفي عمله، هذا ليس كذلك، هذا مسلك غير شرعي، المسلك الشرعي أنه إذا ألان الجانب، فليلنه لمسلم، و«تَبَسُّمُكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ صَدَقَةٌ»^(٣)، أما غير المسلم، فيعامله بالعدل، لا يظلمه،

(١) لما أخرجه البخاري (١٣٥٦) عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ فَمَرَضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ، فَفَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقَالَ لَهُ: أَسْلِمَ. فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ فَقَالَ لَهُ: أَطْعَ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ فَأَسْلَمَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، وَهُوَ يَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ».

(٢) أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٢٢٠/٣)، والبخاري في الأدب المفرد (٣٠٧/١) والمروزي في تعظيم قدر الصلاة (٨١٧/٢) من حديث أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

لا يكفهر في وجهه، لا يسب دينه إذا كان غير مظهر للعداوة، ليس هناك ظلم أو اعتداء عليه أو عدم إقسط في حقه؛ لأن الله أمر بالإقسط في حقه وإعطائه حقه، لكن لا يتبسط، أو يهدي، أو نحو ذلك، أو يزور إلا من كان في حقه مصلحة شرعية، أو درء مفسدة. [شرح الطحاوية].

حكم مناداة المسلم لكافر بلفظ سيد

س ٨٦: ما حكم قول المسلم للكافر كلمة سيد أو السيدة؟

الجواب: كلمة السيد لا يجوز أن تطلق على كافر، ولا على منافق؛ لأنه لا سيادة لهما، هذه طبعاً لأن دلالتها بالعربية السيادة، لكن أحياناً تكون بالإنجليزية مثلاً أو بلغة أخرى تترجم بالعربية على أنها سيد، لكن ليست ترجمتها صحيحة، يعني مثل كلمة (مستر) تترجم سيد، وفي الواقع ليس معناها سيد؛ لأن السيادة معناها: التصرف، والملك، . . . إلى آخره، لكن كلمة (مستر) بالإنجليزي لا تعني السيادة والتصرف ونحو ذلك، هي أقرب ما لها كلمة (لورد)، يعني التي هي الربوبية أو السيادة، أما كلمة (مستر)، يعني مثلما تقول: يعني: محترم، أو وجيه، أو يعني كلمة تقدير، لكن هي ترجمت في بعض البلاد المجاورة على أنها كلمة مجاملة، فيجعلون بدلها كلمة سيد؛ لأنها مستعملة عندهم.

فإذا إطلاقها باللغة العربية: السيد لا يصح، لكن لو قيل مثلاً: (مستر فلان)، هذه لا شك أنها لا تدخل في معنى السيادة في اللغة العربية، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. [شرح الطحاوية].

موقف أهل السنة من الصلاة على أهل البدع والشبهات

س ٨٧: إذا مات عالم يروج شبهة فما موقف أهل السنة والجماعة منه؟
الجواب: هذه الشبهة التي يروجها إن كانت بالشرك، يحسن الشرك، فهو مشرك، وهذا يتبرأ منه، وليس بموحد؛ لأن كل عالم حسن الشرك، ودعا إليه، فهو مشرك؛ لأن الحجّة قامت عليه؛ لكونه عالمًا بالقرآن وبالسنة، والقوة عنده قريبة، فلا يعذر بعدم بحثه، ولا يعذر إذا كان حسن الشرك، ودعا إليه، مثل: تحسين الاستغاثة بغير الله، ومثل: الدعاء إلى الإشراف بالموتى وأشبهه ذلك، بخلاف من عنده شبهة راجت عليه في مسائل يعظم الاشتباه فيها، مثل: مسألة الشفاعة في سؤال النبي ﷺ ذلك، فهذا لا يتبع فيما وقع فيه، وما أورده، وإن دعا إلى ذلك، فيرد عليه إلا إذا كانت الشبهة - كما ذكرنا - في التوحيد، فإنه يخرج من الدين إذا كان حسن الشرك، ورد على التوحيد. [شرح كشف الشبهات].

الفرق بين المداراة والمداهنة في معاملة الأقارب المشركين

س ٨٨: ما قول فضيلتكم في رجل يداهن قومه الذين هم على مذهب مخالف لمذهب أهل السنة، قد يحتج بحجة تأليف قلوبهم للدعوة، أرجو النصيحة، وتوضيح الحلول؟

الجواب: أولاً : كلمة رجل يداهن قومه ينبغي أن تفهم معنى المداهنة ؛ لأن هناك مداراة، هذه مشروعة، وهناك مداهنة، والمداهنة لا تجوز؛ لأن الله ﷻ قال لنا: ﴿وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ﴾ [القلم: ٩]، ومداهنة أهل الكفر والبدع والمعاصي محرمة.

والمداهنة معناها أن توافقهم على ما هم عليه من الباطل، تقر بالموافقة، أو أن تدخل معهم في عملهم، فإذا كانت على هذا الوصف، فهي مداهنة محرمة؛ لأن الموافقة باطلة، والعمل أيضاً باطل، ولا يكون هذا وهذا من مؤمن، يعني: العمل بالكفر، ولا أن يقول: الكفر حق، يوافقهم على الكفر؛ كما جاء المشركون للنبي ﷺ، وقالوا له: تعبد إلها سنة، وتعبد إلهك سنة، نوحدة فترة، ونشرك معك، وهذه المداهنة: أقر بالبدع، احضر معنا الموالد، احضر معنا الذبح عند القبور، ونحن ندخل معك في برامجك الإصلاحية، وفي برامجك السياسية - الإصلاحية السلفية أو غيرها أو إلى آخره - فهذه المداهنة المحرمة، قد تكون كفرًا وشركًا، إذا فعل شركًا، أو أقر بكفر وشرك، وافق عليه، وقد تكون معصية محرمة بحسب ذلك.

المسألة الثانية: أو اللفظ الثاني: المداراة، المداراة مأخوذة من لفظها، داري يداري مداراة، يعني: لم ينكر لأجل مصلحة تتحقق له، لكن لم يوافق، ولم يعمل، فعندنا إذا ثلاثة أشياء: عدم الإنكار فقط - يعني: لم ينكر فقط -، ولكن في قلبه بطلان ما هم عليه والبراءة مما هم عليه، وهذا لا بأس به إذا كان لمصلحة شرعية، والنبي ﷺ أمره به ﷻ بألا يسب هو والمؤمنون الآلهة التي تعبد من دون الله، فقال ﷻ: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ

يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴿[الأنعام: ١٠٨]﴾، وقال ﷺ في آية آل عمران: ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقْلَةً﴾ [آل عمران: ٢٨]، وهنا تبحث المداراة، والنبي ﷺ دخل عليه رجل، فبش في وجهه وأكرمه، ثم لما دخل إلى عائشة رضي الله عنها وعن أبيها رضي الله عنهما قال: «بئس أخو العشيرة»، فقالت له عائشة: يَا رَسُولَ اللَّهِ حِينَ رَأَيْتَ الرَّجُلَ قُلْتَ لَهُ كَذَا وَكَذَا ثُمَّ تَطَلَّقْتَ فِي وَجْهِهِ وَانْبَسَطْتَ إِلَيْهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ يَا عَائِشَةُ مَتَى عَهْدَتِنِي فَحَاشَا إِنْ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ شَرِّهِ»^(١)، فإذا هذه مداراة، المداراة أن تسكت عن شيء لأجل ما هو أصلح لك منه، فهذا يدخل ضمن القواعد الشرعية أن القاعدة الشرعية المعروفة أنك تفوت أدنى المصلحتين؛ لتحقيق المصلحة العليا، وتعمل أدنى المفسدتين لدرء المفسدة الكبرى، وهذا شيء معلوم باتفاق أهل الشريعة، فإذا إذا داراهم بمعنى لم ينكر عليهم في البداية، مثل: ما فعل الإمام المصلح محمد بن عبد الوهاب، يأتي إلى عباد زيد بن الخطاب في الجبيلة هنا، وما يقول لهم: هذا شرك، بل يقول: الله خير من زيد. هذه مداراة؛ حتى يصل معهم إلى ما هو الحق، وهذا لاشك أنه من الحكمة ومن النظر الصائب. [شرح كشف الشبهات].

(١) أخرجه البخاري (٥٦٨٥)، ومسلم (٢٥٩١) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا رَأَاهُ قَالَ: «بِئْسَ أَخُو الْعَشِيرَةِ، وَبِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ، فَلَمَّا جَلَسَ تَطَلَّقَ النَّبِيُّ ﷺ فِي وَجْهِهِ وَانْبَسَطَ إِلَيْهِ، فَلَمَّا انْطَلَقَ الرَّجُلُ، قَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حِينَ رَأَيْتَ الرَّجُلَ قُلْتَ لَهُ كَذَا وَكَذَا، ثُمَّ تَطَلَّقْتَ فِي وَجْهِهِ وَانْبَسَطْتَ إِلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَا عَائِشَةُ مَتَى عَهْدَتِنِي فَحَاشَا، إِنْ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ شَرِّهِ».

حد الاستضعاف

س ٨٩: ما حد الاستضعاف المرخص به في البقاء بين ظهراني المشركين؟

الجواب: لا يستطيع الهجرة، مستضعف لا يستطيع أن يهاجر: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيَلًا وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٩٨] [شرح كشف الشبهات].

البراءة من الشرك

س ٩٠: ما الفرق بين البراءة من الشرك والخلوص من الشرك؟

الجواب: الخلوص من الشرك هذه كلمة تتركب منها، يعني: ليس لها أصل في كلام أهل العلم المتقدمين، إنما جاءت متأخرة، ما أدري كيف جاءت في كتاب ثلاثة الأصول، ونبهنا عليها في الشرح على ثلاثة الأصول بأن تعريف الإسلام الذي ذكره الشيخ في أول ثلاثة الأصول، الإسلام وهو: الاستسلام لله بالتوحيد والانقياد له بالطاعة والبراءة من الشرك وأهله، هذا تعريف الإسلام المعروف عند أئمة التوحيد، أما تعديل ذلك إلى الخلوص من الشرك وأهله، أو الخلوص من الشرك ليس صحيحًا؛ لأن البراءة غير الخلوص، البراءة فيها بغض ومعاداة، والخلوص فيه انتقال، يعني: الخلاص من الشيء، فالبراءة لفظ شرعي جاء في النصوص بالقرآن، وفي السنة، فلا بد من اعتماده، وتعريف الإسلام مأخوذ من القرآن؛ لأن قصة إبراهيم فيها تعريف الإسلام. [شرح كشف الشبهات].

أقسام الكفر ووجودها

س ٩١: أي أقسام الكفار الأربعة موجودٌ في الوقت الحاضر؟

الجواب: الأقسام الأربعة موجودة جميعًا. فالذميون موجودون: في مصر، في الشام، في العراق، في اليمن. أهل الذمة يعني: أهل الكتاب، الذين لهم ذمة، يعني أبقوا في ديارهم لما فتحت تلك الديار، وأقروا على دينهم، وأعطوا الجزية في ذلك، فهم أهل ذمة، لهم ما لنا، وعليهم ما علينا، فمقابل ما يأخذه أهل الإسلام يأخذه ولي الأمر المسلم، يأخذه الإمام من الجزية، يحميهم، ويدفع عنهم الأعداء مع جملة من يدفع عنه المؤمنون، والمعاهد هو الذي يكون بينه وبيننا عهد، وهذا قد يكون بين طوائف دولة ودولة بينها عهد، أو يكون بين فرد وفرد يكون عاهدنا، ولا يعتدى عليه، هذا معاهد، تُؤمَّنُ من دخل بأمان: إما لعمل، أو لزيارة، أو لملاقة الإمام. والرسول - الرسل رسل الملوك، ورسول الرؤساء - من وقت النبي يدخلون بأمان، ليسوا بعهد، يدخلون بأمان، والمسلمون يسعى بذمتهم أدناهم، فلو أن مسلمًا أمن مسلمًا آخر، فإنه يؤخذ بتأمينه ما لم يعارض مصلحة شرعية أكبر من ذلك، هذا المستأمن.

المحارب أو الحربيون هم من بيننا وبينهم حرب، فالدول التي فيها جهاد في سبيل الله يكون بيننا وبينهم حرب، مثل الآن ما بيننا وبين اليهود، فاليهود في أرض فلسطين حربيون، ومثل الدول التي فيها جهاد الآن، مثل: البوسنة أولاً، والآن كوسوفا، وأشبه ذلك، هنا يكون الحربي، يوجد الحربيون

إذا وجد القتال، إذا وجد الجهاد ما بين الدول، الآن كلها عهود، يعني بيننا وبين دولة كذا في أوروبا أو بين أمريكا، أو بين الدولة كذا الكافرة، هذا يكون معاهدة، يكونون معاهدين لهم حقوق المعاهدة. [محاضرة حقوق الإنسان].

حكم إظهار شعار الكفر في ديار الإسلام

س ٩٢: نرى بعض الشركات النصرانية تظهر شعارا يتضح فيه رسم الصليب !! فما رأيكم؟؟

الجواب: لا يجوز لأحد من الكفار من أهل الكتاب أن يظهر الصليب في دار المسلمين. والصليب في شكله اختلف الفقهاء فيه: هل كل شكل متلاقٍ، يعني هذا الشكل علامة زائد، أو نحو ذلك، هل كل شكل من هذا يعد صليباً؟ أم أن الصليب هو الذي عبد من دون الله؟ والذي عليه أكثر الفقهاء وشرح الحديث عند شرح حديث أنه ﷺ «كَانَ لَا يَتْرُكُ فِي بَيْتِهِ شَيْئًا فِيهِ تَصْلِيبٌ إِلَّا قَضَبَهُ»^(١)، وقول النبي ﷺ لعدي ﷺ لما أتاه وعليه الصليب: «يَا عَدِيُّ اطْرَحْ عَنْكَ هَذَا الْوَتْنَ»^(٢)، خصه أكثر الفقهاء والعلماء بالصليب الذي هو على هيئة الخشبة التي صلب عليها شبه عيسى ﷺ، وهو في ظن النصارى أنهم صلبوا عيسى ﷺ: ﴿وَمَا قَلَّوْهُ وَمَا صَلَّبُوهُ وَلَكِنَّ

(١) أخرجه أبو داود (٤١٥١٢) من حديث عائشة ؓ.

(٢) أخرجه الترمذي (٣٠٩٥) من حديث عدي بن حاتم ؓ.

شِبْهَهُمْ ﷺ [النساء: ١٥٧]، فالصليب الذي هو بالاتفاق هو الذي يكون على هيئة الرأس واليدين المفتوحة وبقية الجسم، وبقية الأنواع هذه مختلف فيها بين الفقهاء، والذي ينبغي سدًا للذريعة أن تجعل أنواع الصليب كلها داخلة في الحكم؛ لأننا نرى أن جمعيات الإسعاف الدولية تسمى تلك الجمعية الصليب الأحمر، وشكل الصليب الذي عليها زائد ليس طويلاً، فهذا من أشكال الصليب التي عندهم. [محاضرة حقوق الإنسان].

حق المعاهد

س ٩٣: هل لمن وجد في جزيرة العرب من اليهود والنصارى حقوق، مع قول الرسول ﷺ: «أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ»^(١)؟

الجواب: إن الحق إذا كانوا أتوا بعهد، أو بقوا بذمة، مثل: الذين في اليمن: اليهود الذين في اليمن، وأظن نصارى، أو جاءوا بأمان، فإن هذا حق لهم، فما دام أنه أذن لهم، وجاءوا بأمان من المسلم، أو من الدولة، فإن حقهم محفوظ، «مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرَحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ»^(٢)، فجزيرة العرب قال فيها نبينا ﷺ: «لَا تُخْرِجَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ حَتَّى لَا أَدَعَ إِلَّا مُسْلِمًا»^(٣)، ولم يخرجوا بعهد أبي بكر الصديق رضي الله عنه وإنما أخرجهم

(١) أخرجه البخاري (١١٤، ٣٠٥٣، ٣١٦٨، ٤٤٣١، ٤٤٣٢، ٥٦٦٩، ٧٣٦٦)، ومسلم

(١٦٣٧) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه البخاري (٣١٦٦) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه مسلم (١٧٦٧) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

عمر رضي الله عنه، فاستدل به بعض أهل العلم على أن المصلحة إذا كانت في بقائهم أو في وجودهم في الجزيرة، فإنه يجوز تأخير ذلك، وقال آخرون: إن قول عمر موافق للنصوص في ذلك، وهو الحق فيما رجحه أئمة الدعوة -رحمهم الله تعالى- أما مسألة حق المعاهد وحق الذمي وحق المستأمن، هذا باتفاق أهل العلم، حتى لو وجد في مكان ليس له الحق شرعاً أن يوجد فيه، لكن دخل بأمان، فإنه يجري عليه الأمان، وتعطى له الحقوق كاملة، والله أعلم، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. [محاضرة حقوق الإنسان].

حكم ما يسمى بوحدة الأديان

س ٩٤: كثرت الدعاوى في هذه الأيام إلى ما يسمى وحدة الأديان وأن تجتمع المئذنة بجانب الكنيسة، أو ما يسمى التسامح الديني، فما تعليقكم أحسن الله إليكم؟

الجواب: أولاً: الأديان كثيرة ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ [الكافرون: ٦]، لكن الدين الذي أنزله الله من السماء واحد لا يتعدد ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩]، ﴿إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْتُ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥]، ﴿وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَبْنَئِي إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمْ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣١، ١٣٢]، الإسلام العام هو الذي جاء من عند الله، الشرائع مختلفة؛ لهذا يبطل شرعاً قول من يقول: الديانات السماوية، فليس ثم ديانات سماوية، إنما الدين الذي من السماء واحد، والشرائع هي التي تختلف، قال ﷺ: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨]، وقال

نبينا ﷺ: «الْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَلَّاتٍ، دِينُهُمْ وَاحِدٌ، وَأُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى»^(١)، فإذا من هذا نخلص إلى بطلان قول من قال: الديانات السماوية. ويوجد ديانات، لكن لا يصح أن يقال: إنها سماوية؛ لأن من السماء لم يأت إلا دين واحد، وهو دين الإسلام، فالنصرانية واليهودية من السماء شرائع، لكن الدين هو الإسلام، يجوز أن تقول: دين النصرانية، ودين اليهودية، على اعتبار أن المقصود بالدين هنا الشريعة، كما قال ﷺ: ﴿مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ﴾ [يوسف: ٧٦]، يعني: في شريعة الملك، لكن إذا أضيف إلى السماء، فهذا لا يصح، ولا يجوز، هذه المسألة الأولى.

أما المسألة الثانية: فقول القائل هنا في السؤال، هذا ليس بصحيح، لم تكثر هذه الدعوة، وإنما وجدت هذه الدعوة من جهة أو جهتين في العالم، ولكن الإعلام هو الذي أكثر ترديدها وذكرها، وهذا الذي يسمى التسامح الديني، التسامح كلمة مجملة، قد تحتمل صواباً وقد تحتمل خطأً.

أما صوابها: فأن يكون هذا التسامح على وفق شرع الله ﷻ بأنه لا يُجَبَر أحد على دينه، لا يُكْرَه أحد على دينه؛ كما قال ﷻ: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ بَيَّنَّ الرُّسُلُ مِنَ الْغَيِّ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، وكما قال ﷻ: ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ [الكافرون: ٦]، ووجود الكنيسة بجانب المسجد، هذا وجد في زمن الصحابة رضي الله عنهم، في البلاد التي فيها أهل الذمة، وكانوا يتعبدون في كنائسهم، ولكن لا يعلنونها في شارع المسلمين؛ كما هو معروف من الشروط العمرية،

(١) أخرجه أحمد (٤٣٧/٢)، وإسحاق بن راهويه (١/١٢٤)، وابن حبان (٢٣٣/١٥) من

حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

ويسمح لهم بذلك في البلاد التي كان فيها أهل الذمة.

فالتسامح بهذا المعنى تسامح جاء به الشرع، وهو صحيح، أما في جزيرة العرب، فقد روى الإمام مالك في الموطأ والإمام أحمد في المسند وغيرهما أن النبي ﷺ، قال: «لَا يَجْتَمِعُ دِينَانٌ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ»^(١)؛ يعني: لا يجتمع في هذه الجزيرة دينان ظاهران، لا يظهر فيها إلا دين الإسلام، أما وجود غير المسلمين، فلمهم أن يتعبدوا في بيوتهم، وأن يمارسوا شعائرهم في أماكنهم، دون أن يظهر ذلك، هذا المعنى من التسامح صحيح شرعاً، وهو وفق الأحكام الشرعية.

أما الثاني: التسامح، وهو المعنى المرفوض والباطل، فهو أن يكون التسامح مخالفاً لأمر الله ﷻ وأمر رسوله وما جاء في نصوص الكتاب والسنة، أن يكون التسامح بأن يوالي المسلم غير المسلم، وأن يوادي المسلم الكافر أو المشرك، أو ألا يتبرأ منه، يعني: لا يشعر في نفسه بغضاً للكفر والشرك، والآن هذه الدعوة الموجودة التي ذكرت، يراد منها ألا يكون في القلب كراهة لأي ملة من الملل، بل يكون للناس فيما يتدينون به ما يشاءون، وهذا باطل، هذا أمر منوط بأحكام الشرع؛ لهذا نقول: كلمة التسامح هذه يمكن أن تفسر بتفسير على وفق الشرع، ويمكن أن تحمل معنى باطلاً في نفسها وفي آثارها، لم يعط أحد الحق الديني في ديانة تخالف مثل ما أعطى الله ﷻ، ومثل ما أعطى رسوله ﷺ في دين الإسلام: من إكرام

(١) أخرجه مالك (٢/٨٩٢) من حديث عمر بن الخطاب ﷺ، كما أخرجه أحمد في مسنده بلفظ: «لَا يُتْرَكُ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ دِينَانٌ» (٦/٢٧٤) من حديث عائشة رضي الله عنها.

أهل الذمة، بمعنى عدم إهانتهم، ومن أن لهم التعبد بعباداتهم، وأنهم لا يقصرون على دين الإسلام، وأنه من أراد أن يتعبد بعبادة، فلا يكره على دين الإسلام، ولا يجبر على أن يسلم، بل يُحث وينادى بذلك، وهذا الإكرام والإحسان من أسباب جعل الكثير من غير المسلمين يسلمون، بل قال الله ﷻ: ﴿لَا يَتَّخِذُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقِنُواكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكم مِّن دِينِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهمْ وَتُقْسَطُوا إِلَيْهمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسَطِينَ﴾ [المتحة: ٨]، الجار إذا لم يكن مسلماً له حق المجاورة، يُهدى له ويُعطى، . . . وإلى آخره. فإذا الذي كفل حق المخالفين في الدين هو الله ﷻ بهذا الدين (دين الإسلام)، وأما ما يدعونه في المواثيق الدولية، وفي حقوق الإنسان، وفي بعض الوثائق التي يُدعى إليها، والقوانين بأن يكون التسامح على وفق فهمهم، فهو في الحقيقة ليس إعطاء كل ذي حق حقه، ولم يطبقوه أصلاً في بلادهم، تجدوا أن جرس الكنيسة يقرع، والأذان ينع، يقول: الأذان يزعج، لكن جرس الكنيسة لا يزعج الناس، والأمثلة لهذا كثيرة، لا نحب أن نطيل بذكرها، المقصود التنبيه على ما سأل عليه السائل. [محاضرة فضل التوحيد].

معيار الحب والبغض

س ٩٥: هل هذا الكلام صحيح: نحب المرء على قدر إيمانه، ونبغضه على قدر معاصيه؟ وهل هذا على إطلاقه أم لا؟

الجواب: المؤمنون والمؤمنات - كما قال ﷻ - بعضهم أولياء بعض: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [التوبة: ٧١]، ومعني ولاية المؤمن للمؤمن: أنه يحبه، ويواده، وينصره، وهذه الولاية علقت بالإيمان؛

قال: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ ، ومن المتقرر عند أهل السنة والجماعة أن الإيمان يتبع بعض ؛ ينتج عن ذلك أن الولاية والنصرة تتبع بعض ، فمن كان إيمانه أكمل ، كانت ولايته أكمل . فإذا يجتمع في المعين الحب والبغض ، في المعين العاصي يجتمع فيه الحب والبغض ، المودة وغير المودة ، يجتمع في ذلك ؛ لأنه أطاع وعصى ، وهكذا كل الناس ، إذا نظرت إلى ما فيه من الإيمان والخير ، أحبته ، ونصرته ، وإذا نظرت إلى ما فيه من المعصية والشر والبدعة ، أبغضته ، هذا من جهة ما في القلب ، ومن جهة الموالاة العامة.

فإذا هذا الكلام صحيح في أن المرء محبته وموالاته لإخوانه المؤمنين ينظر ذلك بحسب إيمانهم ؛ لأن الإيمان متبع بعض ، فالولاية والنصرة متبعضة. [محاضرة عهد ابن أم عبد ٢].

التوحيد ولاء وبراء

س ٩٦ : لا شك - والحمد لله - أن هذه البلاد تأثرت بدعوة الشيخ محمد ابن عبد الوهاب رحمته الله ، ورزقه من ذريته من يسير على طريقته - جزاك الله خيراً - ، والملاحظة أن الناس إذا كلمتهم عن أمور العقيدة ، قالوا : عقيدتنا سليمة ، لكن إذا نظرنا إلى الواقع ، تحيرنا ، والولاء والبراء هل هو من أمور التوحيد؟ كيف يكون التوحيد سليماً ، ونحن نجد أن معظم المؤسسات والناس يقربون الكفار والبوذيين والنصارى ، ويبعدون أهل الإسلام؟

الجواب: الولاء والبراء هو معنى كلمة التوحيد ، حقيقة كلمة التوحيد هي الولاء والبراء.

سأل رجل من طلاب الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن رحمته الله، فقال: هل الولاء والبراء من لوازم كلمة التوحيد، أم هو خارج عنها؟ يعني: واجب مستقل، فقال: وأسفا على العلم الذي عندك، إنك لم تعرف مكانة الولاء والبراء من دين الله، الولاء والبراء هو لا إله إلا الله محمد رسول الله، كلمة التوحيد ولاء وبراء، قال ﷺ في سورة الزخرف: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٦٦﴾﴾ [الزخرف: ٢٦]، والكلمة التي أبقيت في عقب إبراهيم هي كلمة التوحيد لا إله إلا الله، وتفسيرها قوله: ﴿إِنِّي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٦٦﴾﴾ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيِّدِي ﴿٦٧﴾﴾ [الزخرف: ٢٦-٢٧]، براءة من المعبودات ومن الشرك والكفر، وموالاته وولاءه ولدينه ولتوحيده.

الولاء والبراء معناه: الحب والبغض، الواجب منه الذي من فقده فقد الإسلام أن يبرأ من الشرك، بمعنى أن يبغض الشرك، وأن يوالي التوحيد، بمعنى يحب التوحيد، أن يبرأ مما يعبده المشركون، بمعنى يبغض المعبودات؛ كما قال هنا: ﴿إِنِّي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ﴾، يعني: مبغض لما تعبدون، ﴿إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي﴾، فإنني غير متبرئ منه، ولكن محب. فإذا محبة لله وبغض للآلهة، طبعاً إذا كانت عبدة، وهي راضية أو كانت من الأصنام والطواغيت، ونحو ذلك. محبة للإسلام، وبغض للشرك، هذا قدر واجب، من لا يحب الإسلام، فإنه ليس على التوحيد، من أحب الإسلام، وأحب الشرك، فإنه قد حرم ولاؤه وبرأؤه، بعد ذلك هناك محبة تكون واجبة، لكن تركها معصية، ليس تركها قادحاً في التوحيد، وهي محبة أهل الإسلام، وبغض أهل الشرك، يعني: أعيان المشركين، إذا لم يبغض أعيان المشركين بأعيانهم، فهذا فيه تفصيل، وهذا قد يطول الحديث عنه. الولاء والبراء

يحتاج إلى تفصيل طويل ، المقصود من السؤال أن تضبط الولاء والبراء الذي تركه كفر ، الولاء الواجب الذي هو من الإسلام والتوحيد ، بل هو الإسلام والتوحيد ، هو المحبة ، محبة الإسلام ومحبة الله ، والبراء الذي هو قرينه بغض الشرك ، وبغض معبودات المشركين ، هذا قدر من لم يأت به ، فليس بمسلم ؛ لأنه ناقض أصل الولاء والبراء وما بعد ذلك مما ذكره السائل ، هذا فيه تفصيل ، فالذي يأتي بالمشركين ، يأتي بالكفار هذا صاحب معصية محرمة ؛ لأن الواجب عليه أن يوالي في الله ، وأن يعادي في الله ، وهؤلاء إذا كان المستقدم لهم لا يحب الشرك ومعبودات المشركين ، وإنما أتى بهم لنفع أو نحو ذلك ، فهذه معصية من المعاصي ، إذا تبع ذلك موادة لهم ونحو ذلك ، وكان لغير مصلحة شرعية ، فإن ذلك معصية ، والمسألة فيها تفصيل .

[محاضرة المهم والأهم].

حكم هجر المبتدع

س ٩٧ : هناك قضية ، وهي كثر حولها الجدل : قضية الهجر ، فالسؤال متي يهجر المبتدع؟ ومن الذي يحكم بالهجر؟

الجواب : ينبغي أن يكون السؤال : ومن المبتدع؟ لأن الذي يحكم بالبدعة أولى من الذي يحكم بالهجر ، أما حكم الهجر ، فالهجر مشروع ، والنبي ﷺ هجر الثلاثة الذين خلفوا - كما تعلمون - هجرهم شهراً أو أكثر ، فدل على مشروعية الهجر لأجل الدين ، لأجل الشرع ، لأجل المصلحة الشرعية للمهجور ، والنبي ﷺ كانت حاله مع العصاة في عهده ومع المنافقين ومع المشركين متنوعة ، فالذين هجرهم هم بعض العصاة ، وليس كل عاص

يهجر، بل بعض أهل المعصية هو الذي يهجر، وكذلك المنافقون لم يهجرهم ﷺ، والمشركون الذين قدموا عليه ﷺ لم يهجرهم، والنصارى أيضاً الذين قدموا عليه لم يهجرهم، فدل على القاعدة التي قعدها أهل العلم والأئمة من المحققين، وقررها شيخ الإسلام ابن تيمية في مواضع؛ لأن الهجر تبع للمصلحة الشرعية، وإنما يهجر من ينتفع بالهجر، وأما من لا ينتفع بالهجر، فإنه لا يهجر؛ لأن الهجر تعزير واستصلاح، فإذا كان التعزير غير نافع، فإنه لا يشرع؛ لأنه ﷺ لم يهجر الجميع، والهجر قد يكون بعمل، وقد يكون بقول، قد يكون بترك السلام، ترك رد السلام، وقد يكون بعمل ترك، ترك دعوته، ترك إجابة دعوته . . . إلى آخر ذلك، فهذا مقيد بمن ينتفع به، المسألة الثانية: من الذي يحكم بالبدعة؟

البدعة حكم شرعي، والحكم على من قامت به بأنه مبتدع هذا حكم شرعي غليظ؛ لأن الأحكام الشرعية تبع الأشخاص: الكافر، ويليه المبتدع ويليه الفاسق، وكل واحد من هذه إنما يكون الحكم بها لأهل العلم؛ لأنه لا تلازم بين الكفر والكافر، فليس كل من قام به كفر، فهو كافر، فهي غير متلازمة، وليس كل من قامت به بدعة، فهو مبتدع، وليس كل من فعل فسوقاً، فهو فاسق في نفس الأمر، قد يقال: إنه كافر ظاهراً، باعتبار الظاهر، وفاسق ظاهراً، ومبتدع ظاهراً، لكن هذا لا يعني إطلاق الحكم، فالتقييد بالظاهر غير إطلاق الحكم؛ كما هو مقرر في موضوعه، فالحكم بالبدعة، وبأن قائل هذا القول مبتدع، أو أن هذا القول بدعة ليس إلى آحاد من عرف السنة، وإنما هو لأهل العلم؛ لأنه لا يحكم بذلك إلا بعد وجود الشروط وانتفاء الموانع، وهذه مسألة راجعة إلى أهل الفتوى؛ لأن اجتماع

الشروط وانتفاء الموانع من صنعة المفتي ؛ ولهذا لا ينبغي ، بل لا يجوز التجاسر على الحكم بالبدعة على من لم يحكم عليه أهل العلم الراسخون فيه بأنه مبتدع ، بل يصار إليهم فيما قالوا وفيما تركوا . ومن حكم ، فهذا اجتهاد منه ، إن كان من أهل الاجتهاد ، فهو له ، لكن لا يثاب عليه ، يعني يعذر فيه ؛ لأن التبعية إنما هي لجمهور أهل العلم الراسخين فيه ، لكن لا يثاب عليه ، وإن كان من غير أهل الاجتهاد ، فقوله مردود عليه ، ويصبح اجتهاداً في غير محله . [محاضرة نصيحة للشباب].

ضابط التشبه بالكفار

س ٩٨ : معالي الشيخ ، لو بيتم ضابط التشبه بالكفار ؛ حيث إن أموراً كثيرة اضطرت علينا في هذا الزمن ، وجزاكم الله خيراً .

الجواب : التشبه بالكفار جاء النهي عنه في كتاب الله ﷻ وفي سنة المصطفى ، أما في القرآن : ففي قول الله ﷻ في سورة الحديد : ﴿ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ ﴾ [الحديد: ١٦] ، فهى عن أن يكون أهل الإيمان كالذين أوتوا الكتاب من قبل ، وجعل المفسرون هذه الآية دليلاً على النهي عن التشبه بأهل الكتاب ، وصح في السنة : في سنن أبي داود ، وفي المسند ، وفي غيرها بإسناد صحيح أن النبي ﷺ قال : « مَنْ تَشَبَهَ بِقَوْمٍ ، فَهُوَ مِنْهُمْ »^(١) ، دل الحديث والآية

(١) أخرجه أبو داود (٤٠٣١) وابن أبي شيبة (٤/٢١٢) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٢/٧٥) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما ، كما أخرجه أيضاً : البزار (٧/٣٦٨) ، والطبراني في الأوسط (٨/١٧٩) من حديث حذيفة رضي الله عنه .

على أن التشبه بالكفار محرم.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله في اقتضاء الصراط المستقيم: وهذا الحديث أقل أحواله أنه يقتضي تحريم التشبه بهم، وإن كان ظاهره يقتضي كفر المتشبه بهم^(١)، يعني: أن التشبه قد يصل إلى الكفر، إذا تشبه بهم في ما هو من عبادتهم وفي إشراكهم ونحو ذلك، إذا تبين ذلك، فإن التشبه - كما ذكر - محرم، وكما دلت عليه الأدلة، لكن التشبه: **تَفَعَّل** - يعني من حيث اللغة - بقصد الفاعل، يعني هو فعل الشيء ليتشبه بأولئك. ففرق أهل العلم في هذا الباب بين شيئين: الأول: التشبه، والثاني: المشابهة، وقد تحصل المشابهة دون تشبه، وقد يكون التشبه محرماً، وقد يكون التشبه كفوفاً، والفرق بينهما: أن التشبه بفعل ما فعل الكفار رغبة في أن يكون مثلهم، مثلاً: يلبس ثوباً، لماذا لبسه؟ ثوب مختص من ثياب الكفار، ومما يختص به فئة من فئات الكفار، لماذا؟ ليكون مثلهم، لماذا لبسته؟ أنا أريد أن أصير مثلهم؛ لهذا النبي صلى الله عليه وسلم لما رأى على عبد الله بن عمرو ثوبين معصفرين قال: «إِنَّ هَذِهِ مِنْ ثِيَابِ الْكُفَّارِ فَلَا تَلْبَسْهَا»^(٢)، يفعل فعلاً يريد أن يكون مثلهم، هذا يقص الشعر، لماذا؟ قال: لأنها قصة فلان، فهذا «مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ، فَهُوَ مِنْهُمْ»، وفعله محرم، وإذا كان في أصل الدين، فهو كفر بالله تعالى.

النوع الثاني: مشابهة الكفار قد تكون محرمة، وقد تكون جائزة.

فمشابهتم فيما هو من خصائصهم التي يتميزون بها، نقول: المشابهة هنا مشابهة الكفار، ينكر على من شابههم، لكن هل يَأْثَمُ هو؟ هنا قد يكون

(١) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (١/٨٣).

(٢) أخرجه مسلم (٢٠٧٧) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه.

شابه دون علم، وإنما دون تشبه، يعني شابههم من دون أن يدري أن هذه من خصال الكفار المختصة بهم، فتكون إذاً مشابهة، لا مسألة تشبه، مثلاً: يأتي واحد يفعل فعلاً، فيأتي قائل يقول: هذا الفعل من فعل الكفار، هذا لا يفعله مسلم. يقول: ما أدري، فهذا يسمى مشابهة، لا تشبها.

فالتشبه مذموم ويأثم عليه؛ لأن فيه قصد الفاعل، وأما المشابهة، فإذا شابههم في أمر يختص به الكفار، يختصون به، فهذا ينكر عليه، ولا يأثم إلا إذا قصد المشابهة، وهذا يدل عليه حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه - الذي ذكرت لك-، قال النبي ﷺ: «إِنَّ هَذِهِ مِنْ ثِيَابِ الْكُفَّارِ فَلَا تَلْبَسُهَا». رواه مسلم في الصحيح.

النوع الثالث: مشابهة فيما لا يختصون به، شابههم فيما لا يختصون به، وإنما هو من قبل ما جعله الله لعباده، مثل: مشابهة الكفار في حيل الحرب، النبي ﷺ حفر خندقاً، وهذا من صنع فارس، حفر خندقاً حول المدينة، أشار به عليه من؟ سلمان الفارسي؛ لأنه رآه في قومه، هذا مطلوب؛ لأنه ليس مما يختصون به، والحرب خدعة، كذلك مما يحصل في البيوت، أو يحصل - يعني من قبيل الفرش، من قبيل البناء، بناء البيت، ونحو ذلك - من قبيل السيارات، أو وسائل النقل، أو وسائل الكتابة، أو الصناعات، وهذه كلها مما لا يختص به الكافر، فلو حصلت مشابهة، فإن هذه المشابهة غير مذمومة شرعاً، بل قد تكون مطلوبة إذا كان فيها نصر دين الله ﷻ، أو كان فيها متعة للإنسان بما ليس فيه محرم، ولو كان أصلها من عند الكفار.

المقصود من هذا التفريق ما بين المشابهة والتشبه أن كثيراً ما يأتي سؤال في هذا الموضوع، قال مثلاً: امرأة، والله رأى عليها قصة شعر على نحو

ما، هل هذا تشبه محرم، يقال: هنا نظر إذا كانت هذه المرأة قصتها على نحو ما قصته لقصد التشبه، لقصد أن تأخذ القصة المحرمة الموجودة عندهم، فهذا تشبه، لكن إذا كانت فعلتها استحساناً لها؛ لظنها أنها حسنة، ولم تدخل في التشبه بالرجال أو نحو ذلك مما يحرم في الشعور، فإنه هنا نقول: ولو كان تشبهًا، فإنه ليس به بأس، مثل: لبس البذلة مثلاً، البنطلون، والقميص - أصل البنطلون سراويل -، والسراويل كانت موجودة في زمن النبي ﷺ، والقميص هذا أيضاً موجود (القميص) في عهد النبي ﷺ، وأقرب ما يشبه لذلك اللباس لباس الباكستانيين والهنود الموجود الآن، فيلبسون السراويل، ويلبسون القميص، الآن تطورت طريقة القصة مع الزمن، وصار السروال على نحو ما، والقميص على نحو ما، وبقي شيء من التفصيل للقميص وللسروال مما يختص به الكفار. فإذا ما كان منه مختصاً؛ فيحرم لأجل التشبه أو المشابهة المحرمة، وما ليس بمختص بهم، فإنه لا ينهى عنه؛ لأن أصله موجود في زمن النبوة، وهكذا. فهذه المسألة مسألة مهمة وضابطها أن تفرق ما بين التشبه والمشابهة والله أعلم. [مجلس ٨/١١/١٤١٩هـ].

سبب البلاء الذي أصاب المسلمين الآن

س ٩٩: ما رأيكم -حفظكم الله- فيمن إذا قيل له: إن ما أصاب الأمة بسبب اليهود والنصارى وأعداء الإسلام، قال: هذا غير صحيح، إنما هو من عند أنفسنا؟ أرجو التوضيح في ذلك! ثم ما الرد على من يقول: إن العداء بيننا وبين اليهود من أجل الأرض، لا من أجل العقيدة؟ وجزاكم الله خيراً!

الجواب: هذه مسألة طويلة، لكن ملخصها أن ما أصاب المسلمين، لا شك أنه نتيجة أمرين:

الأول: تسلط الأعداء على المسلمين في السياسة وفي الاقتصاد والمال وفي الإعلام، والأعداء بيننا وبينهم حرب، وإن كانت الحرب حرب السلاح مع النصارى ليست قائمة - يعني بالجملة -، لكن حرب العقيدة، حرب الدين قائمة، حرب الأخلاق، حرب التسلط، حرب التبعية لازالت قائمة، والله ﷻ يقول: ﴿وَلَنْ رَضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصْرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾ [البقرة: ١٢٠]، هذا نوع موجود، لكن لماذا صار في المسلمين؟ لماذا لم يرده المسلمون؟ لماذا ما وقفوا في وجوه أولئك، ولم يقبلوا بهذا؟ لأنهم في أنفسهم مصابون. قال ﷻ: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠]، ومن جملتها المصائب الدينية، بل أعظم ما يعاقب به المرء على الزلل، أو على عدم قيامه بواجبه الشرعي، أن يصاب في دينه، ولهذا من خصه بهجوم اليهود والنصارى، فهذا ليس بصحيح؛ لأنهم الآن هم يريدوننا في أشياء كثيرة، ما نوافقهم، فالناس الآن يضادون اليهود والنصارى في أشياء كثيرة، وما استسلموا لهم. قبل عشرين سنة كانوا يضادونهم في أشياء أكثر من الآن، ولم يستجيبوا لهم.

فإذا العباد مصابون، فإذا هم قبلوا ذلك بذنوبهم، فإنه تكون المصيبة من عند أنفسكم: ﴿قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٦٥] فكل ما يصاب به العبد فسببه ذنوبه، قال ﷻ في آية الشورى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠]، أما مسألة العداة مع اليهود، فحقيقة العداة معهم عداة دين، عداة عقيدة، عداة شريعة، جهاد، منذ أخرجهم

النبي ﷺ من المدينة: ﴿هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ مَا ظَنَنْتُمْ أَنْ يَخْرُجُوا وَظَنُّوا أَنَّهُمْ مَانِعَتُهُمْ حُصُونُهُمْ مِنَ اللَّهِ فَأَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا﴾ [الحشر: ٢]. اليهود في هذا الزمن، من واجههم على نوعين: واجههم القوميون، وواجههم المستمسكون بالإسلام على درجات في ذلك، أما القوميون العرب، فهؤلاء - والعياذ بالله - يضادون اليهود، حتى إنهم يضادون موسى ﷺ، ويضادون هارون، ويضادون داود ﷺ، وإذا أتوا يبحثون في مسألة عروبة فلسطين، وأن العرب سكنوها قبل اليهود في أنها أصلها عربية، وأن اليهود جاءوها، وأخذوها من العرب أصلاً، فيصفون الأنبياء بأوصاف ليست حسنة: (فجاء داود ومن معه وأخرجهم، وأخرج العرب من القدس)، ونحو ذلك، فهم المعتدون، هذه - والعياذ بالله - نظرية قومية تضاد الشريعة، وتضاد القرآن، وأما نظرة أهل الإسلام وأهل العلم في ذلك هي أن بيت المقدس وفلسطين هذه أرض الأنبياء، جعلها الله ﷻ مباركة، فبنى الله ﷻ أول بيت وضع في الأرض الكعبة، ثم بنى بعده بيت المقدس؛ كما ثبت في الصحيحين أن أبا ذر رضي الله عنه قال: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَوَّلِ مَسْجِدٍ وُضِعَ فِي الْأَرْضِ، قَالَ: «الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ»، قُلْتُ ثُمَّ أَيٌّ قَالَ: «الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى»، قُلْتُ: كَمْ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: «أَرْبَعُونَ عَامًا ثُمَّ الْأَرْضُ لَكَ مَسْجِدٌ، فَحَيْثُمَا أَدْرَكْتَكَ الصَّلَاةُ فَصَلِّ»^(١) فبيت المقدس قبلة الأنبياء، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: بيت المقدس - يعني: المسجد - بنته الأنبياء، وتوجهوا إليه في الصلاة - يعني في القبلة -، فهو بيت بنته الأنبياء وقبلة الأنبياء. إذا كان كذلك، فدين أهل الإسلام أنهم يتولون كل نبي وكل

(١) أخرجه البخاري (٣٣٦٦، ٣٤٢٥)، ومسلم (٥٢٠) من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

رسول، ﴿لَا تَفْرُقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٥]، لماذا؟ لأن كل الرسل على دين الإسلام، نوح عليه السلام مسلم، إبراهيم عليه السلام مسلم: ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [آل عمران: ٦٧]، ﴿إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمُ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٨٥﴾ وَوَصَّي بِهَا إِبْرَاهِيمَ بَنِيهِ وَيَعْقُوبَ يَبْنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣١ - ١٣٢]، إبراهيم الخليل عليه السلام على الإسلام، يعقوب عليه السلام على الإسلام، إسحاق عليه السلام على الإسلام، إسماعيل عليه السلام على الإسلام، موسى عليه السلام على الإسلام، هارون عليه السلام على الإسلام، داود عليه السلام على الإسلام، عيسى عليه السلام على الإسلام، على الجميع صلوات الله وسلامه، كل هؤلاء دينهم الإسلام، لكن الشرائع تختلف، قال ﷺ في سورة المائدة: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨]، الشرائع تختلف، تعبدات، الأمر والنهي، الأحكام تختلف، لكن الدين، العقيدة، الاستسلام لله بالتوحيد، والانقياد له بالطاعة، والبراءة من الشرك وأهله، هذا دين عام للجميع، دين الإسلام: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٨٥﴾﴾ [آل عمران: ٨٥]، المسلمون يدينون بهذا الدين، فأرض الرسالات من الأولى بها؟ أولى بها أصحاب الدين الحق؛ لأن اليهود حرفوا دينهم، وتركوا شريعة موسى، وتركوا دين موسى عليه السلام، وبالمناسبة من الغلط أن يقال: الأديان السماوية الثلاثة، الديانات السماوية الثلاث، يعنون: اليهودية والنصرانية والإسلام، هذا باطل شرعًا؛ لأن الدين السماوي واحد، هو الإسلام: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩]، اليهودية ملة، يعني ملة شريعة، والنصرانية ملة، شريعة، لا بأس، أما الدين، ليس ثم أديان

سماوية، ليس ثم إلا دين سماوي واحد هو الإسلام، قد تقول: الأديان المختلفة، نعم، لكن لا تنسب ذلك إلى السماء؛ لأن الذي جاء من الله ﷻ دين واحد، المقصود أنه في القدس هذه اجتمعت عليها الأنبياء، وعمرتها الأنبياء، وتوجهت إليها قبلة الأنبياء، إذا كان كذلك، فتأمل النبي ﷺ لما جاء المدينة، ورآهم يصومون يوم عاشوراء، فَقَالَ ﷺ: «مَا هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا يَوْمٌ أَنْجَى اللَّهُ فِيهِ مُوسَى، وَأَغْرَقَ فِيهِ فِرْعَوْنَ، فَصَامَهُ مُوسَى شُكْرًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَحْنُ أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْكُمْ، فَصَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ»^(١) إذا دين الأنبياء واحد - كما ثبت - دين الأنبياء واحد: «الْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَلَّاتٍ، دِينُهُمْ وَاحِدٌ، وَأُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى»^(٢).

إذا النظرة الإسلامية للقدس وللبلاد: أن هؤلاء اليهود قتلة الأنبياء، هم مضادون لدين الإسلام الذي جاء به كل رسول، ومن كفر برسول، فكأنما كفر بالرسول، بل فقد كذب بالرسول جميعا: ﴿كَذَبَتْ قَوْمٌ نُوحَ الْأُمْرُسَيْنِ﴾ [الشعراء: ١٠٥]، إذا كان كذلك، فإذا المسألة في مسألة القدس وفلسطين المسألة مسألة عقيدة، ومسألة شريعة من جهة أخرى؛ لأن بيت المقدس جعل الله ﷻ الصلاة فيه مفضلة لأهل الإسلام، الصلاة فيه بخمسائة صلاة، وجعل الرحال لا تشد إلا إلى ثلاثة مساجد، ومنها المسجد الأقصى^(٣). إذا كان الأمر كذلك، فإذا بطلت دعاوى القوميين في المسألة،

(١) أخرجه ابن ماجه (١٧٣٤) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) سبق تخريجه (ص ١٢٩).

(٣) كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (١١٨٩)، ومسلم (١٣٩٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى».

والذي يجب التمسك به أن القضية شرعية، المسألة دينية عقدية شرعية إسلامية، أما مسألة القوميات، فهي تبع، ما كان من القوميات حقا ومن العروبة حقا، فيكون تبعًا للإسلام، وليس الإسلام تبعًا لقومية من القوميات، بل القوميات تبع للإسلام، نعم العرب هم الذين نصرُوا الإسلام، وهم الذين اصطفاهم الله ﷻ لنصرة محمد ﷺ، وشرفهم بذلك، وهم أنصار الدين، وهم الذين نشروا الإسلام في الأمم، فلهم من الفضل أجزله، وهم أفضل الأمم، وأفضل القبائل، وأفضل فئات الناس، لكن المسألة ليست قومية، المسألة شرعية عقدية دينية، ومن حرفها عن ذلك، فإنه يخسر دينًا ودنيا. [مجلس ١١/٨/١٤١٩هـ].

أنواع الهجرة

س ١٠٠: ما أنواع الهجرة؟

الجواب: الهجرة نوعان: هجرة واجبة، وهجرة مستحبة، الهجرة المستحبة أن ينتقل إلى بلد يكون فيها أظهر لدينه أو للسنة، أو تقل فيها المعصية، تقل فيها الفتنة وأشباه ذلك، هذه هجرة مستحبة، ولو من بلد إسلام إلى بلد إسلام. والهجرة الواجبة معروفة: من دار الشرك إلى دار الإسلام، أو من دارٍ تظهر فيها البدعة، ولا تستطيع أن تغير إلى دار تقل فيها أو تسلم. [مجلس ٢٢/٥/١٤١٧هـ].



حكم من يمدح معاملة الكافرين

س ١٠١: هناك رجل يقول: إن معاملة الكافر عندي أحسن من معاملة المسلم، ويمدح في الكافر أكثر من المسلم، فهل هذا يجوز؟

الجواب: هذا فيه تفصيل: إذا كان يعني بالكافر كافرًا معيّنًا، واحدًا معروفًا، وأعجبته أخلاقه ومعاملته، فإنه إذا قال: إن هذا الكافر معاملة عندي أحسن من فلان، فلان المسلم، فهذا قد يكون مصيبًا فيه، ويكون عند الكافر من الأخلاق الحميدة، ومن محاسن الأخلاق، ومن رعايته لأمانته في عمله، وأدائه للحقوق كاملة، ما فاق به المسلم، فهذا لا بأس به، هنا موازنة من هذه الجهة، لكن - وهذا المقام الثاني - إن كان يقصد أن هذا الكافر أفضل من المسلم، أو أحسن من المسلم مطلقًا، أو أنّ الكفار أحسن من المسلمين مطلقًا، فهذا لا شك أنه فسق ومعصية وكبيرة من الكبائر، وقد يؤول إلى كفر؛ لأنّه إذا كان في قلبه هذا الاعتقاد؛ لأجل دين الكافر، وأنّه دينه، دين الكافر أمره بهذه الأشياء، فامتاز بها على المسلم، والذي أمره دينه بتلك الأشياء، فهذا لا شكّ يصبح مرتدًا، لكن إن لم يكن كذلك، فإنّه يكون فاسقًا، نسأل الله ﷻ العافية. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

الفرق بين الولاء والتولي

س ١٠٢: ما الفرق بين الولاء والتولي، أرجو التوضيح، وهل قضية حاطب رضي الله عنه مع الكفار ولاء أم تول، وجزاكم الله خيرًا؟

الجواب: الولاء هو الاسم العام، ومعناه: إعطاء المحبة والنصرة، ويدخل تحته أقسام، وهذه الأقسام من أهل العلم من قسمها إلى هذه الأقسام من جهة الاجتهاد، ولا مشاحة في الاجتهاد، وفي الاصطلاح، قالوا من أقسامها: إن الولاء منه ما هو تول، ومنه ما هو موالاته، والموالاته تدخل فيها المودة ونحو ذلك، قال الله ﷻ في التولي: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ [المائدة: ٥١]، وقال في الموالاته: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِي وَعَدُوَكُمْ ءَوْلِيَاءَ تَلْقَوْنَ إِلَيْهِمْ بِٱلْمُؤَدَّةِ﴾ [المتحنة: ١]، وظاهر الدليل يدل على أنه ليس كل إعطاء موالاته يكون مخرجاً من الإيمان.

وننظر في الأدلة على ذلك، دليل حاطب رضي الله عنه، وسبب نزول سورة الممتحنة، فإن الله - تعالى - قال عنهم: ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِي وَعَدُوَكُمْ ءَوْلِيَاءَ﴾، ثم قال: ﴿تَلْقَوْنَ إِلَيْهِم بِٱلْمُؤَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ ٱلْحَقِّ يُخْرِجُونَ ٱلرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَن تُؤْمِنُوا بِٱللَّهِ رَبِّكُمْ إِن كُنتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَٱبْنِعَاةٍ مَّرَضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِٱلْمُؤَدَّةِ وَأَنَا ءَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا ءَعْلَنْتُمْ وَمَن يَفْعَلْهُ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ ٱلسَّبِيلِ﴾ [المتحنة: ١]، فدللت الآية على أن هؤلاء الصحابة - وهم المؤمنون - منهم من ألقى المودة، واتخذهم أولياء، وأسر إليهم بالمودة، وحال أولئك أنهم معادون، كفار في حال قتال. قال أهل العلم: فدل على أن إلقاء المودة للكفار في مثل هذه الحال ليس كفرًا، لأن الآية نادتهم باسم الإيمان، قالت: ﴿يَتَأْتِيهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾، ما دام الله - تعالى - ناداهم باسم الإيمان، دل على أن الفعل لم يخرجهم من مسمى الإيمان؛ فقد أرسل حاطب بن أبي بلتعة إلى أناس من المشركين من أهل مكة، يخبرهم ببعض أمر رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «يا حاطب، ما هذا؟» قال: يا رسول الله، لا تعجل علي،

إِنِّي كُنْتُ أَمْرًا مُلْصَقًا فِي فُرْنِشٍ، وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا، وَكَانَ مَنْ مَعَكَ مِنْ
 الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ بِمَكَّةَ، يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ، فَأَحْبَبْتُ إِذْ
 فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يَدًا يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي، وَمَا فَعَلْتُ
 كُفْرًا وَلَا ارْتِدَادًا وَلَا رِضًا بِالْكَفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ
 صَدَقْتُكُمْ». قَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ دَعَنِي أَضْرِبَ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ. قَالَ: «إِنَّهُ
 قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَكُونَ قَدْ أَطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ:
 اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ»^(١)، فدللت هذه القصة على فوائد:

أولاً: أن هذا المقام - مقام الموالاتة الظاهرة في مثل هذه الحال - أنها
 تحتاج إلى استفصال، مقام حرب وإخبار بسر ونحو ذلك، تحتاج إلى
 استفصال، وليس مطلق الموالاتة في هذه الحال أنها كفر وردة، بل تحتاج
 إلى استفصال، فلما استفصل النبي ﷺ حاطب رضي الله عنه قال: إن هدفه الدنيا،
 وليس رجوعاً عن الإيمان إلى الكفر، فصدقه النبي ﷺ بذلك.

إذا التولي، وهو مظاهرة المشركين ومعاونتهم على المسلمين، هذا
 كفر، وناقض من نواقض الإسلام، ومعنى المظاهرة: أن يكون لهم ظاهراً
 وردءاً يدفع عنهم الغوائل.

والقسم الثاني: الموالاتة، والموالاتة هذه لها أقسام كثيرة جداً، حتى
 يدخل فيها المودة والحب لأجل الدنيا، فيكون بعض أقسام تلك ليس
 داخلاً في المنهي عنه أصلاً إذا كان لغرض دنيوي بحت، كمودة ومحبة
 طيب أحسن إليك، أو مودة المسلم لزوجته الكتابية، ونحو ذلك.

(١) سبق تخريجه (ص ١١٢).

فإذا وجدت المودة للكافر، لا لأجل كفره، ولكن لأجل صفة فيه يحبها الإنسان، مثل حب امرأة تزوجها، أو مودة طيب أحسن إليه، ونحو ذلك مما يكون في مقتضى الطبيعة، فهذا لأمر خارج عن الأمر الديني، يعني هو لأمر طبيعي ظاهري، وما كان لأجل الأمور الطبيعية الظاهرية، فإنه لا يُنهي عنه، فضلاً أن يكون مما يدخل في المكفر. [سمات شخصية المسلم].



توحيد الحاكمية

س ١٠٣: بعض أهل العلم يقسم التوحيد إلى أربعة أقسام: توحيد الإلهية، توحيد الربوبية، توحيد الأسماء والصفات، وتوحيد الحاكمية، فهل هذا التقسيم صحيح أم لا؟

الجواب: توحيد الحاكمية داخل إما في توحيد الربوبية، أو في توحيد الإلهية، أو فيهما معاً؛ لأن الله ﷻ الحكم إليه ﷻ بقوله: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [الأنعام: ٥٧]، وقال ﷻ: ﴿وَمَا أَخْلَقْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ١٠]، ونحو ذلك من الآيات وكقوله تعالى: ﴿فَالْحُكْمُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ﴾ [غافر: ١٢]، فالحاكمية من جهة تحاكم الناس: هذا فعل العبد، وفعل العبد داخل في توحيد الإلهية؛ لهذا أدخل إمام الدعوة مباحث هذا النوع من التوحيد في كتاب التوحيد، فعقد عدة أبواب في بيان هذه المسألة العظيمة المهمة؛ ولهذا نقول: إن إفراده بالذكر لا يصح؛ لدخوله في توحيد الإلهية، لكن قد يقسم التوحيد عند طائفة من أهل العلم إلى أربعة أقسام، ويجعلون الرابع توحيد المتابعة - يعني: متابعة النبي ﷺ -، وهم يقصدون بهذا التقسيم ما دلت عليه الشهاداتتان، فإذا قالوا: توحيد الله ﷻ جعلوه أربعة أقسام: ثلاثة مختصة بالله ﷻ، والرابع هو توحيد المتابعة للنبي ﷻ؛ لئلا يتبع في التشريع غير المصطفى ﷺ. [شرح العقيدة الطحاوية].



ما يكفر به الحاكم

س ١٠٤: متى يكفر الحاكم؟

الجواب: يكفر الحاكم -نجيب جوابا مختصرا، ولا تؤاخذوني على عدم التفصيل - يكفر إذا اعتقد ما يكفر، أو عمل عملاً قد أجمع على التكفير به، لاحظ في التكفير من المسائل المهمة فيه جداً أن تراعي ما أجمع عليه وما اختلف فيه؛ لهذا يقول العلماء -مثلاً-: إذا أنكر معلوماً من الدين بالضرورة، يعني مجمعاً عليه، يعني ما يحتاج إلى استدلال أصلاً، أما المسائل المختلف فيها، فهذه لا يكفر بها إذا كان الخلاف فيها واضح المأخذ. [شرح مسائل الجاهلية].

الحكم بغير ما أنزل الله

س ١٠٥: بالنسبة للحكم بغير ما أنزل الله، هل يوجد خلاف بين أهل العلم فيه؟ لأننا نرى أناساً ممن يهتمون بالحاكمية يركزون على فتوى فضيلة سماحة جدكم - يعني الشيخ محمد بن إبراهيم -، فيشرحونها لدرجة أنهم يوصلون من يسمع الشرح إلى تكفير الحكام قاطبة، وهناك فتوى الشيخ الألباني ومعه الشيخ ابن باز - رحمهما الله -، فأرجو من فضيلتكم التوضيح، هل هناك فرق بين كذا وكذا إلى آخره؟

الجواب: أنا سبق أن أوضحت لكم هذه المسألة في شرح كتاب (فتح المجيد)، وفي شرح (كتاب التوحيد)، وفصلت الكلام في هذا، وقلت

لكم مراراً إن من تكلم في المسألة على هذا النحو الذي ذكره السائل ، فإنه لن يصيب فيها الشرع ، ولن يصيب فيها الإنصاف ، ولن يفهم كلام أهل العلم أيضًا ؛ لأن مسألة الحكم بغير ما أنزل الله على هذا النحو ليست مذكورة في النصوص إلا في قوله ﷺ : ﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ [المائدة: ٥٠] ، كلمة الحكم والأصل فيه أن نقول : الحكم بغير ما أنزل الله ، هنا الحكم هل هو موجود على الواقع ؟ الحكم هذا أمر ، قضية كلية إذا أنزلتها على الواقع ، فإنه يكون عندك حاكم بغير ما أنزل الله ، يعني لا يوجد شيء في الواقع اسمه حكم بغير ما أنزل الله ، لا بد أن تجد المعنى الإضافي - الصورة الإضافية في الواقع - ، فستجد حاكمًا بغير ما أنزل الله ، وستجد متحاكمًا إلى غير ما أنزل الله ، وستجد مشرعًا للقوانين ، نفس المشرع ، وستجد مستوردًا للقوانين ، وستجد دولة تحكم ، هذه خمسة أنواع ، لكن نفس الحكم إذا أنزلته على الواقع ، وجاءك هذا التفصيل ؛ فلهذا من جاء ، وتكلم في هذه المسألة على الحكم بغير ما أنزل الله ، لا بد أن يقع في خلل ، ويكون معه بعض الصواب ، ويكون عنده بعض الخطأ ، لكنه إذا فصل هذا التفصيل الوارد في النصوص ، فإنه تستبين له المسألة ، ويستبين له كلام أهل العلم فيها من السلف ومن المتأخرين ؛ ولهذا كلام الجد ﷺ سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم هو الكلام الذي عليه أئمة الدعوة - رحمهم الله - ، الكلام الذي قرره إمام الدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب ، وهو الكلام الذي عليه أئمة الدعوة في شرحهم لكتاب التوحيد ، هم على هذا النحو الذي ذكره سماحة الشيخ ، فتوى الشيخ عبد العزيز بن باز ﷺ أو الشيخ محمد ناصر الدين الألباني ﷺ

في صورة، وهي صورة الحاكم، الحاكم هو الذي جاء فيه قول الله ﷻ: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]. ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ﴾ هذا من؟ هو الحاكم؟ يعني: (من) الكلام على حاكم، هذا الذي فيه تفصيل، هل هو كفر أكبر أم كفر أصغر؟ لكن هل ندخل المتحاكم في هذا؟ لذلك عندما تسأل واحداً ممن لا يفصل في المسألة عن المتحاكم، إذا أرجع المتحاكم إلى الحكم، وأن الحكم بغير ما أنزل الله كفر، قال: المتحاكم يكفر؛ كما عند عدد من الجماعات التي غلت في هذه المسألة - في مسألة الحكم بغير ما أنزل الله -، فجعلوا المتحاكم يكفر؛ لأنه أدخله في مسألة الحكم بغير ما أنزل الله، وهذا غلو وتجاوز للنصوص. والواجب التفصيل، وما أحسن قول ابن القيم رحمته الله لما ذكر مسألة التعليل والقدر في النونية، قال^(١):

فعلَيْكَ بالتَّفْصِيلِ والتَّمْيِيزِ فالِ إِطْلَاقُ والإِجْمَالُ دُونَ بَيَانِ

قَدْ أَفْسَدَا هَذَا الوجودَ وَخَبَطَا الِ أَذْهَانَ والآراءَ كُلَّ زَمَانِ

وهذا صحيح، فالواجب على طلبة العلم أن يبحثوا المسائل، لا على وجه التقليد، نبحت بردها إلى النصوص، وهذا هو منهج أهل الحديث ومنهج أهل السنة، فإذا نظرت للمتحاكم، وجدت أن فيه آية، وهي قوله ﷻ في سورة النساء: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: ٦٠].

(١) انظر: شرح النونية لابن القيم مع شرحها لابن عيسى (١/٣٢٥).

فالمتحاكم جاءت فيه مسألة الإرادة - وهي الرغبة - : يريد أن يتحاكم، له رغبة وله محبة، فهو يختار هذا الشيء ويريده، فهذا حكم آخر.

المبدل، المشرع جاء فيه قول الله ﷻ: ﴿اتَّخِذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمُورًا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٢١﴾﴾ [التوبة: ٣١]، وحديث عدي بن حاتم رضي الله عنه المعروف قال: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَفِي عُنُقِي صَلِيبٌ مِّنْ ذَهَبٍ. فَقَالَ: يَا عَدِيُّ اطْرَحْ عَنْكَ هَذَا الْوَتْنَ». وَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ فِي سُورَةِ بَرَاءةٍ: ﴿اتَّخِذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾ قَالَ: «أَمَّا إِنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا يَعْبُدُونَهُمْ وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا أَحَلُّوا لَهُمْ شَيْئًا اسْتَحَلُّوهُ، وَإِذَا حَرَّمُوا عَلَيْهِمْ شَيْئًا حَرَّمُوهُ»^(١) هذا تشريع؛ ولذلك جاء ذكر الربوبية (أرباباً)؛ لأنهم شرعوا، والمشرع من هو؟ المشرع: الرب الذي خلق، والذي رزق، والذي يعطي، هو الذي يشرع في خلقه ما يشاء، هذا هنا المشرع له حكم، لكن هذه الآية هل فيها الكلام عن المشرع أصالة، أم الكلام فيها عن متبع المشرع؟ الكلام عن متبع، فهنا الكلام على المشرع بأنه رب؛ لأنه شرع، فأطيع. وأما أولئك ففيهم أيضاً تفصيل ذكره الشيخ سليمان رحمته الله في شرح

(١) أخرجه الترمذي (٣٠٩٥) من حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه، وأخرجه الطبراني في الكبير (٩٢/١٧) بلفظ: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَفِي عُنُقِي صَلِيبٌ مِّنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: يَا عَدِيُّ اطْرَحْ هَذَا الْوَتْنَ مِّنْ عُنُقِكَ، فَطَرَحْتُهُ، فَأَنْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ بَرَاءةٍ، فَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿اتَّخِذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١] حَتَّى فَرَّغَ مِنْهَا، فَقُلْتُ: إِنَّا لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ، فَقَالَ: «أَلَيْسَ يُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فَتَحَرِّمُونَهُ وَيُحِلُّونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ، فَتَسْتَحِلُّونَهُ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَبَلَّغْ عِبَادَتَهُمْ».

التي سير، يعني: مطيع المشرع هل يكفر مطلقاً أو فيه تفصيل؟ وذكر فيه التفصيل المناسب.

هنا المسألة الرابعة أو الصورة الرابعة: الحاكم، يعني رئيس، أو المستورد لهذا، مستورد القوانين، توجد قوانين موجودة، هو استوردها، هل استيراد القانون هنا، هل هو كفر مطلقاً، أم فيه تفصيل؟

هذا الكلام هو الذي جاء في رسالة الشيخ محمد بن إبراهيم رحمته الله في استيراد القوانين؛ لذلك رسالة تحكيم القوانين من جعلها معارضة لكلام المشايخ، هذا ما فهم أصل المسألة، كلهم من مدرسة واحدة، وهي مدرسة أهل الحديث، ومدرسة أتباع السلف، لكن الصور مختلفة، الشيخ محمد رحمته الله كان يتكلم عن صورة تحكيم القانون باستيراد القوانين الوضعية للحكم بها؛ ولذلك في صدر الرسالة قال رحمته الله: (إن من الكفر الأكبر المستبين تنزيل القانون اللعين منزلة ما نزل به الروح الأمين على قلب سيد المرسلين . . .) ^(١) إلى آخر ما قال من الكلام عن تنزيل القانون منزلة الشريعة، هذا لا يوجد أحد يقول: إنه إسلام أو إيمان، ولا إنه فسق، هذا كفر. تنزيل القانون منزلة الشريعة كفر أكبر باتفاق أهل العلم، وذلك كأن يقول: هذه الشريعة لا نريدها، نريد القانون يحكم، لا نريد الشريعة، القانون هو الذي يحكم. لا يجعلون له محاكم وقضاة وأمرا ونهيا وملفات وسجلات، مثل ما ذكر الشيخ في رسالته، ويقولون للناس: اتجهوا إلى هذه المحاكم لتحكم بينكم، ولا حكم للشريعة، هذا هو التنزيل الذي يتكلم عنه الشيخ

(١) انظر: رسالة (تحكيم القوانين).

محمد بن إبراهيم ، لكن نأتي للحاكم رئيس الدولة ، هل هو ينطبق عليه أنه مستورد ، أو هنا ينطبق عليه الرضا من عدمه؟ هنا يتكلم المشايخ : هل هو راض أو غير راض؟ . . . إلى آخره.

الدولة نفسها التي فيها الحكم بغير ما أنزل الله ، هل هي تكفر مطلقاً أو إذا كان الحكم بغير ما أنزل الله فاشياً غالباً ، أو فيه تفصيل؟ هذا أيضاً فيه تفصيل ، وأنا كنت أتمنى من زمن جمع رسالة في ذلك على هذا النحو من التفصيل ، وجمع كلام أهل العلم ، لكن لم ييسر الله ﷻ ، وأنت تأمل المسألة على هذا النحو ، واجمع كلام أهل العلم ، فإنك ستفهم كلام أهل العلم ، وستنزل كل مسألة وكل صورة في أحكامها الشرعية من جهة الدليل ومن جهة تفصيل العلماء ، وستجد أن المسألة متسقة على وفق الدليل ، فتخرج فيها من غلو الغالين الذين يكفرون مطلقاً ، ومن جفاء المتساهلين الذين لا يعتبرون هذه المسألة مسألة تكفير : كلها كفر أصغر كلهم متساهلون فيها ، فستجد أن المسألة منضبطة على طريقة أهل العلم الراسخين في ذلك ، جعلنا الله وإياكم ممن يتبع سبيلهم ، آمين . [شرح مسائل الجاهلية].

س ١٠٦: ما حكم الحكم بغير ما أنزل الله؟

الجواب: مسألة الحكم بغير ما أنزل الله ذكرها الشارح ضمن الكلام في المسألة على اعتبار أنها ذنب من الذنوب ، الكلام في : هل يكفر أو لا يكفر؟ نقل فيها كلام ابن القيم ﷻ ، ولم أتطرق لها مع علمي بما ذكره الشارح ؛ لأجل أنها مسألة طويلة الذيل ، تحتاج إلى بحث وتفصيل فيها ، لعل لها مقاما آخر - إن شاء الله تعالى - . [شرح الطحاوية].

س ١٠٧: هل الخلاف في كون كفر الحاكم، بغير ما أنزل الله في الواقعة المعينة كفراً أكبر أو أصغر، خلاف بين أهل السنة أنفسهم أو هو خلاف بين أهل السنة والخوارج؟

الجواب: لا، أهل السنة والجماعة لم يختلفوا في هذه المسألة، بل هم مجمعون على أن الحاكم إذا حكم بغير ما أنزل الله في واقعة، فإن كفره كفر عمل (كفر أصغر لا يخرج من الملة)، هذا هو الذي صح عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤] قال: ليس الكفر الذي تذهبون إليه، هو كفر دون كفر^(١)، وسئل ابن مسعود رضي الله عنه عن هذه الآية قال: هي الرشوة في الحكم^(٢)، يعني أن يرشي أحد المتخاصمين القاضي، فيحكم له بخلاف الحق حكماً بغير ما أنزل الله في ذلك، وهذا أعظم من الكبائر الأخرى (الكبائر العملية)، مثل: الزنا، والسرقة، والرشوة؛ لأن معصية سماها الله تعالى كفراً لا شك أن تكون أكبر من معصية لم يسمها الله تعالى كفراً، ولا نبيه صلى الله عليه وسلم. فأهل السنة متفقون بلا خلاف بينهم على أن من حكم بغير ما أنزل الله لشهوة في حادثة معينة وردت عليه: قاض حكم، عرف الحق، وحكم بخلافه، فإنه من أصحاب الذنوب والوعيد، ولا يخرج من الملة. [شرح مسائل الجاهلية].

(١) أخرجه البيهقي في سننه الكبرى (٢٠/٨)، والحاكم في المستدرک (٣٤٢/٢).

(٢) انظر: تفسير الطبري (٣٢١/١٠).

مدى صحة تسمية الولاية الآن بولاية الأمر

س ١٠٨: ما صحة تسمية الولاية الآن بولاية الأمر؟ وما الدليل على ولايتهم مع تعددهم في العالم، وعدم اتحاد المسلمين جميعاً على ولي أمر واحد؟

الجواب: سؤال جيد من حيث إثارة الموضوع، هو اشتبه عليه مسألتان: اشتبه على السائل مسألتان: المسألة الأولى متفق عليها، وهي تسمية هؤلاء ولاية أمر، يعني: المسلم الذي يلي أمر المسلمين يسمى: ولي أمر باتفاق، سواء كان بلدًا، أو بلدين، أو عشرة، أو عشرين، أو مائة، لا خلاف في ذلك، وإنما خالف بعضهم في تسميته إمامًا وانعقاد البيعة للإمام المتعدد، يعني: عندهم أن الإمامة إنما تعقد لمن اجتمع عليه المسلمون جميعًا، هذا لفظ الإمام، وهو الذي تجب له البيعة عندهم، فهذه شبهة عند بعض طلبة العلم، أو بعض الشباب عندهم، هناك تفريق بين ولاية الأمر والأئمة، فعندهم ولي الأمر تجب له الطاعة، ولكن ما تجب له بيعة، حتى يجتمع المسلمون على والٍ واحد، وهذا القول مجانب للصواب أتم المجانبية، وذلك أن المسلمين أجمعوا بلا نكير ولا اختلاف على انعقاد الإمامة الشرعية لإمامين هما: إمام بني العباس في بغداد، وإمام بني أمية في الأندلس، ومضت الأمة على ذلك قرونًا، وكل واحد من هذين الإمامين العلماء وأئمة السنة في بلده يقول: هذا الإمام الذي تجب بيعته، ويحرم الخروج عليه، وهذا إجماع منهم على أن البيعة لا يشترط لها الخلافة

الراشدة العامة، بل البيعة منوطة بمن ولي الأمر؛ لأن البيعة تتجزأ بحسب البلد، بحسب الوالي؛ كما جاء في الحديث الصحيح أنه قال ﷺ: «مَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةً يَدِهِ وَثَمْرَةَ قَلْبِهِ، فَلْيُطْعَمْهُ إِنْ اسْتَطَاعَ»^(١)، «مَنْ بَايَعَ إِمَامًا» سواء بايع هذا الأمير على الجهاد، أو بايعه على إمارة عامة، أو إمارة خاصة، فهنا تنعقد البيعة، فالبيعة مرتبطة بولاية الأمر، وليست مرتبطة بالإمامة العظمى؛ لذلك بعضهم يقول: الإمامة العظمى هي المعتمدة عند أهل السنة والجماعة. هذا غلط كبير على معتقد أهل السنة والجماعة؛ لإجماع أهل السنة في الأندلس على بيعة بني أمية، وإجماع أهل السنة في الشرق على بيعة المسلمين لولاية بني العباس، وهاتان دولتان مسلمتان. لما تعددت الطوائف أيضًا صارت الدول دولاً في القرن الرابع الهجري، والخامس صارت دويلات مختلفة أيضًا، ما نزع اسم الإمامة، وأنيط بإمام عام عند أهل السنة والجماعة، فهذا البحث مهم، ومن ظن أن الإمامة إنما تكون لمن أجمع عليه المسلمون في زمن، فلم ينظر إلى وجود إمام بني العباس وإمام بني أمية وإجماع أهل السنة على أن كلا منهما له إمامته الشرعية؛ فقامت دولتان، وتعلمون أن دولة بني أمية في الأندلس كانت قبل خروج العباسيين على من؟ على بني أمية. فخرج العباسيون على بني أمية، فأخذوا من البلاد التي يليها الأمويون بعضًا، فأقاموا فيها حكم العباسيين، وما لم يستطيعوه بقيت فيه ولاية الأمويين، التي هي الأندلس والمغرب، ثم المغرب دخل في العباسيين بعد فترة، لكن الأندلس بقي في ذلك، حتى سقطت الأندلس وهو عند بني أمية، ثم سقط بنو العباس - ولاية بني

(١) أخرجه مسلم (١٨٤٤) من حديث ابن عمرو رضي الله عنه.

العباس - وهم في بغداد، ولا دخل لهم في الولاية في الأندلس، فهذا إجماع متيقن، ولا أحد من أهل السنة قال: إن ولاية بني أمية في الأندلس ليسوا بأئمة، وليس لهم بيعة، وكذلك ولاية بني العباس ليسوا بأئمة، وليس لهم بيعة؛ لوجود إمامين في ذلك الزمان، هذا بحث.

والثاني في هذه المسألة: أن هذا القول، وهو أن البيعة لا تكون إلا مع الإمامة العظمى يلزمه أن البيعة قد ذهبت منذ أزمان، وأن قول النبي ﷺ: «مَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ، مَاتَ مَيِّتَةً جَاهِلِيَّةً»^(١). إن هذا مخصوص ببعض الأزمنة دون بعض، وهذا تحكم في دلالة النص، وتحكم أيضًا في كلام أهل السنة، فالبيعة ليس لها زمن يحدها عند أهل السنة، بل هي ماضية، ولم يحدها أحد، والقول بأن البيعة منوطة بالإمامة العظمى هذا يلزم منه هذان اللزامان الباطلان، وكما هو معلوم في بحث الجدل أن القول إذا لزم منه باطل، فإنه يكون باطلاً، ولذلك أهل السنة أبطلوا قول الجهمية بالحلول؛ لأنه يكون يحل في الأشياء المستكرهة، مع أن القائلين بالحلول لا يقولون بحلوله، لكن قالوا: يلزم منه. فأحياناً القائل بالقول لا يلتزم القول، لا يلتزم، يعني: ما ينتج على القول، لا يلتزم لوازم القول، أقول: أنا ما ألتزم هذا؛ ولهذا قال العلماء: لازم المذهب ليس بمذهب، لكن اللوازم الباطلة على القول تدل على أن القول باطل، وهذا الذي تجده ماثوفاً في كتب أهل العلم. إذا كان انتقاله انتقال سفر وإقامة، فهذا تلزمه بيعة الأول؛ لأنه هو مسافر وسيرجع، وأما إذا كان انتقاله انتقال استيطان،

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٣٤/١٩) من حديث معاوية رضي الله عنه.

يعني : ترك هذا الوطن ، واتخذ له وطناً آخر ، هو ما دام أنه استوطن في البلد الآخر ، فيلزمه أحكام ولي الأمر في ذلك البلد ، وكما تعلم أن الفقهاء قسموا الناس إلى ثلاثة : مسافر ، مقيم ، ومستوطن ، وبعضهم يقول : مسافر ، ومقيم ، ويدخل المستوطن في المقيم . المستوطن مثلاً : أنت ذهبت إلى بلد أخرى ، واستوطنت فيها بحيث تركت هذا البلد ، لا تعمل مثلاً تبع المملكة ، ولا تشتغل تبع جهة فيها ونحو ذلك ، وإنما أنت قلت : أنا تركت هذه ، وسكنت في تلك البلد ، فهنا من حيث جريان الأحكام والسمع والطاعة بحسب البلد التي ذهبت إليها ، من حيث عقد القلب ، وثمرة القلب ، وصفقة اليد ، إما بنفسك أو بالواسطة : واسطة أهل الحل والعقد ، هذا بحسب ما ترغب فيه أنت . فإن رغبت في بقاء البيعة الأولى ؛ لأنها هي الأصل ، ولم تجدد بيعة ثانية ، فأنت على الأولى ، وإذا جددت بيعة ثانية للوالي الآخر ، فأنت يلزمك ذلك الوالي ، وهذه المسألة مسألة دين ، ليست مسألة أهواء .

«مَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ مَاتَ مَيْتَةً جَاهِلِيَّةً» يعني : على كبيرة من الكبائر ، فهو ماذا؟ صغائره لا تكفر : ﴿إِنْ تَجَنَّبُوا كَبَائِرَ مَا نُهَوْنَ عَنْهُ نُكْفِرْ عَنْكُمْ سَعْيَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [النساء : ٣١] ، الصلاة إلى الصلاة غير مكفرات لما بينهما إذا مات ، وليس في عنقه بيعة ، والصيام إلى الصيام غير مكفر لما بينهما ، فالمسألة عظيمة ؛ لأنها دين ، والتساهل في هذا الأمر بآراء ، أو بأقوال ، أو حكي مجالس ، أو حديث شباب ، يعني : من الاستهانة بشيء من عقائد أهل السنة . الله المستعان . [شرح العقيدة الواسطية] .

س ١٠٩ : من ولاة الأمر؟

الجواب : هنا هذا سؤال أيضاً عن ولاة الأمر ، إذا قلنا : ولاة الأمر ،

فيعني بهم في بحثنا هذا - الدرس هذا - نعني بهم: الأمراء، مثل ما قال شيخ الإسلام هنا: مع الأمراء أبرارًا كانوا أم فجارًا. أما كلمة ولي الأمر، وأولي الأمر في النصوص، فإنها في الأصل للأمراء؛ لأنهم علماء، ولما صار الأمراء غير العلماء من عهد بني أمية قسم أهل العلم ذلك، وذكروا في تفسير قول الله ﷻ: ﴿وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]، قالوا: هم العلماء والأمراء، يعني: كلٌ فيما تجب طاعته فيه: فالعلماء فيما أوجب الله ﷻ طاعتهم فيه من العلم والدين، والأمراء فيما يتعلق بدنيا الناس، والحفاظ على ثغورهم، وإقامة الحدود والفرائض الشرعية، ونحو ذلك. [شرح العقيدة الواسطية].

حكم التحاكم إلى أعراف البادية

س ١١٠: هل يصح التحاكم إلى أعراف البادية؟

الجواب: في غير مرة ذكرنا أن الصلح يكون ممن عنده علم شرعي، ويصلح مثله للقضاء، عنده علم شرعي، أما الذي يحكم بأعراف البادية، أو بقوانين وضعية، أو بسلوم القبائل وما عندهم من قوانين ورثوها مما يخالف الشرع، هذا لا يجوز التحاكم إليه، التحاكم إلى القوانين أو التحاكم إلى أعراف البادية إذا كان برضا واختيار ورغبة، هذا كفر، كما قال ﷻ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: ٦٠]، فذكر أن من صفات هؤلاء الذين يزعمون الإيمان أنهم يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت، يعني: يختارونه، ويرغبون فيه،

إذا كان يرغب في التحاكم إلى الطاغوت، وهو: كل حكم ليس بشرعي، كل حكم بغير ما أنزل الله، سواء كان بقوانين وضعية أمريكية، أو فرنسية، أو أوربية، أو إنجليزية، أو كان بأعراف أهل البادية وسلوم أهل البادية، كلها حكم بغير ما أنزل الله، فإذا حكم أو حوكم إليها، فإذا كان مكرهاً آخر هذا الأمر معه، لكن هذا هو الذي يطلب ويختار، ليس له ذلك؛ لذلك نقول نحن للإخوان من الناس: في أنه في الحالات التي لا يمكن له أن يأخذ حقه، أو يقع بينه وبين الآخر خصومة، إذا كان يستطيع أن يحكم، أو يذهب إلى طالب علم شرعي، أو من يصلح للقضاء الشرعي، يقول: احكم بيننا، ولا يذهب إلى محكمة وضعية أو إلى شيخ قبيلة، هذا هو الواجب عليه، لكن إذا اضطر، هذه هي مسألة ثانية، يعني هل يضيع حقه، أو يعتبر مطالبته بحقه اضطراراً؟ والصحيح أن له أن يطالب بحقه عند الحاكم بالقانون أو الحاكم بأعراف البادية، إذا كان حقه ثابتاً شرعاً، إذا كان الذي سيستخلص له حقه الثابت شرعاً شيخ البادية، شيخ القبيلة أو حاكم وضعي قانوني، هذا استخلاص، وليس تحاكماً، ويعرف أن الحق الشرعي له، سأل طلاب علم، وسأل قضاة، قالوا له: هذه مسألة ما فيها شبهة، هذا الحق لك واضح ظاهر، وأن ذاك معتدٍ، وليست المسألة بينات، والذي يثبت أو ما يثبت، وليس فيها غموض، لك الحق واضح لك، هذا له أن يأخذ حقه الثابت شرعاً بمن يعطيه ذاك الحق من ذوي السلطة. [تعليقات على صحيح البخاري].



حكم تفسير كلمة التوحيد ب (لا حاكمية إلا لله)

س ١١١: هذا يقول: من فسر كلمة التوحيد بقوله: لا حاكمية إلا لله متعلقًا بقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [الأنعام: ٥٧]، وهل هذا التفسير مستقيم، أم هو غير ذلك؟ نرجو التوضيح.

الجواب: من فسر كلمة التوحيد بقوله: لا حاكمية إلا لله، فيقول هذا هو معناها، نقول: هذا من جنس قول الخوارج؛ لأنهم هم فسروا التوحيد بتوحيد الحكم بقول الله ﷻ: ﴿فَالْحُكْمُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ﴾ [غافر: ١٢]، ولقوله ﷻ: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [الأنعام: ٥٧]، والحكم يجب إفراد الله ﷻ به، وهو من مفردات توحيد الإلهية؛ لأن الحكم بالشرع، الحكم بالقرآن هذا تحكيم لله، وهو قصد لله ﷻ طلبًا للحكم، فهو من هذه الجهة فيه القصد: قصد القلب والعمل لطلب حكمه فيها، فمن قال: معنى (لا إله إلا الله): لا معبود بحق إلا الله - كما هو تفسير أهل العلم -، فإنه يدخل فيه هذا المفرد من المفردات، وهو إفراد الله ﷻ بأنه هو المستحق للتحاكم إليه؛ لهذا إمام هذه الدعوة جعل من أبواب كتاب التوحيد أبوابًا تخص هذه المسألة، أي: مسألة التحاكم: تحليل الحلال، وتحريم الحرام، وعدم طاعة أحد في تحليل الحرام وتحريم الحلال في أبواب معروفة.

فالمقصود أن تفسير (لا إله إلا الله) ب(لا حاكمية إلا لله) هذا من جنس تفاسير المبتدعة؛ لأن لا حاكمية مساوية للإله، فيعني: أن الإله هو الحاكم

وهذا غلط؛ لأن الإله لا في اللغة، ولا في العرف، ولا فيما جاء به القرآن أن الإله هو الحاكم، وإنما الإله هو الذي يستحق العبادة، ومن العبادة القصد لأحد لتحكيمه بغير شرع الله أو بشرع الله، إذا قصد أحدًا لتحكيمه راضيًا بذلك مختارًا، فإنه قد عبده؛ ولهذا هناك فرق بين مسألة الحكم والتحكيم؛ قال ﷺ في سورة النساء: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَرْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا نُزِّلَ إِلَيْكَ وَمَا نُزِّلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ ۗ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾﴾ [النساء: ٦٠] قال طائفة: قوله هنا: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا﴾ فيه اعتبار الإرادة، وذلك أن يتحاكم عن رغبة ورضا بحكم الطاغوت، بخلاف ما لو أكره عليه، أو أجبر، أو اضطر إلى ذلك غير راغب ولا مرید في أشباه هذه الحالات، المقصود من هذا أنه يكون عابدًا لغير الله، إذا تحاكم راغبًا في ذلك معظماً له، كحال العابد المحكم لله ﷻ في ذلك. فالحكم لله -تبارك وتعالى-: تحكيم القرآن تحكيم لله، تحكيم السنة تحكيم لله ﷻ، ولهذا لا يطلق الحاكم إلا على من حكم بشرع الله ﷻ [شرح كشف الشبهات].

فساد الادعاء بأن الشيخ محمد
ابن إبراهيم ﷺ رجع عن قوله
في مسألة تحكيم القوانين

س ١١٢: بالنسبة للشيخ محمد بن إبراهيم ﷺ له قوله المشهور الذي هو في رسالة تحكيم القوانين أنه قال: إن من جعل المحاكم الوضعية...، القول آخر الفقرة أنه قال: إن هذا أعظم الكفر. سمعت من أحد الإخوان

يقول: إن هذا القول رجع عنه؟

الجواب: له قول واحد، رجع عن القول؟! هذه مسألة عقدية ما فيها رجوع. مسألة عظيمة قوله فيها واحد.

حكم منع شيء من المباحات

س ١١٣: إذا أجمع أهل منطقة على تحريم حلال، مثل: لبس ثوب بلون معين، وحرّموا بينهم حلالاً؟

الجواب: على العموم، هذا من قبيل المباحات، وليس من شرائع الإسلام، من قبيل العادات، مثل: الألبسة، ونحو ذلك، فهذا الأمر فيه واسع. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

حكم من اتبع هواه

س ١١٤: من اتّبع هواه هل يعدّ مشرّكاً؟

الجواب: لا، ليس المراد أن كل من أطاع هواه، فهو مشرّك، ﴿أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكَيْلًا﴾ [الفرقان: ٤٣]، وقوله أيضاً في سورة الجاثية: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِ وَقَفَىٰ عَلَيْهِ﴾ [الجاثية: ٢٣]، هذا درجات، عبادة الهوى درجات، لكن الذي هو كفر منها هو: من أطاع هواه في عبادة غير الله، أطاع هواه في تحليل ما حرّم الله، وحكم على هذا الحرام بأنّه حلال، يعني: أن طاعة الهوى

ترجعها إلى أصولها ، فإذا كانت المسألة شركا ، فتجعل طاعة الهوى شركا ، إذا كانت الفسق ، فتجعل طاعة الهوى فسقا ، طاعة الهوى ليست مستقلة بحكم ، لكنها تفسير : أطاع الهوى في أي شيء؟ إذا كان أطاع الهوى في عبادة غير الله ، فنقول : هذا تأليه للهوى ، إذا كان أطاع الهوى في ارتكاب معصية ، نقول : هذا أطاع هواه ، وترك أمر الله ﷻ ، وينفى عنه الإيمان الكامل ؛ كما جاء في الحديث : «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ»^(١) ، يعني : لا يؤمن الإيمان الكامل . [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

العذر بالجهل في التحليل والتحرير

س ١١٥ : هل الجاهل يعذر في مسائل التحليل والتحرير؟

الجواب : الجاهل معذور حتى يعلم ، هذا في التحليل والتحرير ، بخلاف مسألة التوحيد ، في أصل التوحيد هذه فيها الكلام : هل يعذر الجاهل ، أم لا يعذر الجاهل؟ ليس هذا الكلام فيها ، لكن واحداً قيل له : إن هذا حرام ، فحرّمه ، قال له عالم ، قال له أمير : هذا حرام ، فحرّمه ، وهو لا يعرف حكم الله ، هذا ما يعتبر أنه أحل الحرام ، أو اعتقد حلّ الحرام ؛ لأنه ليس عنده شيء آخر ، الواجب عليه البحث عن حكم الله وسؤال أهل العلم الذين يؤتمنون على دين الله ، لكن إن فرط في ذلك ، فله حكم

(١) أخرجه الخطيب (٤/٣٦٨) وابن أبي عاصم (١/١٢) ، والبغوي في شرح السنة

(٢١٣/١) من حديث ابن عمرو رضي الله عنه .

الجهَّال، الجاهل إذا كان يسعى في السؤال، ولم يسأل، يكون مذنبًا، إذا كان ما وسعه السؤال، ولا أمكنه، أو ما وجد من يجيبه، فإنه يُعَلَّم. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

حكم المشرع إذا كان مستحلًا مجتهدًا

س ١١٦: إذا كان هذا المشرع مستحلًا مجتهدًا؟

الجواب: كيف يكون مستحلًا مجتهدًا؟ كيف؟ الكلام على ما أحلَّ الله وما حرَّم الله، يعني: فيما ظهرت دلالاته القطعية بأنه حلال، وظهرت دلالاته القطعية بأنه حرام، يعني أحلَّ المجمع عليه، قال لك: حرمت عليك الخبز، وحرم المجمع على حلِّه، أحلَّ المجمع على حرمة، فمثلاً إذا قال قائل: الزنا حلال، ما فيه شيء. فهذا كافر؛ لأنَّ الزنا مجمع عليه، لكن إذا قال أو قال قائل: الربا كله حلال، لا يوجد شيء اسمه ربا حرام، كل الربا حلال. هذا كافر بالله؛ لأنَّه أحلَّ الحرام، واعتقد حلَّ الحرام، لكن إن نازع في بعض أفراد الربا، قال: ربا الفضل ليس بحرام، ولا بأس به، ربا الفضل أباحه ابن عباس، مع أنَّ النصوص فيه قوية، النصوص واضحة لا شبهة فيها، فهذا يكون تحليلاً لما لم يجمع عليه، فهذا له حكم الخلافات في المسائل الخلافية، إذا قال: الفوائد البنكية هذه حلال؛ فهذه الفوائد فيها خلاف مثل ربا الفضل، فلا يعتبر كافرًا بإحلال هذه الفوائد الربوية؛ لأنَّ هذه الفوائد مختلف فيها، حتى إنَّ من علماء الحديث أو من العلماء المتأخِّرين في هذا الزمن الذين ظهروا بعد فشو الفوائد الربوية من كتب كتباً في إباحتها من العلماء الموثوق بهم، وذلك لقيام الشبهة في الفوائد؛

لأنّ الفوائد طبعاً القول بأنّها حلال باطل، قول شاذ ضعيف مطروح، والصواب أنّها حرام، وأنّه يجب الإنكار على متعاطيها، وإنكار وجودها، لكن من قال بإباحتها هذا لا يكفر؛ لأنّه قاله لشبهة عرضت له من الدليل، وهو يستدلّ بقوله: ﴿لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٩]، وأنّ علة التحريم في الربا بنص الآية هي الظلم؛ ولأنّ الربا أبشع الظلم، وإعطاء الفوائد في البنوك ليس ظلماً، بل فيه مصلحة صاحب المال، بخلاف ربا الجاهلية: أنّه يقرضه ثمّ إذا أتى بعد سنة: سدّد. ما سدّدت؛ تعال، يتضاعف عليك عشرون في المائة بعد سنة، فسدد ما سدّد، يتضاعف عليك أربعون في المائة، وهكذا. . . ، هذا الظلم واضح فيه؛ لأنّ فيه إذلال المقترض ومضاعفة القرض عليه، أما الفوائد يقولون: ما فيها ظلم؛ لقيام هذه الشبهة منعت التكفير، كذلك مثل النبيذ، الخمر محرّم، النبيذ المسكر خمر ما فيه شكّ ومحرّم، لكن لما رأى أبو حنيفة رضي الله عنه رأى أنّه مباح، وقال به طائفة، وشرب النبيذ المسكر على قول أبي حنيفة طائفة، لو قال قائل: هذا النبيذ المسكر ما فيه شيء، رأيت رجلاً سكران، ومثلاً أنت الآن سكران، شربت نبيذاً، وقلت: ليس فيه شيء، فهل يعتبر من قال هذا كافراً؟ لا يعتبر كافراً؛ لأنّه ما أحلّ المجمع على تحريمه؛ ولهذا في كلام الشيخ ابن باز رضي الله عنه في بعض أجوبته على الربا قال: من اعتقد أنّ الربا كله حلال، فهو كافر؛ لهذا أهل العلم يقولون: من اعتقد حلّ ما أجمع على تحريمه - انتبه لهذا التقسيم - من اعتقد حلّ ما أجمع على تحريمه، فهو كافر، ومن اعتقد حرمة ما أجمع على تحليله، فهو كافر، والذي يحرم المجمع على حلّه هو الذي جرى فيه الكلام، والذي يحلّل المجمع على حرّمته هو الذي جرى فيه الكلام، نسأل

الله ﷻ السلامة والعافية، هذه المسائل لا بدّ من أنّك تفهمها، وإذا كان ثمّ إشكالات على الضوابط التي ذكرت، يعني: على التنظير العلمي الذي ذكرته، يورد حتى تتّضح المسألة - إن شاء الله - . [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

حكم من شرع أو حكم متبعًا للهوى

س ١١٧: ما تفرّقون بين كون المشرّع مستحلًّا للنظام، أو على الهوى، المشرّع إذا حكم على الهوى؟

الجواب: لا، أنت الآن ما فرّقت بين الحاكم والمشرّع، فرق بين الحاكم والمشرّع، الذي عنده مادة يحكم بها، والذي يشرّع النظام، ويلزم الناس به، فرق بينهما. . . ، الحاكم لا، الحاكم الذي هو القاضي، القاضي جاءته مادة مخالفة، حكم فيها بغير شرع الله، حكم بهذه المواد، هذا له حال، وأمّا المشرّع الذي بدّل الدين؛ كما جاء في الحديث: «اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ»^(١) إذا شرع، لماذا يشرع خلاف الملة، يشرع خلاف الشريعة الإسلامية، يشرع؛ لأنّه يعتقد أنّ الشريعة غير كافية، وأنّ هذا التشريع أصلح، فإنّ هذا لا شكّ أنّه كافر بالله، المشرّع هو الذي يضع القانون، أمّا الحاكم به، فهذا يجري فيه الكلام. . . ، نحن نقول من جهة التّنظير، لا تنظر إلى جهة الحاكم، ليس هذا مجلس حكم. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

(١) سبق تخريجه (ص ١٥٣).

السائل: لعلّه يرى أنّ الشريعة فيها تضيق على الناس من جهة الشّهوات والناس تبغي الشّهوات، وهو يبغي الناس...؟

الجواب: هذا ليس من جهة الحكم، إنّنا نتكلم عن تحليل الحرام وتحريم الحلال: شيء في الشرع حلال مجمع على تحليله، هو حرّمه، يقول: المرأة لا بأس أن تزني، ما عليها شيء. هذا كافر، هو مثل من ذكرت، الذي هو ما يعلم من الدين بالضرورة، هذه مسألة ثانية، لكن نقول: هذا أجمع على تحريمه. واحد يجيء، يضع في القانون أنّ الزنا ما فيه بأس، ما تعاقب المرأة إذا زنت ما دامت راضية. هذا كافر، كفر بالله ﷻ، يعني: هذا النظام كافر؛ لأنّه أحلّ ما أجمع على تحريمه. أما الحاكم به، هذه مسألة ثانية؛ لذلك الشيخ محمد بن إبراهيم كلامه لم يفهم في هذه المسألة، بعضهم حمّله على تكفير كل الفئات الذين أنت الآن خلطت بينهم، وهو أنّه يفرّق فيها ما بين حال تشريع النظام والمشرع للنظام، وما بين الحاكم به، الحاكم به هذا القاضي، هذا قد تغلبه شهوته، مثل ما قال ابن عباس رضي الله عنهما: (ليس الكفر الذي تذهبون إليه)^(١)، لكن إذا كان الحاكم القاضي حكم بهذا معتقداً عدم تحريم الحكم به، فهذا كافر: اعتقد أنّه مساوٍ لشرع الله. هذا كافر، اعتقد أنّه أفضل من الشرع، الشرع ضيق على الناس، هذا أفضل، نحكم بهذا القانون أفضل؛ لأنّ فيه سعة على الناس. هذا كافر، لكن إذا حكم في قضية، قضيتين، ولم يبدّل الدين، لكن حكم في قضية، قضيتين، ثلاث، عشر، خمسين، وهو في قرارة نفسه أنّه عاص، وخالف أمر الله، فهذا له حكم أهل الذنوب. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

(١) سبق تخريجه (ص ١٥٦).

السائل: لكن المشرع أحسن الله إليك ما ينظر إلى سبب تشريعه هذا أنه بسبب الهوى؟

الجواب: وهل أشرك بالله، أو كفر بالله من جهة الهوى: ﴿أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا ﴿٤٢﴾﴾ [الفرقان: ٤٣]؟ يعني: ليس كل مشرك وكافر جاءه من جهة العلم الذي يؤدي إلى المعلوم بحجة واضحة، لا، ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمْ الْهُدَىٰ﴾ [النجم: ٢٣]، فالهوى ليس بعذر. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ١١٨: إذا اعتقد تحريم ما حرّم الله، ولكنه خاف على سلطانه؟

الجواب: لا، أنت ما فرقت بين المشرع والحاكم، فرق: المشرع شيء، والحاكم شيء آخر، المشرع للدين إذا شرع، وهو كافر، إذا شرع للناس، وضع مادة تخالف حكم الله، فهذا كافر كفرا أكبر ومشرك ولا كرامة، جعل نفسه ربًّا، أمّا الذي تلقى التشريع، وحكم به، هذا يجري فيه الكلام، إذا كان مستحلًّا، إذا كان يعتقد أنه أفضل، إذا كان يعتقد أنه مساوٍ . . . إلى آخره، أمّا الذي يشرع هذا لا شك في كفره، ولو قال: أنا غضب عليّ. ما يعذر في الشرك بالله ﷻ إلا بالقتل، نعم لو جاء واحد على رأسه، وقال: أنت فقيه أو أنت عالم بالقانون الفلاني إذا ما كتبت قتلناك، فهذا يجري فيه الخلاف: هل يجري الإكراه في الفعل، أم يعذر في الإكراه بالقول فقط؟ الصحيح أنه في القول والفعل جميعًا، لكن هذا الذي يجري فيه التشريع مكره، أمّا واحد جالس في التشريع، مخالف لشريعة الله، هذا كافر. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ١١٩: الرؤساء يجتمع فيهم الجهتان؛ التشريع والحكم في نفس الوقت؟

الجواب: أنا قلت لك في الكلام: أسأل عن التنظير، أما الحكم، فما نسأل عنهم، لماذا؟ لأن هذا حكم عليهم بالكفر أو بالإسلام، وهذا يترك لأهل العلم الراسخين، ومن الأخطاء الموجودة بين الشباب أنهم أهلوا أنفسهم لأحكام التكفير، الذي هو أصعب باب في الفقه، يعني: الآن في الطهارة والحيض تسأله امرأة عن أحكام الحيض، ما يدري عنها، لكن يجيء في الحكم بالكفر الذي هو الإخراج من الدين وإدخال النار، فتجده يتجرأ. لا، الحكم على المعين غير التنظير - تنظير المسألة -، الحكم على المعين يحتاج إلى أنك تسأل أهل العلم فيه، أما الاعتقاد الذي يسلم به دينك، وتكون فيه كافرًا بالطاغوت، ومتبرئًا مما تبرأ الله ﷻ منه، وتبرأ مما لا يرضي الله ﷻ، ولا يرضي رسوله، هو التأصيل. أما الحكم، هذه مسألة ثانية، الحكم هذا يرجع إلى أهل العلم، لكن أنت تعتقد أن من شرع غير دين الله، فهو كافر، لا بد أن تعتقد هذا، وأن من رضي ذلك، فإنه كافر، رضي هذا التشريع، تقبله وهو راض به مسرور، فهو أيضًا كافر بالله ﷻ؛ لأنه شرح بالكفر صدرًا، وإذا تلقاه المتلقي، ويقول: أنا ألقاه عن ضرورة، أنا عاصي، أنا كذا، هذا يأتي من جهة الحكم، فالتأصيل لا بد أن يضبط في هذه المسألة؛ لأن مسألة الحكم والتحاكم هذه ضلّ فيها أناس كثيرون؛ ما بين غالٍ فيها، وما بين جاف عنها، فمنهم من جعل الباب كله واحدًا، لا بد من الاستحلال سواء في التشريع أو في الحكم، هذا غلط، هذا باطل، ومناقض

لنصوص أهل العلم، هو مناقض، بل لنصوص الكتاب والسنة، الحاكم له حكم أمثاله، وأمّا المشرّع، فهو كافر بالله ﷻ. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

حكم من حكم بالقوانين المستوردة أو شرع من دون الله

س ١٢٠: القوانين الموجودة الآن في كثير من البلاد الإسلامية منقولة، فالواضع كافر، فنقل إلى البلاد الإسلامية، فكيف؟ ما الضابط الذي يكون الحكام أو من يحكم بهذه القوانين، هل يعود للرؤساء أو للقضاة؟

الجواب: ليست كلها منقولة، الآن فيها القانون المصري، فيها القانون السوري، فيها القانون كذا، هناك قانون منسوب إلى البلد، ليست كلها قوانين فرنسية وأمريكية، هناك أناس قانونيون شرعوا لبلادهم، ووضعوا لهم دستور تشريعات، هؤلاء كفار، مات أم حيي، هو من شرع، فقد كفر؛ ولهذا يوجد رؤوس الطواغيت، الشيخ محمد ماذا ذكر؟ الحاكم، ماذا؟ المغير، يعني: الذي شرع، المغير لأحكام الله، شرع، قال: ما له داع، أنّ الذي يقتل يُقتل، لا، أنا سأغير هذا للمصلحة، سألزم الناس. هذا الحاكم: شيخ بدو، أو رئيس، أو حاكم دولة، يقول: سأغير هذا الحكم، هذا مشرع أو غير مشرع؟

هذا مشرع، لكن من جاء للحكم مثلاً، وعنده قوانين، هذا حاكم، فإذا رضي بذلك، فهو له حكم الكفرة، على أنّه ما ينظر في مسائل الواقع، لماذا

قلت لكم: ما تنظرون في الواقع؟ لا ينظر إليها من هذه الجهة فقط، هناك جهة أعظم من هذه، وهي تأييد الشرك بالله ﷻ في العبادة، تأييد وجود الطواغيت، ووجود المشاهد وإقامتها، وبذل الأموال لها وحمايتها، هذه أعظم من مسألة الحكم، يعني: هذا أصل معنى (لا إله إلا الله)، ومسألة الحكم هي بعد ذلك، فليس نظرنا من جهة الواقع، نظرنا من جهة التأصيل؛ لأنّ هذه المسألة ضلّ فيها كثيرون من جهة عدم التفريق بين نظائرها، حتى زعم بعضهم أنّ الجحد يكون بالفعل، وأنّه يدلّ على كفر الدولة السماح بينك ربوي - هكذا بهذا الإطلاق -، وفتح أوكار الربا يعتبر، يعني: مؤدّي الكلام أنّه كفر بالله ﷻ، وهذا ما قاله المشايخ، ولا قاله أحد من أهل العلم: إنّ الفعل يدلّ على الاستحلال، لا يوجد أحد يقول: إنّ الفعل يدلّ على الاستحلال. الاستحلال:

أولاً: لا بدّ أن يكون المستحلّ مجمعاً على تحريمه، ما يكون صورة مختلفاً فيها.

ثانياً: أن يكون الاستحلال بالقلب، أمّا السماح: السماح بفتح دور خمر، السماح بفتح دور ربا، السماح بشارع - نسأل الله العافية - فيه بغايا، هذا كلّه يخشى أن يصل إلى الاستحلال؛ لهذا الشيخ محمد بن إبراهيم لما سُئل عن بعض البلاد التي فيها إباحة البغاء، يعني: الدولة سامحة بالبغاء: شارع معروف بالبغاء، مثل ما هو موجود في وقته في بعض البلاد، هل هو كفر؟ قال: يُخشى أن يكون كفرًا. لماذا؟ لأنّ هذا فعل لا يدلّ بمفرده على الاستحلال، واستحلال الزنا أمر قلبي، فالفعل بظاهره لا يدلّ على الاستحلال الباطن، فلا يكفر إلا بالاستحلال، كذلك السّماح بأماكن

بيع الخمر هذه وحدها لا تدلّ على الكفر؛ لهذا في الدول الإسلامية، في الدول المتأخرة، وفي أواخر الدولة العباسية، كانت توجد أوكار معروفة للبغايا، وكانت توجد أماكن لتصنيع الخمر، وجود الخمر في البلاد، وإذا نظرت إلى فتاوى شيخ الإسلام وإنكاره كثيرا من المحرمات المجمع على تحريمها مما هو موجود في زمنه، وكذلك ما ذكره المؤرخون في أمثال ذلك، تجد أن مثل هذه الأمور كانت موجودة، وما منعها الوالي، يعني بعض الولاة، ولم يحكم فيها أهل العلم بأنّها كفر، وأن الوالي يكفر بذلك. لا، يجب عليه أن يرضى ذلك، يجب عليه أن ينكر المنكر، فإذا لم يفعل، فترجع إلى مسألة الاستحلال، هل يستحلّ ذلك أم لا؟ فإذا استحلّ مجمعا عليه، صار كفرا، وإذا لم يستحلّ مجمعا عليه، فننظر إذا كان له شبهة - شبهة من جهة الدليل -، فيكون...، أو تبع فتوى عالم، ولو كان هذا العالم مخطئا مائة خطأ في هذه الفتوى، لكن هو تبع فتوى عالم، يكون له حكم أمثاله ممن اتبعوا من أخطؤوا، وإذا كان عن هوى وشهوة، ولم يستحلّ، له حكم أمثاله من العصاة.

فإذا المسألة تحتاج إلى تفصيل؛ ولهذا تجد أن كلام الراسخين في العلم فيها غير كلام المتعجلين، وهذا أصل مهم لطالب العلم أن الطالب يُعرف بتحريه فيما يقول، أمّا إذا رأيت المتعجل الذي يخبط في الأحكام بدون تقييد شرعي، هذا أخف منه؛ لأنّه ما يكون بنى كلامه على تأسيس علمي، وهذه مسائل شرع، ولما ابتلي الناس في هذا الزمان بهذه الأمور - نسأل الله ﷻ أن يبعدها من بلاد المسلمين، ويوفّق إلى من يزيلها - لما ابتلي الناس بذلك، ظهرت الفتنة، والفتنة محتاجة إلى من يزيلها، والفتنة من

جهة الاعتقاد، فظهرت فرق كثيرة في بلاد مختلفة، منها الغالي الذي يقول: إن المجتمعات الآن - لأجل مسألة الحكم بغير ما أنزل الله - صارت جاهلية مطلقاً، ومنهم الجافي أصلاً: الحكم بغير ما أنزل الله لا يعدّ من المكفرات أصلاً.

فالناس بين هذا وهذا، والواجب اتباع كلام أهل العلم؛ لأنّ في اتباع كلامهم الهدى والرشاد والأمن من الزلل والغلط، نسأل الله ﷻ لنا ولجميع المسلمين الهدى والرشاد. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

حكم من اعتقد جواز الحكم بغير ما أنزل الله

س ١٢١: إذا سئل الرجل: هل تعتقد هذا؟ فهل يحكم عليه؟

الجواب: هذا يرجع إلى أهل العلم، هو الذي يسأل، العالم الذي سيفتي في المعين هو الذي يسأل: هل كذا أو كذا؛ حتى يحكم عليه، أمّا من جهة طالب العلم: هو عليه أن يعتقد في المسائل: الكفر ما هو، وما لا يكفر به ما هو، هذا الذي يلزمك أن تعتقد به، أمّا من جهة الحكم على المعين أنت ما يلزمك، ولا يجب عليك أن تحكم عليه، وليس مشروعاً لك، إنّما مشروع لأهل العلم، لأهل الفتوى أن يفتوا في ذلك إذا سئلوا عنه. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].



نوع كفر المشرع من دون الله

س ١٢٢: المشرع يكون كفره من الكفر العملي أم الكفر الاعتقادي؟
 الجواب: لا، هو من الكفر العملي، لكن ليس معنى الكفر العملي أنه كفر أصغر، لا، هذا غلط.

الكفر ينقسم من جهة الخروج من الدين إلى: كفر أكبر، وأصغر، منه كفر أكبر مخرج من الدين، ومنه كفر أصغر غير مخرج من الدين، هذا تقسيم باعتبار الخروج من الدين وعدم الخروج، تقسيم آخر باعتبار آخر: الكفر من جهة نوعه، هل هو راجع إلى الاعتقاد أو راجع إلى العمل؟

كفر الاعتقاد هذا ينقسم إلى: أكبر، وأصغر، وكفر العمل ينقسم إلى: أكبر، وأصغر، فكفر الاعتقاد إذا اعتقد أن الحرام حلال، فهذا كفر أكبر، إذا اعتقد أن ولي نعمته هو فلان من البشر، هذا كفر نعمة، كفر أصغر، كذلك الكفر العملي إذا كان جهته العمل، ليس جهته اعتقاد القلب، جهته العمل، فمن ذبح لغير الله، ومن استغاث بغير الله، هذه صورة الاستغاثة الظاهرة، هذه كفر، هل هو من جهة الاعتقاد أو من جهة الفعل؟ جهة الفعل، الذبح لغير الله، ذبح متقرباً لغير الله، هذا شرك أكبر، سجد لصنم، هذا كفر، شرك أكبر هل هو من جهة الاعتقاد أم من جهة العمل؟ هذا من جهة العمل نوع، وقد يكون الكفر العملي أصغر، مثل أنواعه المعروفة الآن: مثل الرياء، كفر النعمة: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾ [النحل: ٨٣] يقولون: هذا من فلان، وهذا الذي أعطاني إياه فلان، لولا فلان لحصل

كذا، ونحو ذلك مما فيه نسبة النعم إلى غير الله، فهمت تفصيلي؟ لأنّه وقع الإشكال من جهة ظن بعضهم أن الكفر العملي مساو للكفر الأصغر، وأنّ هذا التقسيم (اعتقادي وعملي) أنّه مساو لتقسيم (أكبر وأصغر)، هذا غلط؛ العملي ينقسم إلى أكبر وأصغر، والاعتقادي ينقسم إلى أكبر وأصغر. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ١٢٣: ما ضابط التشريع؟ أن يشرع مسألة واحدة أو خمسين بالمائة، فبعض الناس قد يشرّع في بيته، ويُلزم أهله، هل يعدّ هذا مشرعًا، وبدل دين الله؟

الجواب: لا، هذا ما شرّع، يعني: ما معنى التشريع؟ التشريع - مثل ما ذكر - : حرم حلالًا، واعتقد حرمة، حرّم حلالًا: هذا الشيء حلال، إذا قال كذا، هذا مشرّع، هذا كافر، لكن قال: هذا ما عليك، لا تقل: إنّه حرام، أو هو ليس بحرام، هذا سنفعله، وأنت لا تتدخل في هذه الأمور، فهذا معناه: ألزم الناس بشهوته، ما شرع، المشرع الذي يغير، يقول: هذا ليس بكذا، هو كذا. هذا مشرع، غير حكم الله ﷻ المجمع عليه، مع علمه بحكم الله، يعلم أنّ هذا حكم الله، ويقول: غيره، لكن أصحاب المعاصي جميعًا يستكبرون إلا من هدى الله ﷻ، هم يستكبرون، ويستنكفون أن يحاجوا، حتى واحد مثلاً في بيته عنده ولد تجده يحاج، وبعض الأولاد يلجئ أباه إلى أن يقول كلامًا عظيمًا، هذا ليس من البر؛ لهذا الله ﷻ قال لعباده المؤمنين: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٨]، ولهذا من قال كلامًا ترتّب عليه مسبة الله ﷻ ومسبة رسوله من مؤمن أو تسبب عليه كفر، وتسبب بمعصية، وهو يعلم أو يغلب

على ظنه أنه سيؤول إلى ذلك هو شريكهم في الإثم، الواجب المداراة، أنت تعلم أن هذا غضوب، وأنه يدخل في كلام، ويقول كلامًا باطلاً، أو قد يقول كلام كفر، أو يستهزئ، فداره؛ بعض المنكر أهون من بعض، لا تؤده إلى أن يستهزئ، لا تؤده إلى أن يكفر، لا تؤده إلى أن يقول كلمة يزل بها أبعاد مما بين المشرق والمغرب، خاصة إذا كان قريباً: أبا، أو، أخا، وقريباً. لا، داره؛ بعض المنكر أهون من بعض، يقيم على معصية أحسن من أنه يتلفظ بكلمة توبق دنياه وآخرته. فالواجب على طالب العلم أن يكون بصيراً في دعوته بمراتب المنكرات، وعلمه بحال المدعو، هل هو غضوب؟ هل هو يقبل؟ هل هو ليّن النفس؟ هل هو مستغفر؟ كل هذه مطلوب من أهل العلم أن يرعوها. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

علاقة الاستخفاف بالمعصية والاستحلال

س ١٢٤: بعضهم يقول: الاستخفاف بهذا الفعل دليل على الاستحلال، أفلا يكفر به؟

الجواب: يعني: استخفاف بالمعصية، الاستخفاف ما يدل على الاستحلال، يعني: لو جاء واحد مثلاً، جعل له بيتاً - نسأل الله العافية، الله يهدي ضال المسلمين -، جعل له بيتاً فيه خمر وبغايا - نسأل الله العافية -، وجمع الناس: تعالوا...، وجعل له حرساً، قال: اسمع الذي يقرب اضربوه، هؤلاء ماذا يريدون؟ اتركونا لحالنا، اتركونا نفعل ما نريد، وفعل. هل فعله هذا كفر؟ لا يوجد أحد من أهل العلم يقول: كفر، ولا إذا

صار لا يكفر، صار يكفر من لم تغلبه شهوته؛ لأن العاصي منهم عاص، يطلب المعصية، ولو لم تغلبه شهوته، ومنهم من تغلبه شهوته، إذا قلنا: إنه ما يكفر؛ إذ إنه ما يكفر إلا من لم تغلبه شهوته، صرنا حاصرين الذي يعصي، وهو مقيم على الإيمان فيمن غلبته شهوته، فهذا باطل، باطل عظيم، فواحد جاء، وأغلق عليه بيته وحرسه، وأحضر الذي يشكوه وضربه، هذا شأن أهل المعاصي، وبعض أهل المعصية - مثل ما قسم شيخ الإسلام أهل المعاصي - منهم من تغلبه شهوته، ومنهم من هو مدمن عليها، المدمن عليها هذا استمرأها، استمرأها، صارت عنده خفيفة، مثل - نسأل الله العافية - شرب الماء، ومنهم من تغلبه شهوته بمجرد ما يعمل العمل، يعني بمجرد ما يعمل العمل، وينتهي منه، يراجع نفسه ويعظم عمله جداً، هذا الذي غلبته شهوته، وهناك ناس استمرؤوها، وفعلوها، ويطلبونها، ويخططون لها، هؤلاء جميعاً، جميع الطائفتين من العصاة، لكن عصيان من غلبته شهوته أخف بكثير من عصيان من كان مستمرئاً لذلك، كل هذه تفصيلات لا بدّ أنّها تصير واضحة. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ١٢٥: التبجح بالمعصية أليس معناه أنه يرى الاستحلال؟

الجواب: أنت اضبطها بشيء: أنه لا يكفر إلا من اعتقد إباحة المحرمات يعني: المحرمات من المعاصي، من اعتقد إباحتها بخلاف الأمور العملية التي يشرك فيها، مثل أمور الشرك. لا، لكن من اعتقد إباحة المعصية، هذا يكفر، أمّا من فعلها، وهو مستخف بها، ولكن يعتقد في داخله أنّها حرام، هذا له حكم أمثاله من العصاة. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

هل يطبق حد الحراية على المرابي؟

س ١٢٦: هل المرابي يطبق عليه حد الحراية باعتباره محارباً لله ورسوله؟

الجواب: لا، ما أحد قال: إن المرابي محارب؛ لأن آية الحراية: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [المائدة: ٣٣]، فالْمُحَارِبُ هو الله، والربا قال الله ﷻ: ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [البقرة: ٢٧٩]، والمُحَارِبُ هو الله ﷻ، هي مختلفة، ليس فيها حد الحراية، ولا سمعنا أحداً يقول: إن الربا فيه حد الربا، والربا ما فيه حد، كبيرة. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].



حقيقة صلاة الرسول ﷺ بالأنبياء

س ١٢٧: ما الراجح في صلاة الرسول ﷺ بالأنبياء، هل كانت بأرواحهم أم بالأجساد والأرواح؟

الجواب: هذا أجبتنا عنه قبل هذا، وأن الصحيح أن أرواح الأنبياء هي التي اجتمعت بالنبي ﷺ، وليست الأجساد. [شرح مسائل الجاهلية].

الخضر نبي أم ولي؟

س ١٢٨: الخضر، هل هو نبي أو ولي؟ وقال السائل: وما الراجح؟

الجواب: إذا قيل، الراجح، تعرفون كلمة الراجح نسبية، إذا قيل: الراجح، معناه: الراجح عند المتكلم، وإذا قلت أنا: والراجح. معناه: والراجح عندي. إذا قال أحد من أهل العلم: والراجح كذا. يعني: الراجح عنده، لا أنه راجح في نفس الأمر؛ لأن الرجحان هذا نسبي، والراجح توثيق فلان، يعني: عنده. لا يوجد راجح عام؛ الرجحان نسبي، افهموها في كلام أهل العلم. والصحيح كذا، يعني: الصحيح عنده، ليس الصحيح المطلق، إذا قال: الراجح في المسألة كذا. معناه: عنده، بما تحرى هو من الحق، الراجح عنده، أصح القولين في المسألة كذا. يعني: عنده. قد لا يكون أصح القولين في نفس الأمر، ولهذا ذكرت لك في المسألة هذه أن المحققين، جمع من المحققين قالوا: إنه نبي، وأبطلوا القول بأنه ولي، وجمهور أهل العلم على أنه ولي؛ ولذلك إذا قيل: ما الراجح، وماذا ترى

في المسألة؟ هذه خلاصته . فإذا اختلف العلماء ، وقيل : ما الراجح عندك؟ معناه : ما قولك في المسألة؟ وعلى أي القولين ، والدرس عندنا درس تعليم ، وآمل الترجيح والاتباع لأهل العلم الراسخين مثل : شيخ الإسلام ، وابن القيم ، وابن حجر ، والشنقيطي ، وجماعة ، إذا قيل : كلمة المحققين - أيضا هذه كلمة تستعمل في الدروس والكتب - هذه معناها أنه إذا عرض لمسألة ، فإنه لا يمر عليها ، بل اعتاد أن يحزر كل مسألة ، يقال له : محقق ، وليس تحقيق الكتب الآن ، وأصلها مأخوذ في اللغة من الثوب إذا أحكم نسجه ، إذا أحكم النسج قيل : حقق ، وثوب محقق : إذا كان نسجه على الغاية ؛ ولهذا المحقق من يحكم النظر في المسائل ، وما يجري عليها ، هكذا بما ألف أو بما سمع ، بل يحكم النظر . معلوم أن الأمة اختلفت اختلافاً كبيراً جداً في مسائل العلم ، والمسائل المجمع عليها قليلة ، والمسائل المختلف فيها كثيرة جداً ؛ ولذلك لا يخلو أحد مهما كان من تقليد ، ما أحد يخلو من تقليد ، التقليد المحمود - الاتباع - أو الجري على منوال . الإمام مالك رحمته الله الإمام أبو حنيفة قبله جرى على ما جرى عليه أهل الكوفة ، أخذ فتاوى إبراهيم النخعي ، وفتاوى أصحاب ابن مسعود رضي الله عنه ، وقاس وزاد أشياء ، فجرى على أشياء قلّد فيها . الإمام مالك أيضاً قلّد أهل المدينة في أشياء ، وما أدرك عليه زمنه .

الإمام الشافعي قلّد أهل مكة ، وخلطها مع شيء من نظر أهل المدينة ، ولما ذهب إلى بغداد ، وأخذ شيئاً من نظر أهل العراق ، فجمع بين أشياء كون منها فقهه في مصر .

الإمام أحمد اختلفت أقواله في المسائل لأسباب، تارة في المسألة الواحدة تجد عنده عدة روايات، بل في مسألة جاء عنه سبع روايات، وهذا له أسباب يطول المقام بذكرها، لكن منها أنه يتابع بعض العلماء فيمن قبله في المسائل.

إذا نظرت إلى مسائل الأصول، أصول الفقه فيها تقليد، العالم المتأخر يحقق كل مسألة، شيخ الإسلام ابن تيمية اجتهد في أن يحقق بعض المسائل في الأصول وحققتها، إذا نظرت إلى الرجال - الكلام في الرجال - هل كل عالم له نظر مستقل في الرجال، رجال الحديث؛ يعني: فلان بن إسحاق هل هو ثقة أو صدوق؟ الواقدي هل هو ثقة أو ضعيف؟ الحجاج بن أرطاة ما وضعه؟ خذ السدي الكبير (إسماعيل بن عبد الرحمن)، هل هو ثقة أو هو صدوق؟ رواية مسلم لمن روى؟ رواية البخاري لمن روى؟ هل هي توثيق مطلق أو لا؟ هذه كلها مسائل اختلف فيها أهل العلم في رجال أو في منهج، هل يستطيع العالم أن يحقق في كل مسألة؟ لا، فلا بد لكل أحد من التقليد، وهذه لا ينفك عنها أحد، ولكن ثم تقليد لأئمة السنة، وهذا ولله الحمد تبرأ به الذمة، وثم تقليد لمن ليس من أهل العلم المحققين، فهذا يكون نوعا لما نشأ عليه الإنسان في بلده أو بحسب وضعه، هذا يختلف، يختلف الحال. فإذا الذين يقولون: الاجتهاد، لا يوجد اجتهاد كامل، بل هو نسبي، اجتهاد في مسألة، نظر في مسألة، فحققتها، فصار مجتهداً في هذه المسألة المعينة فقط، أما ثم اجتهاد، ثم يصير عالماً مجتهداً، هذا مستحيل، ولذلك من أراد الاجتهاد في أول طلبه العلم في كل مسألة يحررها إلى آخرها، فسيكون جاهلاً بمسائل كثيرة لن يطلع عليها، لن يكون مقلداً ولا محققاً؛ لأنها

ستفوته؛ لأن العلم كثير، ولهذا ذكرنا لكم مراراً أن طالب العلم يسعى في معرفة كلام العلماء في المسائل - المسائل كلها -، في التوحيد بمسائله جميعاً، في الفقه يمر عليه بكماله، في الأحاديث المشهورة يعرف معناها، التفسير يمر عليه بكماله، يكون طالب علم، ثم بعد ذلك - مع ما قدر، وما عنده من الاستعدادات والمواهب والآلات، وجده واجتهاده في طلب العلم، بعد توفيق الله له - يكون عنده تحقيق واجتهاد في مسائل، هذه المسألة تجد فلاناً متميزاً فيها، صالح بن عبد العزيز - مثلاً - تجد عنده مسائل حررها، فأحسن الكلام فيها، هناك مسائل آخر ليست كذلك، وهكذا آخر من أهل العلم تجد عنده مسائل حررها وهكذا؛ لأن العلم واسع، ولا يمكن لأحد أن يقول: كلامي هذا هو التحرير في المسألة. هذا جناية على العلم، وأيضاً المرء يجني فيه على نفسه، أو أن يتطلب الواحد منا أن يحرر في كل مسألة؛ الأعمار أقل من ذلك، والعلم كثير، وإذا وصلت آخره، نسيت أوله، ويحتاج إلى تكرار وفهم وتصوير المسائل ونحو ذلك؛ ولهذا ينبغي كوصية نختم بها الدرس أن ينتبه طالب العلم إلى أن دعوى الاجتهاد في كل مسألة، والنظر كما نظر الأئمة: أحمد، والشافعي، ومالك، وفعل السلف، وتجري الأدلة في كل مسألة، هذا يجعل المرء جاهلاً في مسائل كثيرة، نعم، يحقق هذه المسألة ويجيد فيها، وتجد عنده تفصيلاً، وربما يتميز على بعض الراسخين في العلم بكثرة معرفته وتفصيله في هذه المسألة أو المسائل التي حررها، لكن تجد عنده من الجهل الكثير في مسائل مما لم يطلع عليها؛ لأنه شغل وقته بتحرير مسائل، وأطال فيها، وترتب على هذا أنه جهل مسائل كثيرة - كما هو الواقع -؛ لهذا طالب العلم

ينبغي عليه ألا يجعل العلم في طلبه له لذة وشهوة، وقد قال ابن المبارك رحمته الله (إن للعلم طغياناً كطغيان المال)^(١) - مثل ما يكون الغني يطغى -، إذا كان عنده مسائل، رأى نفسه في الأصول عنده كذا؛ فلا ينظر لأهل العلم نظراً جيداً، أو عنده في الحديث والرجال معرفة؛ صار ما ينظر لأهل العلم نظراً جيداً، هذا ليس من صنيع أهل العلم، كلما ازددت علماً، ازددت معرفة بأنك تجهل الكثير، وأنه لو مد الله ﷻ في عمرك، لحققت مسائل كثيرة، ولازددت معلومات، وهكذا.

لهذا قال بعض أهل العلم: أموت، ولا زال في نفسي شيء من حتى، لماذا يقول: أموت ولا زال في نفسي شيء من حتى؟ لأن حتى تارة ترفع، وتارة تنصب، وتارة تخفض، وهذه المسائل: المرفوع، والمنصوب، والمخفوض هي مسائل النحو، فيموت وهو متعلق بتحرير المسائل: المرفوع، والمخفوض، والمنصوب، لا كما يفهم البعض: أموت وفي نفسي شيء من حتى، يعني: أنه ما تبين له معنى حتى، يعني: ما فهم (حتى)، لا، هذه كلمة لأحد علماء النحو الكبار، يعني أن مسائل العلم: إما مرفوع، أو منصوب، أو مخفوض، يعني: في النحو، (حتى) تارة ترفع هذا، وتخفضه، وتنصبه، يعني: في النحو.

فإذا يموت المرء، وهو يتعلم، يموت المرء، وهو ينظر في العلم، فالمسائل هذه - وهي وصية مناسبة - لا يظن الظان أنه سيحيط بالعلوم

(١) انظر: جامع بيان العلم وفضله (١/١٢٨)، وكتاب العلم (١/٢٦)، والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي (٢/٢٤٦).

كلها، هذه اقطعها: أن تحيط بكل شيء اقطعها، اقطع الأمل، ولكن إن أحطت بكثير، فذاك حسن، وأعظم ما تهتم به ما قاله ابن القيم رحمته الله في نونيته^(١):

وَالْجَهْلُ دَاءٌ قَاتِلٌ وَشَفَاؤُهُ	أَمْرَانِ فِي التَّرْكِيبِ مُتَّفِقَانِ
نَصٌّ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ مِنْ سُنَّةِ	وَطَبِيبٌ ذَاكَ الْعَالِمِ الرَّبَّانِيِّ
وَالْعِلْمُ أَقْسَامٌ ثَلَاثٌ مَا لَهَا	مِنْ رَابِعٍ وَالْحَقُّ ذُو تَبْيَانِ
عِلْمٌ بِأَوْصَافِ الْإِلَهِ وَفِعْلُهُ	وَكَذَلِكَ الْأَسْمَاءُ لِلرَّحْمَنِ
وَالْأَمْرُ وَالنَّهْيُ الَّذِي هُوَ دِينُهُ	وَجَزَاؤُهُ يَوْمَ الْمَعَادِ الثَّانِي
وَالْكُلُّ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَنِ الَّتِي	جَاءَتْ عَنِ الْمَبْعُوثِ بِالْفُرْقَانِ
وَاللَّهِ مَا قَالَ امْرُؤٌ مُتَحَدِّقٌ	بِسِوَاهُمَا إِلَّا مِنَ الْهَدْيَانِ

تهتم بثلاثة علوم اهتمامًا عامًا، ثم بعد ذلك غص في التفاصيل، بحسب ما قدر لك من العمر والاستعدادات والمواهب، وما وفق الله تعالى العبد إليه:

الأول: الاهتمام بالتوحيد: بمسائله، وتفصيله؛ لأن به صلاح القلب: ﴿إِلَّا مَنْ آتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ [الشعراء: ٨٩]، وأعظم الحسنات حسنات التوحيد فعلاً وتعلماً؛ لأن الوسائل لها أحكام المقاصد.

والثاني: الأمر والنهي، الحلال والحرام، تعرف الفقه، تتعبد.

(١) انظر: شرح قصيدة ابن القيم لابن عيسى (٢/٣٨٣).

واحد يدخل بيته ما يعرف الأحكام الشرعية في عشرته لأهله، يعاشرهم هكذا بمقتضى الطبيعة والجملة، وما نشأ عليه، وما رأى عليه أهل بيته أباً وجداً. . . ، إلى آخره، ما يعرف الأحكام الشرعية ما هي؟، إذا سيتصرف بلا علم، هذا ليس بعالم، هذا جاهل، يصاحب الناس في البيت، في المسجد، يصاحب الناس في العمل: زملاءه. . . ، إلى آخره، أصناف الناس لا يتعامل معهم بعلم؛ لأنه فاته أشياء كثيرة: في التجارة، في البيع، في الشراء، في الأمر، في النهي، في النصيحة، في أشياء كثيرة فيما يتعرض له من الأشياء في يومه وليلته. العالم هو الذي علم، فطبق بحسب ما قدر له، هذا العلم: الأمر والنهي، الفقه، الفقه يؤخذ بدليله من الكتاب والسنة - هذا هو الأصل -، والإجماع والأدلة الباقية المجمع عليها، والمختلف فيها.

لكن هل كل المسائل ستدرك فيها الدليل؟ ليس كذلك، فلذلك لا بد أن تعرف الفقه جميعه على كلام طائفة من أهل العلم، وتنجو؛ لأن الله ﷻ كلف العبد بأن يسأل أهل العلم إذا كان لا يعلم: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، فإذا جهلت مسألة، فاسأل أهل الذكر، طلبك العلم بمعرفتك الفقه على قول، هذا سؤال لأهل الذكر، أما كل مسألة ستحرر فيها، هذا لن يكون إلا إذا أمد الله في عمرك، ثم تتابعت شيئاً فشيئاً بعد ذلك.

ثم العلم الثالث بعد التوحيد والفقه علم السلوك: الجزاء، القيامة، الذي يحصل به للعبد الطمأنينة، يحصل للعبد به الاستقامة، يحصل للعبد به نور القلب، وعدم الركون للدنيا، ومعرفة بحال السلف وحال الأئمة،

وحال الصالحين، وحال الزهاد؛ حتى لا ينخدع بالدنيا، فيضل في الفقه، وحتى لا يغفل عن فعل السلف وعن فعل الأئمة، وعن سلوكهم وصلاتهم فيضعف إخلاصه وتوحيده.

هذه الثلاث هي العلم، وكل يأخذ بما قدر له من ذلك؛ لهذا نسأل الله ﷻ دائماً العلم النافع والعمل الصالح، وأن يزيدنا علماً وعملاً واهتداءً؛ إنه - سبحانه - جواد كريم، هذه الكلمة - وإن طالت - اقتضاها المقام، ومناسبة، لا أدري هل هي مناسبة أم لا؟ لكن لا بد من الأخذ والتواصي بمثل هذه المسائل، وأسأل الله ﷻ أن يختم برضاه. [شرح الفرقان].

عيسى ﷺ له شريعتان

س ١٢٩: هل عيسى ﷺ له شريعتان؟

الجواب: هذا مما جاء بالاتفاق، أقول متفق عليه شريعة عيسى ﷺ. النبي ﷺ ذكر أن عيسى ﷺ إذا نزل، ينزل حاكماً بشريعة محمد، هذا اجتمعت فيه الشريعتان. [تعليقات على صحيح البخاري].

حكم مقولة: النبوة علم وعمل

س ١٣٠: ما معنى قول بعض السلف: النبوة العلم والعمل وهل هذا صحيح أم لا؟

الجواب: إن هذا القول ليس قولاً لبعض السلف، بل قاله ابن حبان صاحب الصحيح، وغلط في ذلك، وهجر بسبب هذه الكلمة؛ فإنه سُئل عن

النبوة، فقال: النبوة: العلم والعمل. وهذا كقول الفلاسفة؛ لأن الفلاسفة عندهم أن النبوة ليست اصطفاءً واجتباءً واختياراً، إنما هي كسبية يكتسبها الفيلسوف، يكتسبها الحكيم؛ ولهذا لما سُئِلَ ابن حبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ما النبوة؟ قال: العلم والعمل. اتهم بالفلسفة، وكان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ربما طالع بعض كتبها؛ ولذلك صنف كتابه (الصحيح على التقاسيم والأنواع)، قالوا: إنه تأثر بما في المنطق من الترتيبات ونحو ذلك.

(التقاسيم والأنواع) كتاب ابن حبان معروف أنه غير موجود، ولكن رتبته الفارسي ابن بلبان، وهو المطبوع، رتبته على الأبواب، لكن نفس كتاب ابن حبان ليس على هذه الأبواب، لكن الواقع أن ابن حبان سليم مما رمي به رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فإن تصنيفه للكتاب ليس مأخذاً فلسفياً، ولكنه رأى طلاب العلم يعتمدون على الكتب، وتركوا الحفظ؛ فصنف لهم كتاباً جمع فيه صحيح السنة بحسب رأيه وحسب اجتهاده في التصحيح، وجعله غير مبوب على الأبواب المعهودة؛ حتى يحفظ، رغبة في الحفظ، وتوجيهاً للناس للحفظ، وإلزاماً للطلبة بالحفظ، ومعلوم أن حسن الظن بأهل العلم هنا أولى من إساءة الظن بهم، وأما قوله: (النبوة: العلم والعمل) يعني: أن النبوة فيها كمال العلم وكمال العمل، وهذا كما هو معروف في ذكر الشيء بأعظم صفتة؛ كما سُئِلَ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الحج، فقال: «الْحَجُّ عَرَفَةٌ»^(١)، يعني: مع بقية الأركان والشروط. فلا ينفي أن النبوة وحي من الله تَعَالَى، وأنها اصطفاء،

(١) أخرجه أبو داود (١٩٤٩)، والترمذي (٨٨٩)، والنسائي (٣٠٤٤)، وابن ماجه (٣٠١٥) من حديث عبد الرحمن بن يعمر الديلمي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وأن النبي ﷺ من أوحى إليه، ونحو ذلك، لا ينفي ذلك، وإنما ذكر الصفة التي يبلغها النبي: كمال العلم، وكمال العمل، وهذه ليست إلا في الأنبياء، ولكن هذا ليس بقول للسلف، فُتتبه لذلك. [شرح الطحاوية].

قد لا يكون النبي على التوحيد قبل البعثة

س ١٣١: أشكل عليّ قولك: إن النبي قد يكون على غير التوحيد قبل الرسالة؟

الجواب: نعم، قد يكون النبي على غير ذلك، فيصطفيه الله ﷻ، وينبئه، يعني: لا مشكلة في ذلك، قد يكون غافلاً. [شرح الطحاوية].

هل من الجن رسل؟

س ١٣٢: لم تذكروا ما إذا كان هناك رسول من الجن أم لا؟

الجواب: الصواب أن الجن ليس فيهم رسول، وإنما الجن تبع للإنس في الرسالة؛ كما قال الله ﷻ: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنصِتُوا فَلَمَّا قُضِيَ وَلَّوْا إِلَىٰ قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ﴾ [الأحقاف: ٢٩]، صرفهم الله ﷻ إلى محمد؛ حتى يسمعوا الرسالة، فالصارف هو الله ﷻ، والمصرفون هم الجن لسماع الرسالة، قال الله ﷻ: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنصِتُوا فَلَمَّا قُضِيَ وَلَّوْا إِلَىٰ قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ﴾ [الأحقاف: ٢٩]، فدل على أنهم متبعون لموسى، قبل ذلك

متبعون للأنبياء، فلما جاءت رسالة محمد ﷺ خوطبوا بذلك، فهذا هو الصحيح في الآية، وأما قوله ﷺ: ﴿يَمَعَشَرُ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ﴾ [الأنعام: ١٣٠]، فالمقصود التغليب؛ لأن الجنسين جنس واحد في التكليف. [شرح الطحاوية].

حكم عبارات مدح الرسول ﷺ

س ١٣٣: ما رأيكم في عبارة أشرف الأنبياء للرسول ﷺ؟

الجواب: هذه العبارة ما جاءت في الأحاديث. والشرف متنوع، والشرف نوعان: شرف كسبي، وشرف نسبي، هذا من حيث تقسيم الشرف في تعريفه.

الشرف النسبي: النبي ﷺ قال: «إن الله اصطفى قريشاً من كنانة إلى أن قال فأنا خيار من خيار من خيار»^(١).

والشرف الكسبي أو شرف النبوة: هو الكمال: كمال العبودية، كمال الصفات، ونبينا محمد ﷺ فيه كمال الصفات، الصفات الكاملة التي صار بها أكمل من غيره، وإن كنا لا نقول: إنه أفضل من غيره في جهة الموازنات، لكن هو ﷺ اجتمعت فيه صفات الكمال؛ لهذا فإن الناس يأتون يوم القيامة لكل أولي العزم من الرسل، فيمتنعون من إجابتهم - في

(١) أخرجه الحاكم (٩٧/٤) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وأخرجه البيهقي بلفظ «إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَ الْعَرَبَ، فَاخْتَارَ مِنْهُمْ كِنَانَةَ، أَوْ قَالَ: النَّضْرَ بْنَ كِنَانَةَ». شَكَ حَمَادٌ: «ثُمَّ اخْتَارَ مِنْهُمْ قُرَيْشًا، ثُمَّ اخْتَارَ مِنْهُمْ بَنِي هَاشِمٍ، ثُمَّ اخْتَارَنِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ» من حديث محمد بن علي.

حديث الشفاعة المعروف - ويأتون إلى النبي ﷺ فيقول: أنا لها^(١)، فقد كمله الله ﷻ بصفات لم يجعلها في غيره ﷺ، إذا الشرف هنا شرف الصفات؛ ولذا يقول أهل العلم: أشرف الأنبياء والمرسلين.

حدثني الشيخ عبد العزيز بن صالح بن مرشد ﷺ - وكان من مشايخنا العباد الزهاد ﷺ ورفع درجته في الجنة - أنه كان يقرأ على شيخه - الشيخ عبد الله بن عبد اللطيف -، وكان يقول هذه الكلمة: (والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين)، فقال له أحد الإخوان: هذه ما جاءت. فعظمت عليه، يقول: فرأيت النبي ﷺ في المنام، فقال لي: أنا أشرف الأنبياء وأشرف المرسلين. وهذه لها حكم المنامات التي هي للبشرى، والمعنى - كما ذكرت - صحيح. [شرح الطحاوية].

س ١٣٤: ما حكم إطلاق لفظ خير خلق الله جميعاً محمد ﷺ، ولفظ سيد الخلق، حبيب الله، والحبیب المصطفى ﷺ؟

الجواب: هو ﷺ سيد ولد آدم، وأشرف الأنبياء والمرسلين، وخير خلق الله جميعاً عندنا؛ لأن الصحيح عندنا في مسألة التفضيل بين الملائكة والرسل والأنبياء أن الرسل والأنبياء أفضل من الملائكة، ولا نقول: البشر أفضل من الملائكة، بل نقول: الأنبياء والرسل وأولياء الله أفضل من الملائكة؛ لهذا يصح أن نقول: خير خلق الله محمد ﷺ، وهو سيد الخلق، وهو حبيب الله، وهو خليل الله. [شرح كشف الشبهات].

س ١٣٥: ألا يُقال بإطلاق: إن النبي ﷺ أفضل المخلوقات؟

(١) أخرجه البخاري (٧٥١٠)، ومسلم (٣٢٦) (١٩٣) من حديث أنس رضي الله عنه.

الجواب: ليس من هذه الجهة، هو يقول: تفضيل الحجرة، وهو فيها، هو يفضل الحجرة بمن فيها على العرش، ليس تفضيلاً بين النبي ﷺ والملائكة أو بين النبي ﷺ والعرش، هو الآن يُقارن بين الحجرة والعرش؛ لذلك عبارته فيها غلو، وليست بصحيحة؛ ما تُقارن الحجرة بالعرش، هو ينظر إليها، ويقول: وأما وهو فيها، فلا والله، يعني: أنها أفضل من الكعبة فلا والله، ولا العرش، أفضل من العرش، فلا شك أن هذا من الغلو.

ما أرسل إلى العرب كافة إلا محمد ﷺ

س ١٣٦: هل أرسل للعرب رسول غير محمد ﷺ؟

الجواب: لا، المقصود أنه ما أرسل إلى العرب كافة إلا محمد ﷺ. [شرح الطحاوية].

الجمع بين عقاب الله لأعداء الأنبياء وقتل بني إسرائيل لأنبيائهم

س ١٣٧: كيف نجمع بين أن الله يتربص بأعداء الأنبياء، وما جاء في الخبر من أن بني إسرائيل كانت تقتل الأنبياء؟

الجواب: الله ﷻ يتولى أولياءه: بنصرهم، وانتقامه، وإظهارهم على أعدائهم. وأعداء الأنبياء هم أشد الناس عداوة لله -تعالى-، قال ﷻ: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِّنَ الْمُجْرِمِينَ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا ۝٣١﴾ [الفرقان: ٣١]، وهداية الله ظاهرة للنبي في نفسه ولأمته، وبيان ضلال واعتداء

من اعتدى عليهم، وكذلك نصره ﷺ ظاهر لهم، ولكن قد يؤخر؛ كما قال ﷺ: ﴿حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا جَاءَهُمْ نَصْرُنَا فَنُجِّىٰ مَنْ نَّشَاءُ وَلَا يَرُدُّ بَأْسُنَا عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ ﴿١١٠﴾﴾ [يوسف: ١١٠]، فحكمة الله ﷻ ماضية، وسنته ﷺ فيما يفعل بأعدائه - أيضًا - ماضية، وقد يؤخر ذلك - سبحانه - يمهل ولا يهمل، وقد دلت على هذا الأصل آيات وأحاديث كثيرة. [شرح الطحاوية].

الفرق بين معجزات الأنبياء ومعجزة القرآن

س ١٣٨: ما الفرق بين معجزات الأنبياء ومعجزة القرآن؟ وهل معجزات الأنبياء معجزة في نفسها كمعجزة القرآن أم لا؟

الجواب: معجزات الأنبياء - ومنها معجزات المصطفى ﷺ - ذكرنا لكم أنها آيات وبراهين ودلائل، فلفظ المعجزة لفظ حادث؛ ولهذا تارة يقع الإشكال في توجيه بعض الأمور؛ لأنه ينتقل من استعمال العلماء لها في أحد معانيها أو في كثير من معانيها، إلى أن تجعل حقيقة شرعية عامة، وهذا ينتبه له؛ فإن كلام العلماء تقريب للحقائق، فإذا كان الاستعمال الاصطلاحي لهم في الألفاظ لم يأت في القرآن ولا في السنة، فينبغي أن يجعل بقدره، وألا يزداد على ما استعملوه فيه؛ ولهذا لفظ (المعجزة) - كما ذكرنا لكم - لم يأت في القرآن ولا في السنة، وإنما فهم ذلك فهمًا، وهذا الفهم صحيح إذا قدر بقدره الشرعي، ولم ينتقل عنه إلى ما لم يأت به دليل؛ ولهذا نقول: آيات الأنبياء، والبراهين الدالة على صحة رسالاتهم، وعلى

أنهم مرسلون من عند الله، وأن ما جاءوا به حق، هذه كلها دليل صدقها في نفسها؛ لأنها شيء خارج عن قدرة الإنس والجن في ذلك الزمان جميعاً، فكل معجزة، كل آية، كل برهان اقترن بدعوى النبوة، فهو خارج عن قدرة الإنس والجن جميعاً في النبي ﷺ وفي جميع الأنبياء والمرسلين؛ لأننا نقول: إن كل نبي يخاطب برسالته الإنس الذين بعث فيهم، وكذلك يخاطب برسالته من سمع رسالته من الجن؛ فهذا يقع الإعجاز، وتقع الحجة بأن تكون الآية والبرهان خارجة عن مقدور الإنس والجن جميعاً، وهذا في آيات وبراهين الأنبياء والمرسلين -عليهم صلوات الله وسلامه-، وكذلك في القرآن، وكلها آية وبرهان، حجته في نفسه، قاطع في نفسه لمعارضة المعارض، وتدبر هذا في جميع الآيات التي جاء بها المرسلون -عليهم صلوات الله وسلامه-. [شرح الطحاوية].

المستفاد من ترتيب أسماء الأنبياء في رحلة الإسراء والمعراج

س ١٣٩: هل ترتيب الأنبياء في السماء ترتيباً أفضلية؟

الجواب: الترتيب ثبت في الحديث، ولكن هل قصدك أنه يستفاد من الترتيب ترتيباً أفضلية، يكون الأول أقل فضلاً من الذي بعده، فأبراهيم عليه السلام أفضل من الجميع، ثم يليه موسى عليه السلام؟ لا. [شرح الطحاوية].

س ١٤٠: هل يجب قرن السلام على النبي بالصلاة؟ وعلى ماذا يحمل قول

الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦]؟

الجواب: ذكر العلماء أن الواجب هو الصلاة على النبي ﷺ، والسلام في الصلاة في داخل الصلاة، ومرة في العمر؛ ليمثل ذلك، أما إذا ذكر اسم النبي ﷺ، فإنه يُتأكد الصلاة عليه والسلام، ولا يجب ذلك؛ لهذا يختصر صيغة الصلاة والسلام بما تسمعون العلماء وغيرهم يقولون: اللهم صل وسلم عليه، صلى الله عليه وسلم، ونحو ذلك. [شرح الطحاوية].

نوع الحب للنبي ﷺ

س ١٤١: هل النبي ﷺ يحب لذاته؛ لأن ذاته حميدة، أم يُحب في الله ﷻ لما اتصف بالنبوة والرسالة؟

الجواب: هذا سؤال جيد، ونبينا جمع من الأوصاف والأسباب التي لأجلها يحب المحب من أحب، جمع كل الأسباب والأوصاف، فهو ﷺ يُحِبُّ من كل جهة، يحب لله ﷻ؛ لأن الله ﷻ أمر بحبه ﷺ، ويُحب لأن الله ﷻ اصطفاه، وفضله، وجعله رسولاً ورحمة للعالمين، ويُحب ﷺ؛ لأن الله خصه بالقرآن، وخصه بالآيات والبراهين، وخصه بما لم يخص به الأنبياء والرسل، ويُحب ﷺ لأجل جهاده في الله حق الجهاد، ونصحه للأمة، وتبليغه رسالة ربه ﷻ، ويحب ﷺ لعظم إحسانه لكل أحد، فما من أحد إلا وهو قد أحسن إليه ﷺ أيما إحسان، وإذا كان الناس فيما بينهم يحبون من أحسن إليهم؛ كما قال شاعرهم^(١):

أحسن إلى الناس تستعبد قلوبهم
فطالما استعبد الإنسان إحسان

(١) قائل البيت هو أبو الفتح البستي، انظر: طبقات الشافعية الكبرى (٥/٢٩٥).

فنبينا ﷺ أحسن أيما إحسان، وأفاض على هذه الأمة من إحسانه وفضله ﷺ بما بلغ من رسالة ربه، واهتدى بهدى ربه ﷺ، فيحب لذلك أعظم المحبة ﷺ.

فلولا أن الله ﷻ منّ علينا ببعثة محمد ﷺ، ثم باتباعه، لكننا مع الهالكين، فنبينا يحب لما في عنق كل أحد من هذه الأمة له ﷺ من المنّة، فمنتته ﷺ على كل أحد، ولهذا جعل الله ﷻ من جميل ثوابه لنبيه أن له مثل أجور أمته، فكل من عمل عملاً صالحاً من الإيمان وشعبه، فله ﷺ مثل ذلك، والناس يحبون أيضاً لأنواع الصفات، فيحب المحب فلاناً لكرمه، ويحب المحب فلاناً؛ لخلقه، ولشجاعته، ولإمامته، ولفتواه، ولحكمه، ولحسن تعامله، ولأشياء كثيرة من الخلال والأوصاف، ولتعامله مع أهله، ولكماله في صفاته وأخلاقه وسجاياه، والنبى ﷺ إذا نظرنا إلى كل جهة من هذه الجهات، فإنه يحب عليها ﷺ، ولكن مع هذا كله، فإن القاعدة عند أهل العلم من أهل السنة أن النبى ﷺ محبته ليست استقلالاً، ولكنها تبع لمحبة الله ﷻ، وهذا يعظم شأن نبينا ﷺ، ففي الحقيقة من تأمل ذلك حق التأمل، فإنه يحبه ﷺ، وبرهان المحبة قوله ﷻ: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٣١]، وقد قال الشاعر في معرض كلام له - لما ذكر بعض الصفات التي ينبغي أن يتحلى بها من يعظ الناس - قال: إن المحب لمن يحب مطيع^(١).

(١) نصف بيت ينسب لمحمود بن حسن الوراق، انظر: الكامل للمبرد (٤/٢)، كما ينسب للشافعي، انظر: ديوان الإمام الشافعي (١/٦٧).

فالمحبة للنبي ﷺ ليست تراويل تنشد، ولا أشعارا يتباهى بها، وليست هي قلادة يتزين بها من يتزين، دون اتباع لسنته ﷺ، فحقيقة المحبة لمن أحب أنه يتبع سنته ﷺ، فهو الرسول المصطفى، والخليل المجتبي الذي أرسله الله ﷻ بالهدى، فطاعته أول ثمرات محبته ﷺ، ولهذا إذا عظمت المحبة، فإن الطاعة تكون أعظم؛ لهذا قال من قال من السلف: (لما كثر الأدعياء طولبوا بالبرهان: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾^(١)، وقال آخر: (ليس الشأن أن تُحِبَّ، وَلَكِنَّ الشَّأْنَ أَنْ تُحَبَّ)^(٢).

ليس الشأن أن تحب النبي ﷺ، ولكن الشأن أن يحبك النبي ﷺ، وليس الشأن أن تحب الله ﷻ، ولكن الشأن أن يحبك الله ﷻ، والله ﷻ لا يحب إلا من مات على توحيدهِ والإنابة إليه، وخلع الأنداد والشرك، يحب الذين يحبون نبيه ﷺ، ويحققون معنى الشهادة له بأنه رسول الله ﷺ. [شرح الطحاوية].

هل الأنبياء لهم كتب مثل الرسل؟

س ١٤٢: هل نفهم من كلام المؤلف في قوله: (والكتب المنزلة على المرسلين) أن الأنبياء لا يعطون كتباً منزلة، وهل كل رسول لابد أن ينزل عليه كتاب؟ نرجو الإفادة.

(١) قال الحسن البصري: ادعى قوم محبة الله فابتلاهم الله بهذه الآية: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ انظر: معارج القبول (٢/٤٣٨).

(٢) انظر: تفسير ابن كثير (١/٣٣٨).

الجواب: ذكرنا في شرح كلام الطحاوي رحمته الله أن الكتب يعطيها الله ﷻ الرسل حجة لهم، هذا هو الأصل، وقد يعطيها نبياً من الأنبياء؛ قال الله ﷻ: ﴿وَأَتَيْنَا دَاوُدَ ذُبُورًا﴾ [الإسراء: ٥٥]، وداود في أحد الأقوال أنه كان نبياً في بني إسرائيل، ولم يكن رسولاً، المقصود أن الكتب الأصل العام فيها أنه يعطيها الله ﷻ رسله؛ لأن الكتاب حجة، وفيه شريعة، هذا هو الأصل في ذلك. فنؤمن بكتب الله ﷻ التي أعطاها أنبياءه ورسله، لكن النفي بأن النبي لا يعطى كتاباً أصلاً هذا يحتاج إلى دليل. [شرح الطحاوية].

حكم البحث في الأمور الغيبية

س ١٤٣: أليس البحث والتدقيق في بعض الأمور الغيبية والمستقبلية وكثرة المباحثات والمطارحات فيها يعتبر من فضول العلم وإشغال النفس فيه إشغال بالمفضول على الفاضل؟ وذلك كبحث هل الحوض قبل الصراط أو بعده؟ وكبحث كفتي الميزان وهل هما حقيقتان أم لا؟ ونحو ذلك من المسائل؟

الجواب: هذا السؤال مفيد؛ لأنه ينبئ عن رغبة في طريقة السلف في بحث المسائل العلمية العقدية، سواءً أكانت من مسائل الغيب خالصة، أم من المسائل التي جرى فيها البحث، والأصل لكل مؤمن أن يكون طالباً للحق الذي ذكره الله ﷻ في كتابه، أو ذكره النبي ﷺ في حديثه.

وطلب الحق في هذه المسائل، أو طلب العلم في معنى آيات القرآن، أو حديث النبي ﷺ، هذا هو طلب العلم النافع، والآية والأحاديث التي فيها

ذكر المسائل الغيبية، تارةً يكون بحث أهل العلم فيها فيما دل عليه النص، وتارةً يكون البحث فيها من جهة الرد على الذي خالف النص.

أما الأول: فكقوله هنا، أو كبحث الميزان - مثلاً - : هل له كفتان أم لا؟ فإنه جاء في القرآن أن الميزان يوضع: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا﴾ [الأنبياء: ٤٧]، وقال أيضاً: ﴿فَمَنْ ثَقَلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (٨) وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ بِمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَظْلِمُونَ﴾ (٩) [الأعراف: ٨، ٩]، كذلك قول الله ﷻ: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ (٧) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ (٨) [الزلزلة: ٧، ٨]، وهذا فيه إثبات الميزان والموازنين، وأنها توزن بها الأعمال، وأنه يعلم الناس، يعلم المؤمن إذا ثقل الميزان، وإذا خف، وهذه الإيمان بها واجب؛ لأن الله ﷻ أخبر بها، هذه مسائل غيبية.

والسنة دلت على أن الميزان له كفتان؛ كما في أحاديث كثيرة، وأن مقتضى الوزن أن يكون له كفتان؛ لهذا من دار حول دلالة الكتاب والسنة، فهذا عقيدة، وليس من فضول العلم، بل إن هذا من العلم النافع الذي يؤمر طالب العلم بتبعه والإيمان به؛ لأنه ما أخبر الله ﷻ به إلا ليؤمن به، ويعتقد، وما أخبر النبي ﷺ بذلك إلا لأنه من العلم النافع.

أما المسألة الثانية، أو الشق الثاني: فإنهم يبحثون في مسائل لم يدل الدليل على عين المسألة، ولكن لا بد من الخوض فيها رداً على المخالفين. فالأصل في هدي الصحابة رضي الله عنهم هو إمرار النصوص التي جاءت في الكتاب والسنة، والإيمان بها، والعلم بذلك، والحرص عليه، وتتبع العلم في هذه

المسائل، هذا ظاهر، لكن تفصيل الكلام في مسائل لم يأتِ الدليل بها من جهة التعريفات ومن جهة الدلائل، وزيادة بعض الألفاظ الإيضاحية، أو ذكر بعض المسائل الخلافية، مثل: هل الحوض قبل أو الصراط؟ وهذه المسائل ليس فيها نص عن الصحابة، ليس فيها قول واضح عنهم، ونشأت كثير من المسائل، نشأ القول فيها؛ لأجل المخالفين، فكثير من مسائل الأسماء والأحكام التي يتكلم فيها الخوارج والمعتزلة لم يتكلم فيها الصحابة بالتفصيل، تكلم فيها من بعدهم ردًا على هذه الفئات لما قويت، ولم يندحر شرها، كذلك في مسائل القدر؛ فإن الصحابة تكلموا في الرد على القدرية النفاة الذين أنكروا العلم، واشتد إنكارهم لذلك، وأتوا بالأدلة التي فيها إثبات أن من قدر الله ﷻ علمه ﷻ بالأشياء قبل حدوثها (العلم السابق الأزلي)، وأن الأمر ليس بمستأنف، بل كل شيء يجري بقدر، ثم بعد ذلك أتى الذين ضلوا في هذا الباب، فأتوا بمسائل جديدة.

فإذا بحث أهل السنة والجماعة في المسائل ليس بحثًا فضوليًا، وإنما هو بحث لتثبيت دلالة الكتاب والسنة، وألا يتسلط الضالون على دلائل الكتاب والسنة بنفيه؛ لأن الواجب الدفاع عن القرآن والسنة، وإبقاء دلالة القرآن والسنة، وتوجيه الناس إلى الإيمان بهما، وعدم البعد عنهما، فإذا جاء من يشكك في الدلالة (دلالة الآية على العقيدة، أو دلالة السنة على العقيدة) بأقوال وتعريفات، وجب الدخول معه بقدر ما يدفع به شره، والصائل يجب دفعه بحسب القدرة، والصيال العلمي على أصول الشريعة (على الكتاب والسنة) هذا أعظم من الصيال على الأبدان؛ لأن الصيال على الأبدان مؤقت، ويذهب بذهاب بعض الأبدان، لكن الصيال على

الشريعة به تحريف الشرع؛ ولهذا صار أعظم الجهاد، الجهاد في العلم أعظم من جهاد العدو (الذي هو الجهاد غير المتعين)، الجهاد العلمي أعظم؛ لأنه به الحفظ (حفظ الشريعة، وليس حفظ الثغور)، أو حفظ بيضة أهل الإسلام، بها حفظ الشريعة، وبقاء هذه الشريعة للناس؛ حتى يتحقق قول الله ﷻ: ﴿فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٢].

وأعظم ما يوغر العدو المحافظة على العلم والبقاء عليه، وقبل ذلك بأزمان، وإلى الآن الشهوات والحروب على الأبدان هذه الناس فيها مد وجزر، يعني: تارة يقوى أمر المؤمنين، وتارة يضعف والله ﷻ يقول: ﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾ [آل عمران: ١٤٠]، لكن الصيال على العلم، وعلى الكتاب والسنة، وعلى دلائل ذلك، وإيقاع الناس في الشبه، وبعدهم عن دلائل الشرع، هذا هو الذي يزيل الإيمان، والذي به تحصل الشبه، ويقوي جانب الشيطان في البعد عن الديانة؛ لهذا ما يتكلم فيه أهل العلم - خاصة المحققين - ليس من فضول العلم في مسائل الاعتقاد؛ لأن هذا بحسب الحال، نعم، قد يأتي زمان يكون فيه بحث بعض المسائل من الفضول؛ لأنه ليس ثم حاجة إليها في ذلك الزمن، فيكون بقاؤها عند طائفة قليلة من أهل العلم كفرض كفاية، لكن بحثها وليس ثم حاجة إليها ليس هذا من صنيع أهل العلم؛ لذلك العلماء يذكرون للناس في كل زمان ما يحتاجون إليه، وليس كل ما يعلمون، أو ليس كل ما في الكتب ينقلونه إليهم، لا، ما يحتاجون إليه بحسب ما يعلمون من الزمن، وما فيه من مضادة للأدلة، ونحو ذلك؛ لهذا -مثلاً- تجد أنه عندنا في الدروس نفصل في أقوال الأشاعرة والماتريدية، والرد عليها، وكيف ترد عليها أكثر من أقوال

المعتزلة؛ لأن المعتزلة أقوالهم الباقية الآن أقوال قليلة، مثل بعض المسائل المشهورة، أما الآن أكثر التأليف، وأكثر المضادة الآن، والذين ينسبون إلى السلف التأويل إنما هي من جهة الأشعرية والما تريدية، ونحو ذلك، ففهم مذهبهم الآن لطلاب العلم؛ لأجل كثرة الاختلاط وكثرة الكتب المؤلفة في التشكيك في حقيقة مذهب السلف، هذا هو المتعين؛ لهذا يختلف هذا باختلاف البلد واختلاف الزمان والمكان، قد يذهب ذاهب من طلاب العلم إلى بلد، فيرى الحاجة فيها إلى تفصيل أقوال لا يحتاجها بلد آخر في بعض المسائل، تكون في بلد الناس لا يعلمون، فذكرها والتفصيل فيها ليس من المناسب، فطالب العلم يكون ربانياً، يعلم الناس ما يحتاجون إليه في جهادهم، في فهمهم للشريعة، وفي جهادهم ضد الذين عقدوا ألوية البدعة. [شرح الطحاوية].

إيمان أهل الكتاب بعيسى ﷺ ومدى نفعه لهم

س ١٤٤: هل إيمان أهل الكتاب بعيسى ﷺ إيمانٌ ينفعهم، أو إيمان إقرار لا ينفعهم؟

الجواب: إذا نزل، فكسر الصليب، وقتل الخنزير، ووضع الجزية، فأمن به أهل الكتاب، واتبعوه، يعني: اتبعوا ما أمر به من شريعة الإسلام، فإنه ينفعهم، أما إذا آمنوا به، يعني: إيماناً بنزوله، لا بما جاء به، وإلى ما دعا إليه، هذا لا ينفع؛ لأن هذه المسألة ترجع إلى الأصول العامة.

هذا مثل: هل هذا في زمن عيسى؟ أم في غيره؟ الحديث هذا صحيح - كما هو معلوم - يعني: هل هو في زمن عيسى ﷺ أم غيره؟ لا، ما نحدد، يعني: ربما يكون قبل ذلك، ثم تحدث فتنة، وربما المقصود منه بعض البيوت، لا كل بيوت الأرض. [شرح الطحاوية].

عيسى ﷺ مجمع على حياته في السماء

س ١٤٥: ماذا تعنى بقولك: إن عيسى مجمع على حياته في السماء؟

الجواب: فيها إشكال؟ عيسى ﷺ ما مات، وما قتل، وما صلب، ولكن الله ﷻ توفاه، يعني: استوفى له مدته الأولى في الأرض؛ قال: ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَعْيسَىٰ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾ [آل عمران: ٥٥]، وهو رفع إلى السماء حيًّا، وألقي الشبه مكانه، فقتل اليهود الشبه، وصلبوا الشبه، وأما عيسى ﷺ، فهو حي في السماء، ونزوله من أشراط الساعة الكبرى، ينزل ﷺ، فيعيش في الأرض مدة، بعضهم قال: سبع سنين، وبعضهم قال: أكثر أو أقل، ثم يموت، ويصلي عليه المسلمون، ويدفونونه؛ فهو الآن ﷺ حي في السماء بإجماع الأمة بلا خلاف، ولا قائل: إنه يجوز الاستغاثة به، وهو الآن في السماء حي، ما أحد يقول هذا - يعني: إلزام لهم -، لو قالوه، لصرحت عليه جميع المراجع التي يرجعون إليها بأن هذا شرك، وأن هذا مضاهٍ لفعل النصارى. [شرح كشف الشبهات].



كيفية أخذ موسى ﷺ التوراة

س ١٤٦: ثبت أن الله - تعالى - خط التوراة لموسى ﷺ بيده، فهل ثبت أن الله تعالى ناوله التوراة بيده من يده؟
الجواب: ما أعلم ذلك، وظاهر القرآن لا يدل عليه. [شرح الطحاوية].

النبي ﷺ أفضل الخلق

س ١٤٧: يُقال: إن النبي ﷺ أفضل من الملائكة صحيح؟
الجواب: هو أفضل الخلق، ولكن لا ندخل فيما لم ينص عليه الشرع؛ لأجل سد باب الغلو، ولكن هو أفضل الخلق، نكتفي بهذا القدر. [تعليقات على تحفة الطالب والجلس].

النبي ﷺ أرسل وعمره أربعون عامًا

س ١٤٨: هل من بلغ الأربعين أو تعداها بقليل لا يستطيع تحصيل العلم؟
الجواب: العلم ما يفوت في الأربعين، والأنبياء أكثرهم بُعث في الأربعين، النبي ﷺ أوحى إليه، وهو في الأربعين، وجاءته الرسالة، فالأربعون سن الكمال، وسن الإدراك، وسن معرفة الأمور، وفهم الأشياء، فهذا السن مناسب، ما يقال: إنه سن انتهى فيه الطلب.

الثاني: أن الذي بلغ سن الأربعين من الله ﷻ عليه بمعرفة أفضل الطرق لربه؛ لأنه الآن وصل إلى سن يبحث عما يقربه إلى الله ﷻ؛ انتهى سن الشباب، الآن سن الخوف، بعد الأربعين هذا سن الخوف، فهو يبحث عن أنفع شيء، أنفع ما حصله العلم والدعوة إليهما، دلت عليه سورة العصر: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِفِي خُسْرٍ ﴿١﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصُوا بِالحَقِّ وَتَوَّصُوا بِالصَّبْرِ ﴿٢﴾﴾ [العصر: ٢، ٣]، لا بد من إيمان، وهو العلم، ثم عمل، ولا بد من تواصٍ بالحق، فإذا هو يعلم ويعمل، يعلم ما تيسر، خاصة أصول العقيدة، التوحيد، وأصول السنن والبدع، الآيات، معرفة تفسيرها، ثم بعد ذلك يدعو بما علم، ولا يضع نفسه إماماً في كل شيء يتكلم. لا، العلم الذي علمه يعلمه، وله فيه أجر عظيم؛ لأن أصول الشريعة قليلة، فإذا ركز الإنسان، خاصة ابن الأربعين عنده إدراك أكثر من إدراك الصغير، إذا ركز، وعلم أشياء، وتصورها جيداً، ونقلها للناس تنفعه.

الثالث: تأمل عدداً من العلماء، ما طلبوا العلم إلا عندما كبروا، ما طلبوه صغاراً، طلبه عدد منهم، وهو في سن الأربعين، بدأ يطلب، وصار من العلماء، وإذا جمعهم، ورأيتهم، أنا كنت أجمع عدة أسماء، لكنه بحث من مُلِح العلم فيمن طلبوا العلم بعد الكبر، يعني: إما في الخامسة والعشرين، السادسة والعشرين أو ما فوقها، هو مهم في الشباب، ابدؤوا؛ ما فات شيء، الحمد لله، ثم هذا أفضل العبادات، طلب العلم أفضل العبادات. [شرح زاد المستقنع].



المسيح ﷺ يكره ما يفعله النصارى عند قبره المزعوم

س ١٤٩: قول المؤلف: كما أن المسيح يكره ما يفعله النصارى عند قبره؟

الجواب: يعني: عند قبره المزعوم؛ لأنهم (النصارى) يعتقدون أن المسيح قتل وصلب، وبعد أن صلب مكث مدة على الصليب، ثم أنزل، ودفن في قبر، ومكث في هذا القبر ثلاثة أيام، ثم صعد من هذا القبر إلى السماء؛ لأنه انتهى ناسوته، وبقي اللاهوت، يعني: بقية صفة الإلهية، وانتهت صفة الإنسانية بذلك، فصعد إلى السماء، فهذا المكان الذي دفن فيه ابن الإله عندهم هذا القبر، هو موجود الآن في زعمهم.

فالمسيح ﷺ في السماء يكره ما يفعله النصارى من الشرك عند قبره الذي يزعمونه، الذي ادعوه، وإلا فهو قبر لشبيه؛ كما قال الله ﷻ: ﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا أَنْبَاعُ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴿١٥٧﴾﴾ [النساء: ١٥٧] فالشبيه هو الذي لما قتلوه أنزل في هذا القبر، يعني: بعد صلبه، ودفن فيه، ولم يصعد، وأما عيسى ﷺ، فقد رفعه الله ﷻ؛ كما قال ﷻ: ﴿بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٥٨﴾﴾ [النساء: ١٥٨]، وكما قال ﷻ: ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ لِيَعِيسَى ابْنِي مَرْيَمَ خُذِي هَذَا الْقُرْآنَ مِنْ بَيْنِ يَدَيْكَ فَتَقُومِي فِي الْبَيْتِ الْغُرِّيِّ ذَلِكُمُ الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ ﴿١٥٩﴾﴾ [آل عمران: ٥٥]. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].



كيفية استراق الشياطين السمع

س ١٥٠: كيف تسترق الشياطين السمع؟ وكيف يصل إليهم قبل بعثة الرسول ﷺ؟

الجواب: الشياطين لهم أوصاف غير أوصاف ابن آدم، فمما جاء في استراقهم السمع أن بعضهم يركب بعضًا، ويعلو بعضهم بعضًا؛ حتى يبلغوا السماء الدنيا، فيسمعون ما أوحاه الله ﷻ. فربما لقف أحدهم الخبر من السماء قبل أن يصله الشهاب، فيلقيه على من تحته، ثم يصل إلى الأرض. واستراق الشيطان للسمع له ثلاثة أحوال: قبل بعثة النبي ﷺ، وفي أثناء بعثة النبي ﷺ - يعني: في حياته -، وبعد حياته ﷺ.

قبل البعثة كان كثيرًا جدًّا؛ تخطف الشياطين الخبر، وتلقيه على الكهنة، وعظم شأن الكهنة جدًّا.

أما في عهد النبي ﷺ، فإنه امتنع ذلك، إلا في النادر جدًّا؛ كما قال ﷺ: ﴿وَأَنَا لَمَسْنَا السَّمَاءَ فَوَجَدْنَاهَا مُلْتَأَتْ حُرْسًا شَدِيدًا وَشُهَابًا ۗ وَأَنَا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقْعَدَ لِّلسَّمْعِ فَمَنْ يَسْتَمِعُ الْآنَ يَحِدْ لَهُ شُهَابًا رَّصَدًا ۗ﴾ [الجن: ٩، ٨]، وقال سبحانه في الآية الأخرى: ﴿إِلَّا مَنْ خِطَفَ لَخِطْفَةَ فَاتَّبَعُهُ شِهَابٌ ثَاقِبٌ ۗ﴾ [الصفات: ١٠]، فملئت السماء حُرْسًا شديدًا وشهبًا، حتى إذا بلغ الوحي للنبي ﷺ، وسمع الوحي في السماء، فإنهم لا يخطفون، فيقع الابتلاء والفتنة من جهة الوحي، فلم يخطفوا شيئًا من الوحي الذي أوحاه الله ﷻ لنبيه، وبعد وفاته ﷺ أيضًا عظم استراقهم، ولكن دون ما كان قبل بعثته ﷺ وفوق ما هو أثناء بعثته ﷺ. [شرح العقيدة الواسطية].

حكم شهادة الجنى أمام القاضي

س ١٥١: إذا دخل جنى في شخص، ثم أسلم، وتاب، وشهد على أن الذي أدخله هو الساحر فلان، فهل تقبل شهادته عند القاضي؟

الجواب: لا، روايات الجن وشهادتهم عند أهل العلم ضعيفة لا تقبل، وهذا معروف في كتب المصطلح، هناك روايات الجن، هذه يعقدون لها فصلاً؛ لأنها رواية ضعيفة؛ لأنه عند أهل العلم أسانيد فيها جن، وأشهرهم من يقال له: شمروش الجنى، فهذا حدث بأحاديث يزعم أنه سمعها من النبي ﷺ، وأخذها من أخذها عنه من أهل العلم، فيكون في بعضها بين العالم والنبي ﷺ ثلاثة، يعني الذي عاش في القرن الثامن الهجري بينهما ثلاثة، يكون اثنان والجنى يقول: سمعت النبي ﷺ، تعلمون أن أعمار الجن غير أعمار بني آدم، فرواية الجن عند أهل الحديث ضعيفة، وكذلك شهادتهم لا تقبل، لم؟ لأن الشهادة والرواية تحتاج إلى إثبات العدالة، وعدالة الجنى لا يمكن أن يثبتها إنسي. [شرح مسائل الجاهلية].

حكم الاستعانة بالجن في العلاج وفك السحر

س ١٥٢: ما حكم الاستعانة بالجنى الصالح لحل السحر أو معاونة رجل مصاب...، إلى آخره؟ وما قول شيخ الإسلام في ذلك؟ نرجو الإفادة.

الجواب: الاستعانة بالجن المسلمين هذا يباح عند الحاجة العارضة

للمرء في نفسه لا لغيره، الاستعانة بالجنى المسلم لمسلم يباح عند الحاجة العارضة للمرء في نفسه لا في غيره، وهذه الشروط مأخوذة مما جاء في الحديث أن النبي ﷺ قال: «إِذَا انْفَلَتَتْ ذَابَّةٌ أَحَدِكُمْ بِأَرْضٍ فَلَاةٍ، فَلْيُنَادِ: يَا عِبَادَ اللَّهِ، احْبِسُوا، يَا عِبَادَ اللَّهِ، احْبِسُوا، فَإِنَّ لِلَّهِ حَاضِرًا فِي الْأَرْضِ سَيَحْبِسُهُ»^(١) وذكر عبد الله ابن الإمام أحمد أن أباه ضل الطريق في حجة حجها، ضل الطريق، وكان وحده، قال: فاستعملت هذا الحديث، فقلت: يا عباد الله، احبسوا، قال: فدللت على الطريق. وهذا الحديث فيه ضعف من جهة الإسناد، ولكن أخذوا منه أنه لا بأس بخطاب الجن؛ لأنه هنا يخاطب حيًّا حاضرًا؛ لأنه قال فيها في آخر الحديث: (فإن لله حيًّا حاضرًا سيحبسه)، وهؤلاء هم مسلمو الجن؛ لأنهم هم الذين يعينون العبد المسلم، أما أن تكون الحاجة غير عارضة، يعني: لازمة، دائمًا يستفيد منهم، فإن هذا محرم، ولم يقل بجوازه أحد من أهل العلم فيما أعلم قديمًا، وإنما شيخ الإسلام الذي ذكر النقل عنه قاله فيما ذكرته سالفًا في الحاجات العارضة، ولهذا قال: قد يحتاج إليه المرء، وقد استخدمه المرء، ونحو ذلك مما يدل على الحاجات العارضة للنفس، أما غيره كما يستعمله بعض الناس، من أنه يأتي يستخدم مسلمي الجن لإخبار قريبه بما في المصاب، أو بما في المريض، أو في بعض الأحوال أو نحو ذلك، فإن هذا لانعلم أن أحدًا من أهل العلم فعله في الماضي ممن يقرؤون، ولا أن أحدًا أجازه، وإذا عرض عليهم، لا أظن أحدًا يجيز مثل هذه الصورة على

(١) أخرجه أبو يعلى (١٧٧/٩)، والطبراني (٢١٧/١٠) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

نحو ما يفعل الآن ؛ ولهذا نقول : إن هذا يحرم على تحريم الوسائل ؛ لأنه وسيلة من وسائل الشرك ، والعياذ بالله . [شرح مسائل الجاهلية].

حكم التسمي بقاضي الجن

س ١٥٣ : رجل يقال له : قاضي الجن أو ملك الجن ، ما رأيكم في هذا؟

الجواب : هذا الذي من أجله ألف شيخ الإسلام هذه الرسالة ؛ لأن الرجل له شياطين تخدمه وتعينه ، وقد يكون المرء ظاهره الصلاح في أشياء ، لكن زين بعض أموره الأخرى من جهة السنة ، هل عنده بدع؟ هل عنده تعلق بالقبور؟ تعلق بالأولياء؟ هل عنده أمور محدثة بدعية؟ إذا كان عنده أمور محدثة بدعية ، وتعلق بهذه المشاهد ، فما تأمن ، بل جزماً الذي يخدمه شياطين الجن ، فكلام الناس الذي يتناقلونه عن بعض الأشخاص ، منه ما هو صحيح ، ومنه ما هو دعايات ، بعض الأشياء ليس لها حقائق ، وإنما بعض الناس ينقل عن بعض ، والأول يمكن أن يكون كذب أو تراءى له شيء ، والثاني مستفيد - يعني : صاحب الحال - ، والله المستعان . والإنسان لا يخلو من هذين ، المقصود : أن هذه الأشياء هي التي قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله : (إنها صحيحة في وقوعها) ، في أصل وقوعها للناس ؛ لأنه قد تخدمه الجن ، وتفعل له أشياء ، ويكون هذا من جهة بدعته ، عنده بدع ، وعنده وسائل شرك ، عنده شركيات ؛ لذلك تخدمه الجن ؛ حتى تفضل الناس باسمه ؛ لهذا العجيب أنك ما تجد سنياً متمسكاً بالسنة والحديث والعقيدة الصحيحة حصلت له هذه الأشياء ، وهؤلاء عندهم صلاح وطاعة ،

وتبتل، وقيام ليل، وكثرة صيام، ولا تحصل لهم هذه الأشياء، لم؟ لم تحصل لهم، وتحصل لمن عنده المحدثات؟ فلا بد أن الفرق حصل من جهة الشياطين. [شرح الفرقان].

حكم من أنكر الملائكة أو الجن أو المهدي

س ١٥٤: ما حكم من أنكر الملائكة أو الجن أو المهدي أو الدجال؟ وهل من أنكر واحداً من هذه الثلاثة كافر؟ وما وجه التفريق بين تكفير من أنكر الملائكة، وعدم تكفير من أنكر المهدي أو الجن مع أن كلها من الغيب، وثابتة بالنص؟

الجواب: الإيمان ذكرنا أن من أركانه الإيمان بالملائكة، وضبطنا الإيمان بالملائكة الذي هو ركن الإيمان، ومن أنكره كفر، هو الإيمان بوجود الملائكة إجمالاً، فإذا آمن بوجود ملائكة لله ﷻ، فهو مؤمن، فإذا كان سمع باسم جبريل ﷺ، وأنه ينزل بالوحي، وجب عليه الإيمان بذلك، فرجعت المسألة إلى أن من أنكر الملائكة، فلا يدخل في عقد الإيمان أصلاً؛ لأن من أركان الإيمان: الإيمان بالملائكة، ويدل أيضاً على أن التكذيب بأي خبر جاء في القرآن، فإنه تكذيب بالقرآن، فإذا كذب بجبريل، كذب بميكائيل، ونحو ذلك، كذب بملك الموت، كذب بأي ملك جاء ذكره في القرآن، فيعرف بالآية، فإن أصر، فهو مكذب بالقرآن، فيكون كافرًا من هذه الجهة.

وكذلك الجن جاء ذكرهم في القرآن؛ فالإيمان بالجن واجب، والتصديق بخبر الله ﷻ بذلك واجب، ويدخل الإيمان بالجن في الإيمان بالقرآن بالكتب؛ لأن معنى الإيمان بكتب الله ﷻ أن يعتقد العبد أنها حق، وأن الله ﷻ أنزل كتبه، وأن ما فيها حق، وخاصة الأخبار، فإن الأنبياء لم يختلفوا فيما أخبروا به؛ لأن الخبر مجاله الصدق، أما الشرائع، فتختلف، العقيدة واحدة، ذكرنا لكم أن الأنبياء اجتمعوا على ما أخبروا به من الاعتقاد بالله ﷻ، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره من الله - تعالى -، هذه اجتمعت عليها الأنبياء؛ فدينهم واحد، لافرق بين نبي ونبي، وبين رسول ورسول في أصول الدين، في تحقيق التوحيد، الإسلام: الاستسلام لله بالتوحيد والانقياد له بالطاعة، والبراءة من الشرك وأهله، هذا أصلُ عام اجتمعت عليه الأنبياء، واجتمع عليه المرسلون، وكذلك أركان الإيمان الستة هذه اجتمعت عليها الأنبياء، لكن الشرائع تختلف. من الإيمان بالكتب الإيمان بالقرآن، والقرآن فيه الخبر عن الغيب، ومنه الخبر عن الجن، فالجن أنزل الله ﷻ فيهم آيات كثيرة: ﴿قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا ﴿١﴾ يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ﴾ [الجن: ١، ٢]، وقال ﷻ في آية الأحقاف: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْءَانَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنصِتُوا فَلَمَّا قُضِيَ وَلَّوْا إِلَىٰ قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ ﴿٢٩﴾﴾ [الأحقاف: ٢٩]، وقال ﷻ: ﴿بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُّؤْمِنُونَ﴾ [سبأ: ٤١]، وقال ﷻ: ﴿وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ نَسَبًا وَلَقَدْ عَلِمَتِ الْجِنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ ﴿١٥٨﴾﴾ [الصفات: ١٥٨]، وغير ذلك من الآيات التي فيها ذكر الجن: ﴿قَالَ عِيفِيَّتٌ مِّنَ الْجِنِّ أَنَا ءِائِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَّقَامِكُمْ وَإِنِّي عَلَيْهِ لَقَوِيٌّ أَمِينٌ ﴿٣٩﴾﴾ [النمل: ٣٩]، فالإيمان بالجن واجب:

إيمان بوجودهم ، وبما أخبر الله ﷻ عنهم من صفتهم في كتابه ، وبما صح في حديث النبي ﷺ . فمن أنكر وجود الجن ، كفر ؛ لأنه كذب القرآن ، فيعرف إذا كان مثله يجهل ، يعرف بما جاء في القرآن من الآيات ، فإذا كذب بوجود الجن مع ذكرهم في القرآن ؛ فإن تكذيبه يعود إلى إنكار وجحد القرآن ، فيكون كافراً بذلك ، أما المهدي الذي ذكر ، فليس الكلام فيه كالكلام في الملائكة والجن ؛ لأن المهدي إنما جاء في السنة ، ومجيئه في السنة هو من جنس الأخبار التي تكون مما أخبر بها النبي ﷺ ، يتأولها المتأولون ، ولا تكفير مع احتمال التأويل ، مثل من تأول الصفات ، ومثل من تأول : بعض الحقائق ، بعض الأسماء ، والأحكام ، وأشباه ذلك ، فإنه لا تكفير بذلك .

أحاديث المهدي كثيرة ، أكثر من خمسين حديثاً متنوعة ، قالها طائفة من أهل العلم ، تبلغ درجة التواتر المعنوي ، لا التواتر اللفظي ؛ لأنها مختلفة في ألفاظها ، لكن وجود المهدي ، وأنه سيخرج في آخر الزمان ، وأن اسمه محمد بن عبد الله ، وأنه من ذرية الحسن ، وأن من صفاته كذا ، وكذا ، وأنه يصلحه الله ﷻ في ليلة ، وما أشبه ذلك من الأخبار ، هذا جاءت به السنة ، فجعله طائفة من أهل العلم مما يبلغ درجة التواتر المعنوي ، لا التواتر اللفظي . وأحاديث المهدي تأولها جماعة ، ومنها ما لم يصحح ، ومنها ما صحح ، ومنها . . . المقصود أنها ليست مثل : الكلام في الجن ، والكلام في الغيبات التي جاءت في القرآن ، وهي التي تكون متواترة بدلالة قطعية ؛ لذلك من أنكر المهدي ، أو أنه سيخرج ، أو قال : لا مهدي بعد محمد ﷺ ، ونحو ذلك ، فإنه يقال : أخطأ ، وخالف ما جاء في الأحاديث ، ولا يحكم عليه بالكفر ، وقد قال بهذا القول جماعة من المنتسبين إلى العلم ، وأخطأوا

في ذلك خطأ شنيعاً؛ لأن الأحاديث كثيرة متعددة المخارج في السنن والمسانيد وغيرها. [شرح الطحاوية].

ملازمة الملائكة للإنسان وقربها منه

س ١٥٥: هل الملائكة الموكلة بالإنسان سواء الكتبة، أو الحافظون تكون ملازمة الإنسان، أم أنهم ينفكون عنه عند دخوله الخلاء؟ وما معنى قوله ﷺ: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَنَعَلَهُ مَا نُوسِسُ بِهِ نَفْسَهُ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾ [ق: ١٦]؟

الجواب: أما معنى الآية، قوله: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾ هذا قرب الملائكة، لا قرب الرب ﷻ بذاته ﷺ؛ لأن القرب - كما هو معلوم - نوعان: قرب عام، وقرب خاص.

والقرب العام: لا يثبت لله ﷻ قرب عام من جميع خلقه، وإنما يثبت القرب الخاص، وما جاء في النصوص من ذكر القرب العام كهذه الآية: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾، فإنما هو قرب الملائكة؛ كما حققه ابن تيمية وابن القيم وجماعة آخرون.

والملائكة أنواع: منها ملازمة للعبد لا تنفك عنه البتة، ومنها ملائكة تنفك عنه، وتفارقه في بعض المواضع، أو لبعض الأسباب: كدخول الخلاء، وجماع الإنسان لأهله، وكون الإنسان جنباً، وأشباه ذلك مما جاء في الأحاديث، هذا من أسباب أن بعض الملائكة لا يرافقونه، وينفكون عنه.

ثم هل الملائكة هذه هي ملائكة الرحمة؟ أم ملائكة الرحمة والكتابة التي تلازم الإنسان؟ خلاف بين أهل العلم، والصحيح أنهم الحفظة، هل هم الحفظة أم الكتابة؟ أم هما معاً؟ والصحيح أن الحفظة بخصوصهم هؤلاء ينفكون عن ملازمته، وأما الكتابة فإنهم لا ينفكون.

والحفظة يحفظ الله ﷻ العبد بهم؛ كما قال: ﴿لَمْ مَعَقَبْتُمْ مِّنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الرعد: ١١]، يعني: يحفظونه بأمر الله، فإذا جاء قدر الله تركوه، فالله ﷻ ييسر له من أسباب الحفظ ما ييسر، هذا وجه في الجمع بين الأحاديث، وثم تفصيل آخر. [شرح الطحاوية].

حكم الاستعانة بالجن

س ١٥٦: قال بعض أهل العلم: إنه لا يستعان بالجن - لا مسلمهم ولا كافرهم - وذكر أن كون الجن يخبرون أنهم مسلمون، فهذا لا يصدق؛ لأنه من علم الغيب، فنؤمن أنه من الجن من هو مسلم وكافر إلى آخره.

الجواب: الاستعانة بالجن حرام، سواء كانت استعانة بالجنى الكافر الشيطان، أم الجنى المسلم؛ وذلك لعدة أدلة، منها: أن استمتاع الإنسى بالجنى والجنى بالإنسى محرم في نصوص الكتاب والسنة، وأنه لا يستثنى من ذلك، لم يرد الدليل بالاستثناء ولا بالتخصيص، فبقاء الأمر على عمومه بما يشمل الجميع، هذا هو الأصل وهو المتعين.

الأمر الثاني: أن الجن لهم قُدر - كما هو معلوم -، وأنه في زمن النبي ﷺ كان منهم مسلمون كثيرون أسلموا، قال ﷺ: ﴿قُلْ أَوْحَىٰ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ

نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا ﴿١١﴾ [الجن: ١١]، إلى أن قال: ﴿وَأَنَا مِنَّا الصَّالِحُونَ وَمِنَّا دُونَ ذَلِكَ كُنَّا طَرَائِقَ قَدَدًا ﴿١١﴾﴾ [الجن: ١١]، إلى ذلك قوله: ﴿وَأَنَا مِنَّا الْمُسْلِمُونَ وَمِنَّا الْقَاسِطُونَ فَمَنْ أَسْلَمَ فَأُولَئِكَ تَحَرَّوْا رَشَدًا ﴿١٤﴾﴾ [الجن: ١٤]، وكذلك في آخر سورة الأحقاف: ﴿قَالُوا يَا قَوْمَنَا إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنزِلَ مِن بَعْدِ مُوسَىٰ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَى طَرِيقٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٣٠﴾﴾ [الأحقاف: ٣٠].

فالجن في زمن النبوة كان منهم من صحب النبي ﷺ، وأسلم على يديه، وعندهم من القدر ما ليس عند غيرهم، وقد مضى زمن النبوة بأجمعه، ولم يستعن النبي ﷺ بالجن، ولم يستعن الصحابة رضي الله عنهم بهم، وقد واجهتهم أشياء، فهذا الدليل، وهذا الإجماع أعظم وأبلغ فيما يستدل به على أن هذا الأمر من البدع؛ لأنه لم يكن في زمن السلف، هذه المسألة أظهر وأبلغ في أنهم لم يستخدموا ذلك، ولم يستعينوا بهم - لا بمسلمهم، ولا بكافرهم -، وهذا له سبب، وهو أن الجني إذا زعم أنه مسلم، فإن إثبات إسلامه وإثبات صلاحه متوقف على أمر باطن لا يطلع عليه الإنسان، فانت بالظاهر تحكم على الرجل إذا قابلك، والجن منهم رجال ومنهم نساء: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن: ٦]، فكيف تحكم عليه بالظاهر من هيئته وشكله على أنه مسلم، ونحو ذلك؟ والجن لا تعلم صدقهم، ولا تعلم حقيقة ما ادعوا، فبقي الأمر على الأمر المغيب؛ ولهذا قال أهل العلم: إن رواية أهل الجن للأحاديث ضعيفة. فلو أتى جني، وروى بالإسناد، وقال: قال رسول الله ﷺ: كذا. وهذا يقول: أنا مسلم، والثاني يقول: أنا مسلم في الإسناد، فعند أهل الاصطلاح بحثوا رواية الجن،

وقالوا: إنها ضعيفة؛ لأن الجن مجاهيل، حتى ولو قال: إنه مسلم. فلا يصدق في خبره.

المسألة الثانية - التي تدل على المنع من الاستعانة بالجن مسلمهم وكافرهم، والمسألة على الاستعانة بالمسلمين - : أن فتح باب الاستعانة هذا هو فتح لباب الشرك بالله ﷻ، فيجب سده، وهو أولى من سد بعض أنواع ذرائع الشرك. فالشريعة حرمت البناء على القبور؛ لئلا يكون وسيلة إلى تعظيم أصحابها، وجاء تحريم بعض الوسائل - وسائل الشرك -؛ لئلا يكون وسيلة، وبعض وسائل البيوع محرمة؛ لئلا يكون وسيلة إلى الربا، وهكذا.

والاستعانة بالجن الذين يُجهلون، ولا يُعلم حقيقة حالهم، الاستعانة بهم لا شك أنه ذريعة لأن يأمر الجني الإنسي - إذا فتح الباب - أن يأمره بالتقرب أو ببيع الأشياء.

فقد بلغني بيقين عن بعض من يتعاطى القراءة - وهو من الجهلة، ليس من أهل العلم، ولا من طلبة العلم - ممن فتح هذا الباب، فسيطر عليه الجن، وهو لا يعلم في هذا، وأصبحوا يأمرونه بأشياء، وينهونه عن أشياء، وربما أذلوه في بعض الأمور؛ فسد الذريعة في هذا واجب، ولا يجوز التساهل به.

الأمر الثالث والأخير: استدل بعض من قال بالجواز ببعض التعبير، بعض العبارات عن شيخ الإسلام ابن تيمية في آخر كتاب (النبوات)، وفي الفتاوى معلومة - كلام ابن تيمية في الموضوع -، لكن شيخ الإسلام لا يريد

بما قال إباحة الاستعانة، وإنما بحث في حال المسلم مع الجن، فقال في أوله: وأولياء الله لا يعاملون الجن، إلا بأمرهم بالشرع ونهيهم عن ضده؛ كما كانت حال النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم.

ثم ذكر الحالة الثالثة: أنه قد يعرض الجني للإنسي في أمر يعينه فيه، هذا لا بأس به، فيحمل كلامه على أنه في حالة - لأن بعض السلف فعلها - في حالة أنه يعرض له، مثلاً: يأتيه، ويقول له: أنا أوقظك لصلاة الفجر، أو يضيع من الطريق - كما حصل للإمام أحمد - قد يكون من الملائكة، وقد يكون من الجن، الله أعلم، لكن يقول: الطريق من هاهنا، فيتبعه، هذا ليس استعانة، ليس طلباً للعون، وإنما هو إرشاد، وهذا الإرشاد متوقف على صدق المرشد وعلى كذبه، يعني: ليس هو استعانة ولا طلباً للعون، ويقول له - مثلاً - : هو كذا، أو الطريق من هنا، أو هذا في الشيء الفلاني، من دون أن يطلب، وهذا خبر قد يكون صادقاً، وقد يكون كاذباً، واختبار الخبر لا مانع منه، يختبر هل هو صادق في ذلك أم لا؟ المقصود هذه المسألة لا تتساهلوا فيها، لا في هذا الوقت، ولا فيما بعده؛ لأنني أخشى أن تنفتح علينا ذرائع الشرك ووسائل البدع من جراء القراء الجهلة الذين فتحوا باب الاستعانة بالجن في هذا الباب؛ ولأجل طول الجواب نكتفي بهذا القدر. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. [شرح الطحاوية].

س ١٥٧: هل يجوز الذهاب للعلاج عند من يزعم أنه يعالج بمساعدة جن مسلمين؟ وهل هذه المساعدة من الجن للقارئ من الاستعانة الجائزة أو المحرمة؟

الجواب: الاستعانة بالجن - سواء أكانوا مسلمين، أو غير مسلمين -

وسيلة من وسائل الشرك، والاستعانة معناها: طلب الإعانة؛ ولهذا من المتقرر عند أهل العلم أنهم لا يطلبون الإعانة من مسلمي الجن، فلم يطلب منهم الإعانة الصحابة رضي الله عنهم، وهم أولى أن تخدمهم الجن، وأن تعينهم. وأصل الاستعانة بالجن من أسباب إغراء الإنسي بالتوسل إلى الجني، وبرفعة مقامه، وبالاستمتاع به، وقد قال عليه السلام: ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا يَمْعَشَرُ الْجِنِّ قَدْ اسْتَكْرَتْهُ مِنَ الْإِنْسِ وَقَالَ أَوْلِيَاؤُهُمْ مِنَ الْإِنْسِ رَبَّنَا اسْتَمَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَّغْنَا أَلْهَاتِنَا الَّذِي أَجَلْتَنَا قَالَ النَّارُ مَثْوَكُمْ خَلِدِينَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾ [الأعام: ١٢٨]، فحصل الاستمتاع - كما قال المفسرون - من الجني بالإنسي، بأن الإنسي يتقرب إليه، ويخضع له، ويذل، ويكون في حاجته، ويحصل الاستمتاع من الإنسي بالجني بأن الجني يخدمه، قد يكون مع ذلك الاستمتاع ذبح من الإنسي للجني، وتقرب بأنواع العبادات، أو بالكفر بالله عليه السلام والعياذ بالله - بإهانة المصحف، أو بامتهانه، أو نحو ذلك؛ ولهذا نقول: إن تلك الاستعانة بجميع أنواعها لا تجوز، منها ما هو شرك، وهي الاستعانة بشياطين الجن - يعني: الكفار -، ومنها ما هو وسيلة إلى الشرك، وهي الاستعانة بمسلمي الجن. بعض أهل العلم كشيخ الإسلام ابن تيمية قال: إن الجن قد تخدم الإنسي. وهذا المقام فيه نظر وتفصيل؛ ذلك أنه ذكر في آخر كتاب (النבות) أن أولياء الله لا يستخدمون الجن إلا بما فعله معهم رسول الله صلى الله عليه وسلم، بأن أمرهم ونهاتهم، أما طلب خدمتهم، وطلب إعانتهم، فإنه ليس من سجايا أولياء الله، وليس من أفعال أولياء الله، قال: (مع أنه قد تنفع الجن الإنس، وقد تقدم له بعض الخدمة، ونحو ذلك)، وهذا صحيح.

فحصل أن المقام فيه تفصيل: فإذا كان الاستخدام بطلب الخدمة، فهذا وسيلة إلى الشرك إذا توجه إلى جني مسلم، ولا يجوز أن يُؤتى لأحد يقرأ يُعرف منه أنه يستخدم الجن المسلمين، وإذا كانت الجن تخدم بعض الناس بدون طلبه، فإن هذا قد يحصل، لكن لم يكن من خلق أولياء الله، ولم يكن مما سخره الله ﷻ لخاصة عباده، فلا بد أن يكون عند هذا نوع خلل؛ حتى كانت الجن تُكثّر من خدمته وإخباره بالأمر، ونحو ذلك، فإذا كان ذلك بطلب منه، فهذا لا يجوز، وهو نوع من أنواع المحرمات؛ لأنه نوع استمتاع، وإذا كان بغير طلب منه، فينبغي له أن يستعيذ بالله من الشياطين، ويستعيذ بالله من شر مردة الجن؛ لأنه قد يكون بعد ذلك فيه، يعني: فيما فعل في قبول ذلك الخبر، واعتماده عليه، وأنسه به - بما تعلمه الجن منه -، يكون فيه فتح لأبواب على قلبه؛ بأن يتوسل بالجن، أو أن يستخدمهم. إذا تبين ذلك، فإن خبر الجن عند أهل العلم ضعيف، لا يجوز الاحتجاج به عند أهل الحديث، وذكر ذلك أيضاً الفقهاء، وهذا صحيح؛ لأن البناء على الخبر، وتصديق الخبر هو فرع عن تعديل المخبر، والجنّي غائب، وعدالته غير معروفة، وغير معلومة عند السامع، فإذا بنى الخبر عن جاء به له من الجن، وهو لم يره، ولم يتحقق من عدالتهم إلا بما سمع - وهي لا تكفي - فإنه يكون قد قبل خبر فاسق؛ ولهذا قال الله ﷻ: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَهُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهْلَةٍ فَتُصْحَبُوا عَلَيْهِ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴿٦﴾﴾ [الحجرات: ٦]، والذين يقبلون إخبار الجن وإعلام الجن لهم ببعض الحوادث حصل منهم مفسدات متنوعة كثيرة؛ حيث إنهم جزموا بصحة ما أخبرتهم به الجن، فربما حصل منهم قيل وقال - يعني: من الناس - في ذلك - يعني:

الذين أُخبروا بذلك - ، ويحصل بعد ذلك من جرائمها مفساد، وقد تفرقت بعض البيوت من جراء خبر قارئ جاهل بأن هذا الذي فعل كذا هو فلان، باعتبار الخبر الذي جاءه، ويكون الخبر الذي جاءه من الجنّي خبر كاذب، ويكون هو اعتمد على نأ هذا الذي لا يعلم عدالته، وبنى عليه، وأخبر به، وصار من جرائمه فرقة واختلاف، وتفرق وشتات في البيوت، ونعلم أنه قد ثبت في الحديث الصحيح الذي رواه مسلم رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن إبليس ينصب عرشه على ماء، ويبعث سراياه، فيكون أحب جنوده إليه من يقول له: فرقت بين المرأة وزوجها. وهذا في جملة التفريق والتفريق بين المرأة وزوجها^(١)؛ لأنه هو الغالب، وأحب ما يكون إلى عدو الله أن يفرق بين المؤمنين؛ ولهذا جاء في الحديث الصحيح الذي رواه أيضًا مسلم وغيره أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَسَسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ»^(٢)، فهذه المسألة يجب عليكم كطلبة علم أن تسعوا في إنكارها، وأن تبذلوا الجهد في إقامة الحجة على من يستخدم الجن، ويتذرع بأن بعض العلماء أباح ذلك. وهذا وسيلة من وسائل الشرك بالله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، واقروا أول كتاب تاريخ نجد لابن بشر؛ حيث قال: إن سبب دخول الشرك إلى قرى نجد أنه كان بعض البادية إذا أتى وقت الحصاد، أو أتى وقت خرف

(١) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (٢٨١٣) عن جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ إِبْلِيسَ يَضَعُ عَرْشَهُ عَلَى الْمَاءِ، ثُمَّ يَبْعَثُ سَرَايَاهُ، فَأَذْنَاهُمْ مِنْهُ مَنْزِلَةً أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً، يَجِيءُ أَحَدَهُمْ، فَيَقُولُ: فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا، فَيَقُولُ: مَا صَنَعْتَ شَيْئًا قَالَ: ثُمَّ يَجِيءُ أَحَدَهُمْ، فَيَقُولُ مَا تَرَكْتَهُ حَتَّى فَرَّقْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ، قَالَ: فَيُدْنِيهِ مِنْهُ وَيَقُولُ: نَعَمْ أَنْتَ قَالَ: الْأَعْمَشُ أَرَاهُ قَالَ: فَيَلْتَزِمُهُ».

(٢) أخرجه مسلم (٢٨١٢) من حديث جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

النخيل، فإنهم يقطنون بجانب تلك القرى، ومعهم بعض الأدوية، ومعهم بعض الأعشاب، فإذا كانوا كذلك، ربما سألهم بعض جهلة تلك القرى، حتى حببوا إليهم بعض الأفعال من جراء سؤالهم، حببوا إليهم بعض الشركات، أو بعض البدع، ثم شيئاً فشيئاً، حتى فشا ذلك، وعليه يكون من أسباب انتشار الشرك في هذه الديار - يعني في نجد وما حولها - بحسب ما ذكر ابن غنام من جهة المتطبين الجهلة، أو من جهة القراء المشعوذين، أو القراء الجهلة، وقد حصل أيضاً في هذا - ولو أطلنا بعض الشيء - أن بعض من يستخدم الجن كثر عنده الناس، ولما كثر عنده الناس صار يعالج علاجاً نافعاً، وبعد ذلك تسخّرت له فئات من الجن أكثر، حتى ضعُف تأثيره، فلما ضعف تأثيره وعرف أن ما عنده من الحالات التي تأتيه للقراءة أو للعلاج أنه لم يستطع معها شيئاً، صار تعلقه بالجن أكثر، ولا زال ينحدر ما في قلبه من قوة اليقين وعدم الاعتماد بقلبه على الجن، حتى اعتمد عليهم شيئاً فشيئاً، ثم حَرَفُوهُ - والعياذ بالله - عن السنة، وعن ما يجب أن يكون في القلب من توحيد الله وإعظامه وعدم استخدام الجن في الأغراض الشركية، فجعلوه يستخدم الجن في أغراض شركية وأغراض لا تجوز بالاتفاق.

إذاً فهذا مما يجب وصده، ووسائل الشرك يجب علينا أن ننكرها، ووسائل الغواية يجب علينا أن ننكرها، ووجود من يستخدم الجن، ويعلن ذلك، ويطلب خدمتهم في الإخبار، هذا مبني على جهل في الحقيقة بالشرع، وعلى جهل بوسائل الشرك، وما يصلح المجتمعات وما يفسدها، والله المستعان [شرح كتاب التوحيد].

جبريل عليه السلام هو الموكل بالوحي

س ١٥٨: مَنْ مِنَ الْمَلَائِكَةِ كَانَ يَنْزِلُ بِالْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ؟

الجواب: هو من جبريل عليه السلام: ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴿١٩٤﴾﴾ [الشعراء: ١٩٣، ١٩٤]، ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴿١﴾﴾ [القدر: ١]، إلى أن قال: ﴿نَزَّلَ الْمَلَكُوتُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ ﴿٤﴾﴾ [القدر: ٤]، يعني: بكل أمر، فالعلماء يقولون: إن جبريل عليه السلام مختص بوحي الله ﷻ، يعني: بالنزول بالوحي، وهذا كثير في الأحاديث، «إِنَّ رُوحَ الْقُدْسِ نَفَثَ فِي رُوعِي»^(١)، «فَإِنَّ جِبْرِيلَ أَنَانِي.»^(٢)، . . . وهكذا في كثير منه. [شرح أصول الإيمان].

التفضيل بين الملائكة والبشر

س ١٥٩: هل يصح أن يقال: إن أشرف من عبد من دون الله هم

الملائكة؟

الجواب: ما لها حاجة هذه العبارة أصلاً (أشرف من عبد من دون الله الملائكة) لا حاجة للعبارة أصلاً، والملائكة على الصحيح يفضلهم الأنبياء

(١) أخرجه القضاعي في مسند الشهاب (٢/١٨٥)، وأبو نعيم في الحلية (١٠/٢٧)،

وهناد في الزهد (١/٢٨١)، وابن أبي شيبة (٧/٧٩)، والبيهقي في شعب الإيمان

(٧/٢٩٩) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (٩٧٤) من حديث عائشة رضي الله عنها.

والمرسلون، فالأنبياء والمرسلون والأولياء أفضل من الملائكة على الصحيح في هذه المسألة، هذه هي المسألة المعروفة بالترتيب بين الملائكة والبشر. [شرح كشف الشبهات].

س ١٦٠: هل البشر أفضل من الملائكة؟

الجواب: هناك أقوال فيها، والتحقيق أن صالحى البشر (الأنبياء والمرسلين والأولياء والصالحين من عباد الله) أفضل من الملائكة؛ لأدلة كثيرة في هذا المقام، وقد بسطها العلماء في مواطنها، شيخ الإسلام كان إذا سئل عن هذه المسألة يسكت، ويقول: كنت أظن أن الكلام فيها محدث، وأن السلف سكتوا عنها، فكنت أسكت عن الكلام فيها كما سكت السلف، حتى وجدت أن الكلام في التفضيل بين الملائكة والبشر سلفي أثري، ثم ساق أقوال الصحابة والتابعين فيما وقف عليه في المسألة. [شرح كشف الشبهات].

دخول الجنى بدن الإنسان

س ١٦١: القول بدخول الجنى فى بدن الإنسان وتكليمه، هل هو من الغيبات أم المحسوسات بعد كلام الجنى؟

الجواب: المحسوس: ما أحس بأحد الحواس الخمس اليد، والسمع، والبصر، . . . ، فهنا إذا كان السماع واضحًا ما فيه التباس، فيدخل فى المحسوسات. [شرح زاد المعاد].

السائل: الإمام أحمد لما سئل عن هذا، قال: ها هو ذا يتكلم على

لسانه . ولم يستدل بحديث ولا آية.

الجواب: لأنه واقع، وهذا غير صورة السماع، فإذا دخل الذي يتكلم الجني، لكن بلسان الإنسي، ليس صوت الجني، بل صوت الإنس، لكن اللفظ وحركات اللسان والإرادة والتعبير من جهة الجني، يذكر أهل القراءة، والرجل قد تدخله جنية، فيصير صوته صوت امرأة، وربما امرأة دخلها جني، صار صوتها صوت رجل، يذكرون هذا، لكن الشائع أن اللسان والصوت هو صوت الإنسان الطبيعي، لكن التعبير والإرادة والكلام إنما هو من الجني . [شرح زاد المعاد].

السائل: الذي يتمسك أن هذا من الغيبات التي لا ترى، وأنه لا بد من دليل؟

الجواب: هو من الغيبات ولا شك، لكن وجود المعين هذا صار من الحسيات، ليس كل الجن من الحسيات، الجن داخلون في الغيب لا شك؛ لأنهم غائبون عنك، لكن هذا المعين الذي تكلم وسمع، هذا غير الصورة التي ذكرتها، الذي تكلم وسمعه بنفسه هذا يدخل في الحسيات، أما إذا كان يدخل في المصروع، فهنا دخل لا من جهة السماع، بل من جهة رؤية أثره على المصروع الذي تكلم منه، كلام المصروع أو كلام الجني بلسان المصروع.

الصورة الثانية: بعض الناس يسمع شيئاً، هذا أحس به، ويكون رجلاً عاقلاً ليس به مرض نفسي أو خبل، رجل سوء وليس بخواف، فهذا في حقه المعين أصبح وجوده محسوساً، وجوده صار حسياً عند الناس كلهم،

فيكون إنكارنا إنكارًا للحسيات، فالإنكار يرجع إلى هذه الصورة، لا إلى أصل المسألة، لكن أصل المسألة مسألة غيبية ليست حسية، فدخول الجني في الإنسي ما رأيناه، أنا رأيت مرة خروجه؛ فلهذا في حق من رآه يكون محسوسًا؛ لأنه رأى أثره، لكن في حق من لم يره أحد حاليين: إما أن يصدق بالخبر الذي رآه، وهذا معنى كلام الإمام أحمد، وإما أن يصدق بأصل المسألة؛ لما جاء فيها من السنة والآثار وشهادة العدول بحدوثها وتواتر ذلك. [شرح زاد المعاد].

السائل: والذي ينكر دخول الجني في الإنسي؟

الجواب: بحسب حاله: قد ينكر قضية عينية، وليس إنكار الأصل، دخوله الإنسي، قد يكون عنده ازدواج في الشخصية، إنكار الأصل لا يجوز، وغلط وبدعة، هناك خمسة أدلة من السنة على إثبات الدخول: صح عن النبي ﷺ أنه أتى برجل مجنون - يعني: به جن -، ففتح فاه، ونفث فيه، وقال: اخرج عدو الله، إني رسول الله، فخرج منه، فقام يمشي في الناس، وكأن ما به بأس^(١)، ومعروف كثير ينكرونها، كالشيخ علي

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٥٤٨) عن عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَمَّا اسْتَعْمَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الطَّائِفِ، جَعَلَ يَعْزِضُ لِي شَيْءٌ فِي صَلَاتِي، حَتَّى مَا أُدْرِي مَا أُصَلِّي، فَلَمَّا رَأَيْتَ ذَلِكَ، رَحَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: ابْنُ أَبِي الْعَاصِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: مَا جَاءَ بِكَ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَرَضَ لِي شَيْءٌ فِي صَلَوَاتِي، حَتَّى مَا أُدْرِي مَا أُصَلِّي، قَالَ: ذَلِكَ الشَّيْطَانُ ادُّنُّهُ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ، فَجَلَسْتُ عَلَى صُدُورِ قَدَمَيْ، قَالَ: فَضْرَبَ صَدْرِي بِيَدِهِ، وَتَقَلَّ فِي فَمِي، وَقَالَ: اخْرُجْ عَدُوَّ اللَّهِ، فَفَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: الْحَقُّ بِعَمَلِكَ قَالَ: فَقَالَ عُثْمَانُ: فَلَعَمْرِي مَا أَحْسَبُهُ خَالِطَنِي بَعْدُ».

الطنطاوي، المسألة بحثها معروف، ولو كانت هي من العقائد أو من إنكار الغيب، صار إنكارها كفرًا؛ لذلك أنا قلت: غلط وبدعة؛ لأنه ما عرف في المسلمين إنكارها في أواخر المائة الثانية لما ظهر العقلانيون والاعتزال، هي ليست من مسائل الاعتقاد، ابن حزم وافق المعتزلة في كثير من الكرامات، وينكر السحر أصلًا. [شرح زاد المعاد].

س ١٦٢: هل شرط حاضر مخرج لعالم الجن؛ لأننا قلنا حي حاضر قادر، فهل في الحضور لابد من المشاهدة، وهل يدخل في استعانة القراء بالجن أم لا؟

الجواب: نقول: القراء لا يجوز لهم أن يستعينوا بالجن، القراء الذين يقرؤون أو الواحد الذي يسمع أصواتًا، يقول: أنا أخاطب الجني، ويعينني على أشياء. نقول: هذه وسيلة من وسائل الشرك المحقق، وسيلة، وإن قال: ليس بشرك الآن، فهو وسيلة، يجعل صاحبه يشرك، ولو بعد حين؛ لأن هذا المخاطب لا يدري: هل هو مسلم أم كافر؟ لهذا إن قابلك رجلٌ - ما شاء الله - وجهه حسن، وملابسه حسنة، وهو يكون من أفسق الفاسقين، صحيح يكون صاحب كبائر، ربما صاحب شركيات، ربما صاحب بدع، والجن فيهم كل شعبة من شعب الإنس، فالمذاهب الرديئة الشركية التي في الإنس تكون في الجن، فما من نحلة في الإنس إلا وهي موجودة في الجن، فالجن منهم يهود ونصارى، كذلك منهم مسلمون: ﴿وَأَنَا مِنَّا الْمُسْلِمُونَ وَمِنَّا الْقَلِيسُطُونَ﴾ [الجن: ١٤]، المسلمون أيضًا فرق، كل فرقة من فرق الإنس افرقت فيها الأمة موجودة، ففيهم خوارج، فيهم معتزلة، فيهم كذا، وفيهم، وفيهم...، إلى آخره، فيهم رافضة في الجن،

فإذا كان كذلك ، فإنه قد يظهر الجني لهذا المخاطب له بمظهر الإسلام ، وهو مشرك خرافي وثني في حقيقة الأمر ، فيؤديه إلى الشرك ، ولو بعد حين ، فيكون صلة ، وهو ما يعرف حقيقة أمره ، إذا خاطبه ناداه ، أما الإنسي يستطيع أن يختبره ، يرى حركاته : أين ذهب؟ أين جاء؟ يعرف هل هو موحد أم ليس كذلك ، أما الجني فإن هذا غير ممكن ؛ لهذا نقول : عدالة الجن غير ممكنة ، بيان هل هو مسلم حقيقة أم ليس بمسلم حقيقة غير ممكنة ، الجن يكذبون ، كيف يتأكد هل كلامه هذا كذب أم ليس بكذب؟ هل هو فيما ادعاه من الإسلام صادق أو ليس بصادق؟ فيما ادعاه من السنة صادق أو غير صادق؟

الثالث: أن الاستعانة بالجن لم يفعلها أكمل الخلق ﷺ ولا الصحابة رضي الله عنهم ، وهم كانوا يحتاجونها ، يحتاجون الاستعانة بالجن في الجهاد ، يحتاجون الاستعانة بالجن في وصف المنافقين ، في فضح المنافقين ، في معرفة الأحوال ، ومع ذلك ما حصل ذلك منهم ، فهذا يدل على كلام شيخ الإسلام أنه قال : وأولياء الله لا يستخدمون الجن إلا فيما استخدمهم فيه رسول الله ﷺ^(١) ، وهو أنه أمرهم بالإسلام ونهاهم عن الشرك ؛ فولوا إلى قومهم مندرين : ﴿ إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَىٰ ﴾ [الأحاف : ٣٠] ، هذه حقيقة . أما الذي يفعل الآن ، يفعل عند بعض القراء ، يقول : أنا أستعين بالجن . هذا كله من أنواع وسائل الشرك المحقق ، وما أجمل ما ذكره ابن بشر في كتابه بعنوان (المجد في تاريخ نجد) في أوائل الكتاب

(١) انظر: كتاب (النوبات) لابن تيمية (١/٢٧٨).

قال: وكان سبب دخول الشرك إلى هذه البلدان - بلدان نجد - أنه إذا أتى وقت صرام النخل وجمع الحبوب، جاور هذه القرى بعض البادية الذين يتطبون - وكلمة يتطبون يدخل فيها الطب الشعبي والرقى، يدخل فيها هذه المسائل - فجاوروا أهل القرى عند أوقات الجذاذ، وأوقات الصرام، ونحو ذلك؛ ليأخذوا منهم من تلك الأمور ما تيسر، فعرض لهم أهل القرى بعض المرضى وبعض من يحتاجون إلى أن يطببهم أو يرقوهم أو نحو ذلك، فأمرهم أولئك بالشرك، فكان مدخل الشرك في هذه البلاد من جهة الذين يرقون، الذين يتطبون، وهذا واضح والحمد لله، لعل فيما حصل من قتل بعض السحرة، لعل فيه - إن شاء الله - إعزازا للمستعنين بالله، وخذلانا للمستعيزين بالسحرة والجن ونحو ذلك، وهذا من البلاء الكبير الذي ما يجوز لأحد أن يتساهل فيه، ما يجوز لأحد، وإن كان بعض الناس يقول: مباح. وينقل عن شيخ الإسلام أنه قال: مباح. هو قال: مباح في أن ينتفع منهم لنفسه أو لغيره، هذا واحد.

الثاني: هل المباح أن يخاطبه دائماً، أو إذا عرض له ذلك؟ يعني: كلام شيخ الإسلام ما فهم على حقيقته، فإنه قد يعرض للواحد في أزمة تمر به أو ضيق، وهو ماش في شيء يأتيه من يخاطبه من الجن - مثلاً -، فهنا صار حاضرًا، هل لا يجوز هذا الوضع؟ هذا الذي تكلم عنه شيخ الإسلام، إذا خاطبه، وطلب منه شيئاً في هذه الحال، هل يجوز أو لا يجوز؟ هنا قال: في هذه الحال مباح، أما هذه الصورة الموجودة شيخ الإسلام لماذا لم يستخدمها؟ وكم أنا عارف من البيوت ما خرب، وتفرق الأزواج، وربما تفرقت الأم عن ولدها بسبب قول قارئ: إن الذي سحركم هو فلان، وهو

أخبره القارئ الذي أخبر به، أخبره بذلك الجني، وهل الجني صادق؟ أخبره أن الذي سحرك أمك، سحرتك أنت وابتك، وهو في الواقع ما حصل، فتفرق البيت، وإبليس ماذا يريد؟ أيهم أقرب له؟ هو الذي يفرق بين المسلمين، فهذا حصل. فإذا استخدمها جهلة؛ لذلك ما نعرف أحدًا من أهل العلم استخدم هذه، فلا يروج - يعني: هذه الشروط الثلاثة: حي، حاضر، قادر - أنه يجوز استخدام الجن؛ لأن استخدام الجن من وسائل الشرك؛ لأن هذه الصفات لا تتحقق فيهم؛ لأنهم خائفون؛ يعني: من جهة القدرة، ومن جهة العدالة، ونحو ذلك، هذه لا تتحقق فيهم، فلا يجوز. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ١٦٣: هناك رجل يحضر الجن، ويجعل الواسطة بينهم وبين الجن غلامًا لم يبلغ الحلم، يقول: هذا الرجل للغلام يظهر لك شكل شاشة، يظهر فيها صورة الجني، يطلب من الغلام أن يسلم عليه، الغلام هو الذي يشاهد الجني، ولا يشاهده غيره، يقول: إنهم يسألون عن أشياء مفقودة أو عن علات، ويقول هذا الرجل: إنه يقرأ القرآن، وإنه يحضر جنا من المسلمين، هل هذا العمل من الكهانة؟ هل من أتى هذا الرجل، ومعه غلام يدخل في قول الرسول ﷺ: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا أَوْ عَرَّافًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ»^(١)؟ هل هناك فرق بين تحضير جن من المسلمين وجن من الكافرين؟

(١) أخرجه أحمد في المسند (٤٢٩/٢)، والحاكم في المستدرک (٤٩/١) وصححه، وأخرجه بنحوه أبو داود (٣٩٠٤)، والترمذي (١٣٥)، وابن ماجه (٦٣٩)، والنسائي في الكبرى (٣٢٣/٥)، والدارمي في سننه (١١٣٦) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

الجواب: هذا مر معنا بحثه عدة مرات، وأن تحضير الجن لمعنى استخدام الجن أن هذا وسيلة من وسائل الشرك المحقق، وإذا كان الجن الذين يستخدمون كفارًا أو مردة، فإن هذا من الكهانة؛ لأن كفار الجن ومردة الجن وشياطين الجن لا ينفعون أحدًا إلا بأن يستمتعوا به؛ كما قال ﷺ: ﴿رَبَّنَا أَسْتَمِعَ بَعْضَنَا بِبَعْضٍ﴾ [الأنعام: ١٢٨]، وكقوله: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنسِ يُعُودُونَ رِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن: ٦]، يعني: إثما، وأما إذا استحضر، أو حضر جنًا من مسلمين، ونفعوه في ذلك، فهذا وسيلة من وسائل الشرك، وينهى عنه، ويحذر من هذا الرجل، ويؤمر بأن يترك هذا الأمر، وأن يكف عنه، وإن أفتى به بعض أهل العلم، فإنه وسيلة من وسائل الشرك، وقد ذكر ابن بشر في أوائل تاريخ نجد أن سبب دخول الشرك في قرى نجد ومن يسكن القرى والنخيل أنهم يجاورونهم، يجاور أهل القرى والنخيل أيام الحصاد، وأيام أخذ الثمار وأخذ ثمرة النخيل، يجاورهم بعض البادية الذين يتطبلون، فشاع في هؤلاء البادية نوع من استخدام الجن في التطب من جهة الرقى، حتى أغوت الجن أولياءهم من هؤلاء الذين يتعاطون الرقى من البادية أن يأمرؤا أولئك ببعض الشركيات، وهؤلاء البادية جهال؛ فأمرؤهم بالذبح لغير الله، ثم أمرؤهم بعمارة بعض المشاهد ونحو ذلك، فشاع الشرك، وعظموا بعض النخيل وبعض الغيطان - على ما هو معروف -، كان سببه إغواء شياطين الجن أولئك القراء الذين يرقون في تحبيب الشرك للناس، أو أمر الناس بالشرك بالله.

فيجب أن يوحد هذا الباب وصدًا عظيمًا قويًا؛ حتى لا يفتح للناس باب من أبواب الشر. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

حكم القول بأن الخوارق هي خوارق للعادات الطبيعية

س ١٦٤: ما حكم من عمم وقال: إن الخوارق هي الخوارق للعادات الطبيعية؟

الجواب: الإنس فيما يجري لهم عادة، في عادة أهل الزمان فيما يجري لهم عادة (العادات الطبيعية)، قد يكون شيئاً من جهة القدرة، من جهة الكشف، هذه لا دخل للطبيعة فيها؛ يعني: ينظر هكذا، فهو يرى ما يفعله الناس، يكشف عما في قلبه، يرى فلانا، ويعرف ما يدور في نفسه؛ ولهذا تجد أنهم يذكرون الكلام عن الفراسة: «اتَّقُوا فِرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ، فَإِنَّهُ يَنْظُرُ بِنُورِ اللَّهِ»^(١) يذكرون الكلام عن الفراسة، وأنواع الفراسة، وأصناف ذلك في مبحث الكرامات؛ لأن لها صلة بمبحث الكرامات؛ لأن الفراسة كشف، ونعني بالفراسة: الفراسة الإيمانية، هي كشف، كما أن الكرامة كشف، فهي في الواقع كرامة.

وأما الفراسة الرياضية وأشباه ذلك، فهذا يحصل بالتعلم، ليس من جهة الإكرام. [شرح العقيدة الواسطية].



(١) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٣٥٤/٧)، والترمذي (٣١٢٧)، وقال: حديث غريب. وأبو نعيم في الحلية (٢٨١/١٠)، والطبري (٤٦/١٤) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

الفرق بين الكرامة والمعجزة

س ١٦٥ : ما الفرق بين الكرامة والمعجزة؟

الجواب : الكرامة ذكرناها ، المعجزة لفظ حادث ؛ المعجزة لفظ لم يرد : لا في الكتاب ، ولا في السنة ، ولا في كلمات الصحابة ، ولا في التابعين ، ولا تبع التابعين ، وأول من استعمل لفظ المعجزة في آيات الأنبياء المعتزلة ، لم ؟ لأنهم بنوا آيات الأنبياء على العجز (على عجز الناس عنها) ؛ لهذا أنكروا الكرامات . ولفظ المعجزة ما جاء - كما ذكر - ؛ ولهذا ضل فيه من أحدثه ، لكن معناه بما تعورف عليه : أنه هو معنى الآية والبرهان ، فإذا قيل : معجزات الأنبياء ؛ يعني : آيات الأنبياء ، براهين الأنبياء الدالة على صدقهم ، والبيانات التي أيدهم الله ﷻ بها ، لكن لفظ المعجزة محدث ، وينبغي أن يقيد ، ويفهم أنه محدث ، وأن تقييده بما لا يضع التباساً في فهم آيات الأنبياء ودلائل الأنبياء ، وللمن تقع كل واحدة منهما ، الكرامة للولي ، وأما المعجزة - وهي : الآية والبرهان - ، فهي للنبي . [شرح العقيدة الواسطية].

س ١٦٦ : هذا سؤال جيد يقول : أشكل علي في ضابط العادة بالنسبة للنبي والولي ؛ إذ ما الفرق مثلاً : بين إحراق إبراهيم ﷺ وبين إحراق أبي إدريس الخولاني ؟

الجواب : هذا الاستشكال أورده شيخ الإسلام في كتاب النبوات ، وقال : الجنس مختلف ؛ النار التي أججت لإبراهيم ليست هي النار التي

أجبت لأبي إدريس الخولاني^(١).

فمن حيث إن هذه نار، وتلك نار، نعم، ولكن لا تساوي هذه تلك، ولهذا قال أهل السنة: إن كرامة الولي لا تساوي آية النبي، والأشاعرة قالوا: إن كرامة الولي تساوي آية النبي، ولكن الفرق بينهما: أن الولي لا يدعي النبوة، والنبي يقول: هو مرسل من عند الله ﷺ. [شرح العقيدة الواسطية].

س ١٦٧: من ذكر هذا الضابط في العادة بين الولي والنبي والساحر من أهل العلم؟ وأين نجدها بالتفصيل؟

الجواب: المسألة مبسوطة في كتب كثيرة، ولعل من أدق من تكلم عن هذا البحث شيخ الإسلام في كتاب (النبوات)، فهو مؤصل لبيان هذه المسألة. [شرح العقيدة الواسطية].

س ١٦٨: هل تصح هذه العبارة: كرامات الأولياء معجزات الأنبياء، ومعجزات الأنبياء كرامات الأولياء؟

الجواب: ما أدري من الذي قالها! لكنها عبارة حلوة، وكرامات الأولياء معجزات الأنبياء، لو قال: كرامات الأولياء معجزات للأنبياء، أو كرامة الولي معجزة للنبي - يعني: من حيث الجنس -، فربما صحت، يعني باعتبار جميع الأولياء، كرامات جميع الأولياء ما حصلت لهم إلا باتباعهم لهذا النبي، فكل أنواع الخوارق التي حصلت للولي الأول والولي الثاني والعاشر والمائة، كل أنواع هذه الخوارق والكرامات في مجموعها هي

(١) انظر: كتاب (النبوات) لشيخ الإسلام ابن تيمية (١/٢١١، ٢١٢).

معجزة للنبي؛ لأنه ما حصلت لهم إلا بالاتباع، قال: ومعجزات الأنبياء كرامات الأولياء. هذا عكس الكلمة السابقة، فهي إيضاها على ما ذكرت لك، إذا كان المقصود أن كرامات جميع الأولياء هي معجزة وآية وبرهان للنبي الذي اتبعوه، فهذا صحيح. أنا أقرأ هذا للفائدة، لا للإقرار لما فيه. [شرح الطحاوية].

لمن تظهر الكرامات في الجهاد؟

س ١٦٩: ذكرت أن ظهور الكرامات لأهل البدع والمحدثات عند القتال لأهل الكفر والشرك، وضربتم مثلاً بما ظهر من كرامات في الجهاد الأفغاني - إن صح أنها كرامات - ، ولا يفوتكم أن الجهاد الأفغاني شارك فيه سلفيون من شتى أنحاء العالم الإسلامي، وكانت لهم إماراة، أفلا يصح أن تكون هذه الكرامات التي ظهرت قد ظهرت لأهل السنة منهم بعيداً عن القبوريين والخرافيين؟

الجواب: لا، السلفيون ظهرت لهم كرامات، والمبتدعة أيضاً يقولون: إنهم ظهرت لهم كرامات، فلا نكذب بظهور الكرامات، ولا نصدق، لكن تقول: من ظهرت منه - هذا هو التأصيل؛ حتى لا يعتقد أنه ما دام أنه ظهرت له كرامة، فإن معنى ذلك أنه على الحق - . نقول: ظهور الكرامة، وأنت مقيم على الشريكات (الشرك الأصغر، أو على البدع) هذه تأييد لما معك من أصل الدين؛ لأنك إذا كلمته في أصل الكرامة، هو شهد شيئاً خارقاً للعادة، وتأصيل أهل العلم على أنه لا يمنع من أن يكون مع أهل

البدع كرامات، لكن في حال مجاهدة الكفار والمشركين: إما باللسان، أو باللسان؛ كما ذكرت ذلك. [شرح العقيدة الواسطية].

أسانيد قصص الكرامات ومظانها

س ١٧٠: قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا فَأَغْشَيْنَاهُمْ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ﴾ [يس: ٩]، يستعملها بعض العامة عند إرادته إخفاء نفسه عن الناس؛ كما فعله بعضهم، فهل ورد في ذلك شيء، ثم أين نجد أسانيد القصص المذكورة في الكرامات؟

الجواب: أسانيد القصص هذه موجودة في عدد من الكتب، منها: كتاب الزهد للإمام أحمد، وكتاب كرامات الأولياء للالكائي، وكتب التاريخ أيضًا، ومناقب الصحابة فيها من ذلك شيء كثير. [شرح العقيدة الواسطية].

الفرق بين خوارق العادات وخوارم المروءة

س ١٧١: ما الفرق بين خوارق العادات وخوارم المروءة؟

الجواب: خوارم المروءة: الأشياء التي تقدح في العدالة، وهي: الخروج عن ما أوجبه الشرع وما هو معروف عند أهل العلم والتقوى والصلاح.

أما خوارق العادات: هذه راجعة إلى أنه شيء ما يستطيع أحد من الحاضرين أن يفعله إلا بقيود. [شرح العقيدة الواسطية].

أهل الكرامات

س ١٧٢ : هل من كان من أهل الكبائر من المسلمين ، ثم تاب وأحسن ، هل يمكن أن يكون من أهل الكرامات؟

الجواب : نعم ، يكون من أهل الكرامات صاحب الكبيرة أو الكبائر إذا تاب منها ؛ فالتوبة تجب ما قبلها ، بل قد يكون في حقه أن الله ﷻ يبذل سيئاته حسنات ، وهذا من أعظم فضل الله ﷻ ؛ كما جاء ذلك في آخر سورة الفرقان : ﴿ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ [الفرقان : ٧٠] ، فصاحب الكبائر إذا تاب ، وأحسن التوبة ، وعمل صالحًا ، وأخلص لله ﷻ ، فإنه قد تبدل سيئاته حسنات ، وهذا ليس للجميع ، ولكن لبعض التائبين بمن تاب توبة خاصة ، فيأتي العبد ، ويكون ليس له من الزمن في الإسلام ، أو في السنة ، أو في الصلاح إلا فترة وجيزة ، ويكون أفضل ممن كان قبل ذلك ، لم ؟ لأنه وقع في قلبه من تعظيم الله ﷻ ، وتوقيره ، واحتقار نفسه ، وعظم ذنبه الذي يتراءى بين عينيه ما يجعله أفضل من غيره ؛ فيبدل الله سيئاته حسنات ، وهذا من فضل الله ﷻ على بعض عباده . [شرح العقيدة الواسطية].

إمكانية حصول الكرامة للفاسق

س ١٧٣ : هل يحصل للفاسق كرامة ، وكيف؟

الجواب : قد يحصل له كرامة بقدر ما عنده من الإيمان ، لكن لا يجزم

بأنها كرامة، والكرامات لا يُعتقد فيها عند أهل السنة والجماعة، وإنما هي نعمة لمن حصلت له، يجب عليه أن يشكر الله ﷻ عليها، لا يعتقد فيمن حصلت له؛ لأنها قد تحصل من بعض من ليس بمسدد الإيمان (كامل الإيمان)، تحصل له كرامة على قدر إيمانه؛ ولهذا يقول أهل السنة: إن كرامات الأولياء لا تبلغ مبلغ معجزات الأنبياء، مع أنها من جنسها في كونها خارقة للعادة، لكن معجزات الأنبياء أعظم؛ لأن أيمانهم أعظم، ولأن الحاجة إلى معجزاتهم أعظم، أما كرامات الأولياء الصالحين المسددين، فهي أقل من تلك مرتبة، كذلك من حصلت له ممن ليس بمؤمن مسدد (فاسق يعمل بعض المعاصي)، قد تحصل له، لكن لا يجزم بأنها كرامة، لكن هو إذا علم ذلك من نفسه، فإنه يشكر الله ﷻ عليها، ويستقيم على الطريق.

العلاقة بين الإيمان والتقوى

س ١٧٤: هل كل مؤمن تقي؟

الجواب: نقول: الإيمان والتقوى يتفاضلان؛ ولهذا كل من عنده بعض الإيمان وبعض التقوى، فإن عنده بعض الولاية، فالولي ليس هو المؤمن الكامل المتقي، بل كل مؤمن تقي له نصيب من الولاية (من ولاية الله له) بقدر ما عنده من الإيمان والتقوى. [شرح مسائل الجاهلية].



أنواع الخوارق

س ١٧٥: هناك من يقول إن الخوارق أربعة أقسام:

- ١ - المعجزة للأنبياء.
- ٢ - والكرامة للأولياء.
- ٣ - والحالة الشيطانية للسحرة والمشعوذين.
- ٤ - الفراسة للأذكياء.

الجواب: إن الفراسة عند أهل السنة والجماعة من جنس كرامات الأولياء، فهي داخله تحتها؛ لهذا يذكرون أبواب الفراسة الإيمانية، وأنواع الفراسة الثلاثة يذكرونها تحت أبواب كرامات الأولياء، فهي عندهم ليست قسمًا رابعًا، وإنما هي من أقسام الكرامات. [شرح مسائل الجاهلية].

الرؤيا الصالحة والكرامة

س ١٧٦: هل تُقاس الرؤيا الصالحة على الكرامة أم لا؟

الجواب: الرؤيا الصالحة ليست أمرًا خارجًا للعادة، فهي تحصل لأحد الناس، ليست خارقة لعادة البشر، ولا لعادة بعض الجن، فهي رؤيا يغير بها الملك، فهي رؤيا صالحة، وليس لها دخل في الكرامات. [شرح الطحاوية].



س ١٧٧: الرؤيا هل هي مما قد يحتاج إليه المؤمن؟

الجواب: لا ، المؤمن لا يتعلق قلبه بالرؤيا ، إذا رأى رؤيا سالحة ، أو رُئيت له ، حمد الله ﷻ ، ولزم الطاعة ؛ حتى لا يفتن ، وإذا رأى رؤيا ، هي لا تسره ، أو فيها سوء بالنسبة له ، فيعمل ما أوصى به النبي ﷺ : أنه ينفث عن يساره ثلاثاً ، ويستعيذ بالله ﷻ من شرها ، وينقلب على جنبه الآخر ، فإنها لا تضره . [شرح الطحاوية].

حقيقة الصوفية وادعائهم التواجد في مكانين في وقت واحد

س ١٧٨: هناك من الصالحين من يكون في دياره في يوم عرفة ، ويرى في عرفة في نفس الوقت ، وإذا سئل عن ذلك يقول : نعم ، ذهبت إلى مكة . فكيف يكون ذلك؟ وهل أحدهم جنني ، علماً بأنه يثبت الذهاب إلى مكة؟ وإذا أثبت هل يصدقه؟

الجواب: يحكى أن ثلاثة من أجناس هؤلاء الذين يزعمون أنهم يذهبون في وقت قصير كانوا مع خادم لهم (غلام) ، فأحضر لهم طعاماً ، فأكلوه كله ، ولم يبقوا له شيئاً ، وبقيت فاكهة ، فقالوا بعدما شبعوا : نترك الفاكهة إلى الصباح . وهكذا الغلام ما دعوه ليأكل ، ولا أبقوا له شيئاً ، فلما كان في الليل ، جاء ذاك ، وتناول الفاكهة كلها ؛ لأنه جائع . فلما أتى الصباح أتى الغلام هؤلاء المشايخ من جنس هذا الذي يقول : أنا ذهبت إلى مكة . وهو في دياره ، اجتمعوا ، فصار كل واحد يظهر فضيلته - هم كانوا أظن

في الشام بحسب القصة الموجودة في بعض الكتب - ، قال أحدهم : أما أنا فصليت الفجر الليلة في مكة في مقابلة الكعبة ، وقال الثاني : أما أنا فصليت اليوم في مسجد رسول الله ﷺ ، والآخر أراد أن يفضلهم ، فأبعد ، فقال : أما أنا فصليت الفجر اليوم في مسجد كذا في المغرب . وهذا الغلام ينظر إليهم ، وهم يريدون أن يقنعوه بذلك ، أو بعضهم يقنع بعضًا ، فلما انتهوا من هذا ، قالوا : يا غلام ، هات الفاكهة . فقال : الفاكهة سرقت البارحة ، فقالوا : لِمَ لَمْ تطلبنا؟ فقال : أحذكم في مكة ، والثاني في المدينة ، والثالث في المغرب . ناديت ، ناديت ، فما جاءني أحد . المقصود أن هؤلاء يختبرون ، فإذا اختبروا ، ظهر الصدق ، اختبارهم بالدنيا ، أما وجود جسم في مكانين في وقت واحد ، فهذا محال . [شرح كشف الشبهات].

حكم الصلاة خلف الساحر

س ١٧٩ : هناك رجل في منطقتنا يأتي إليه الناس عند فقد أموالهم ، فيعطيهم خيطًا معقدًا ، ويقرأ عليه ، ويطلب منهم أن يضعوه في المكان الذي فقده ، فما حكم ذلك ، وما حكم الصلاة خلفه؟

الجواب : هذا من الكهانة ؛ لأن الذي يعمل هذه الأشياء عراف ، أو كاهن ، وقد يكون ساحرًا أيضًا ، فلا يجوز مثل هذا العمل ، ولا يحل لأحد أن يعين أحدًا يدعي معرفة شيء من علم الغيب ، والصلاة خلفه لا تجوز ؛ لأن هذا إما أن يكون عرافًا ، أو كاهنًا ، أو ساحرًا ، وهؤلاء لا تجوز الصلاة خلفهم . [شرح كتاب التوحيد].

حكم التبرك بالصالحين وماء زمزم والتعلق بأستار الكعبة

س ١٨٠ : ما حكم التبرك بالصالحين وبماء زمزم والتعلق بأستار الكعبة؟

الجواب : التبرك بالصالحين قسمان :

تبرك بذواتهم : بعرقهم ، بسؤرهم ، (يعني : بقية الشراب) ، بلعابهم الذي اختلط بالنوى مثلاً ، أو ببعض الطعام ، أو التبرك بشعرهم ، ونحو ذلك ، فهذا لا يجوز ، وهو من البدع المحدثه ، وقد ذكرت أن الصحابة رضي الله عنهم لم يكونوا يعملون مع أبي بكر وعمر وعثمان وعلي - وهم سادة أولياء هذه الأمة - شيئاً من ذلك ، وإنما فعله الخلوفا الذين يفعلون ما لا يؤمرون ، ويتركون ما أمروا به ^(١) .

والقسم الثاني: بركة عمل : وهي الاقتداء بالصالحين في صلاحهم الاستفادة من أهل العلم ، التأثر بأهل الصلاح ، وهذا أمر مطلوب ، والتبرك بالصالحين بهذا المعنى مطلوب شرعاً ، أما التبرك بالذات - كما كان يفعل مع النبي صلى الله عليه وسلم - ، فهذا ليس لأحد إلا للنبي صلى الله عليه وسلم .

(١) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (٥٠) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ : «مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي ، إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُونَ ، وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ ، وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ ، ثُمَّ إِنَّهَا تَحْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ ، يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ ، فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ ، فَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ ، فَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ ، فَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةٌ خَرْدَلٍ» .

أما التبرك بماء زمزم: فإن شرب ماء زمزم جاء به الدليل، وما جاء به الدليل لا بأس به، فالنبي ﷺ قال في ماء زمزم: «إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ، إِنَّهَا طَعَامٌ طُعْمٌ وَشِفَاءٌ سُقْمٌ»^(١)، فمن شربها طعامًا، أو شفاء سقم، شرب بما دل عليه الدليل، كذلك شربها لغرض من الأغراض التي يريد أن يحققها لنفسه، فهذا أيضًا جائز؛ لأن النبي ﷺ قال: «مَاءٌ زَمَزَمَ لِمَا شُرِبَ لَهُ»^(٢) فإذا أن يجعل ماء زمزم سببًا لأشياء يريدونها، فهذا راجع إلى أنه سبب إذن به شرعًا، ولو شرب ماء آخر مثلاً: ماء صحة، وأراد بشرب هذا الماء أن يحفظ القرآن، فيكون هذا اعتقادًا خاطئًا؛ لأن ما جاء فيه الدليل هو الذي يجعل ذلك السبب مؤثرًا أو جائزًا أن يعتقد أنه مؤثر.

أما التعلق بأستار الكعبة رجاء البركة، فهذا من وسائل الشرك، ومن الشرك الأصغر - كما ذكرت لكم بالأمس - إذا اعتقد أن ذلك التبرك سبب، أما إذا اعتقد أن الكعبة ترفع أمره إلى الله، أو أنه إذا فعل ذلك عظم قدره عند الله، وأن الكعبة يكون لها شفاعاة عند الله، أو نحو تلك الاعتقادات التي فيها اتخاذ الوسائل إلى الله ﷻ، فهذا يكون التبرك على ذاك النحو شركًا أكبر؛ ولهذا يقول كثير من أهل العلم: إن أنواع هذا التبرك بحيطان المسجد الحرام، وبالكعبة، أو نحو ذلك، أو بمقام إبراهيم، التمسح بذلك رجاء البركة من وسائل الشرك الأكبر، بل هو من الشرك - يعني الشرك الأصغر -؛ كما قرر ذلك الإمام الشيخ محمد بن إبراهيم رحمته الله. [شرح كتاب التوحيد]

(١) أخرجه البيهقي في سننه الكبرى (١٤٧/٥)، والطيالسي (ص ٦١) من حديث أبي ذر رضي الله عنه وأصله عند مسلم (٢٤٧٣) بلفظ: «إِنَّهَا مُبَارَكَةٌ، إِنَّهَا طَعَامٌ طُعْمٌ».

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٠٦٢) من حديث ابن عمرو رضي الله عنه.

فائدة في الرد على القبوريين

الحمد لله رب العالمين وبعد، هذه الشبهة التي أوردها المردود عليه، وهو داود بن جرجيس من أهل العراق في القرن الثالث عشر الهجري، هذه الشبهة من ضمن الشبه التي يروج لها الخرافيون والمشركون في كل زمان، وفي كل مكان، وهي أنهم يقولون: إنا توجهنا لهذا العبد الصالح؛ لأجل أن له كرامة عند الله ﷻ؛ فلأجل كرامته نسأله، لأجل كرامته نتوسل به، لأجل كرامته نستغيث به، لأجل كرامته نسترضيه؛ حتى يشفع لنا عند الله ﷻ، وهذا في الحقيقة دخول - كما ذكر الراد العلامة الشيخ عبد اللطيف رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ -، هذا دخول في تصحيح كل شرك بكل عمل للمشرك به؛ لأن الأنبياء عليهم صلوات الله وسلامه كلهم أهل صلاح، والله ﷻ بين لنا أن قوم موسى كفروا؛ لأنهم اعتقدوا في عُزير - وكان عبداً صالحاً - أنه ابنُ لله ﷻ؛ فسألوه؛ وطلبوا منه، وعيسى ﷺ أعتقد فيه أنه ابن لله ﷻ، وأن أمه مريم البتول أنها لها الكرامة العالية، فُتسأل، ويُطلب منها، ولذلك النصراري الحقيقيون يطلبون الآن من مريم، ويطلبون من عيسى، بل يطلبون من روح القدس أيضاً الذي هو جبريل. وهذا كله بنفس الشبهة أو بالشبهة نفسها، أن هؤلاء أقوام صالحون، وأن لهم الكرامة والمنزلة، بل هم أقانيم للإله (يعني: تجسّدات للإله مختلفة)، يعني: عيسى وروح القدس ﷻ والأم مريم صديقة وعذراء، وبرأها الله ﷻ، وأثبت كذا، وأثبت كذا، ورفع مقامها؛ فهي صالحة؛ فيُطلب منها، وهذه الشبهة عند جميع المشركين، حتى الذين يشركون بالكواكب، يشركون بالأوثان، بالأصنام المصورة

عندهم نفس الشبهة، فالذين عبدوا الصخرة التي كان يجلس عليها الرجل الذي كان يلت السويق، لماذا عبدوا الصخرة؟ قالوا: (لأن هذه الصخرة تعبد فيها ذاك الرجل الصالح، وكان يُطعم، وكان يُحسن، فهذا موقع مكرم، وكان يُجلس فيه، فروحه لن تُبارح هذا المكان، وكرامته لن تنقطع عن الناس . . . ، إلى آخره، فعكفوا على الصخرة، ثم عكفوا على قبره) رجل كان يلت السويق، فمات، فعكفوا على قبره، وهكذا.

فإذا حصول الكرامة للعبد هي إكرام من الله ﷻ، فإكرام الله ﷻ لعبد من عباده الصالحين من الأنبياء والرسل أو من الأولياء، إعطاؤه هذه الكرامات أو إلى عبد صالح لم يبلغ إلى مرتبة أن يكون من الأولياء، هذا إكرام من الله ﷻ له، وهذا الإكرام لا يدل على أنه تجاوز مرتبة البشرية، بل هو منة من الله له، وإعطاء ورحمة من الله ﷻ بهذا العبد، قد يكون هذا الإكرام في الدنيا، وقد يكون هذا الإكرام فيما بعد الوفاة، ولكن إكرام الشخص، إكرام المعين ليس بسؤاله، وإلا لدل النبي ﷺ على سؤال أهل أحد الذين شهد ﷻ أنهم أحياء، فقال: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾ فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ۗ وَسَبِّشْرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٧٠﴾﴾ [آل عمران: ١٦٩ - ١٧٠]

فأي كرامة فوق كرامة هؤلاء الشهداء؟! هل أرشد النبي ﷺ الصحابة ﷺ أو كان الصحابة ﷺ يتوجهون إلى أولئك؛ لأجل الكرامة؛ لأن هذا دين المشركين: أنهم يتوصلون بما عليه حال العبد الصالح؛ لسؤاله، والطلب منه، والاستغاثة به، والتقرب إليه، وطلب مرضاته ليشفع، وهذا أيضًا راجع لطريقة عباد الكواكب، فإن الذين عبدوا الكواكب ما عبدوها إلا لأجل أنهم

رأوا أن للكواكب - بحد زعمهم - خصائص وتأثيرات ، فقالوا : إن هذه التأثيرات تدل على أنها تفعل ، وأن لها صلة ، سواء منهم من يقول : إنها مدبرة من عند الله ، ولكن الله أكرمها ، أو الذين يقولون : إنه فاض عليها من العقل الفاعل ، فاضت عليها أنواع الأفعال ، فهي تؤثر على الأرض باعتبار ما فاض عليها من العقل الفاعل أو الفعال ، هذا أو ذاك ، كل مشرك لابد أن يتشبث بأن يقول : لهذا الذي أشركت به منزلة ، وله منزلة ، وله خصائص ، وإلا لكان الشرك يبطله أي عقل إذا كان ليس له شيء ، ذلك المشرك ما يأتي إلى أي عمود ، ويعبد أي عمود ، ما يأتي إلى أي بقعة ، ويذهب يتبرك بها ، ولا يأتي إلى أي مكان ، أو يعمل أي صورة يتبرك بها ، لابد أن تكون الصورة مخصوصة ، ويكون المكان مخصوصاً ، وهكذا . . . ، فأصل الاعتقادات في أن الله أكرم بعض الأمكنة ، أكرم بعض الأشخاص ، أكرم بعض المخلوقات وبعض الأشياء هو الذي سبب الشرك ، وجعل النفوس تتعلق بالشرك ، والشيطان سول لهم ، وأملى لهم .

لهذا فشبّه هذا الرجل ليست إلا أن يقول : إننا ندخل في دين المشركين والنصارى ؛ فالباب باب واحد ، فالنصارى إنما يسألون عيسى وأم عيسى عليهما السلام من أجل ما لهما من الكرامة ، ومن عبد الصالحين ، فإنما يعبدهم ؛ لأجل أنه يكون لهم كرامة ومنزلة عند الله تعالى ، فهذه الشبهة معناها لا يبقى معنى للشرك ، حتى الذي يعبد الصنم ، يقول : هذا الصنم على صورة الرجل الصالح وروحه التي توجهنا إليها ، حضرت الروح ، فسألناها ، فرفعت الحاجات . كلها من التأويلات المعروفة . وأول من أدخل هذه الشبهة في المسلمين إخوان الصفا ، أول من عُرف عنه أنه أدخل شبهة الكرامة في

التوجه إلى الموتى والصالحين، وأن كرامته بعد موته تجعل روحه تتعلق بمن سألها، واستغاث به - إخوان الصفا في رسائلهم المعروفة، فعقدوا رسائل كثيرة في خصائص أرواح من أكرمهم الله من الموتى، وكيف تأتي إلى مرقد الصالح، وتسأل كذا، أنواع الكرامة، وتعلق الروح، . . .، إلى آخر ذلك مما أحدثوا في هذه الأمة، عليهم من الله ما يستحقون.

الحقيقة لفظ (الكرامة) يحتاج إلى تأمل، وأنا عندي لو أنه يُستعاض عنها بلفظ الإكرام كان يزيل كثيراً من الإشكال، حتى عند العامة يتغير اللفظ من لفظ (الكرامة)؛ لأنني الآن لا أحفظ نصاً جاء فيه لفظ الكرامة (كرامة الولي)، هل تحفظون شيئاً؟ هل تستحضرون شيئاً في لفظ الكرامة؟ لذلك هو الذي في النصوص ولاية الله ﷻ لعبده: ﴿نَحْنُ أَوْلِيَائِكُمْ﴾ [فصلت: ٣١]، إذا نقول: العبارة الصحيحة هي كرامة الأولياء؛ استعملها في السنة، وصُنفت فيها كتب كرامات الأولياء، ومقررة في العقائد: ونؤمن بكرامات الأولياء؛ مثل ما يقول ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ فِي (الواسطية): (ونؤمن بكرامات الأولياء، وما يجريه الله على أيديهم من أنواع العلوم والمكاشفات والخوارق وأنواع القدرة والتأثيرات . . . إلى آخره)^(١)، ولكن عند العامة الذين لا يعلمون معنى الكرامة لو يُعبر في مثل هذا المقام بلفظ الإكرام من الدعاة وطلبة العلم؛ ما يجعل النفوس تتعلق بشيء أكبر من حقيقتها، هو إكرام، أكرم الله عبده بكذا، إذا قلت: كرامة الولي، يتصورون المسألة أوسع من المدلول الذي عند العلماء؛ لذلك لو قلنا: إكرام الله لوليه،

(١) انظر العقيدة الواسطية مع شرحها للعلامة الشيخ صالح الفوزان - حفظه الله -

إكرام الله لعبده، الإكرام من جنس رحمته له، لكن كرامة الولي لا يتصورها العامي خاصة في المواطن، (يعني: في المواضع والبلاد التي فيها شبهة الشرك، وقرب النفوس من البدع والخرافات)، يتصورها على غير ما يتصورها، فحبذا إبدال لفظ الكرامة، وهي لا تُنكر اللفظة، ولكن لا أحفظ أنها جاءت في الكتاب والسنة الآن، وبتأملها زيادة يستعمل بدلاً عنها في البلاد التي يشته على الناس فيها المعنى، لو قال: كرامة الأولياء، قال: إكرام الله لوليه، إكرام الله لعبده بكذا، فيكون أخف؛ لأن المصطلحات تبني أصولاً، وتهدم أصولاً. [تعليقات على تحفة الطالب والجلس].



الجمع بين النفي والإثبات في الشفاعة

س ١٨١: ما وجه الجمع بين النفي والإثبات في الشفاعة؟

الجواب: نعم، صحيح، لكنه جمع بين النفي والإثبات، هذا متعلق بالشفاعة، وليس في إثبات الصفات، يعني: نقصد بالجمع بين النفي والإثبات في الصفات هنا الشفاعة، هنا إذا نظرنا إلى قبول الشفاعة، نعم، هذا من الله ﷻ، لكن الشفاعة نفسها هذه من العبد، الإذن من الله ﷻ، الإذن مثبت: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، نفي أن يكون ثم شفاعة إلا بإذن الله ﷻ، ذكرت لك أنه حصر، وهذا أحسن من الآخر، ويأتينا بعد ذلك تفصيل الكلام على علو الله ﷻ، وقربه، وأزليته، وأبديته. [شرح العقيدة الواسطية].

حكم سؤال النبي ﷺ الدعاء بعد موته

س ١٨٢: من سأل النبي ﷺ أن يدعو له وأن يطلب له المغفرة بعد موته

هل هذا شرك؟

الجواب: نعم، هو شرك أكبر؛ لأن النبي ﷺ لا يدعى بعد موته، فطلب الدعاء من الميت بالإغاثة أو الاستسقاء، يعني: أن يدعو الله أن يغيث، أن يدعو الله أن يغفر، أن يعطي، ونحو ذلك، هذا كله داخل الدعاء، والله ﷻ قال: ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الحج: ١٨]، والذي يقول: إن هذه الصورة - وهي طلب الدعاء - تخرج عن الطلب الذي به يكون

الشرك شركًا، فإنه ينقض أصل التوحيد كله، فكل أنواع الطلب: طلب الدعاء من الميت، طلب المغفرة من الميت، أو طلب الدعاء من الميت أن يدعو الله أن يغفر، أو طلب الإغاثة من الميت، أو طلب الإعانة، كلها باب واحد، هي طلب، والطلب دعاء، فداخلة في قوله ﷺ: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٧]، وفي قوله: ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨]، وقوله: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ﴾ [فاطر: ١٣]، ونحو ذلك من الآيات، فالتفريق مضاد للدليل، ومن فهم من كلام بعض أئمتنا التفريق، أو أن طلب الدعاء من الميت هو بدعة، لا يعني أنه ليس بشرك، بل هو بدعة شركية، يعني: ما كان أهل الجاهلية يفعلون، وإنما كانوا يتقربون ليدعوا لهم، ولكن أن يُطلب من الميت الدعاء، هذه بدعة ما كانت أصلاً موجودة عند الجاهليين، ولا عند المسلمين، فحدثت، فهي بدعة ولاشك، ولكنها بدعة شركية كفرية، وهي معنى الشفاعة، ما معنى الشفاعة التي لو طلبها أحد من غير الله، فقد أشرك؟ الشفاعة: طلب الدعاء، طلب الدعاء من الميت هو الشفاعة. [شرح الطحاوية].

كلام ابن أبي العز عن حديث الشفاعة

س ١٨٣: الحديث الوارد في شرح ابن أبي العز للطحاوية في موضع الشفاعة فيه خلط بين أنواع الشفاعة، ثم لو أراد شخص الاستزادة يرجع إلى أي الكتب؟

الجواب: الحمد لله مسألة الشفاعة ليست من المسائل الغامضة

أو العزيزة؛ هي موجودة في كل كتب العقيدة، لكن من حيث الحديث الذي ورد، حديث الشفاعة الطويل كلام ابن أبي العز عليه حسن، فيرجع إليه. [شرح الطحاوية].

حكم الشفاعة لأهل الكبائر من الأمة

س ١٨٤: ذكر بعض أهل العلم أن من أنواع الشفاعة، الشفاعة لأقوام استحقوا النار ألا يدخلوها، فما الدليل على هذا النوع من أنواع الشفاعة؟

الجواب: الدليل «شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي»^(١). بعض أهل العلم قال: وهذا النوع لا دليل عليه. لكن هذا ليس بصحيح؛ لأن قوله ﷺ: «شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي»، هذا يعم نوعي أهل الكبائر: فيمن استحق النار، وفيمن دخل النار؛ ولذلك جعلتهم لك في التقسيم في نوع واحد، جعلتها لك في أحد أنواع الشفاعة؛ لأجل أن الدليل واحد في النوعين معاً. [شرح الطحاوية].

شروط طلب الشفاعة من المخلوقين

س ١٨٥: ما رأيكم فيمن يقول: إن شروط طلب الشفاعة: أن يكون حاضرًا، حيا قادرًا، وأنها تتوفر في الجن، وكيف نرد على ذلك؟

(١) أخرجه أبو داود (٤٧٣٩)، والترمذي (٢٤٣٥) من حديث أنس رضي الله عنه.

الجواب: هذا ربما أنه من أصحاب الجن؛ لأنه إذا كان علم أنه حاضر وحي، كيف علم أنه قادر؟! ثم كيف علم أنه مسلم؟! لأن الجن عند أهل العلم خبرهم ضعيف، وشهادتهم غير مقبولة؛ ولهذا الأحاديث التي يرويها أهل العلم، وفي إسنادها جني عندهم ضعيفة؛ كما هو معروف في مصطلح الحديث، كذلك قبول الخبر - فضلاً عن الشفاعة - متوقف على معرفة العدالة، والجني إنما يسمع صوته عند من سمع صوته، ولا يعرف عدالته. وقول القائل: أنا مسلم، وأنا أشهد، يعني: لو قال الجني، وخاطب بهذا الكلام لا يعني أنه صادق في ذلك؛ لأنه تراه في الإنس يقول: كذا، وهو كاذب، فإذا كان شيطاناً، فإنه قد يكذب في ذلك؛ لهذا نقول: قبول قول الجني في هذه الأشياء متوقف على القول بعدالته، والعدالة مبنية على الرؤية والمشاهدة، وهذه غير حاصلة؛ لذلك لا يؤخذ بقول الجن، ولا بشهادتهم، نعم، قد يكون خبرهم خبراً من الأخبار التي تثبت منها؛ كما يقال، يعني قيل: لا يعتمد، ولا يؤخذ به، وهذا في مسألة قبول الخبر، فكيف بأن تطلب منه الشفاعة، فإذا كان طلب الشفاعة من الإنسان فيها ما فيها، فكيف تطلب من جني لا يرى ولا يُعرف حاله؟ لاشك أن هذا من وسائل الشرك، ومن ذرائع التعلق بالجن والغائبين. نسأل الله ﷻ أن يعيدني وإياكم من مضلات الفتن ومما يقرب إلى مساخطه، وأن يوفقنا إلى ما فيه رضاه، وأن يشرح صدورنا لطاعته، وأن يعلي مقامنا في الجنة؛ إنه جواد كريم، كما أسأل المولى ﷺ ألا يحرمنا شفاعة نبيه، وأن يجعلنا ممن حظي بها ومنّ عليه بها، اللهم فاغفر ذنوبنا وإسرافنا في أمرنا، واجعلنا من الصالحين، وثبت أقدامنا؛ إنك على كل شيء قدير، وصلى الله وسلم على نبينا محمد. [شرح الطحاوية].

خروج الموحدين من النار بشفاعته ﷺ

س ١٨٦: ما المقصود بقوله ﷺ في الشفاعة: يخرج من النار أناس لم يعملوا خيراً قط؟^(١)

الجواب: هذه العلماء لهم فيها عدة أقوال، لكن لعل الأقرب: أنهم قوم لم يتمكنوا من العمل، أو قوم سيئاتهم أذهبت حسناتهم في الميزان، فصاروا لم يعملوا خيراً قط، يعني: لم يعملوا خيراً قط يثابون عليه؛ لأن السيئات قابلت الحسنات، أو عليهم حقوق، فأعطي من حسناتهم، ذهبت حسناتهم، ما عملوا ما فيه عندهم خير، يعني: ما قدموا خيراً قط يخرجون به من النار، يعني: صارت قضاء وذهبت، والمشهور هو الأول، أنهم أناس لم يعملوا خيراً قط، يعني: لم يأتهم الوسع، مثل: الصحابي الذي دخل الجنة، ما سجد لله سجدة، أسلم، وقتل.

طبعاً هم يذكرون حادثة الصحابي ونحوها، لكن فيها نظر؛ لأن أصل جهاده عمل، وهل يقصد بالعمل هنا الأركان، أم ماذا يقصد بالعمل؟ الحديث هذا مع حديث البطاقة من الأحاديث المشككة، أو التي تحتاج إلى توجيه عند أهل السنة الذين يقولون: إن العمل ركن. واضح؟ والأقرب هو الذي ذكرت لك من الأوجه الثلاثة، أنها يقال: لم يعملوا خيراً قط: ما تمكنوا، أسلم، ومات، وهذا يحصل كثيراً؛ واحد يسلم، ويموت، ولم يعملوا خيراً قط - يعني: ينجون به من النار -؛ لأجل ذهاب الحسنات

(١) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (١٨٣): «فَيُخْرِجُ مِنْهَا قَوْمًا لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ».

بالسيئات، لم يعملوا خيراً قط ينجون من به من النار؛ لأجل ذهاب حسناتهم إلى غيرهم؛ فداءً لاعتدائهم وظلمهم وأشباه هذه، وهذه تنتبه لها دائماً. إذا صار عندك محكم، وعندك نصوص متشابهة، فالمتشابه احمله على المحكم، تسترح. يعني: عندك محكم، الذي هو ماذا؟ (إن العمل ركن) هذه الأدلة عليها كثيرة جداً، ما نتركه لأجل حديث يمكن أن يحمل على عدة أوجه، ليس بواضح، يعني: ليس نصاً في المسألة أن العمل ليس ركنًا، هذا جاء فيه خبر آخر في بيان ما يحصل يوم القيامة: (يخرجون لم يعملوا خيراً قط) ليس معنى ذلك أن العمل ليس ركنًا؛ إذا صار كذلك، فيصير متشابهًا، يعني: يحتاج إلى فهم، فتوجهه بما يوافق المحكمات، هذا صنيع شراح الحديث؛ لأن العلماء عندما يشرحون الحديث يقولون: كيف جاءت هذه الأقوال، وهذا معناه، وكذا، ويحمل على كذا؛ لأن عنده أصلاً، وعنده هذا، فإما أن يفسر هذا بظاهره - إذا كان غير معارض -، وهذه المحكمات إذا كان هناك معارضة، تجده يحمله على ما يوافق المحكم إذا كان متشابهًا، وهذا كل عملهم، عمل العلماء على هذا. [شرح أصول الإيمان].

س ١٨٧: هنا من وجه الحديث (من لم يعمل خيراً قط) أي لم يعمل خيراً زائداً على الإيمان الذي به يخرجون من النار؟

الجواب: يعني: زائداً على الإيمان الذي به يخرجون من النار، ليس هناك ما يعارضه؛ لأنه توجيه تخرج به من المشكل صحيح؟ لكن يحتاج لمعرفة من الذي قاله، يعني: من العلماء، هل هو موجود؟ [شرح أصول الإيمان].

حكم طلب الدعاء من الموتى

س ١٨٨ : هناك بعض الناس في بلاد أخرى يأتون إلى بعض الناس، يزعمون أنهم أولياء، فيطلبون منهم أن يدعوا لهم الله ﷻ، فما حكم هذا العمل؟

الجواب: إذا أتى أحد إلى ميت - ولي، أو نبي، أو نحو ذلك -، فطلب منه أن يدعو الله له، يعني: قال: يا فلان ادع الله لي. هذا هو معنى الشفاعة، يعني: كأنه سأله الشفاعة، فمعنى طلب الشفاعة من الميت: طلب أن يدعو الله له، أن يسأل الله له.

فإذا قول القائل للميت: ادع الله لي. أو يأتي للنبي ﷺ خارج الحجرة والأسوار، ويقول: يا رسول الله، ادع الله لي أن يرزقني بكذا. معنى هذا: اشفع لي بهذا المطلب؛ لهذا معنى ادع الله لي: اشفع. وحكمها حكم الشفاعة، وقد مر معنا في هذا الكتاب أن أولئك ما قصدوا إلا الشفاعة، وهم حين يتقربون للموتى يريدون في النهاية أن الموتى يشفعون لهم إذا طلبوا منهم شيئاً، فيأتي يذبح له، وينذر له في المواسم وبين الحين والآخر؛ لظنه أن هذا الميت، أو هذا الولي، أو هذا النبي، أو هذا الجني، أو... إلى آخره يعرفه بأنه يتقرب إليه، فإذا سأله عند حاجته، فإنه مباشرة يرفع حاجته، ويدعو له، ويطلب له ما سأل؛ لأنه يتقرب إليه، فهم ما عبدوا إلا للقريبى، ولا ذبحوا، ولا نذروا، ولا استغاثوا، ولا عملوا هذه الأشياء من أنواع العبادات إلا لأجل أن يشفع لهم، يعني: أن يشفع لهم من سئل.

فإذاً من دعا أو من طلب من الميت أن يدعو له، هذا معناه أنه طلب منه أن يشفع له، والشفاعة لا تصلح إلا لله. [شرح كشف الشبهات].

حجة من يطلب الشفاعة عند الحجرة

س ١٨٩: ما حجة من يطلب شفاعة النبي ﷺ عند الحجرة؟

الجواب: هم احتجاجوا، قالوا: النبي ﷺ أعطي الشفاعة على هذا القدر من الإطلاق. نقول: نعم، أعطي الشفاعة. فيقول: إذاً أنا أطلبها ممن أعطاه الله، فإذاً لو ما شفع به إلا يوم القيامة، فأطلبه ممن أعطاه الله يشفع يوم القيامة، فيقول أيضاً: الملائكة تشفع يوم القيامة، والأفراط يشفعون يوم القيامة، أفطلب منهم الآن أن يشفعوا لك؟! فإذا قال ذلك، رجع إلى عبادة المشركين بالاتفاق. [شرح كشف الشبهات].

حكم دعاء الغائب

س ١٩٠: هل تجوز الشفاعة من الشخص الغائب؟

الجواب: دعاء الغائب هذا شرك بالله، يعني: يكون في مكة، ويقول: يا خالد، لا تنسني من دعائك. هذا شرك بالله؛ لأنه كيف يصل إلى ذلك؟



حكم الاستسقاء الذي جاء في لامية أبي طالب

س ١٩١: ما جاء في لامية أبي طالب:

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للأرامل

هل يصح قول من قال: إنه فيه استغاثة بغير الله؟

الجواب: لا، هو ﷺ يسأل الله ﷻ أن يسقي الناس، وهو في حال حياته يدعو، من جنس دعائه ﷺ الاستسقاء، ولمن طلب منه الدعاء في الدنيا، فهذا له أن يدعو، بل قد دعا لعمه، ولم يُسْتَجَبْ له ﷺ فيه. [شرح كشف الشبهات].

حكم طلب الشفاعة من الميت

س ١٩٢: إذا قيل للشهيد أو للرسول عند قبره: اشفع لي يوم تبعث، فما حكم ذلك؟

الجواب: هذا الذي نتكلم فيه من الصباح، هذا الذي نتكلم فيه من بعد صلاة العشاء، هذا شرك؛ لأنه سأل، طلب منه، دعاه، سأله، فهذا شرك. [شرح كشف الشبهات].

س ١٩٣: ما رأيك فيمن ينسب لشيخ الإسلام ابن تيمية أن سؤال الميت أن يدعو الله لك ليس من الشرك الأكبر، بل هو بدعة؟

الجواب: هذا جاء في كلام شيخ الإسلام، صحيح. لكن البدعة يريد بها البدعة الحادثة، يعني: التي حدثت في هذه الأمة، وليس مراده ﷺ بالبدعة أن البدعة التي ليست شركًا؛ لأن البدع التي حدثت في الأمة منها بدع كفرية شركية، ومنها بدع دون ذلك.

فإذا قوله: (وأما سؤال الميت أن يدعو الله للسائل، فإنه بدعة)^(١) يعني: هذا حدث في هذه الأمة، حتى أهل الجاهلية ما يفعلون هذا، ما يقولون هذا، ما يقولون: ادع الله لنا. إنما يقولون: اشفع لنا. فمسألة أن يطلب من الميت الدعاء هذه بدعة حدثت، حتى المشركون ليست عندهم، أهل الجاهلية ليست عندهم، بل حديثة في هذه الأمة، وإنما كان عند أهل الجاهلية الطلب بلفظ الشفاعة: (اشفع لنا)، يأتون، ويتقربون؛ لأجل أن يشفع، يتعبدون؛ لأجل أن يشفع، أو يخاطبونه بالشفاعة، ويقولون: اشفع لنا بكذا وكذا. أما ادع الله لنا، هذه بدعة حدثت في الأمة.

فكلام شيخ الإسلام صحيح أنها بدعة محدثة، وكونها بدعة لا يعني ألا تكون شركًا أكبر، فبناء القباب على القبور، وسؤال أصحابها، والتوجه إليها على هذا النحو الذي تراه من المشاهد، والحج إلى هذه المشاهد، وجعل لها مناسك، كل هذا بدعة، نقول: بدعة حدثت في هذه الأمة، وهي: سؤالها وسؤال أصحاب هذه المشاهد، والذبح لها على هذا النحو الموجود، لم يكن موجودًا في الجاهلية على هذا النحو، وإنما كانت عبادتهم للأموات على شكل أصنام وأوثان والتجاء للقبور وأشبه ذلك،

(١) انظر: اقتضاء الصراط المستقيم (١/٤٠٠).

لكن ليس على هذا النحو، فلم يكن أهل الجاهلية يحجون كالحج إلى بيت الله الحرام، يحجون إلى مشهد أو إلى قبر أو ما أشبه ذلك.

نقول: هذه بدعة، لكن هل يعني أن ذلك ليس شرًا أكبر؟ لا، لأن البدع منها ما هو مكفر. [شرح كشف الشبهات].

حكم السؤال بالحق والجاه

س ١٩٤: قول القائل: اللهم، إني أسألك بحق جبريل عندك أن تفعل لي كذا وكذا. هل يجوز؟

الجواب: هذا سؤال بالحق وبالجاه وأشبه ذلك، وهو سؤال في أمر أجنبي، قد ذكرت لكم أن هذا ممنوع من ثلاثة أوجه، فمن سأل الله بحق فلان (حق ملك أو نبي)، سألته بأمر أجنبي عنه، وهؤلاء لهم منزلة عند الله - لا شك - وجاه، ولكن ليس هذا الحق لك، وسؤالك به سؤال بأمر خارج عنك، فسؤال العبد ربه متوسلاً يكون بأسماء الله ﷻ وصفاته؛ لأن هذا سؤال بإيمانه بالأسماء والصفات وإيقانه بها وإقراره بذلك، ووصف الله ﷻ بذلك، وتسميته بها، وسؤال أيضاً بالعمل الصالح، تسأل الله ﷻ بأعمالك الصالحة، أما سؤالك الله بعمل غيرك الصالح، أو بمقامه عند الله، أو بمنزلته عند الله هو سؤال بأمر أجنبي، ولذلك صار اعتداء في الدعاء، وبدعة وخيمة ووسيلة أيضاً إلى الشرك. [شرح كشف الشبهات].



حكم الاستشفاع بأحد من الخلق

س ١٩٥: هل يجوز الاستشفاع بأحد من الخلق مثل طلبة العلم؟ وهل تأذن لي بالاستشفاع بك في دعائي؟

الجواب: نحن نذكر في هذه الدروس من أولها إلى آخرها أن مثل هذا لا يجوز، وأن مثل هذا بدعة، حتى ولو استشفعت بحي، سواء كان صالحاً أو عالمًا، أو من تظن فيه، هذا كله من البدع المحدثه في الدين، إنما تسأل الدعاء على قول بجوازه، تقول: يا فلان، ادع الله لي. هذا الذي يجوز في الحياة؛ مثل ما روي أن النبي ﷺ قال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: «لَا تَسْأَلْ يَا أُخِي مِنْ دُعَائِكَ»^(١) والعلماء مختلفون: هل يجوز طلب الدعاء من الحي مطلقًا، أم يجوز في بعض الأحوال، أم هو مكروه؟ على أقوال، والسلف الصالح رضي الله عنهم ما كانوا يأذنون لأحد أن يطلب منهم الدعاء، فقد مر رجل بحذيفة، فقال: ادع الله لي. فدعا له، فجاءه آخر مرة أخرى، فصاح في وجهه، وقال: أنبياء نحن؟ فإذا ساغ مرة، فلا يسوغ أن يؤتى فلان من الناس، حتى ولو كان صالحًا عالمًا، أو كان يُظنُّ فيه هذا ظنَّ خيرٍ أن يطلب منه الدعاء دائمًا، والمسؤول - أيضًا - الدعاء يجب عليه أن يُنكر مثلما أنكر حذيفة رضي الله عنه؛ حتى لا تتعلق القلوب بغير الله، مرة يحصل ذلك، فلا بأس، إلا في حال ذكرها شيخ الإسلام رحمته الله؛ حيث قال: إن طلب الدعاء

(١) أخرجه أبو داود (١٤٩٨)، والترمذي (٣٥٦٢)، وقال: حسن صحيح. وابن ماجه (٢٨٩٤).

يجوز إذا كان من طلب الدعاء من غيره يريد منفعة ذلك الغير، ولا يريد منفعة نفسه. وعلى هذا يحمل طلب النبي ﷺ من عمر رضي الله عنه أن يدعو له؛ لأن هذا فيه إحسان إلى السائل، فإذا أردت لفلان مثلاً من الناس أن يدعو لك لكي ينتفع هو بتأمين الملائكة له، بقولهم: ولك بمثل هذا، وأشباه ذلك، يقول شيخ الإسلام: هذا هو الجائز. أما الدعاء أصلاً: يا فلان، ادع الله لي، ولا تنسنا من دعائك، ونحو ذلك. فيقول شيخ الإسلام: هو مكروه، وإن قيل بجوازه، فإنه ليس على وجه الديمومة، أما أن يقول القائل في دعائه: أستشفع بفلان، أو يا فلان، اشفع لي، وهو غائب، فهذا شرك، شرك بالله ﷻ، ولا يجوز أن يحوم حول هذه المعاني ذهن طالب علم أو موحد، ولو قيل مثل هذا لعامي من العامة من أهل نجد أو من غيرهم ممن عرف التوحيد، لصاح في وجه من قال به؛ لأن هذا هو الشرك أو وسيلة الشرك، فينبغي أن ينتبه لمداخل الشيطان على النفوس. [شرح كشف الشبهات].

ممن تطلب الشفاعة؟

س ١٩٦: ما الفرق بين قول القائل: اللهم، منّ علينا بشفاعة نبيك، وبين سؤال النبي ﷺ الشفاعة؟

الجواب: إذا مثل ما ذكر الشيخ محمد رحمته الله، تطلب الشفاعة من الله، تسأل الله أن يشفع فيك نبيه، فإذا طلبت الشفاعة ممن يملكها، وهو الله ﷻ. أما إذا طلبت الشفاعة من النبي ﷺ، فقد دعوته ﷺ، ودعوة غير الله شرك، ثم سألته الشفاعة، وهو بعد موته ﷺ لا يملك أن يشفع، حتى

يأذن الله ﷻ، والله ﷻ لا يأذن بهذه الصورة، وطلب الشفاعة منه ﷻ هو الذي بحثناه في هذه الجلسة من أولها. [شرح كشف الشبهات].

حكم طالب الشفاعة من الملائكة

س ١٩٧: كيف يكون الذي يطلب الشفاعة من الملائكة كافرين بالاتفاق مع أن هناك من لا يُقر أن عبادة المشركين للملائكة هي بالدعاء؟

الجواب: أنا لا أذكر أن أحداً من المفسرين قال: إن تعبد المشركين من أهل الجاهلية للملائكة أنه ليس بالدعاء، لا أعرف من قال بغيرها، يعني: على ظاهر السؤال، هناك من لا يُقر أن عبادة المشركين للملائكة هي الدعاء، ما أدري من قال هذا، لعل السائل يفيدنا، وإذا كان هناك من يقول به من السلف أو من المتأخرين، فإنه يمكن حصر الإجماع في فترة زمنية، أما على علمي، فإنه لا أحد قال: إن العرب مثلت الملائكة على صور، على أصنام، وإنما يدعون الملائكة، ويطلبون منهم؛ كما قال ﷻ: ﴿وَيَوْمَ يُحْشَرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهَؤُلَاءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ ﴿٤١﴾ قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِيِّنَا مِنْ دُونِهِمْ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ ﴿٤٢﴾﴾ [سبأ: ٤٠ - ٤١]. [شرح كشف الشبهات].

أين ذكرت أنواع الشفاعة؟

س ١٩٨: هل جميع أنواع الشفاعة التي ذكرها الشيخ في كتاب التوحيد ثابتة في الكتاب والسنة؟

الجواب: كتاب التوحيد ما ذكر فيه أنواع الشفاعة، أنواع الشفاعة المذكورة في الواسطية، وفي كتب العقيدة العامة، أما كتاب التوحيد إذا كان في الشرح نعم، ثابتة. [شرح كشف الشبهات].

س ١٩٩: من يرى عليه سمات الصلاح تقول العامة له: زُرنا، تحصل البركة، هل هذا جائز؟

الجواب: البركة - كما هو معلوم - نوعان:

الأول: بركة ذات.

الثاني: بركة عمل وإيمان وصلاح.

بركة الذات بمعنى أن أجزاء الذات تكون مباركة، فإذا لمست هذا المبارك الذات، انتقلت لك بركة، حصل لك بركة وانتفاع من ذاته: من شعره، من عرقه، من بدنه، فهذه ليست إلا للأنبياء والمرسلين، فهم الذين يتبرك بذواتهم: بعرقهم، ببقية سؤرهم، بدمهم، . . ، إلى آخره، فهذا لا بأس به؛ كما جاء ذلك في السنة الصحيحة عن النبي ﷺ^(١).

والنوع الثاني من البركة: بركة عمل، وهذا لكل مؤمن (بركة راجعة إلى عمله الصالح)، وذلك من جهة: إيمانه، وتقواه، وصلاحه، وعمله الصالح، فلكل مؤمن بركة بقدر ما عنده من الإيمان والعمل الصالح،

(١) كما في الحديث الذي أخرجه الترمذي (٣٤٥٥) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «دَخَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَلَى مَيْمُونَةَ، فَجَاءَتْنَا بِإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا عَلَى يَمِينِهِ، وَخَالِدٌ عَلَى شِمَالِهِ، فَقَالَ لِي: الشَّرْبَةُ لَكَ، فَإِنْ شِئْتَ أَثَرْتَ بِهَا خَالِدًا، فَقُلْتُ: مَا كُنْتُ أَوْثِرُ عَلَى سُورِكَ أَحَدًا».

مثلما جاء في الحديث الذي رواه البخاري وغيره أن أسيداً رضي الله عنه قال لأبي بكر رضي الله عنه لما نزلت آية التيمم في قصة عائشة رضي الله عنها المعروفة تخفيفاً على الأمة قال: ما هذه بأول بركتكم يا آل أبي بكر^(١)، وثبت أيضاً في البخاري وفي غيره أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجْرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَإِنَّهَا مَثَلُ الْمُسْلِمِ، فَحَدِّثُونِي مَا هِيَ» فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبُوَادِي. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّحْلَةُ، فَاسْتَحْيَيْتُ ثُمَّ قَالُوا: حَدِّثْنَا مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «هِيَ النَّحْلَةُ»^(٢)، فدل على أن كل مسلم فيه وله بركة، ولما تزوج النبي صلى الله عليه وسلم صفية، وأعتق قومها، وجعل عتقهم صداقها، قال: فلم تكن (أو معنى ما جاء) أي: لم تكن امرأة لها بركة على قومها أعظم من بركة صفية^(٣).

(١) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها زَوْجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَتْ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ - أَوْ بِذَاتِ الْجَيْشِ - انْقَطَعَ عَقْدِي، فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَيَّ التِّمَامِيَةَ، وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، وَلَيْسُوا عَلَيَّ مَاءً، فَأَتَى النَّاسُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ، فَقَالُوا: أَلَا تَرَى مَا صَنَعْتَ عَائِشَةَ، أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَالنَّاسِ، وَلَيْسُوا عَلَيَّ مَاءً، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ. فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَاضِعَ رَأْسَهُ عَلَيَّ فَخَذِي قَدْنَامَ، فَقَالَ: حَبَسَتْ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَالنَّاسَ، وَلَيْسُوا عَلَيَّ مَاءً، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، وَجَعَلَ يَطْعَنِي بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي، فَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحْرُكِ إِلَّا مَكَانَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَيَّ فَخَذِي، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ أَصْبَحَ عَلَيَّ غَيْرِ مَاءٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التِّيمَمِ، فَتِيمَّمُوا. فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ الْحَضِيرِ مَا هِيَ بِأَوْلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ. قَالَتْ فَبَعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ، فَأَصَبْنَا الْعَقْدَ تَحْتَهُ». أخرجه البخاري: (٣٢٤، ٣٣٦، ٣٦٧٢، ٣٧٧٣، ٤٥٨٣، ٤٦٠٧، ٤٦٠٨، ٥١٦٤، ٥٢٥٠، ٥٨٨٢، ٦٨٤٤، ٦٨٤٥).

(٢) أخرجه البخاري (٦١، ٦٢، ٧٢، ١٣١، ٢٢٠٩، ٤٦٩٨، ٥٤٤٤، ٥٤٤٨، ٦١٢٢،

٦١٤٤)، ومسلم (٢٨١١) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: «لَمَّا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سَبَايَا بَنِي الْمُضَطَّلِقِ وَقَعَتْ جُورِيَّةُ بِنْتُ الْحَارِثِ فِي السَّهْمِ لِثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شِمَاسٍ أَوْ لِابْنِ عَمِّ لَهُ فَكَاتَبَتْهُ عَلَى نَفْسِهَا وَكَانَتْ =

فدل هذا على أن كل مؤمن له بركة (بركة عمل)، فإذا أتى رجل صالح، أو زارك أحد من إخوانك المؤمنين، وقال قائل: حلت البركة، أو جاءت البركة، يعني: أن هذه الزيارة عمل صالح، والعمل الصالح مبارك، وهذا العبد الصالح إذا جاء، وقال القائل: حلت البركة. يعني: لأنه إذا جاء العبد الصالح، فإنه سيشتغل أهل البيت في زيارته لهم بما ينفعهم في آخرتهم، فهذه من بركة إيمانه وعمله الصالح، فلا بأس. أما بركة الذات، فليست إلا للأنبياء والرسل - عليهم صلوات الله وسلامه - [شرح كشف الشبهات].

بركة كتب أهل العلم الراسخين

س ٢٠٠: كتب أهل العلم الراسخين أليس فيها بركة، ويؤجر حاملها، ويتوسل مقتنيها بطلبه لعلمها الشرعي؛ لأن ذلك مما يتقرب به إلى الله بذلك؟

الجواب: نعم، لا شك كتب أهل العلم الراسخين فيها بركة، ويؤجر

= امرأة حلوة ملاحه، لا يراها أحد إلا أخذت بنفسه، فأنت رسول الله ﷺ تستعينه في كتابتها. قالت عائشة: فوالله ما هو إلا أن رأيتها فكرهتها، وقلت: سيرى منها مثلما رأيت، فلما دخلت على رسول الله ﷺ قالت: يا رسول الله أنا جويرة بنت الحارث سيد قوميه وقد أصابني من البلاء ما لم يخف عليك، وقد كاتبته على نفسي، فأعني على كتابتي، فقال رسول الله ﷺ: «أو خير من ذلك أودي عنك كتابتك وأتزوجك». فقالت: نعم. ففعل رسول الله ﷺ، فبلغ الناس أنه قد تزوجها، فقالوا: أصهار رسول الله ﷺ، فأرسلوا ما كان في أيديهم من بني المصطلق، فلقد أعتق بها مائة أهل بيت من بني المصطلق فما أعلم امرأة أعظم بركة منها على قومها منها». أخرجه البيهقي في سننه الكبرى (٧٤/٩).

حاملها بنية طلب العلم، ويتوسل مقتنيها بطلبه لعلمها الشرعي.

هذا ما له علاقة بوجود الكتاب في السفينة، ولا وجود الكتاب في السيارة، فجعل الكتاب في السيارة توسلاً به هذا من التبرك الباطل، حتى المصحف ما يُجعل يُتخذ تميمة على الصحيح، مثل ما ذكرنا لا يجوز اتخاذ كتاب آخر تميمة؛ يرجو نفعه، ويرجو دفع الضر؛ هذا من الشرك، نوع من أنواع اتخاذ التمايم. التوسل بطلب العلم بعملك أنت، أما بالكتاب، فهو شرك. [شرح كشف الشبهات].

حكم اتخاذ الكتب تمايم

س ٢٠١: ذُكر في كتاب نُزل الأبرار أن الحامل إذا اشتد عليها الحمل يوضع على بطنها موطاً الإمام مالك، فيخف - بإذن الله -، وهو مجرب. الجواب: يمكن الشافعية يقولون: تضع مسند الشافعي. هؤلاء المالكية قالوا: تضع موطاً مالك، والشافعي يقول: ضع مسند الشافعي؛ هذا يقال: مجرب. ولا أثر لذلك، قد يتفق أنه حصل مرة، حصل مرتين بإذن الله، فوافق هذا، لكن لا يجوز الاعتقاد في الكتب بهذا الاعتقاد: أن فيها بركة، وتتخذ تمايم. [شرح كشف الشبهات].

فساد دعاء من دعا الشهداء

س ٢٠٢: الذين يطوفون حول أضرحة وقبور الشهداء يقولون: اللهم ﷻ يقول: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءٌ﴾ [آل عمران: ١٦٩]؟

الجواب: ذكرنا في أول شرح كشف الشبهات الجواب عن حالة الشهداء بتفصيل، لكن من أقوى الحجج اختصاراً أن شهداء أحد الذين نزلت فيهم هذه الآية من (آل عمران) أجمع المسلمون في حياة النبي ﷺ - وهو بينهم - وكذلك أجمع الصحابة في حضرة الخلفاء، وأجمع من بعدهم إلى انتهاء القرون المفضلة الثلاثة، أجمعوا على أنه لا يؤتى الشهداء في قبورهم؛ ليُسألوا، وإنما يأتي من مر عليها دون قصد أو شدّ رحلٍ، فيسلم عليهم السلام المعتاد، وهذا الإجماع قطعي، والإجماع حجة، وقد قال ﷺ: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بُيِّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥]. [شرح كشف الشبهات].

س ٢٠٣: رجل عنده ولد مريض مرضاً لم يجد له علاجاً، فقال: أذهب إلى مكة، وأضع ولدي عند البيت، أدعوه بالشفاء، ثم وقت الظهر سوف أدعو مائة شخص من فقراء الحرم على الغداء، وأقول: ادعوا الله أن يشفي ولدي، فما رأيكم في هذا العمل؟

الجواب: هذا العمل فيه تصدق، ودعوة الفقراء إلى الطعام، وفيه طلب الدعاء منهم لولده، والتصدق بالطعام هذا من جنس المشروع - كما ذكرت لكم -، فإن كان فيه من الذبائح، فعلى التفصيل الذي مر من قبل، سواء كانت دجاجاً، أو كان ضأناً، أو غير ذلك مما يذبح، يعني مما فيه إراقة دم، وإن كان أطعمهم طعاماً لإشباعهم والتصدق عليهم، هذا هو القصد، وطلب منهم الدعاء - وهي المسألة الثانية -، فهذا راجع إلى: هل يشرع طلب الدعاء من الغير بهذه الصفة؟ والظاهر أن هذا من جنس ما هو غير مشروع، وإذا قلنا: غير مشروع، يعني: مما ليس بمستحب، ولا واجب، وهل يجوز

ذلك أم لا؟ طلب الدعاء من الآخرين قال العلماء: الأصل فيه الكراهة، والذي يتأمل ما روي عن الصحابة وعن التابعين فيمن طلب منهم الدعاء، أنهم كرهوه، ونهوا عنه، وقالوا: أنحن أنبياء؟! كما قال حذيفة، وكما قال معاذ رضي الله عنه، وكما قال غيرهما، ومالك بن أنس رضي الله عنه - إمام دار الهجرة - كان ربما طلب منه الدعاء، فنهي من طلب منه الدعاء لم؟ لأنه إذا عرف عند الناس أن فلانًا يُطلب منه الدعاء بخصوصه، فإن القلوب تتعلق بذلك، وإنما يُتعلّق في طلب الدعاء بالأنبياء، أمّا من دونهم، فلا يُتعلّق بهم في هذا الأمر؛ لهذا اختار شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله أن طلب الدعاء من المسلم الحي يكون مشروعًا إذا قصد به نفع الداعي ونفع المدعو له، إذا قصد الطالب أن ينفع الجهتين: ينفع الداعي، وينفع المدعو له، فهذا محسن، وطالب لنفسه، فهذا من المشروع، وهذا هو الذي يُحمّل عليه ما جاء في السنة فيما رواه أبو داود والترمذي وغيرهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمر رضي الله عنه لما أراد أن يعتمر قال له: «لَا تَسْنَا يَا أَخِي مِنْ دُعَائِكَ»^(١)، وهذا الحديث إسناده ضعيف، وقد احتج به بعض أهل العلم، وظاهر أن معناه: أن النبي صلى الله عليه وسلم أراد أن ينفع عمر بهذه الدعوة، فالطالب للدعاء محتاج إلى غيره. المقصود من هذا أن فعل هذا السائل لأجل ولده الأولى تركه؛ لأجل ألا يتعلق قلبه بأولئك في دعائهم. ومن العلاج المناسب أن يلتزم بين الركن والمقام، يعني: بين الحجر الأسود وبين آخر حدّ باب الكعبة، وهو الملتزم، يلتزم، ويلصق بطنه و صدره و خدّه ببيت الله صلى الله عليه وسلم، ويقف بالباب مخبتًا منيبًا سائلًا الله تعالى، منقطعًا عن الخلق عالمًا أنه لا يشفي من الداء

(١) سبق تخريجه (ص ٢٦٢).

في الحقيقة إلا الله ﷻ، وأنه ﷺ هو الذي يشفي، وهو الذي يعافي، كما قال: ﴿مَا يَفْتَحُ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكُ فَلَا مُرْسِلَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ﴾ [فاطر: ٢]، فهذا أعظم أثرًا - إن شاء الله - من فعله الذي يريد أن يفعله من دعوة أولئك، فالتضرع إلى الله في أوقات الإجابة، وفي الأماكن الفاضلة، وفي الأزمنة الفاضلة، نرجو أن يكون معه إجابة الدعاء وشفاء المريض. [شرح كتاب التوحيد].

الفرق بين التوسل والشفاعة

س ٢٠٤: ما الفرق بين التوسل والشفاعة؟ نرجو التوضيح، وجزاكم الله خيراً؟

الجواب: التوسل: هو اتخاذ الوسيلة، والوسيلة: هي الحاجة نفسها، أو من يوصل إلى الحاجة، قد يكون ذلك التوسل باستشفاع، يعني: بطلب شفاعة؛ يعني: يصل إلى حاجته - بحسب ظنه - بالاستشفاع، وقد يصل إلى حاجته - بحسب ظنه - بغير الاستشفاع، فيتوسل مثلاً بالذوات، يسأل الله بالذات، يسأل الله بالجاء، يسأل الله بحرمة فلان، مثل أن يقول: أسألك اللهم بنبيك محمد ﷺ بعد وفاته، أو يقول: أسألك اللهم بأبي بكر، أو بعمر، أو بالإمام أحمد، أو بابن تيمية، أو إلى آخره، بالولي الفلاني، بأهل بدر، بأهل بيعة الرضوان، يسأله بهم، هذا هو الذي يسمونه توسلاً، وهذا التوسل معناه: أنه جعل أولئك وسيلة، وأحياناً يقول لفظ: الحرمة، أسألك بحرمتهم، أسألك بجاههم، ونحو ذلك.

أما الاستشفاع: فهو أن يسألهم الشفاعة، يطلب منهم أن يشفعوا له . فتحصل من ذلك : أن التوسل يختلف عن الاستشفاع ، فإن المستشفع طالب للشفاعة ، والشفاعة إذا طلبها من العبد ، فيكون قد سأل غير الله ، وأما المتوسل بحسب العرف - عرف الاستعمال - المتوسل يسأل الله ، لكن يجعل ذلك بوسيلة أحد.

فالاستشفاع: سؤال لغير الله.

وأما الوسيلة: فهو سؤال الله بفلان ، بحرمته ، بجاهه . والتوسل بالذوات وبالجاه وبالحرمة لا يجوز؛ لأنه اعتداء في الدعاء ، ولأنه بدعة مُحدثة ، وهو وسيلة إلى الإشراك ، وأما الاستشفاع بالمخلوق الذي لا يملك الدعاء ، وهو الميت ، أو الغائب ، أو نحو ذلك ، فهذا طلب ودعاء لغير الله ، وهو شرك أكبر.

فالتوسل بحسب العرف هذا من البدع المحدثه ، ومن وسائل الشرك ، وأما طلب الشفاعة من غير الله ، فهو دعاء غير الله ، وهو شرك أكبر.

الجاهليون والخرافيون والقبوريون يسمون عباداتهم جميعاً - من طلب الشفاعة ، ومن الذبح ، والنذر ، ومن الاستغاثة ، ومن دعاء الموتى - يسمونها توسلاً ، وهذا غلط في اللغة وفي الشرع ، فالكلام في أصل ما يصح المعنى به لغة ، وفرق بين التوسل والشفاعة في أصل ما يصح لغة ، أما إذا أخطأ الناس ، وسموا العبادات المختلفة توسلاً ، فهذا غلط من عندهم . [شرح كتاب التوحيد].



حكم قول: لولا

س ٢٠٥: كيف نُخْرِجُ قول النبي ﷺ: «هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ، وَلَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ»^(١)؟

الجواب: هذا يأتي في بابهِ - إن شاء الله - ضبط القاعدة في ذلك، وهو أن قول القائل: لولا فلان، لكان كذا. مُنِعَ منه، وصار شرکاً لفظياً، ونوع تشريك؛ لأنه نسبةُ النعمة لغير الله ﷻ، يقول: لولا فلان لأصابني كذا، ولولا فلان أنه كان جيداً معي، لكان حصل لي كذا، وكذا، أو لولا السيارة أنها قوية، لكنت هلكت، أو لولا كذا لكان كذا، مما فيه تعليق دفع النقم أو حصول النعم لأحد من المخلوقين، والواجب على العباد أن ينسبوا النعم إلى الله ﷻ؛ لأنه هو الذي يسدي النعم، قال ﷻ في سورة النعم: ﴿وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْتَرُونَ ﴿٥٣﴾﴾ [النحل: ٥٣]، وقال ﷻ أيضاً في السورة نفسها: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ ﴿٨٣﴾﴾ [النحل: ٨٣]، فالواجب على العبد المسلم أن ينسب النعم إساءة، وتفضلاً، وإنعاماً لله ﷻ، وأن يتعلق قلبه بالذي جعل تلك النعم تصل إليه.

والناس أو الخلق والأسباب إنما هي فضل من الله ﷻ، جعلها أسباباً، ففلان من الناس جعله الله سبباً؛ لكي يصل إليك النفع عن طريقه، أما النافع في الحقيقة فهو الله ﷻ، إذا اندفعت عنك نعمة، فالذي دفعها هو

(١) أخرجه البخاري (٣٨٨٣، ٦٢٠٨، ٦٥٧٢)، ومسلم (٢٠٩).

الله ﷺ بواسطة سبب ذلك المخلوق: إما آدمي، وإما غير آدمي، فيجب نسبة النعم إلى الله ﷻ، فلا تنسب نعمة لغيره ﷺ، ومن نسبها لغيره ﷺ، فهو داخل في قول الله ﷻ: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [النحل: ٨٣]، وأما الحديث الذي في الصحيح من أن النبي ﷺ سُئِلَ: هل نفعت عمك أبا طالب بشيء؟ قال: «هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ، وَلَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ»، قوله ﷺ: «لولا أنا»، هذا فيه ذِكْرٌ لعمله، وافترق عن قول القائل: لولا فلان لحصل كذا من جهتين:

الجهة الأولى: أن ذلك القائل هو الذي حصلت له النعمة، أو اندفعت عنه النعمة، والنبي هنا يخبر عن صنيعه بعمه، وأن عمه اندفعت عنه النعمة، فذاك في المتحدث الذي تعلق قلبه بالذي نفعه، أو دفع عنه الضر، وأما قول النبي ﷺ، فهو إخبارٌ عن نفعه لغيره، فليس فيه تعلق القلب في اندفاع النعمة أو حصول النعمة بغير الله ﷻ، هذا وجه، فيكون إذاً معنى ذلك: أن الوجه الذي نُهي عنه، العلة التي من أجلها نُهي عن قول: «ولولا أنا» أن يكون فيها نسبة النعمة إلى غير الله من جهة تعلق القلب بذلك الذي حَصَلَ له النعمة، وهذا غير وارد في قول النبي ﷺ: «ولولا أنا لكان في الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ»؛ لأنه ليس هو الذي حصلت له النعمة، وإنما هو مُخْبِرٌ عن فعله لعمه.

الوجه الثاني في ذلك: أن النبي ﷺ قد بين أن نفعه لعمه من جهة الشفاعة، فهو يشفع لعمه حتى يكون في ضحضاح من نار، فقوله: «ولولا أنا لكان في الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ»؛ يعني: لولا شفاعتي. ومعلوم بنصوص الشرع أنه يُكْرَمُ بالشفاعة ويُعْطَى الشفاعة، فهو سائل، وهو سبب من الأسباب، والمتفضل حقيقة هو الله ﷻ، فكأنه قال - بضميمة علمنا أنه

يشفع لعمه - كأنه قال: لولا أن الله شَفَّعني فيه، لكان في الدرك الأسفل من النار، فليس فيه - بالوجهين جميعاً - تعليق للقلب بغير الله ﷻ في حصول النعم أو اندفاع النقم، مما يكون في قول القائل: لولا فلان، لحصل كذا، أو لولا السيارة، لحصل كذا، أو لولا الطيار، لحصل كذا، أو لولا البيت كان محصناً، لحصل كذا، ونحو ذلك مما فيه تعلق قلب من حصلت له النعمة بالمخلوقين، والله أعلم. [شرح كتاب التوحيد].

س ٢٠٦: لو قال: لولاي، لما حصل كذا، ولولا محمد، لما حصل كذا؟

الجواب: كل هذا لا يجوز؛ مثل ما مر، لكن لعل السائل استحضر إشكالاً هنا، وهو قول النبي ﷺ في حديث الشفاعة لعمه؛ حيث سئل - كما في البخاري ومسلم - : «هل نَفَعَتْ أبا ظَالِبٍ بِشَيْءٍ فَإِنَّهُ كَانَ يَحُوطُكَ وَيَغْضَبُ لَكَ». قال: نعم، هو في صَحْضَاحٍ من نارٍ، لَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ» هذه (لولا أنا) لا تدخل في ما ذكرنا؛ لأن قوله - وهذه نبهنا عليها مرارا - قول النبي ﷺ: «لَوْلَا أَنَا» ظاهر في أن المراد به لولا شفاعتي، لولا أنا يعني: لولا شفاعتي، ومعلوم أنه إذا كان المقصود بذلك الشفاعة، فإن الشفاعة موقوفة على الإذن من الله ﷻ، فإذا تحصيل الكلام أنه قال: لولا الله أذن لي بالشفاعة له، لكان في الدرك الأسفل من النار، لولا أنا، لكان في الدرك الأسفل من النار، يعني لولا أنا شفعت له، ومعلوم أن شفاعته النبي ﷺ ليست على وجه الابتداء، وإنما كما جاء في الأحاديث: حديث أبي هريرة وغيره في الصحيحين أنه ﷺ لا يبتدئ بالشفاعة، بل يأتي فيخر تحت العرش، ويسجد، ويحمد الله ﷻ بمحامد يفتحها عليه، ثم

يقال له: «يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَاشْفَعْ تُشَفِّعْ، وَسَلِّ تُعْطَهُ»^(١)؛ فإذا هو لا يشفع إلا بعد الإذن، وإذا كانت الشفاعة موقوفة على الإذن، فكأنه قال: لولا الله أذن لي بالشفاعة له، لكان كذا، وهذا ظاهر، فلا يدخل فيما ذكر، هذا أحد جوابين.

الجواب الثاني: إن هذه الألفاظ التي في قول القائل: لولا كلبية هذا، ولولا البط، ونحو ذلك في استعمال لولا، أن هذه فيها تعليق القلب من المتكلم باندفاع نقمة عنه لا عن غيره، والذي في الحديث فيها كلام النبي ﷺ باندفاع نقمة عن غيره، ومعلوم أن المرء إذا تحدث عن اندفاع نقمة عنه أو ضرر عنه، فإن قلبه يتعلق بذلك السبب، فإذا قال: لولا فلان، لحصل لي كذا، فإن ذلك يعني أن قلبه متعلق بذلك، وكلام النبي ﷺ إخبار عما يحصله لعمه، فهو إذاً ليس فيه تعلق القلب بفعله السبب؛ لأنه فعل السبب بغيره ﷺ.

فإذا هذان جوابان عن هذا الإيراد؛ قوله ﷺ: «لَوْ لَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ».

والجواب الأول: هو أن الكلام المراد به الشفاعة، كأنه قال: لولا أن الله أذن لي بأن أشفع له، لكان.

(١) كما في حديث الشفاعة الطويل الذي رواه البخاري (٣٣٤٠، ٤٧١٢)، ومسلم (٣٢٧) (١٩٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ورواه البخاري (٧٥١٠)، ومسلم (٣٢٢) (١٩٣) و(٣٢٦) (١٩٢) بلفظ أتم من حديث أنس رضي الله عنه، ورواه البخاري (٧٤٣٩)، ومسلم (٣٠٢) (١٨٣) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

الثاني: أن هذا تحدث عن صاحب المصيبة، وليس صاحب المصيبة الذي يتحدث، فإذا تحدث صاحب المصيبة بما كان سبباً لاندفاع الشيء عنه أو لتحصيل المنفعة له، فإن قلبه يكون متعلقاً بذلك، فالمقام يختلف؛ فإذا لا حجة في هذا الحديث الذي في الصحيحين لرد أثر ابن عباس، هذا كما زعمه بعض من لم يفهم المسائل. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

الشفاعة في تعجيل الحساب

س ٢٠٧: هذا تعليق على بحث كان بيني وبين بعض الإخوة بارك الله فيك، فيقول في أوله: فأسأل الله -تعالى- أن يسعدنا جميعاً بشفاعة محمد ﷺ، آمين.

قال: سألتك قبل أكثر من أسبوع عن مسألة في الشفاعة أشكلت علي، وهي متعلقة بأن من شروط الشفاعة: رضا الله عن المشفوع له. وقال: أجبني بأن رضا الله عن المشفوع له لا يشترط في الشفاعة العظمى، وإنما تلك في الشفاعة فيما يتعلق بدخول الجنة أو بالنجاة من النار، أو تخفيف الحساب أو ما أشبه ذلك، يعني بما يتعلق بالثواب والعقاب. قال: وأشكل علي هذا الجواب؛ حيث إن فيه إخراجاً لبعض أفراد الشفاعة عن شمولية ذلك. وراجعت بعض روايات الشفاعة، وجدت في صحيح البخاري ما نصه: فيقول بعض الناس: ألا ترون ما أنتم فيه^(١). وليس جنس هؤلاء البعض بلفظ صريح في مسند أبي عوانة بأن الذين يسألون الشفاعة هم

(١) أخرجه البخاري (٣٣٤٠، ٣٣٦١، ٤٧١٢)، ومسلم (١٩٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه

المؤمنون. وبهذه الروايات يظهر أن ذلك الشرط باقٍ على كليته، وأن المستفيد من الشفاعة هم المؤمنون، فما قولكم - يرحمني الله وإياكم - في هذا كله؟

الجواب: هذه الروايات ظاهرة، لكن الشفاعة العظمى أليست في تعجيل الحساب؟ الشفاعة العظمى في أن يعجل الله ﷻ انقضاء الموقف، والذين طلبوا الشفاعة ما طلبوها من الله ﷻ، هم طلبوها من النبي ﷺ؛ ولذلك النبي ﷺ دعا للجميع بأن الله ﷻ يعجل في الحساب، وهذا الدعاء استفاد منه الجميع، فعجل الله ﷻ للمؤمن، وعجل الله ﷻ لغيره، لكن الكافر أو المنافق لم يستفد من تعجيل الحساب إلا أنه انتقل إلى عذاب أشد، وأما المؤمن، فاستفاد من تعجيل الحساب بأنه خفف عنه ما في عرصات القيامة من الشدة والكرب العظيم.

فالله ﷻ رضاه عن المشفوع له غير ظاهر في مسألة الشفاعة العظمى؛ لأن هنا استفاد منها الجميع، فلا يقال: إنه استفاد منها بعضهم دون الآخر. والذي ذكره الأخ يقول: فيقول بعض الناس: ألا ترون ما أنتم فيه؟ هذا ليس هو المشفوع له، هذا هو الذي طلب من النبي ﷺ من الأنبياء، الأنبياء: نوح، وإبراهيم، وموسى - عليهم الصلاة والسلام - . . . إلى آخره، طلبوا منه الشفاعة، فهؤلاء طلبوا من الأنبياء الشفاعة، لكن من الذي استفاد من الشفاعة، هل هؤلاء بخصوصهم؟ استفاد أهل الموقف جميعاً: المؤمن والكافر. فالذي يظهر لي أن اشتراط الرضا هو فيما يترتب عليه الثواب والعقاب، أما في الموقف، فهذا تخفيف عن الجميع، ولا إشكال فيه. [شرح زاد المعاد].

شرط الشفاعة بالنسبة للمشفوع له

س ٢٠٨: ما شرط الشفاعة بالنسبة للمشفوع له؟

الجواب: يعني المشفوع له، رضا الله ﷻ عن المشفوع له، وهو شفيع للناس جميعاً في التخفيف في الشفاعة العظمى في أن يحاسبوا، ظاهر؟ فالمشفوع له من؟ الشفاعة العظمى؟ لا، هنا رضاه عن المشفوع له ما هو هذا الشرط؟ ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾ [الأنبياء: ٢٨]، هنا من المشفوع له؟ الناس جميعاً: المؤمن والكافر، يعني ألا ترى ما الناس فيه؟ ألا تشفع؟ فهي شاملة للجميع، هذا الذي يظهر، والله أعلم. [شرح زاد المعاد].

من الشهداء الذين يشفعون؟

س ٢٠٩: شفاعة الشهداء هي عامة لجميع الشهداء: شهيد المعركة، والشهيد مثل: المبطون، والغريق^(١)؟

الجواب: لا، الشهيد الذي هو قتيلا المعركة.

(١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَعُدُّونَ الشَّهِيدَ فِيكُمْ». قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ قَالَ: «إِنْ شُهِدَ أُمَّتِي إِذَا لَقِيلَ». قَالُوا: فَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي الطَّاعُونَ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي الْبُطْنِ فَهُوَ شَهِيدٌ». قَالَ ابْنُ مِقْسَمٍ أَشْهَدُ عَلَى أَبِيكَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ قَالَ «وَالْغَرِيقُ شَهِيدٌ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٦٥) (١٩١٥).

س ٢١٠: فيه دليل يا شيخ؟

الجواب: لأن هو الأصل؛ الأصل في الإطلاق - إطلاق الشهيد - أنه شهيد المعركة، وأما الآخرون، فهم جعلوا شهداء في الأجر والثواب، وبقية أحكام الشهيد لا تنطبق عليه؛ ولهذا أجمعت الأمة على أن المبطلون يُغسل ويصلى عليه، مع أن النبي ﷺ سماه شهيداً، كذلك المرأة تموت بجمع، وكذلك الغريق، . . . إلى آخر ما جاء مع قوله ﷺ: «إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذَا لَقِيتُ».

س ٢١١: يعني - يا شيخ - يكون له أجر الشهيد؟

الجواب: نعم، له أجر الشهيد. [مجلس ١٨ / ٧ / ١٤١٧ هـ].

مداخلة: غرسه ﷺ الجريد على القبرين، هل المقصود به شفاعته؟
الشيخ: قصدك الفعل؟ هذه ظاهرها الشفاعة حتى لو ما جاءت هي ظاهرة الشفاعة، لأنه يخفف عنهما بماذا؟ بغرس العود، غرسه ﷺ لذلك دل على أنه شفع لهم، أما العود الأخضر أو الجريدة هذه التي شقها نصفين ماذا فيها من مزية تخفف عنهما؟

مداخلة: التخصيص على الرواية بشفاعتي . . . ؟

الشيخ: إذا كانت ثابتة، فيها بشفاعتي، هذا الظاهر، هي الظاهر أنها شفاعته ما فيها محمل آخر، هو شفع لهم ﷺ. [مجلس ١٤ / ٧ / ١٤٢٣ هـ].

س ٢١٢: كيف يوجه قول النبي ﷺ: «أَفْلَحَ وَأَيُّهُ إِنْ صَدَقَ»^(١) يعني في

(١) أخرجه مسلم (٩) (١١) من حديث طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه.

القصة المعروفة في رواية مسلم؟

الجواب: إنها رويت هذه بهذا اللفظ، روي بعدة ألفاظ، روي: «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ»، يعني: نفس القصّة، نفس الحادثة، ورويت: «أَفْلَحَ وَاللَّهِ إِنْ صَدَقَ» ورويت: «أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ»، ورواية «أَفْلَحَ وَأَبِيهِ»، هذه الصواب من الأقوال فيها أنها شاذة، وأنّ المحفوظ: «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ»، بدون قوله ﷺ (وأبيه)، وعلى القول بثبوتها، فإنه يحتمل أن يكون قبل تحريم الحلف بالآباء، ويحتمل أن يكون ذلك جرى مجرى التأكيد، لا مجرى القسم؛ لأنّ العرب تجري مثل هذه الألفاظ مجرى التأكيد، لا مجرى القسم، ويدلّ عليه أنّ النبي ﷺ قال هذه الكلمة بعد ما ولى، بعد ما ذهب الرجل، قال: «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ»، وإن ثبتت هذه: «أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ»، فإنه بعد ما ذهب، وإذا كان بعد ما ذهب، فإنه لا يُراد به القسم؛ لأنّ أبا هذا الرجل ليس معظماً عند الصحابة، ولا معروفاً حتّى عند النبي ﷺ؛ لأنّه كان أعرابياً، فإذا كان استعمال هذه - لو قيل بثبوتها - يكون فيما تجريه العرب من الكلام في مثل هذه المناسبات، مع أنّي ذكرت لكم أنّ الصواب من أقوال أهل العلم فيها أنّها شاذة، وأنّ الصحيح في الرواية: «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ»، بدون كلمة (وأبيه)، على أنّ بعض أهل العلم قال: (أبيه) هذه مصحف أو محرف (والله)؛ لأنّها تشترك مع كلمة الله في التسنين، لأنّ أبيه في سنّ الباء وفي سنّ الياء، وهذه تشبهه، يعني فيه سنّين، تشبهه باللامين، وجعلت بدل: (والله) (وأبيه)، وهذا جار في التحريفات، على كلّ حال هذه أقوال قيلت، معروفة، لكن الصواب أنّها شاذة. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

حكم قول بعضهم: واسطتي الله

س ٢١٣ : ما رأيك في قول كثير من العامة عندما يسأل أحد عن واسطتهم ، يقول : واسطتي الله ، هل يدخل ذلك في الاستشفاع بالله على خلقه ؟

الجواب : لا ، هذا يعني به أنه متوكل على الله وحده ، لا يطلب من أحد شيئاً ، والله ﷻ هو مبتدأ الأمر ، وهو منتهاه - سبحانه - .

مرة سمعت أحد العوام يقول - أراد خيراً فغلط - يقول : أنا متحزم بالله ، ثم بك ، يعني : إني أنا معتمد عليك ، فقال : معتمد على الله ثم عليك ، باللفظ القبيح هذا ، لا شك هذه عبارة لا تجوز ، ولو اعتقدها ، لصارت كفراً ، فبعض العامة يستعمل عبارات يريد بها معنى صحيحاً ، لكن يخطئ في التعبير ، وهذا ينبغي أن ينهى عن الخطأ ، وأن يبين له الصواب ، بل يجب ذلك . [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].



مسائل القبر الثلاث

س ٢١٤ : ذكرتم في شرحكم للأصول الثلاثة أن على الإنسان معرفة الأصول الثلاثة بأدلتها ، فهل معنى تلك الرسالة - رسالة الأصول الثلاثة - ما يُسأل عنه الإنسان في القبر؟

الجواب: لا ، المقصود مسائل القبر الثلاث ، وهي : معرفة العبد ربه ، ودينه دين الإسلام بالأدلة ، ونبيه محمداً ﷺ . فإذا عرف ذلك بأدلتها ، فإن ذلك كافٍ في حقه ، ورسالة ثلاثة الأصول لإمام الدعوة ﷺ كافية شافية في هذا الباب . [شرح مسائل الجاهلية].

سبب مجيء الملائكة يوم القيامة

س ٢١٥ : سبب مجيء الملائكة يوم القيامة هو لقبض الأرواح ، أم لتعذيب الكفار في الآية الأولى : ﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ اللَّيْلِ وَالْمَلَكُوتِ وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ﴾ [البقرة: ٢١٠]؟

الجواب: ابن جرير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذكر قاعدة في التفسير في مجيء الملائكة يقول : إذا ذكر مجيء أو إتيان الملائكة ، فيراد به إتيانهم بالعذاب المستأصل للكفار ، أو إتيانهم لقبض الأرواح ، يقول : هذا الذي جاء في القرآن ، فكل موضع يكون فيه ذكر مجيء الملائكة أو إتيان الملائكة ، فإنما هو لأحد شيئين : إما لقبض الأرواح ، أو للعذاب المستأصل للكفار ، وهو العذاب السرمدي للكفار ، فإذا في قوله هنا في آية البقرة : ﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ

اللَّهُ فِي ظِلِّ مَنْ الْعَمَامِ وَالْمَلَكَةِ ﴿ [البقرة: ٢١٠]، هل هذا لقبض الأرواح، أو هو للعذاب السرمدي للكفار؟ هو للعذاب السرمدي للكفار؛ ولهذا قال بعدها: ﴿ وَقَضَى الْأَمْرَ إِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ﴾ [البقرة: ٢١٠]. [شرح العقيدة الواسطية].

أحوال السماء يوم القيامة

س ٢١٦: كيف يوفق بين قوله: ﴿ وَيَوْمَ تَشَقُّ السَّمَاءُ بِالْعَنَمِ وَنُزِلَ الْمَلَكَةُ تَنْزِيلًا ﴾ [الفرقان: ٢٥]، وقوله: ﴿ يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجْلِ لِلْكِتَابِ ﴾ [الأنبياء: ١٠٤]؟

الجواب: هذا في موطن، وهذا في موطن، طي السماء كطي السجل للكتب قيل: (بين النفختين) ﴿ فَإِذَا انشَقَّتِ السَّمَاءُ فَكَانَتْ وَرْدَةً كَالدِّهَانِ ﴾ [الرحمن: ٣٧]، يعني أن أحوال السماء والأرض مختلفة، فالتشقق والطي ونحو ذلك هذا يكون بين النفختين؛ لأن السماء تتغير: ﴿ يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتُ وَبَرَزُوا لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ ﴾ [إبراهيم: ٤٨]، بين النفختين: بين النفخة الأولى التي هي نفخة الصعق، ونفخة البعث، هنا تتغير أشياء كثيرة؛ الجبال تروح، والأودية ترتفع، وتكون الأرض ملساء صافية، الناس جميعاً ينظرون إلى مكان محشرهم، . . . إلى آخره، تعلقو الظلمة، حتى تشرق الأرض بنور ربها ﷻ. [شرح العقيدة الواسطية].



مصير أولاد المشركين وأهل الفترة يوم القيامة

س ٢١٧: هل يقع السؤال في القبر والفتنة على أولاد المشركين وأهل الفترة؟

الجواب: نعم، السؤال عام. ويكون جوابهم بحسب ما يؤول إليه حالهم وما يعلمه الله ﷻ عنهم، لكن لا ينعمون إذا كانوا من أهل النعيم، ولا يعذبون إذا كانوا من أهل العذاب - يعني: أولاد المشركين، وأهل الفترة - إلا بعد قيام الحجة عليهم؛ يبعث رسول لهم في عرصات القيامة. [شرح العقيدة الواسطية].

منكر ونكير

س ٢١٨: هل صح حديث بأن اسم الملكين منكر ونكير؟

الجواب: نعم، هذا الحديث حسن، وله طرق؛ ولهذا صححه جماعة من أهل العلم، وأثبتوا بذلك اسم المنكر والنكير^(١).

(١) كمل في الحديث الذي أخرجه الطبراني في الأوسط (٥/٤٤). عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: «شَهِدْنَا جَنَازَةً مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا فَرَعْنَا مِنْ دَفْنِهَا وَأَنْصَرَفَ النَّاسُ، قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ يَسْمَعُ الْآنَ حَقَقَ نِعَالِكُمْ، أَنَاهُ مُنْكَرٌ وَنَكِيرٌ، أَعْيُنُهُمَا مِثْلُ قُدُورِ النَّحَاسِ، وَأَنْبَابُهُمَا مِثْلُ صَيَاصِي الْبَقْرِ، وَأَضْوَاتُهُمَا مِثْلُ الرَّعْدِ، فَيُجْلِسَانِيهِ، فَيَسْأَلَانِيهِ مَا كَانَ يَعْبُدُ، وَمَنْ كَانَ نَبِيَّهُ، فَإِنْ كَانَ مِمَّنْ يَعْبُدُ اللَّهَ، قَالَ: كُنْتُ أَعْبُدُ اللَّهَ، وَالنَّبِيُّ مُحَمَّدٌ ﷺ جَاءَ بِالْبَيِّنَاتِ، =

بعض من ألف في ما يحصل في القبر قال هو: منكر ونكير، وليس مُنكر هو منكر؛ لأنه ينكر على المقبور بفتنته، لكن الصواب أنه منكر ونكير، منكر ونكير من جهة أشكالهما فإن أشكالهما تنكر وتروع الميت. [شرح العقيدة الواسطية].

من يستثنى من فتنة القبر

س ٢١٩: هل أحد يستثنى من فتنة القبر؟

الجواب: نعم، ورد في الأدلة أصناف من الناس لا تشملهم فتنة القبر: فمنهم الشهداء مع النبي ﷺ، الشهداء، من يموت ليلة الجمعة أو يوم الجمعة، هؤلاء يؤمنون الفتان، هذا بابه جمع الأحاديث الواردة في هذا، وهي أحاديث كثيرة، منها ما هو صحيح، ومنها ما هو ضعيف، وهذا الذي ذكرت لكم، هذا صحت به الأحاديث، أو قبلت به الأحاديث. [شرح العقيدة الواسطية].



= فَأَمَّا وَاتَّبَعْنَا، فَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ﴾، فَيَقَالُ لَهُ: عَلَى الْيَقِينِ حَيِّتْ، وَعَلَيْهِ مِتْ، وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ، ثُمَّ يَفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى الْجَنَّةِ، وَيُوسَّعُ لَهُ فِي حُفْرَتِهِ. وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشُّكِّ، قَالَ: لَا أَذْرِي، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا، فَقُلْتُهُ، فَيَقَالُ لَهُ: عَلَى الشُّكِّ حَيِّتْ، وَعَلَيْهِ مِتْ، وَعَلَيْهِ تُبْعَثُ، ثُمَّ يَفْتَحُ لَهُ بَابٌ إِلَى النَّارِ، وَيَسْلُطُ عَلَيْهِ عِقَابُ رَبِّ وَتَعَابِينُ، لَوْ نَفَخَ أَحَدُهُمْ فِي الدُّنْيَا مَا أَنْبَتَتْ شَيْئًا، تَنْهَشُهُ، وَتُؤَمَّرُ الأَرْضُ فَنُضْمُ، حَتَّى تَخْتَلِفَ أَضْلَاعُهُ.

جواب الكافر في قبره عن سؤال: من ربك؟

س ٢٢٠: ما الدليل على أن الكافر يصرح بمعبوده؟

الجواب: لأنه لا بد أن يجيب، فإذا سئل: من ربك؟ فإنه لا بد أن يجيب على ذلك، لا يعني ما جاء في الحديث - أنه يقول: سمعت الناس يقولون شيئاً فقلته. أو يقول: لا أدري - أن هذا يشمل كل الكفار؛ الكافر يجيب بحسب الحال. [شرح العقيدة الواسطية].

الميزان له كفتان

س ٢٢١: ما الدليل على أن للموازين كفتين يوم القيامة؟

الجواب: الموازين لها كفتان؛ لأن الله ﷻ سماها ميزاناً، وإذا سماها ميزاناً، فهو على ظاهر اللفظ، فهو ميزان وموازين، وكل ميزان له كفتان ولسان، وهذه ذكرها ابن قدامة في لمعة الاعتقاد، قال: له كفتان ولسان؛ هذا لأجل ظاهر الحديث.

وهنا استدلال جيد صحيح بحديث البطاقة، قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ سَيَخْلُصُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَنْشُرُ عَلَيْهِ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ سِجِلًّا، كُلُّ سِجِلٍّ مِثْلُ مَدِّ الْبَصْرِ ثُمَّ يَقُولُ: أَتَنْكِرُ مِنْ هَذَا شَيْئًا؟ أَظْلَمَكَ كَتَبْتِي الْحَافِظُونَ؟ فَيَقُولُ: لا، يَا رَبِّ. فَيَقُولُ: أَفَلَمْ عُدْرُ؟ فَيَقُولُ: لا، يَا رَبِّ. فَيَقُولُ: بَلَى، إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَةً؛ فَإِنَّهُ لَا ظُلْمَ عَلَيْكَ الْيَوْمَ،

فَتَخْرُجُ بِطَاقَةٍ فِيهَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ،
فَيَقُولُ: احْضُرْ وَزَنِكَ. فَيَقُولُ: يَا رَبِّ مَا هَذِهِ الْبِطَاقَةُ مَعَ هَذِهِ السَّحِلَّاتِ؟
فَقَالَ: إِنَّكَ لَا تَظْلَمُ. قَالَ: فَتَوَضَّعُ السَّحِلَّاتُ فِي كِفَّةٍ، وَالْبِطَاقَةُ فِي كِفَّةٍ
فَطَاشَتِ السَّحِلَّاتُ، وَثَقَلَتِ الْبِطَاقَةُ، فَلَا يَثْقُلُ مَعَ اسْمِ اللَّهِ شَيْءٌ»^(١).

هذا استدلال جيد، كذلك حديث أبي سعيد رضي الله عنه المعروف قَالَ صلى الله عليه وسلم:
«قَالَ مُوسَى: يَا رَبِّ، عَلَّمَنِي شَيْئًا أَذْكُرُكَ وَأَدْعُوكَ بِهِ، قَالَ: قُلْ يَا مُوسَى:
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُ هَذَا، قَالَ: قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ:
لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، إِنَّمَا أُرِيدُ شَيْئًا تَحْصِنِي بِهِ، قَالَ: يَا مُوسَى، لَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ
السَّبْعَ وَعَامِرُهُنَّ غَيْرِي وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ فِي كِفَّةٍ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي كِفَّةٍ
مَالَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^(٢) [شرح العقيدة الواسطية].

أحوال سمع الموتى

س ٢٢٢: هل الموتى يسمعون؟

الجواب: هذا البحث يطول تقريره، ويكفي في ذلك حديث: «حَتَّىٰ إِنَّهُ
لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ»^(٣) فهم يسمعون، ولا يُسمعون: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي
الْقُبُورِ﴾ [فاطر: ٢٢]، هم يسمعون في حال، ولا يسمعون في حال. [شرح
العقيدة الواسطية].

(١) أخرجه الترمذي (٢٦٣٩)، وابن ماجه (٤٣٠٠) من حديث ابن عمرو رضي الله عنه.

(٢) أخرجه النسائي في الكبرى (١٠٦٧٠، ١٠٩٨٠) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري (١٣٣٨، ١٣٧٤)، ومسلم (٢٨٧٠) من حديث أنس رضي الله عنه.

اكتساء الخلائق يوم القيامة

س ٢٢٣: ما الدليل على أن الخلائق يكسون يوم القيامة بالثياب؟

الجواب: الدليل قول النبي ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ مَنْ يُكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمُ»^(١) وأما قوله ﷺ: ﴿فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِنْ نَارٍ يُصَبُّ مِنْ فَوْقِ رُءُوسِهِمُ الْحَمِيمُ﴾ [الحج: ١٩]، هذا ليس من الاكتساء؛ هذا عذاب لهم في النار. [شرح العقيدة الواسطية].

لغة السؤال في القبر

س ٢٢٤: هل السؤال والجواب في القبر يكون باللغة العربية؟

الجواب: عامة أهل العلم على أن السؤال والجواب يكون باللغة العربية إذا كان المقبور من أهل العربية. وشذ بعضهم فقال: إنه ورد أن لغة أهل الجنة هي السريانية، وبالتالي يكون السؤال بهذه اللغة. وهذا غير صحيح؛ فإن المقصود من السؤال: سؤال القبر، جواب المقبور، وهذا المجيب يجب بلغته، فكل يرد بلغته. [شرح العقيدة الواسطية].

حال الأرواح لا يقاس بحال الدنيا

س ٢٢٥: هل روح موسى عليه السلام في الجنة، وكيف رآه النبي ﷺ في الإسراء يصلي في قبره؟

(١) أخرجه النسائي في سننه الكبرى (١١٣٣٧) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

الجواب: حديث موسى هذا رواه مسلم في الصحيح ، ولكن أعل أيضًا ، وكونه - كون موسى ﷺ - يصلي ، ومر عليه النبي ﷺ ، وهو يصلي في قبره ، هذا لا يعني أن روحه لا تكون في الجنة ، فهو ﷺ مر في حال الإسراء ، ورأى موسى يصلي ، وصعد تلك الليلة في المعراج ، ورأى موسى في السماء ، يعني : روحه في السماء .

فهذا يدل على أن حال الأرواح لا تقيسه بحال الدنيا ، فالله ﷻ أعلم بحقيقة ذلك ؛ ترى الأرواح في المنام مثلاً ، يحصل عجائب لروحك وأنت نائم ، عجائب فيمن تلتقي به . . . ، إلى آخره ، ويحصل التقاء أرواح موتى بأحياء في حال المنام ، ويخبر الميت هذا الحي بأشياء لا يعرفها الحي ، يخبره بأشياء لا يعرفها ، يقول مثلاً : قل لفلان كذا ، وكذا ، وكذا ، وهو ما يعرف أصلاً القصة ، ويخبره بأشياء لا تعرف ، فهذا عالم عجيب ، الله أعلم به وحقيقته : ﴿ وَسَأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الإسراء: ٨٥] [شرح العقيدة الواسطية].

لقاء النبي ﷺ بموسى ﷺ في السماء

س ٢٢٦ : هل لقي النبي ﷺ موسى ﷺ في السماء والمسجد الأقصى معاً؟

الجواب: لقيه النبي ﷺ في المسجد ، صلى بهم ، ولقيهم في السماء ، لكن ما مشوا معه ؛ لأنه هو ذهب بجسده وروحه ﷺ ، وهم بأرواحهم . [شرح العقيدة الواسطية].

رؤية ملك الموت قبل البعثة

س ٢٢٧ : هل ملك الموت رؤيته قبل البعثة ثابتة - قبل الإسلام - ؟ هو رآه موسى عليه السلام ، والحديث في الصحيحين (أنه جاءه ملك الموت ، فقال له أتيت أقبض روحك ، فلطمه ، إلى آخره) ^(١) السؤال عن إمكان الرؤيا أو وقوعها؟

الجواب : الرؤيا حصلت لموسى عليه السلام ، وربما يأتي لبعض الناس ، ويعرف أنه ملك الموت ، والنبى صلى الله عليه وسلم كان يردد قبل أن تفيض روحه صلى الله عليه وسلم يقول : بل الرفيق الأعلى ، بل الرفيق الأعلى ^(٢) . [شرح الطحاوية].

أين توجد أرواح المؤمنين بعد موتهم؟

س ٢٢٨ : هل ورد أن أرواح المؤمنين جميعاً في جوف طير أخضر؟
الجواب : في الحديث «إِنَّمَا نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ طَائِرٌ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَبْعَثَهُ اللَّهُ صلى الله عليه وسلم إِلَى جَسَدِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» ^(٣) . فنسمة المؤمن طائر ، وأما أرواح

- (١) أخرجه البخاري (٣٤٠٧) ، ومسلم (١٥٧)(٢٣٧٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .
- (٢) كما في الحديث الذي أخرجه النسائي في سننه الكبرى (٧١٠٢) ، وأحمد في مسنده (٢٧٤/٦) واللفظ له عن عائشة رضي الله عنها قَالَتْ : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَثِيرًا مَا أَسْمَعُهُ يَقُولُ : «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَقْبِضْ نَبِيًّا حَتَّى يُخَيِّرَهُ» . قَالَتْ : فَلَمَّا حُضِرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ آخِرَ كَلِمَةٍ سَمِعْتُهَا مِنْهُ ، وَهُوَ يَقُولُ : «بَلِ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى مِنَ الْجَنَّةِ» . قَالَتْ : قُلْتُ : إِذَا وَاللَّهِ لَا يَخْتَارُنَا ، وَعَرَفْتُ أَنَّهُ الَّذِي كَانَ يَقُولُ لَنَا إِنَّ نَبِيًّا لَا يَقْبِضُ حَتَّى يُخَيِّرَ» .
- (٣) أخرجه النسائي (٢٠٧٣) ، وابن ماجه (٤٢٧١) من حديث كعب بن مالك رضي الله عنه .

الشهداء، فهي التي في حواصل طير خضر؛ كما في الأحاديث^(١).
 فنسمة المؤمن طائر، كل مؤمن نسمة طائر يعلق من ثمار الجنة، وأرواح
 الشهداء في جوف طير خضر، أو في حواصل طير خضر، هذا القسم ثانٍ.
 إذا ورد، أنا ما أحفظها الآن، ما أتذكر شيئاً، يعني: أن أرواح المؤمنين
 جميعاً في جوف طير^(٢)، لكن إن ورد، فيقصد بهم الشهداء؛ لأنه يكون
 مطلقاً، وذاك مقيد إن ورد، لكن أنت لو راجعت البحث في الطحاوية،
 أظنه غير ما ذكرت. [شرح العقيدة الواسطية].

تكليم الحيوانات وعلامات الساعة

س ٢٢٩: هل يعتبر تكليم بعض الحيوانات من علامات الساعة، أم هي
 من الآيات؟

(١) عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: سَأَلْنَا عَبْدَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ (٣١٦) قَالَ: أَمَا إِنَّا قَدْ سَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «أَرْوَاهُمْ فِي جَوْفِ طَيْرٍ خُضْرٍ، لَهَا فَنَادِيلٌ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ، تَسْرُحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شَاءَتْ، ثُمَّ تَأْوِي إِلَى تِلْكَ الْفَنَادِيلِ، فَاطَّلَعَ إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ اِطَّلَاعَةً، فَقَالَ: هَلْ تَشْتَهُونَ شَيْئًا؟ قَالُوا: أَيْ شَيْءٍ نَشْتَهُى وَنَحْنُ نَسْرُحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شِئْنَا؟ فَفَعَلَ ذَلِكَ بِهِمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا رَأَوْا أَنَّهُمْ لَنْ يُتْرَكُوا مِنْ أَنْ يُسْأَلُوا، قَالُوا: يَا رَبِّ، نُرِيدُ أَنْ تَرُدَّ أَرْوَاحَنَا فِي أَجْسَادِنَا، حَتَّى نُقْتَلَ فِي سَبِيلِكَ مَرَّةً أُخْرَى، فَلَمَّا رَأَى أَنْ لَيْسَ لَهُمْ حَاجَةٌ، تُرْكُوا» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٨٨٧) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) «أرواح المؤمنين في أجواف طير خضر تعلق في شجر الجنة حتى يردها الله إلى أجسادها يوم القيامة». أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ (٦٤/٩) مِنْ حَدِيثِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ وَأَمَّ بَشْرٌ مَعًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

الجواب: لا، قد حدث هذا، وهى من الآيات، فتكليم بعض الحيوانات هذه من الآيات التي حدثت. [تعليقات على صحيح البخاري].

الأخذ من الحسنات في وقت الوزن

س ٢٣٠: هل الأخذ من الحسنات يكون عند الوزن أو بعد القنطرة؟

الجواب: لا هذا قبل، الأخذ من الحسنات في الوزن، في الميزان، مثل ما جاء في صحيح مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «أَنْذَرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟». قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ. فَقَالَ: «إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ، أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ، فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ»^(١). هذا في وقت الوزن، في الميزان: ﴿وَالْوِزْنَ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ﴾ [الأعراف: ٨]، يؤخذ من هذا على هذا، يؤخذ من سيئات هذا، وتوضع على سيئات الظالم، أما ما بعد القنطرة، ما بعد الصراط، فهذا للمصافاة، المصافاة وذهاب ما في النفوس؛ لأن المقاصاة لا تعني ذهاب ما في النفوس، مثل الآن عند القاضي يحكم للمظلوم، يعني يحكم لأحد الخصمين، يحكم له على الآخر، لكن هل إذا حكم له معناه: ذهب ما في النفوس؟ هو أخذ حقه، هل معناه: أنه ذهب ما في النفوس؟ أو اثنان يجيئون، يختصمون إليك، وتعطي كل واحد، وتصلح بينهما،

(١) أخرجه مسلم (٢٥٨١).

لكن هل يذهب ما في النفوس؟ قد يبقى ما في النفوس مع الأخذ بالحق، وإعطاء المظلوم حقه، لكن المسألة هي ذهاب ما في النفوس: ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غَلٍّ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّقْنَصِينَ﴾ [الحجر: ٤٧]، فلا بد من نزع ما في الصدور من شحناء وغل، لا بد من التصافي فيه، يعني: الذي يغفره الله ﷻ، يعني: ما غفر الله ﷻ للمؤمن فيه من ذنوبه، فإنه يكون عذاباً على الكفار؛ لأن الكفار لا يقام لهم وزن: ﴿فَلَا يُقِيمُ هُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَزَنًا﴾ [الكهف: ١٠٥]، وإنما يقررون بأعمالهم، ويعرفون أنهم كفار، لكن لا توزن أعمالهم؛ لأن الكفر جب الحسنات، والحسنات التي يعملونها في الدنيا يثابون عليها في الدنيا، وفضل الله أعظم. [تعليقات على صحيح البخاري].

الخلافا في كون الموت صفة وجودية أو عدمية

س ٢٣١: هلا أوضحتم ثمرة الخلافا في كون الموت صفة وجودية أو عدمية؟

الجواب: المقصود الكلام على أنه هل الموت صفة وجودية أو صفة عدمية؟ هذا متعلق بحياة الروح، والعذاب، والنعيم، هذا الخلافا بين أهل السنة وبين الفلاسفة الذين يقولون: إن الموت عدم أو الموت حياة؟ يعني: هل الموت حياة جديدة، أو هو عدم حياة وزوالها؟ الفلاسفة لهم مذهب في هذا في أن الموت موت البدن، والروح هذه تذهب إلى مكان لها، ثم تعود في جسد جديد تناسبه، فعندهم الموت عدم الحياة، انتهى.

عندنا لا ، الروح ، كل روح مستقلة ، روح المكلف هذه باقية ، خلقت للبقاء ، فلا تنتقل من فلان إلى فلان ؛ كما هو قول الفلاسفة ومن شابههم ، بعض من ينطق بهذه الكلمة (يعني أن الموت صفة عدمية) قد لا يقول بهذا المذهب ، لكن هو من أنشأ هذا الكلام ، ويقول بهذا المذهب : من أن الأرواح محدودة ، والأجساد متعددة ، فالأرواح تنتقل فيها ، يعني -مثلاً- عندهم نعيم الروح ، وكيف روح منعمة؟ يقول : الروح تعذب بمصيرها في جسد حياته شقاء . لا توجد مسألة نتكلم عنها إلا ولها ثمرات ، في العقيدة لا يوجد خلاف لا ثمرة له ، خذها كلية . [شرح الطحاوية].

س ٢٣٢ : ذكرت أن الروح لها صفة البقاء ، فكيف نوفق بين هذا وبين المراد من المستثنى عند قوله تعالى : ﴿إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [الزمر : ٦٨]؟ وهل معنى هذا أن أرواح غيرهم ميتة؟

الجواب : لا ، ما لها علاقة ﴿إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [الزمر : ٦٨] ، فالاستثناء يعني أرواح الشهداء أو أشباه ذلك ، الأرواح لا يحلها الموت في الصور ، تجتمع في الصور ، فينفخ فيه ، فتعود للأجساد . [شرح الطحاوية].

الموت عرض أم عين؟

س ٢٣٣ : هل الموت عرض أو عين ، أو عرض يقلبه عيناً؟

الجواب : الموت صفة ، إذا سميت الصفات أعراضاً ، فلا بأس ، الموت حياة جديدة ، حالة فيها حياة جديدة ، وسمي الانتقال من الحياة الدنيا إلى

الحياة البرزخية سمي موتاً: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩]، وكذلك كل مؤمن حي عند ربه يرزق. في الآخرة يؤتى بالموت على صفة كبش، فيكون قد قلب إلى عين. [شرح الطحاوية].

معرفة الموتى لمن يزورونهم وسماعهم لهم

س ٢٣٤: ما رأيكم في القول بأن الأموات يعرفون من يزورهم ويأتي إلى قبورهم؟

الجواب: هذا قاله جمع من أهل العلم، وفيه أحاديث: أن الأموات يعرفون من يزورهم، وأن المسلم إذا زار ميتاً في قبره، وسلم عليه، أنه يعرف من زاره، ويرد عليه، ونحو ذلك مما جاء، وهذه فيها بحث عند أهل العلم، والأقوال فيها مختلفة، لكن ليس في هذا تعلق بأن الميت يُسأل، أو يطلب منه، فإذا كان يعلم أو يسمع، سماع الميت ثابت؛ كما جاء في حديث الدفن قال: «حَتَّىٰ إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ»^(١)، هو يسمعه الميت في بعض الأحوال بإسماع الله له، هذا لا يعني أن يُتعلق به؛ فالتعلق به بدعة وشرك في أكثر الأحوال، وانظر مثلاً إلى شهداء أحد أليسوا بأحياء؟ ومع ذلك لم يأت إلى قبورهم في عهده ﷺ ولا عهد الصحابة أحد - إلى قبور الشهداء - يسألهم، ويطلب منهم أشياء، مع أنهم أحياء بنص القرآن.

(١) سبق تخريجه (ص ٢٨٨).

فإذا الكلام هل يسمع أو لا يسمع، إذا قلنا: لا يسمع، انقطع الطريق من أوله، وإذا قلنا يسمع في بعض الأشياء التي ورد فيها النص، وذلك متوقف على ثبوت النصوص في ذلك - يعني الأحاديث -، فإننا نقول: هذا لا يدل على أنه يخاطب؛ سماعه شيء، ومخاطبته شيء آخر، كذلك إعلامه بما يفعله أهله من بعده (أولاده وكذا)، فيفرح بما يسمع مما يفرح، أو يحزن إذا سمع غير الخير، هذا كله من هذا الباب. [شرح الطحاوية].

س ٢٣٥: هل الميت يعلم عن الأحياء أخبارهم؛ فقد سمعت من بعض أهل العلم من يقول ذلك، وآخر ينفيه، وآخر من يقول: هذه المسألة لا أحد يسأل عنها؛ لأنها من علم الغيب؟

الجواب: هذه المسألة من المسائل المهمة جداً، وكما ذكر السائل تنوعت أقوال أهل العلم فيها: ما بين نافٍ مطلقاً، وما بين مثبت مطلقاً، وما بين مفصل في المسألة بحسب ما ورد في الدليل.

والصواب في ذلك التفصيل: فمن نفى مطلقاً بأن الأموات لا يسمعون، ولا يعلمون، بل انقطع سيلهم، استدلوا بقول الله ﷻ: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي الْقُبُورِ﴾ [فاطر: ٢٢]، واستدلوا أيضاً بأن الميت انقطع من هذه الدنيا، وارتحل إلى الآخرة؛ فهو مشغول عن هذه الدنيا بالآخرة، وهو في حياة برزخ. وحياة البرزخ مختلفة عن هذه الحياة، فصلته بهذه الحياة تحتاج إلى دليل، ولا دليل يدل على سماعه مطلقاً؛ فلذلك وجب نفيه؛ لدلالة قوله: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي الْقُبُورِ﴾، ولم يدل أيضاً الدليل على أن الملائكة تبلغ الأموات الأخبار والأحوال، فبنوا على هذا النفي العام في أن الميت لا يسمع شيئاً.

والقول الثاني: أن الأموات يسمعون مطلقاً، ويُبَلِّغون؛ يعني: يسمعون ما يحدث عندهم، ويُبَلِّغون ما يحصل من أهليهم وأقاربهم من خير وشر، فيأنسون للخير ويستاءون للشر. وهؤلاء بنوا كلامهم على أن في الأدلة ما يدل على جنس سماع الميت لكلام الحي؛ كقوله ﷺ: «حَتَّىٰ إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ»^(١)، واستدلوا بهذا على أنه يسمع، ويستدلون أيضاً ببعض الأحاديث الضعيفة؛ كحديث التلقين - حديث أبي أمامة الضعيف في التلقين -^(٢)، ونحوه بأنه يسمع بعض السماع، ويستدلون أيضاً بما ورد من الأحاديث بأن الملائكة تُبَلِّغ الميت بأخبار أهله من بعده، ويعرضون عليه ما فعلوا، فإن وجد خيراً، فرح واستبشر، وإن وجد وبُلبغ غير ذلك استاء من أهله، ويستدلون أيضاً بما يحصل للأحياء من رؤية للأموات في المنام لأرواح الأموات في المنام، وأنهم ربما قالوا لهم: فعلت كذا، وفعلت كذا، وأتانا خبرك بكذا، ونحو ذلك.

(١) سبق تخريجه (ص ٢٨٥).

(٢) عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْدِيِّ، قَالَ: شَهِدْتُ أَبَا أَمَامَةَ وَهُوَ فِي النَّزْعِ، فَقَالَ: إِذَا أَنَا مُتُّ، فَاصْنَعُوا بِي كَمَا أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَصْنَعَ بِمَوْتَانَا، أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِذَا مَاتَ أَحَدٌ مِنْ إِخْوَانِكُمْ، فَسَوِّئِمْ التُّرَابَ عَلَى قَبْرِهِ، فَلْيَقُمْ أَحَدُكُمْ عَلَى رَأْسِ قَبْرِهِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: يَا فُلَانُ بْنُ فُلَانَةَ، فَإِنَّهُ يَسْمَعُهُ وَلَا يُجِيبُ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا فُلَانُ بْنُ فُلَانَةَ، فَإِنَّهُ يَسْتَوِي قَاعِدًا، ثُمَّ يَقُولُ: يَا فُلَانُ بْنُ فُلَانَةَ، فَإِنَّهُ يَقُولُ: أَرَشِدْنَا رَحِمَكَ اللَّهُ، وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ، فَلْيَقُلْ: اذْكُرْ مَا خَرَجْتَ عَلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا شَهَادَةً أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنْتَ رَضِيتَ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا، وَبِالْقُرْآنِ إِمَامًا، فَإِنَّ مُنْكَرًا وَنَكِيرًا يَأْخُذُ وَاحِدًا مِنْهُمَا بِيَدِ صَاحِبِهِ، وَيَقُولُ: انْطَلِقْ بِنَا مَا نَفَعْدُ عِنْدَ مَنْ قَدْ لَقِنَ حُجَّتَهُ، فَيَكُونُ اللَّهُ حَاجِبَهُ دُونَهُمَا، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنْ لَمْ يَعْرِفْ أُمَّهُ؟ قَالَ: فَيَنْسِبُهُ إِلَى حَوَاءَ، يَا فُلَانُ بْنُ حَوَاءَ». أخرجه الطبراني (٨/ ٢٤٩).

وهؤلاء في مسألة خاصة استدلوا بفعل النبي ﷺ مع صناديد قريش لما دفنهم في القليب، ورماهم، فأطل عليهم ﷺ، وقال لهم: «يَا أَبَا جَهْلِ بْنِ هِشَامِ يَا أُمِّيَّةَ بْنَ خَلْفِ بْنِ عُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ يَا شَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ أَلَيْسَ قَدْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا». فَسَمِعَ عُمَرُ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يَسْمَعُونَ وَأَنَّى يُجِيبُونَ وَقَدْ جِئْتُمَا قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ لَا يَقْدِرُونَ أَنْ يُجِيبُوا»^(١)، واستدلوا بهذا اللفظ «مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ» على أنهم يسمعون، وإذا كانوا يسمعون، فإنهم لهم نوع تعلق بالدنيا، فلا يمنع أن يبلغوا، ويقوي ما جاء في هذا الباب من أحاديث.

والثالث - وهو الصواب -: التفصيل، وهو أن الميت يسمع بعض الأشياء التي ورد الدليل بأن يسمعها، والأصل أن الميت لا يُسَمَعُ؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَن فِي الْقُبُورِ﴾ [فاطر: ٢٢]، وأنه أيضًا لا يسمع، فما خرج عن الأصل احتاج إلى دليل، وكذلك التبليغ - تبليغ الأخبار - أيضًا خلاف الأصل، ولهذا كان من خصائص النبي ﷺ أن الله جعل له ملائكة سيّاحين في الأرض يبلغونه من أمته السلام، وهذا هو الأقرب للدليل، وهو الأظهر من حيث أصول الشريعة. وهو أن الميت لا يسمع كل شيء؛ لا يسمع من ناداه، لا يسمع من أتاه يخبره بأشياء، وأنه لا دليل على أنه يبلغ ما يحصل؛ لأن هذا من خصائص النبي ﷺ، وأن الأحاديث الواردة في ذلك في أنه يبلغ ونحو ذلك، أنها أحاديث ضعيفة لا تقوم بالحجة بها،

(١) أخرجه مسلم (٢٨٧٤) من حديث أنس رضي الله عنه.

فينحصر إذا سماعه فيما دل الدليل عليه، وهو أنه يسمع قرع النعال، وأن أهل بدر سمعوا، يعني: أن المشركين من صناديد قريش سمعوا النبي ﷺ؛ لهذا في الرواية الثانية الصحيحة أيضاً أنه قال لما قالوا له: أتكلم أمواتاً؟ قال: «إِنَّهُمْ لَيَسْمَعُونَ الْآنَ مَا أَقُولُ لَهُمْ»^(١)، وهذه الرواية ظاهرة الدلالة في أن إسماعهم وتكليمهم هو نوع تبكيت وتعذيب لهم، وزيادة (الآن) زيادة صحيحة ظاهرة. وبها يجتمع قول من نفى وقول من أثبت، فيكون الإثبات بالسماع فيه تخصيص لهم بتلك الحال؛ لازدياد تبكيتهم وتعذيبهم أحياء وميتين.

والعلماء ألفوا في هذا أيضاً تأليف في ثلاثة الاتجاهات: يعني: في القول الأول، والثاني، والثالث.

وابن القيم رحمه الله في كتاب الروح توسع في هذا على القول الثاني، لكن هذا القول أو غيره ليس موافقاً لقول المشركين الذي يجيزون مناداة الميت، وسؤال الميت الحاجات، وطلب تفريج الكربات، وإغاثة اللفهات، ونذر النذور؛ ليخاطبوه، وليستغيثوا به، أو يستشفعوا به، هذا غير داخل في المسألة، لكن هذه المسألة أساس يروج به من دعا إلى الشرك؛ لأنهم يعتمدون على مثل هذه الأقوال.

صنف ابن القيم كتاب الروح، وبحث فيه هذه المسألة، وتوسع فيها جداً، حتى إنه رحمه الله نقل منامات وحكايات في هذا المقام من قبيل الشواهد على طريقته، لكن العبرة بما دل عليه الدليل من الكتاب والسنة. ولا مُتَمَسِّك في

(١) أخرجه النسائي (٢٠٧٦) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

كلام ابن القيم لمن زعم أن الموتى يغيثون، وأنهم يسمعون، ويجيبون من سألهم، . . . إلى آخره، بل ابن القيم رحمته الله، مع ما أورد رد على المشركين والخرافيين وأهل البدع والضلال الذين يصفون الأموات بأوصاف الإله - جل الله عما ادعى المدعون -، وهناك من ذهب إلى المنع مطلقاً، وهم عدد من أهل العلم، ومذهب الحنفية بالخصوص، وتأليف طائفة من الحنفية في هذا الباب على هذا الأساس: من أن الأموات لا يسمعون أصلاً، فكيف يُبلَّغون؟! وكيف يُجيبون؟! والصواب الذي عليه الدليل هو التفصيل الذي مرّ ذكره.

أما السلام - سلام النبي صلى الله عليه وسلم -، ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية في رده على البكري قاعدة مهمة في فحوى كلامه، وهي أن الميت - على القول بسماعه وسماع النبي صلى الله عليه وسلم بخصوصه - لا يسمع بقوة هي أكبر من قوته في الدنيا، لا يسمع البعيد؛ لأن إعطائه قوة أكبر من قوته في الدنيا على السماع هذا باطل، ولم يدل عليه أصل، ولم يقل به أحد، ولهذا جاء في بعض الآثار، جاء في بعض الأحاديث - وإن كان فيها مقال طبعاً، وفيها تعليل وبحث معروف - : «من سلم عليّ عند قبري أجبتة أو رددت عليه، ومن سلم علي بعيداً بلُغته»، وهذا الصواب فيه أنه من قول بعض السلف، يعني: استظهاراً بأن من سلم قريباً أجيب، ومن سلم بعيداً بلُغ، ولا يصح الحديث في ذلك.

والمقصود من هذا أن تبليغ سلام من سلم للنبي صلى الله عليه وسلم يدل على أنه ليس عنده قوة تحضر في كل مكان، من سلم عليه صلى الله عليه وسلم عند قبره، فله حكم من سلم عليه عند القبر، يرد عليه السلام، والآن القبر بعيد، قبر النبي صلى الله عليه وسلم بعيد، ليس قريباً، وبينك وبينه أربعة جدران - جدران كبيرة -، فإذا تكلم المرء

خافتا بأدب وسلّم (السلام عليك يا رسول الله) بهدوء، فإنه لو كان ﷺ حيًّا في مكانه - يعني: في غرفته، في حجرته التي دفن فيها - لما سمع؛ ولهذا ليس ثم فيه إلا التبليغ الآن، أنه يبلغ، الملائكة تبلغه من سلم عليه؛ لأن الذي يُسلم بعيد، ولا يسمع، فذكر ابن تيمية أنه لم يدل دليل على أنه يعطى قوة غير القوة التي كانت معه في الدنيا، فلو قيل: إن الميت يسمع، الميت عامة يسمع، فإنه لا يسمع من يكلمه من خلف المقبرة، أو بينه وبينه عشرون مترًا، ويتكلم بهدوء، أو نحو ذلك، فإن هذا من وسائل الاعتقادات الباطلة، أو من وسائل الشرك والخرافة، أما النبي ﷺ، فحياته حياة كاملة برزخية، ولا شك أكمل من حياة الشهداء على كل حال. [شرح الطحاوية].

هل العاصي يأخذ كتابه بيمينه

س ٢٣٦: هل العاصي يعطى كتابه بيمينه، أم بشماله؟

الجواب: لا، العاصي يعطى كتابه بيمينه، أما الذي يعطى كتابه يوم القيامة بشماله، فهو الكافر، يعطى كتابه بشماله وراء ظهره، أما المؤمن فيعطى كتابه باليمين، سواء كان من السابقين، أم من المقتصددين، أم ممن ظلم نفسه، ثم يأتي بعد ذلك الحساب والوزن، ثم تأتي المجازاة. [شرح الطحاوية].

ابن صائد والدجال

س ٢٣٧: إن المسيح الدجال لم يكن حيًّا في زمن النبي ﷺ ألا يعارض

هذا شك النبي ﷺ في ابن صائد، هل هو المسيح الدجال أو لا؟

الجواب: المسألة معروفة من جهة البحث، لكن فيه في قصة ابن صائد أن عمر انطلق مع النبي ﷺ في رهط قيل ابن صياد، حتى وجدوه يلعب مع الصبيان عند أطم بني مغالة، وقد قارب ابن صياد الحلم فلم يشعر حتى ضرب النبي ﷺ بيده، ثم قال لابن صياد: «تشهد أني رسول الله». فنظر إليه ابن صياد، فقال: أشهد أنك رسول الأميين. فقال ابن صياد للنبي ﷺ أتشهد أني رسول الله، فرفضه، وقال: آمنت بالله وبرسوله. فقال له: «ماذا ترى؟». قال ابن صياد يأتيني صادق وكاذب. فقال النبي ﷺ: «خلط عليك الأمر» ثم قال له النبي ﷺ: «إني قد خبأت لك حبيبا». فقال ابن صياد هو الدح. فقال: «أحسأ، فلن تعدوا قدرك». فقال عمر رضي الله عنه: دعني يا رسول الله أضرب عنقه. فقال النبي ﷺ: «إن يكنه فلن تسلط عليه، وإن لم يكنه فلا خير لك في قتله»^(١)؛ لأنه علم أنه كاذب؛ لهذا الأظهر فيه أنه كاهن صفته كانت مقاربة للصفة، لكن الدجال أمره يختلف، وابن صائد مات، مات ودفن بإجماع الناس في ذلك الزمان. [شرح الطحاوية].

س ٢٣٨: ما علاقة ابن صياد بالدجال؟ وهل رأى الصحابة ابن صائد؟

الجواب: نعم، ابن صياد أو ابن صائد كان موجودا في المدينة، وظهر عليه بعض العلامات، وخشي أن يكون الدجال، لكن من المعلوم أن الدجال لا يخرج من المدينة، الدجال يخرج من مكان هو فيه محبوس، وهذا الرجل مات ودفن... إلى آخره، فالقول: أن الدجال هو ابن صائد ليس بصواب، الصحابة شكوا، ثم تبين لهم هذا الأمر، ومن أقسم على أن

(١) أخرجه البخاري (١٣٥٤، ٣٠٥٥، ٦١٧٣، ٦٦١٨)، ومسلم (٢٩٣٠) من حديث

ابن صياد هو الدجال، هذا بحسب ظنه، أو أن المقصود أنه دجال من الدجاجلة. [شرح الطحاوية].

س ٢٣٩: كيف تكون أطوار حياة الدجال الأولى؟

الجواب: الله أعلم، والله يعيذنا من فتنته. هم حذروا من الفتنة، وخوفوا الناس من الفتنة (من فتنة المسيح الدجال)، وبالمناسبة ما ذكرت المسيح الدجال والمسيح عيسى بن مريم، اشتراكا في اسم المسيح، والمعنى مختلف؛ المسيح في الدجال: فعيل بمعنى: مفعول؛ لأنه ممسوح ممسوح العين اليسرى، وعينه الأخرى كأنها عنبة طافية، يعني بارزة، هذا مسيح بمعنى ممسوح، يعني إحدى العينين غير موجودة (أعور)، والمسيح عيسى بن مريم عليه السلام، فهو مسيح بمعنى: ماسح فاعل؛ لأنه كان إذا مسح على مريض أو من يشتكي، أبرأه الله ﷻ؛ كما جاء في القرآن في سورة آل عمران والمائدة: ﴿وَتُبْرِئُ الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [المائدة: ١١٠]، في بعض الكتب يقولون: المسيح، وإلا لا، ما أدري عنها، ما عرفت ما أصلها، المسيح بمعنى ممسوخ؟ هل هو ممسوخ هو؟ هل جاء في الأحاديث أنه ممسوخ أو مسيخ؟ أنا ما أعلم فيها، لكن الأحاديث كلها في الصحيح والسنن فيها المسيح بالحاء لا بالخاء. [شرح الطحاوية].

يأجوج ومأجوج

س ٢٤٠: ما رأيكم فيمن قال: إن يأجوج ومأجوج هم شعوب الصين؟
الجواب: هذا محتمل، لكن لا يوجد ما يدل على الجزم به؛ لأن بعض

الصفات التي وردت منطبقة عليهم في أشكالهم، لكن بعض الصفات بأنهم قصار القامة جدًا، وبعض الصفات قد ما تنطبق من كل جهة، والتحديد ما الذي يفيد فيه؟ يعني كانوا شعوب الصين، أو شعوبًا أخرى، أو أناسا يكثرون في قرب زمن خروج عيسى عليه السلام، يكثرون جدًا، ويتناسلون، ثم يذهبون للناس، يعني ما الذي يختلف من ذلك؟ ويأجوج ومأجوج - مثل ما ذكرنا لك سابقًا - موجودون من زمن الأنبياء: ﴿إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مُّفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ﴾ [الكهف: ٩٤]، وأنهم يخرجون في زمن، فهم شعبان، أو قبيلان، أو قبيلتان كبيرتان موجودتان، لكن ما المقصود بها، قد يكون الصين، وقد يكون غير ذلك، أنا لا أعلم؛ لأن ما عندي ما يحدد ذلك بدليل. [شرح الطحاوية].

خروج الدابة وطلوع الشمس من مغربها

س ٢٤١: ورد حديث فيه التردد بين خروج الدابة وطلوع الشمس من مغربها، أيهما أول خروجًا، فما الجواب عنه؟

الجواب: يعني الحديث الذي في صحيح مسلم بأنه إذا خرجت إحداهما كانت الأخرى تليها^(١)، وهذا الحديث إذا كان فيه التردد، فإن الأحاديث الأخرى دلت على أن خروج الدابة تكون على الناس ضحى، أما طلوع

(١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَدِيثًا لَمْ أَنْسَهُ بَعْدُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ الْآيَاتِ خُرُوجًا: طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَخُرُوجُ الدَّابَّةِ عَلَى النَّاسِ ضُحَى، وَآيُهُمَا مَا كَانَتْ قَبْلَ صَاحِبَتَيْهَا، فَالْأُخْرَى عَلَى إِثْرِهَا قَرِيبًا» أخرجه مسلم (٢٩٤١).

الشمس (طلوع) ما يكون بعد الضحى ، الطلوع يكون وقت الطلوع ، يعني : في أول إدبار الليل وإقبال الصباح ، في الصحيح أن طلوع الشمس من مغربها أول ، ثم بعد ذلك خروج الدابة ، وهذا يقتضيه أيضاً المعنى ؛ لأن طلوع الشمس من مغربها هذه فاصلة الإيمان ؛ يعني : من لم يؤمن من قبل لا ينفعه إيمانه ، ثم الدابة لتسم الناس وتكلمهم . [شرح الطحاوية].

رؤية المؤمنين لربهم

س ٢٤٢: هل يرى المؤمنون ربهم في الجنة في كل وقت؟

الجواب: لا ، المقصود في الجنة ؛ لأنهم لا يرون ربهم في الجنة دائماً ، إنما يرونه بعض الوقت ، ما يرونه دائماً ، يرون ربهم ﷻ بكرةً وعشياً ﷻ ، وأيام الأعياد (أعياد الجنة) . . . إلى آخر ذلك . [شرح أصول الإيمان].

من يخلد في النار إذا دخلها

س ٢٤٣: دخول النار هل دخولها أبدئاً مخلدًا فيها؟

الجواب: الدخول لا يدلّ على الخلود ، قد يدخلها ، وقد لا يخلد . فهذا من قَرَبَ إذا كان يقصد ذلك ؛ لأنه هو قَرَبَ في الظاهر ، فَسَلِمَ ، فدخل النار ، فهو إذاً كان قَرَبَ تَخَلَّصًا من هذا ، وهم لم يهددوه بالفعل ، يعني : لم يباشروا ذلك ، وإنما أراد الخلاص فقط ، والكفّ من شرهم ، فإنه هنا يستحقّ النار ، يستحقّ النار ، لكن ليس خلودًا .

الثانية: أن يكون أكره لكن الإكراه لم يُبح مع الفعل، الإكراه أبيض لنا فيه القول، لكن قد يكون معذورًا، فيكون الدّخول أيضًا في حقّه غير تخليد، يعني: ليس معه خلود.

القسم الثالث: الذي هو يكون قد ارتدّ بذلك، يعني: كان معتقدًا بقلبه مشرّكًا، وهذا يكون خالدًا في النار؛ لأنّ لفظ الدخول، والخلود، والتحريم وأشياء من هذا تنقسم إلى قسمين: إلى أبدي، وإلى وقتي. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

حكم تحديث الناس عن الغيبات مثل عرش الرحمن

س ٢٤٤: ما رأيكم فيمن يحدث الناس عن عرش الرحمن وعن الغيبات مثل حياة البرزخ؟
الجواب: إذا حدث الناس عن ذلك بعلم، فهذا حسن. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].



حكم الفرق في الإسلام

س ٢٤٥ : ذكرت أن أهل السنة أخرجوا الجهمية من الإسلام، فما الفرق التي أخرجت من الإسلام؟

الجواب : الجهمية أخرجهم من الإسلام عبد الله بن المبارك وجماعة ، يعني : أخرجوهم من الثنتين والسبعين فرقة أصلاً ، وأخرجهم من الإسلام أصلاً يعني : جعلوهم مرتدين ، والرافضة أيضاً ألحقوا بالفرق التي لا تدخل في الثنتين والسبعين فرقة ، وبعض أهل العلم يرى دخول الرافضة في الثنتين والسبعين فرقة ؛ وذلك لأن قول النبي ﷺ : «افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقةً ، فواحدة في الجنة ، وسبعون في النار ، وافترت النصارى على ثنتين وسبعين ، فرقة فإحدى وسبعون في النار ، وواحدة في الجنة ، والذي نفس محمد بيده لتفترقن أمتي على ثلاث وسبعين فرقةً ، فواحدة في الجنة ، وثنتان وسبعون في النار» . قيل : يا رسول الله ، من هم؟ قال : «الجماعة»^(١)

(١) هذا حديث الافتراق المشهور ، وهو حديث حسن جاء من طرق متعددة عن عدد من الصحابة بألفاظ متقاربة ، فقد روي من حديث أبي هريرة ، وأنس ، وسعد بن أبي وقاص ومعاوية ، وعمرو بن عوف المزني ، وعوف بن مالك ، وأبي أمامة ، وجابر بن عبد الله ، وعبد الله بن عمرو ، ﷺ أجمعين .

أخرجه أبو داود (٤٥٩٦ ، ٤٥٩٧) ، والترمذي (٢٦٤٠) ، وابن ماجه (٣٩٩١ ، ٣٩٩٢) ، (٣٩٩٣) ، وأحمد في المسند (٣٣٢ / ٢) ، (٣ / ١٢٠) ، وأبو يعلى في مسنده (٧ / ١٥٥) ، وابن أبي عاصم في السنة (٧ / ١) ، والحاكم في المستدرک (١ / ٤٧) ، (٢١٧) ، والطبراني في الكبير (١٩ / ٣٧٧) ، (٧٠ / ١٨) ، وفي الأوسط (٥ / ١٣٧) ، والبيهقي في الكبرى (٢٠٨ / ١٠) .

هذا الافتراق لا يدل على أن هذه الثنتين والسبعين فرقة من هذه الأمة مخلدة في النار، لا يدل عليه، بل هي متوعده بالنار.

والمعتزلة يسأل عنهم السائل ليسوا بخارجين من الإسلام، ولكن كطائفة هم من الطوائف الثنتين والسبعين فرقة، لكن منهم (يعني: من المعتزلة) من يخرج من الإسلام. [شرح العقيدة الواسطية].

أهل الرأي والفرقة الناجية

س ٢٤٦: ذكرت أن الفرقة الناجية هم أهل الحديث وأهل الأثر، فهل يخرج بذلك أهل الرأي من الحنفية؟

الجواب: إن أهل الرأي من الحنفية، ومن بعض أهل المدينة - كأتباع ربيعة الرأي شيخ الإمام مالك، وغيره - هؤلاء من علماء الأمصار، إذا قيل: أهل الرأي، فإنما يعنى بهم: من أعملوا الرأي في الفقهيات؛ من حيث تقديم القياس، أو النظر في المسائل الفقهية، والإفتاء بالقواعد والأقيسة، دون النظر في الأدلة الشرعية، فقول السائل: (فهل يخرج بذلك أهل الرأي؟) هذا على اعتبار أن أهل الرأي من الفرق أو من الطوائف العقديّة، وهذا ليس كذلك.

أما الحنفية، فهم فئات، ومنهم الأولون من المرجئة، والمتأخرون منهم ماتريديّة، وقد ذكرت لكم أن أهل السنة والجماعة لا يدخلون فيهم - على التحقيق -، من لم يسلك سبيلهم في مسائل الاعتقاد من الأشاعرة والماتريديّة فضلاً عن المرجئة والخوارج، ونحو ذلك، وإنما نبهنا على خروج الأشاعرة

والماتريديّة على السفاريني ومن نحا نحوه ممن اعتبر أهل السنة والجماعة ثلاث طوائف، قال: هم أهل الأثر، والأشاعرة، والماتريديّة، وهذا لاشك أنه غلط؛ لأن الأشاعرة والماتريديّة خالفوا أهل السنة والجماعة، خالفوا النصوص في التأسيس (تأصيل أخذ المسائل)، وأيضاً في التطبيق، فمن حيث التأسيسات هم يقولون بقول جهم: في تقديم العقل على النص في إثبات وجود الله ﷻ، وفي الصفات، وفي غير ذلك، وأيضاً هم في بعض الصفات مؤولة، وإن كانوا صفاتية؛ لأنهم يثبتون بعض الصفات، لكنهم يؤولون ما لم يتفق مع القاطع العقلي، وعندهم العقل قاض، والشرع والنص شاهد؛ ولهذا قال بعضهم في مقدمة كتاب له في الأصول: (لما كان العقل هو القاضي المحكم، والشرع هو الشاهد المعدل كان كذا)، وكذا فمن أصولهم: أن العقل حاكم قاض، وأن الشرع شاهد معدل بتعديل العقل له، وهذا هو الذي أصله الرازي في قانونه الذي رد عليه فيه بطول وتفصيل شيخ الإسلام في كتاب (العقل والنقل)؛ حيث أصل الرازي في ذلك أن أصل الشرع هو العقل، وإنما عرفت صحة الشرع بالعقل، وإذا كان كذلك، كان تقديم الشرع على العقل تقديمًا للمدلول على الدليل، وهذا باطل، فلزم أن يقدم العقل على النقل، فرد عليه شيخ الإسلام بوجوده كثيرة في ذلك الكتاب العظيم الذي قال فيه تلميذه ابن القيم في النونية^(١):

واقراً كتاب العقل والنقل الذي ما في الوجود له نظير ثان

يعني: مما أُلّف في زمنه من الكتب.

(١) انظر: النونية لابن القيم مع شرحها لابن عيسى (٢/٢٩٠).

أيضاً في أبواب الإيمان الأشاعرة مرجئة، والماتريدية كذلك مرجئة، وفي أبواب القدر الأشاعرة جبرية متوسطة؛ يقولون بالجبر الباطن، دون الجبر الظاهر، والجبرية الغلاة هم الجهمية، وغلاة الصوفية الذين يقولون بالجبر الظاهر والباطن، وأما الأشاعرة فعندهم كما ابتدع أبو الحسن الأشعري في ذلك ما سماه بالكسب، ومحصله عند محققهم أنه جبر في الباطن، مع بقاء الاختيار ظاهراً، وجعلوا حركات المكلف وتصرفات المكلف كما تتصرف الآلة في يد من يحركها، وهكذا في مسائل آخر معروفة.

المقصود أن الأشاعرة والماتريدية خلاف أهل السنة، ولا يدخلون في السنة والجماعة - وإن زعموا -، ولا يدخلون في أتباع الأثر والحديث، لكن بالنظر إلى المعتزلة هم من أهل الأثر والحديث، بالنظر إلى المعتزلة، وهم من أهل السنة بالنظر إلى الرافضة؛ ولهذا قد يجد بعض القراء في كلام الأئمة من يقول: إن الأشاعرة من أهل الحديث، وهذا باعتبار المعتزلة.

فإذا صنف المتكلمون في الصفات أو في العقائد إلى: من يحترم الحديث ومن لا يحترمه، فإن الأشاعرة من الذين يعتنون بالحديث والسنة، فإذا نظرت إلى الخطابي والبيهقي وأشباه هؤلاء، وجدت أنهم يعتنون بالحديث والسنة؛ ولهذا قد يقال: إنهم من أهل الحديث، يعني: من رواة الحديث، ممن يعتنون بالحديث مقابلة بالمعتزلة، أما إنهم من طائفة أهل الحديث الذين هم الفرقة الناجية الطائفة المنصورة، فليسوا كذلك بمخالفتهم لهم في مسائل الاعتقاد، طبعاً من جهة العلماء علماء الأشاعرة طبقات: منهم من

يكون قريباً جداً من أهل الحديث كاليهقي ونحوه، ومنهم من يكون بعيداً جداً، وهم درجات عند الله . [شرح العقيدة الواسطية].

حكم استبدال لفظ السلف الصالح بأهل السنة والجماعة

س ٢٤٧: ما رأيك فيمن استحب التعبير بلفظ السلف الصالح بدلا من مذهب أهل السنة والجماعة؟

الجواب: (أهل السنة والجماعة) لفظ ادعاه الكثيرون؛ فالأشاعرة يقولون عن أنفسهم: إنهم هم أهل السنة والجماعة، والماتريدية كذلك؛ لأن لفظي السنة والجماعة لفظان محبيان جميLAN، فأهل السنة والجماعة كل يدعيها؛ ولذلك إذا قلت عند الأشاعرة: فلا بد أن نذهب إلى ما ذهب إليه أهل السنة والجماعة. يسلم لك، لا خلاف في هذا؛ لأن اللفظ كل يدعيه، أما لفظ السلف الصالح، فإنه يتميز به المراد بأهل السنة والجماعة، السلف الصالح لا ينتسب إليه الأشاعرة والماتريدية والمبتدعة؛ لأنهم يؤصلون أن طريقة السلف أسلم، ولكن طريقة الخلف أعلم وأحكم، فلا ينتسبون للسلف الصالح؛ لأجل أنهم أرادوا السلامة، والسلامة عندهم خلاف العلم والحكمة - نسأل الله العافية والسلامة -، والواقع أن السلف أسلم، وطريقتهم أسلم وأعلم وأحكم - رحمهم الله تعالى، وجزاهم عنا وعن الإسلام خير الجزاء -؛ فلهذا ينبغي التنبيه عند إطلاق لفظ أهل السنة والجماعة بتقييده، وإذا أطلق ولم يقيد في بعض الأحيان، فلا بأس،

لكن تقييده في بعض الأحيان هذه هي طريقة المحققين من أهل العلم، فيطلقونه بدون تقييد، وتارة يقيدونه؛ حتى يحمل المطلق على المقيد. [شرح العقيدة الواسطية].

س ٢٤٨: هذا أيضًا سؤال جيد، يقول: ما رأى فضيلتكم في مدلول كلمة التعصب للسلفية اسمًا ومنهجيًا، إذا كان ذلك تمييزًا لها عن الدعوات الأخرى، وتمييزًا لها عن أهل البدع والشرك؟

الجواب: إن السلفية - وهذا ذكرته لكم في العام الماضي في شرح فضل الإسلام - اسم لجماعة، واسم لمنهج، التعصب للمنهج بمعنى الأخذ به، منهج أهل السنة والجماعة والمنهج السلفي واعتقاد ذلك والمحبة فيه والبغض فيه هذا واجب؛ لأنه هو المنهج الحق؛ كما قال الله ﷻ: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١١٠﴾﴾ [التوبة: ١٠٠]، فأثنى على من جاء بعدهم بأنه متبع لسلف هذه الأمة، وهم الصحابة، فإذا كان هذا من جهة المنهج (يعني: العقيدة)، فهذا متعين، ولا بد منه.

القسم الثاني: أن يكون يعني بالسلفية جماعة معينة، مثل ما هو في بعض البلاد الإسلامية، يقال: هذه الجماعة السلفية، ونحو ذلك، فهذا التعصب لهذا الاسم الدال على الجماعة، وليس تعصبًا للمنهج، أو ليس حرصًا على المنهج، وإنما لهذا الاسم، فهذا من جنس التعصب للأسماء الأخر التي يحدثها الناس، قد يكون مأذونًا به، وقد لا يكون، مثاله: في بعض البلاد الإسلامية وفي الخليج -مثلًا- تجد أن فلانًا يكون منهجه عقيدته السلفية

ومنهجه السلفية، لكنه لا يقر الدخول في الجماعات، فلا يدخل في الجماعة السلفية المسماة الجماعة السلفية، من هم في داخل تلك الجماعة يعادونه، لماذا؟ لأنه ما انضم لها، ويقولون: هذا فرق. وربما نبذوه ببعض الألقاب - كما هو معروف -، يمكن لدى كثيرين منكم ليس واجباً عليه، بل قد يكون ليس مستحباً له أن يكون ملتزماً بفئة، إنما الذي يجب عليه أن يكون ملتزماً بالمنهج السلفي، أما أن تجعل هذه الأسماء، يُوالى ويُعادى فيها؛ لأجل الاسم، وهذا الاسم ليس اسماً دالاً على بدعة أو على فكرٍ بدعي أو على فكرٍ مخالفٍ لمنهج أهل السنة والجماعة، فهذا لا شك أن ذلك مما يحدث التعصب والفرق المذموم، أما الأسماء؛ أسماء الفرق، والفئات التي هي في أسمائها مخالفة لمنهج أهل السنة والجماعة، فهذا ما في شك أنه يعادى على الاسم، مثل: الخوارج، والمعتزلة، والرافضة، والصوفية، ونحو ذلك، أما الأسماء الأخر، فلا يجوز أن يجعل أحد اسماً لا يعني به الأسماء الواردة في الشرع في الكتاب والسنة، ثم يجعل الناس يوالون، ويعادون عليه، يحبون فيه، ويبغضون فيه، وهذا البلاء به عام، والحمد لله في هذه البلاد الذين يلتزمون بالمنهج السلفي ليس عندهم مثل تلك الأمور التي ربما كانت في بلادٍ أخرى. [شرح مسائل الجاهلية].

الواجب على العلماء تجاه الفرق الضالة

س ٢٤٩: ما رأيكم فيمن يقول: إن على العالم أن يعلم منهج السلف الصالح، دون التطرق إلى الفرق الضالة وأصحاب المناهج الضالة، ألا يدخل في قول الرسول ﷺ: «لَيَنْتَقِضَنَّ عَرَى الْإِسْلَامِ عُرْوَةٌ عُرْوَةٌ، فَكُلَّمَا

انْتَقَضَتْ عُرْوَةٌ تَشَبَّثَ النَّاسُ بِالَّتِي تَلِيهَا، فَأَوْلَهُنَّ نَقْضًا الْحُكْمُ، وَآخِرُهُنَّ
الصَّلَاةُ»^(١)؟

الجواب: إن هذا الكلام غير دقيق، وليس بصحيح، بل هو غلط؛ لأن الرد على المخالف في دين الإسلام من أصول هذا الدين؛ لأن الله ﷻ هو أول من رد، وأعظم من رد على المخالفين لرسول ﷺ، وهو الذي حاجهم بنفسه ﷺ، فالرد على المخالفين من أعظم القربات؛ يقول شيخ الإسلام: (وهو من أعظم أنواع الجهاد)، وهذا صحيح، وقد يفوق جهاد الأعداء الخارجين؛ لأن مجاهدة العدو الداخل أعظم من مجاهدة العدو الخارج؛ لأن العدو الخارج بينة عداوته، أما العدو الداخل، فهذا قد يخفى، ومن أعظم العداوات أن ينشأ بين المسلمين من يدعوهم إلى غير منهج السلف؛ لأن هذا كالبدع، والشركيات، والمناهج الضالة المنحرفة؛ كالرافضة، والخوارج، ونحوها، فلا شك أن الرد على الخرافيين الصوفيين، وأهل الطرق ونحو ذلك، كل هؤلاء الرد عليهم من أفضل القربات وأعظم الطاعات، وهو نوع من الجهاد لا بد منه، قال ﷻ: ﴿فَلَا تَطِيعُ الْكٰفِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ ﴿٥١﴾ [الفرقان: ٥٢]، ومجاهدتهم بالقرآن وبالعلم من أعظم أنواع الجهاد، أما أن يتركوا، ويسكت عنهم، فمتى يعرف الحق؟ إذا سكت العالم عن بيان ضلال الضالين، متى يعرف الحق؟ لأننا يجب علينا أن نرعى الدين، الدين علينا أهم من الأشخاص، فإذا كان الرد على

(١) أخرجه أحمد (٢٥١/٥)، وابن حبان (١١١/١٥)، والطبراني (٩٨/٨)، والحاكم (١٠٤/٤)، وقال: صحيح. والبيهقي في شعب الإيمان (٣٢٦/٤).

هذا المخالف يحمي حمى الدين، ولا مفسدة راجحة في الرد - من سفك دماء، ونحوه - فهنا يتعين الرد، فالرد على المخالفين من أصول الإسلام، ولا شك، فقلوه: (إن عليه أن يبين منهج السلف دون التطرق للفرق الضالة) كلام غير دقيق، وليس بصحيح. [شرح مسائل الجاهلية].

من أهل السنة والجماعة؟

س ٢٥٠: لفظ أهل السنة والجماعة، والسير على منهجهم وجمع الناس حول ذلك، هل هذا أمر صحيح؟ وهل يدخل في هذا اللفظ من قريب أو بعيد الأشاعرة والماتريدية وغيرهم من أهل البدع؟

الجواب: إن الواجب على المؤمنين أن يتبعوا: الكتاب والسنة، وما كان عليه النبي ﷺ، والذين ورثوا المنهاج الذي قال الله ﷻ فيه: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة: ٤٨].

إن المنهاج هذا ورثه عن النبي ﷺ صحابته، وورثه عن الصحابة التابعون المقربون إليهم، ثم ورثه أئمة أهل السنة والجماعة، ودونوه في كتبهم، فنعلم قطعاً أن الصواب هو ذلك المنهج؛ لأنه هو الذي كانت عليه الجماعة الأولى قبل أن تظهر الفتن، ويظهر الاختلاف في هذه الأمة.

أهل السنة والجماعة يُراد بهم: من لزموا طريقة الصحابة ﷺ في جميع الأبواب: في باب الاتباع، والعقيدة، والعمل، وغير ذلك، ولهذا تجد أنه في عقائد أهل السنة والجماعة يذكرون مسائل الإيمان الست - يعني: أركان الإيمان الست -، ثم يذكرون مسائل تميز بها أهل السنة والجماعة، منها:

الأخلاق، منها: الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، ومسائل آخر تميزوا بها عن غيرهم.

إذاً فعقيدتهم، يعني: منهاجهم هذا يشمل الأمور العقديّة، ويشمل الأمور العمليّة: تقديم الكتاب والسنة، الأخذ بالحديث والاحتجاج به، ذم الرأي، ونحو ذلك، هذا من أصولهم.

إذا تبين ذلك، فالأشاعرة والماتريدية ليسوا من أهل السنة والجماعة؛ لأنهم خالفوا أهل السنة والجماعة في مسائل كثيرة، مخالفة الأشاعرة والماتريدية لأهل السنة والجماعة في باب الصفات فقط؟! لا، خالفوا في باب الصفات، خالفوا في أصل الاتباع - اتباع الكتاب والسنة -، فالقاعدة عندهم أن القواطع العقلية مقدمة على الأدلة الظنية، وأهل السنة والجماعة يجعلون النصوص مقدمة على العقل، فالقاعدة التي بنى عليها الأشاعرة والماتريدية مذهبهم - تبعاً للمتكلمين - أن العقل مقدم على النقل، وهذه القاعدة يردّها أهل السنة والجماعة من أسها، كذلك يخالفون في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والأشاعرة والماتريدية وأهل البدع يخالفون في طريقة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وغايته، فيجعلون غايته الخروج - تبعاً للمعتزلة -، وأهل السنة والجماعة يجعلون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر غايته إصلاح الخلق، وانتظام شمل الناس على الدين، وغير ذلك من المسائل.

فإذاً الأشاعرة والماتريدية ليسوا من أهل السنة والجماعة، قد يُطلق على الأشاعرة في بعض الكتب أنهم من أهل السنة، والسبب في ذلك أنه مقابلة

لأهل التشيع، فيقال: شيعة رافضة، وأهل السنة، فيدخلون في أهل السنة والجماعة، يعني: أهل الحديث وأتباع السلف الصالح، ويدخلون الأشاعرة، ويدخلون الماتريدية ونحوهم ممن هو ليس من الرافضة.

فإذا الإطلاق: أهل السنة والجماعة لا يدخلون فيه، لكن أهل السنة دون لفظ الجماعة قد يدخلون فيه، إذا كان على وجه المقابلة، يعني احتجت أن تقابل، تقول: الرافضة وأهل السنة، فإنه يُعنى بأهل السنة من هم ضد الرافضة. والأشاعرة والماتريدية ونحوهم كان لهم ردود على الرافضة ووقفات ضد الرافضة. [شرح مسائل الجاهلية].

س ٢٥١: قول من قال: إنا على طريقة أهل السنة والجماعة ومعتقدهم، ما الفرق بينه وبين من يقول: نحن على طريقة السلف؛ حيث إنه في هذا الزمان كل يقول: نحن على مذهب أهل السنة والجماعة، ولا يقولون: على طريقة السلف، ما حكم قول الأول والثاني؟

الجواب: (أهل السنة والجماعة) لفظ من الألفاظ الشرعية التي هي من جنس لفظ الإسلام، والأصل أنه لا يجوز الخروج عن دعوى الإسلام والتسمية بغيره؛ لأن الله ﷻ قال: ﴿هُوَ سَمَنُكُمْ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ﴾ [الحج: ٧٨] وتسمية متبعي النبي ﷺ التي سماهم الله ﷻ بها أنهم المسلمون مما سمي الله ﷻ به أهل الإيمان أنهم مؤمنون، كذلك جاءت تسميتهم في بعض نصوص السنة أنهم أهل الجماعة: «أَوْصِيَكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ، يَرِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّهَا ضَلَالَةٌ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ، فَعَلَيْهِ بَسْتِي، وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ

الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوْاجِدِ»^(١)، فمن كان على ذلك، فهو من أهل السنة، كذلك جاء في حديث الافتراق المشهور قوله ﷺ: «افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، فَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ، وَافْتَرَقَتِ النَّصَارَى عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، فَأِحْدَى وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ وَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَتَفْتَرِقَنَّ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، فَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ وَثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ»، قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: مَنْ هُمْ؟ قَالَ: «الْجَمَاعَةُ»^(٢) فُسِّمِي أَهْلَ الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ أَهْلَ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَهَمُ السَّلَفُ الصَّالِحُ، التَّسْمِيَةُ بِأَهْلِ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ تَسْمِيَةٌ شَرْعِيَّةٌ، كَذَلِكَ التَّسْمِيَةُ بِالسَّلَفِ وَأَتْبَاعِ السَّلَفِ كَذَلِكَ تَسْمِيَةٌ شَرْعِيَّةٌ؛ لِأَنَّهَا هِيَ مَعْنَى السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ. تَوْسَعُ النَّاسُ فِي الْإِنْتِسَابِ إِلَى السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ أَكْثَرَ، بَلْ تَوْسَعُوا دُونَ الْإِنْتِسَابِ إِلَى السَّلَفِ، فَصَارَ كَثِيرٌ مِنَ الطَّوَائِفِ يَنْتَسِبُونَ إِلَى السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ فَالْأَشَاعِرَةُ يَقُولُونَ: نَحْنُ أَهْلُ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَالْمَاتَرِيدِيَّةُ يَقُولُونَ: نَحْنُ أَهْلُ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَهَذَا غَلَطٌ مِنْهُمْ؛ لِأَنَّ الْجَمَاعَةَ هِيَ مَا كَانَ عَلَيْهِ صَحَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَسَّرَ الْفِرْقَةَ النَّاجِيَةَ بِأَنَّهَا الْجَمَاعَةُ، وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ - يَعْنِي فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى - قَالَ: «وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا مِلَّةً وَاحِدَةً، قَالُوا: وَمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي»^(٣) وهذه الأحاديث مشهورة،

(١) رواه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وقال: حديث صحيح، ورواه ابن ماجه (٤٢ - ٤٣)، وفيه قال: «قَدْ تَرَكْتُمْ عَلَى الْبَيْضَاءِ لَيْلُهَا كَنَهَارِهَا، لَا يَزِيغُ عَنْهَا بَعْدِي إِلَّا هَالِكٌ».

(٢) سبق تخريجه (ص ٣٠٨).

(٣) رواه الترمذي (٢٦٤٢)، وأبو داود (٤٥٩٦ - ٤٥٩٧)، وابن ماجه (٣٩٩١)، وأحمد =

وإن كان في بعض أسانيدها ضعف.

إذاً هذا غلط منهم في الانتساب، كونهم يسمون أنفسهم أهل السنة والجماعة هذا غلط؛ لأنهم ليسوا من أهل الجماعة، هم من أهل الفرقة؛ لأنهم فارقوا طريق الجماعة الأولى في مسائل الصفات، بل في أعظم من ذلك ألا وهو في تفسير التوحيد، وفي تفسير شهادة أن لا إله إلا الله، خالفوا فيها تفسير الصحابة، وفي مسائل الصفات، وفي القدر، وفي الإيمان، وفي مسائل كثيرة.

إذاً فانسابهم خطأ؛ لهذا كان أئمة أهل السنة والجماعة كثيراً ما ينتسبون إلى الأثر، وإلى الحديث، وإلى السلف؛ لأنهم يخرجون بذلك عن الدائرة الأوسع التي أدخل بعض أهل البدع أنفسهم فيها.

فإذاً راية أهل السنة والجماعة في الأصل رفعها راية صحيحة؛ لأن الجماعة حق، لكن الماتريدي والأشاعرة يرضون براية أهل السنة والجماعة لكنهم إذا قلت لهم: على طريقة السلف، خالفوا، لهذا نقول في الأصل: إن أهل السنة والجماعة هم السلف، لكن إذا كان ثم التباس في الانتساب، فنقول: الانتساب إلى السلف أخص من الانتساب إلى السنة والجماعة، فإنه قد يكون الرجل ينتسب إلى السنة والجماعة، وإذا أردته أن ينتسب إلى السلف، لم ينتسب؛ لهذا كان الانتساب إلى السلف أدق؛ لأجل إخراجه لبعض المنتسبين خطأً إلى السنة والجماعة.

= في المسند (١٠٢/٤)، والحاكم في المستدرک (١/١٢٨)، وتتبع طرقة الألباني في الصحيحة (٢٠٣، ٢٠٤)، وصحيح الجامع (١٠٨٣).

فمن أطلق لفظ أهل السنة والجماعة يُريد بها المعنى الصحيح، وهو أنهم هم المتبعون للسلف، كان إطلاقه صحيحًا، وكلامه صوابًا، أما إذا أطلقها، ويُريد بذلك أنه ليس المطلوب أن يكون على منهج السلف، وإنما على منهج أهل السنة والجماعة الذي يشمل الطوائف التي تنتسب إلى ذلك، قلنا: إن ذلك خطأ، فهذا هو تفصيل المقام في هذين اللفظين، وبعض الناس يُخطئ من ينتسب إلى السلف، يقول: إن السلف هم أهل السنة والجماعة مطلقًا، وبعضهم يُخطئ من يقول: إن السلف وأهل السنة والجماعة كلها واحد، والصواب هو التفصيل؛ فإنها هي معنى واحد في الأصل، ولكنها من جهة التطبيق اختلفت، والله أعلم. [شرح مسائل الجاهلية].

الفرقة الناجية والطائفة المنصورة

س ٢٥٢: سائل يسأل سؤالًا يتكرر كثيرًا، وهو ما الفرق بين الفرقة الناجية والطائفة المنصورة؟

الجواب: أهل السنة والجماعة لا يفرقون بين الطائفة المنصورة والفرقة الناجية، بل الفرقة الناجية عندهم هي الطائفة المنصورة، والطائفة المنصورة عندهم هي الفرقة الناجية، وذلك أن الأحاديث التي جاءت فيها أوصاف الطائفة المنصورة من مثل: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَذَلِكَ»^(١)، ومن مثل قوله ﷺ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ - قَالَ -

(١) أخرجه البخاري (٣٦٤٠، ٧٣١١)، ومسلم (١٩٢٠) من حديث ثوبان رضي الله عنه.

فَيَنْزِلُ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَيَقُولُ أَمِيرُهُمْ: تَعَالَ، صَلِّ لَنَا. فَيَقُولُ: لَا. إِنَّ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ أُمَرَاءُ. تَكْرِمَةَ اللَّهِ هَذِهِ الْأُمَّةَ»^(١)، ونحو ذلك، هذه كلها أوصاف للطائفة المنصورة، وهذه الطائفة المنصورة عندهم هي الفرقة الناجية، وحكي الإجماع على ذلك من أهل السنة والجماعة، والفرقة الناجية لم تأت في حديث بهذا الاسم، بخلاف الطائفة المنصورة؛ فإن الطائفة المنصورة ذكرت هذه اللفظة أو ما يدل عليها، وأما الفرقة الناجية إنما فهمت فهماً من حديث الافتراق: «لَتَفْتَرِقَنَّ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً فَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ وَثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ هُمْ؟ قَالَ: «الْجَمَاعَةُ»^(٢)، فعلى هذا سموا الفرقة هذه التي هي الأولى، يعني التي لم تخرج سموها: الفرقة الناجية، وبيان ذلك أن الطائفة المنصورة والفرقة الناجية كل من اللفظين فيه نعت ليس في الأخرى؛ فالطائفة المنصورة يعني: أنها منصورة في الدنيا، والفرقة الناجية يعني: أنها ناجية في الآخرة، فأحد الوصفين ليس معارضاً للآخر، إحدى الطائفتين وصفت بوصف دنيوي، وهو أنها منصورة في الدنيا؛ كما قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَيْفَ كَمُنَّا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ ﴿٧٧﴾ إِنَّهُمْ هُمُ الْمَنْصُورُونَ ﴿٧٧﴾ وَإِنَّ جُنْدَنَا لَهُمُ الْعَلِيلُونَ ﴿٧٧﴾﴾ [الصفات: ١٧١ - ١٧٣]، فالطائفة المنصورة في الدنيا، والفرقة الناجية هي التي تنجو من عذاب الله في الآخرة، تنجو من النار في الآخرة، فالفرقة الناجية في الآخرة هي الجماعة الحق، وهي الطائفة المنصورة في الدنيا، هكذا نعلم من فهم أئمة أهل السنة والجماعة لذلك. [شرح مسائل الجاهلية].

(١) أخرجه مسلم (١٥٦) من حديث جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) سبق تخريجه (ص ٣٠٨).

س ٢٥٣: يقول السائل: «وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا مِلَّةً وَاحِدَةً. قَالُوا: وَمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي»^(١) هل معنى كلها في النار أي تخليد؟ أو دخول ابتداء؟ مع توضيح (إلا واحدة)، هل هو نجاة تامة من النار وغير ذلك؟

الجواب: «تَفْتَرِقُ أُمَّتِي»، أمتي هذه الإضافة المراد بها أمة الإجابة، يعني لا يدخل في هذه الإضافة في الافتراق إلا من تبع النبي ﷺ وصح إسلامه، أما الطوائف التي ليست بمسلمة أصلاً - كالجهمية - فإنها لا تدخل في هذه الفرق. إذا قوله ﷺ: «تَفْتَرِقُ أُمَّتِي»، يعني: أمة الإجابة «عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً»، والفرقة هي: الجماعة التي لها اعتقاد ديني يخالف اعتقاد السلف الصالح؛ لأن به حصل الافتراق، مثل: الخوارج، والمعتزلة، والمرجئة، والقدرية، وأشبه ذلك، قال: «كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً» المقصود بقوله: «كُلُّهَا فِي النَّارِ» الوعيد على أنها كفرق هي في النار، ومعنى ذلك أن ما فعلوه من البدع أنهم متوعدون عليه بالنار، ومعنى ذلك أنه كبيرة من الكبائر العظيمة، وبدعة من البدع العظيمة؛ لأنه قال في وصفهم: «كُلُّهَا فِي النَّارِ»، وهذا يعني أنهم متوعدون بذلك، ولا يعني أنهم مخلدون في النار، وأيضاً لأنها طوائف، لا يعني أن الفرد الواحد من طائفة من الفرق الثنتين والسبعين التي في النار أن الفرد الواحد يشهد عليه بالنار؛ لأن ما اعتقده أو حمله من الباطل في بدعه قد يكفر عنه بأمور؛ كما ذكر شيخ الإسلام في أول الواسطية حيث قال: (أَمَّا بَعْدُ؛ فَهَذَا اعْتِقَادُ الْفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ الْمَنْصُورَةِ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ:

(١) سبق تخريجه (ص ٣٠٨).

أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ^(١)، فاعترض عليه بقولهم له: إنك تقول: إن هذا الاعتقاد هو اعتقاد الفرقة الناجية، معنى هذا أن من لم يعتقد هذا الاعتقاد، فإنه ليس بناج من النار؟ فقال: لم أقل هذا، ولا يلزمي في كلامي؛ لأن من اعتقد هذا الاعتقاد، فهو موعود بالنجاة، ووعد الله ﷻ حق، لا يخلف الله الميعاد، ومن لم يعتقد هذا الاعتقاد، فليس بموعود بالنجاة، بل متوعد بالنار. لاحظ هذه الكلمة: (يكفر عنه ذلك بصدق مقام في الإسلام، أو حسنات ماحية، أو نحو ذلك من المكفرات)، يعني: أن الفرد الواحد من هذه الفرق لا يشهد عليه بالنار، وإنما يقال من جهة العموم: إن المعتزلة -مثلاً- من الفرق المتوعدة بالنار، المعتزلة في النار كطائفة، لكن الفرد قد يكون بعض الأفراد معذورًا، الأشاعرة كذلك، الماتريدية كذلك، القدرية، الجبرية . . . إلى آخره، لكن الفرد قد لا يكون في حقه إقامة الحجة، أيضًا قد يكون عنده بدعة يسيرة، لكن عنده من الحسنات الماحية الشيء الكثير.

إذاً قوله ﷺ هنا: هل معنى: «كُلُّهَا فِي النَّارِ» أي: تخليد؟ ليس معناه: التخليد، بل هو وعيد من جنس أحاديث الوعيد، وقوله: «إِلَّا وَاحِدَةً»، هل هي نجاة تامة من النار؟ هنا قوله ﷺ: «إِلَّا وَاحِدَةً» يعني: غير متوعدة بالنار؛ لأنها ناجية، «لَتَفْتَرِقَنَّ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً» وهذه الواحدة وعدّها الله ﷻ بالنجاة كطائفة، أما كل فردٍ من أهلها قد يعذب بالنار؛ لتمحيصه ولتخليصه من أثر السيئات، والله أعلم. [شرح مسائل الجاهلية].

(١) انظر: العقيدة الواسطية (ص/٥، ٦).

س ٢٥٤: هل هناك دليل أو نص في معنى الفرقة الناجية؟

الجواب: لفظ الفرقة الناجية الأصل في الحديث، قال: «كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً» معناه أنها واحدة ناجية، سماها العلماء الفرقة الناجية، وجاء في بعض الروايات، مثل عند الملطي في كتابه: (التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع)، وعند بعض من كتب في السنة قال: «وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا مِلَّةً وَاحِدَةً»، فنص فيها على هذا الاسم، مع أن المعتمد عند العلماء ليست هذه الزيادة؛ لأنها فيها مقال من جهة الإسناد، بل فيها ضعف ظاهر، والعبرة المعنى، الفرقة الناجية يعني من الخزي في الدنيا، والعذاب في الآخرة. [شرح مسائل الجاهلية].

س ٢٥٥: هل يصح القول بأن عليا من الطائفة المنصورة، وأن معاوية

من الفرقة الناجية؟

الجواب: عقيدة أهل السنة والجماعة - كما تعلمون - في الحرب بين علي ومعاوية، وأن كلاً منهما مجتهد، وأن كلاً منهما طالب للصواب، وأن علياً هو صاحب الحق، وهو صاحب الأجرين في اجتهاده، يعني لأنه على الصواب، ومعاوية رضي الله عنه كانت فئته - ولا نقول: هو - كانت فئته هي الفئة الباغية؛ كما قال النبي صلى الله عليه وآله لِعَمَّارِ رضي الله عنه: «تَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَّةُ»^(١)، وكان الذين قتلوه هم عسكر معاوية رضي الله عنه، فمعاوية رضي الله عنه ومن معه، يعني: معاوية رضي الله عنه في اجتهاده ومن معه من الصحابة رضي الله عنهم أصحاب أجر واحد، لكنهم مخطئون عندنا.

(١) أخرجه مسلم (٢٩١٦) من حديث أم سلمة رضي الله عنها.

إدخال القتال فيما بينهم بالطائفة المنصورة لا يعني أن الطائفة المنصورة التي ذُكرت في الأحاديث إنها في كل وقعة تُنصر، إنما يُقصد الجنس، إنها لا تزال منصورة، إما نصره حجة على من عاداهم، وإما نصره سنان على من عاداهم، فعلي رضي الله عنه مع ما حصل له مع معاوية رضي الله عنه، هذه فتنة؛ لأنها بين المسلمين، ليس فيها طائفة منصورة ولا فرقة ناجية، وإنما الطائفة المنصورة والفرقة الناجية كلاهما لمسمّى واحد، لا يُعنى به ما حصل من الفتن، أو أن كل حرب دخل فيها رجل فنُصر فيها أنه يكون من الطائفة المنصورة، لا، إنما المقصود الجنس، أنها لا تزال منصورة كجنس الطائفة. قد يكون واحد من الفرقة الناجية ومن الطائفة المنصورة، لكنه لا يُنصر في كل وقعة، لا يُنصر في كل حرب له، مع أعدائه الكفار أو مع المسلمين في الفتن الدائرة، لكن الذي حصل بين علي ومعاوية أن أحدهما صاحب أجرين، وهو علي رضي الله عنه، وأن معاوية صاحب أجر واحد رضي الله عنه أجمعين، وأن الطائفة المنصورة والفرقة الناجية ليس لها دخل في الحرب بين علي ومعاوية رضي الله عنه؛ لأننا نريد بالفرقة الناجية التي تنجو من النار، وعلي ومعاوية ينجوان بإذن الله من النار، علي رضي الله عنه شهد له بالجنة، ومعاوية رضي الله عنه كذلك، فهم ناجون من النار.

كذلك هم من الطائفة المنصورة كجنس، لما كانوا مع عمر رضي الله عنه، ولما كانوا مع عثمان رضي الله عنه قبل حصول الاختلاف، الجميع من الطائفة المنصورة والجميع من الفرقة الناجية.

فالحرب التي حصلت فتنة لا يدخل فيها تقسيم طائفة منصورة وفرقة ناجية، وهذا إيراد فيه شيء من الغرابة. [شرح مسائل الجاهلية].

وجوب متابعة السلف في علمهم وورعهم

س ٢٥٦: مما يلاحظ الاهتمام المبارك بما كان عليه السلف الصالح، من التوحيد، وإفراد الله في أفعاله وأفعال عباده، وأسمائه، وصفاته، ولكن نرى قلة ونقصاً في حاضرنا لما كانوا عليه من الزهد والورع، والعبادة، والخوف، فإن هذا قد يكون مدخلاً لأهل البدع في إنكارهم لمتابعتهم؟

الجواب: هذا حقيقة، والأمر ليس في وقتنا المعاصر، والصحابة رضي الله عنهم في آخر وقتهم لما كثرت الدنيا، ليسوا كما كانوا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، جاء في الحديث أنه صلى الله عليه وسلم خاطب الصحابة، فقال: «كَيْفَ بِكُمْ إِذَا عَدَا أَحَدُكُمْ فِي حُلَّةٍ، وَرَاحَ فِي حُلَّةٍ، وَوَضَعَتْ بَيْنَ يَدَيْهِ صَحْفَةً، وَرُفِعَتْ أُخْرَى، وَسَتَرْتُمْ بِيُوتِكُمْ كَمَا تُسْتَرُ الْكَعْبَةُ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَحْنُ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مِنَّا الْيَوْمَ، نَتَفَرَّغُ لِلْعِبَادَةِ، وَنُكْفَى الْمُؤَنَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَأَنْتُمْ الْيَوْمَ خَيْرٌ مِنْكُمْ يَوْمَئِذٍ»^(١)، ومصعب بن عمير رضي الله عنه لما استشهد في أحد، وجد عليه شملة إذا غطيت بها قدماه، ظهر رأسه، وإذا غطي رأسه، ظهرت قدماه ثم بعد ذلك انفتحت الأمور على الصحابة رضي الله عنهم، فاتخذوا الضيعات، واتخذوا القصور، واتخذوا ما اتخذوا من ذلك؛ لأجل كثرة ما عندهم مما فتح الله صلى الله عليه وسلم عليهم من كنوز فارس والروم، والحمد لله.

فوجود الزهد، وجود الزهد مطلوب طلب استحباب، ووجود الالتفات

(١) أخرجه الترمذي (٢٤٧٦)، وقال: هذا حديث حسن. وأخرجه أيضاً هناد في الزهد (٣٨٩/٢).

عن الدنيا هذا مطلوب طلب استحباب، لكن ليس مقام الزهد في الدنيا مثل مقام إصلاح القلب بالتوحيد؛ توحيد الله ﷻ في ربوبيته، وألوهيته، وأسمائه وصفاته، أو توحيد المتابعة للنبي ﷺ، هذه عقيدة، وإصلاح للقلب، ومعها إذا قصر العبد، يستغفر، ويلحظ استغفاره لربه ﷻ، وأثر ذلك عليه، لكن أن يزهد وعقيدته فاسدة، فليس الأمر كذلك.

ثم إن العلماء اختلفوا في الزهد: ما هو؟ الزهد مطلوب، لكن ما الزهد المطلوب شرعاً؟ هل هو التقليل من الدنيا؟ هل هو التقشف في اللباس؟ هل هو كراهة المال؟ هل هو... إلى آخره.

اختلفت تفسيراته، وأحسن ما عُرف فيه الزهد - مما ينطبق على حال الصحابة رضي الله عنهم - ما عرفه شيخ الإسلام ابن تيمية قال: (الزهد ترك ما لا ينفع في الآخرة)^(١)، الزهد ترك ما لا ينفع في الآخرة، فمن الناس المال عنده لا ينفعه في الآخرة، بل يضره، فهنا يكون الزهد في حقه ترك المال، ومن الناس من يكون الطعام في حقه لا يعينه، فيكون الزهد بتركه الطعام، ومنهم من يكون - مثلاً - المنصب في بعضهم لا يعنيه في الآخرة، بمعرفته بنفسه، وهنا يكون في حقه تركه زهداً، ومنهم من يكون الأمر في حقه مختلفاً؛ ولهذا جاء عن بعض الصحابة أنه قال - فيما معناه - اللهم، هب لي عزاً، أو قال: عزاً في دينك، اللهم، هب لي مالاً، فإنه لا عز إلا بمال، وهذا لأجل أنه في نظره أن عزه من هذا الطريق، بأن يكون هنا أقوى في صدقه أو أقوى في البذل، ونحو ذلك، لكن من الناس من يكون المال في حقه فتنة،

(١) انظر: مدارج السالكين (٢/١٠).

وهو يعلم من نفسه أنه يكون في حقه فتنة، ويصرفه عن ذلك. فإذا الزهد ترك ما لا ينفع في الآخرة، الزهد في المحرمات وما يتصل بها هذا زهد واجب؛ لأنها مضرة في الآخرة، الزهد فيما لا ينفع في الآخرة من بعض - مثلاً - اتصال العلاقات أو الزيارات، ونحو ذلك، يذهب الإنسان في صحبة الأصحاب، لماذا؟ لأنهم لا ينفعونه في الآخرة. ومن الناس من إذا صحب صحبته تنفع في الآخرة، ومن الناس من هو إذا تصدر، تصدره ينفعه في الآخرة، وترك التصدر يضره هو، لكن من الناس من العكس إذا تصدر، ضر نفسه في الدنيا وفي الآخرة. فإذا حقيقة الزهد بما ينطبق على تفاوت ما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم والسلف الصالح أنه يختلف باختلاف الشخص نفسه، وما يطلب منه. [شرح مسائل الجاهلية].

وجوب لزوم الجماعة والبعد عن الفرقة

س ٢٥٧: ذكرت أن لفظ السنة والجماعة صار علمًا على من اقتدى بالصحابة، وذكرت أن هذا اللفظ يراد به أهل الحديث والأثر، ألا ترى أن هذه الألفاظ محدثة، ليست على نهج الله؟ فقد قال الله تعالى: ﴿هُوَ سَمَنَكُمُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الحج: ٧٨]، فلماذا لا نلتزم بهذا المصطلح القرآني، حتى وإن صار علمًا على طائفة معينة، فلماذا لا نلتزم به ونترك غيرها من المصطلحات الحادثة؟ وجزاكم الله خيرًا.

الجواب: أولاً: قبل الدخول في الجواب استعمال لفظ المصطلح القرآني هذا استعمال حادث، والأخ عنده رغبة في الاتباع، فلفظ المصطلح

القرآني، أو المصطلحات القرآنية هذه من الألفاظ الحادثة التي مرت قرون الإسلام، ولا تعرف هذا اللفظ؛ وهذا لأن كلمة المصطلح تعني اصطلاح، والاصطلاح هو: أن يكون هناك من اصطلاح مع غيره على هذه التسمية، والله ﷻ أنزل القرآن بلسان عربي مبين.

فإذا العلماء يقولون: الدلالات القرآنية، الألفاظ القرآنية، المعاني، الآيات، ونحو ذلك مما هو مستعمل عند السلف.

أما ما جرى السؤال عليه، فالتأصيل الذي ذكره صحيح، والتطبيق قاصر، أما التأصيل، فهو صواب؛ لأنه لا يحدث ألفاظاً وأسماء يجمع الناس عليها، ويتعصبون لها، وهي ليست من الألفاظ الشرعية؛ لأن هذا نوع من الفرقة والخلاف والافتراق؛ ولهذا قال العلماء: الله ﷻ سمي أتباع محمد مسلمين ومؤمنين، وسمى منهم المهاجرين، وسمى منهم الأنصار، وسمى منهم الأعراب، وسمى منهم... إلى آخره، وهذه التسميات لأجل مجيئها في القرآن، فهي شرعية، وهذه التسميات الشرعية إذا تعصب لها مع أنها شرعية، صارت مذمومة، حاشا اسم الإسلام والإيمان؛ ولهذا لما قام رجل من المهاجرين لأجل خلاف، وقال: يا للمهاجرين -ينتخي بهم- وقام رجل من الأنصار، أو غلام من الأنصار فقال: يا للأنصار -ينتخي بهم- فقال النبي ﷺ: «مَا بَالُ دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ»^(١)، لم؟ لأن النخوة هنا

(١) عن جابر رضي الله عنه يقول: «عَرَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ نَابَ مَعَهُ نَاسٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ حَتَّى كَثُرُوا، وَكَانَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلٌ لَعَابٌ، فَكَسَعَ أَنْصَارِيًّا، فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ غَضَبًا شَدِيدًا، حَتَّى تَدَاعَوْا، وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا لِلْأَنْصَارِ. وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لِلْمُهَاجِرِينَ. فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَا بَالُ دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ». ثُمَّ قَالَ: «مَا سَأَلْتُمْ». فَأُخْبِرَ بِكُسَعَةٍ =

والتعصب صار للفظ لطائفة من المؤمنين، ولللفظ ليس هو لفظ الإسلام والإيمان، أو المسلمين والمؤمنين. صار هذا محدثًا للتفرق، ولهذا قال: «مَا بَالُ دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ؟» لأن أهل الجاهلية هم الذين ينتخون ويتعصبون للأسماء، دون بينة. فكذلك الأسماء المحدثه في الأمة إذا تعصب لها دون غيرها، فإنه يكون ذلك مردودًا على أصحابه، مثلًا: اسم الحنابلة، اسم الشافعية، اسم المالكية، اسم السعوديين، اسم المصريين، اسم الشرقيين، المغاربة، الشوام، . . . إلى آخره، هذه أسماء، إذا كانت في الأمة لأجل التعريف، فإن هذا الأمر واسع، لكن إن كان ثم تعصب عليها، وذم لما خالفها؛ لأجل أنهم شافعية، ويذم الحنابلة؛ لأنهم ليسوا بشافعية، أو العكس، فإن هذا من التعصب المذموم، وهو من التفرق والأخذ بالشعارات أو الأسماء التي لم يدل عليها الدليل. إذا تبين هذا الأصل، وهو ما ذكره السائل - جزاه الله خيرًا - في سؤاله، فإن لفظي السنة والجماعة لفظان شرعيان، قد ثبت عنه ﷺ أنه قال: «أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ، فَإِنَّهُ مِنْ يَعِشُ مِنْكُمْ يَرِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّهَا ضَلَالَةٌ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ، فَعَلَيْهِ بُسْتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ»^(١)، وسنته هي سنته،

= المَهَا جَرِي الْأَنْصَارِي، قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: دَعُوهَا فَإِنَّهَا حَبِيشَةٌ، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنِ سَلُولٍ: أَفَدْتُ دَاعَا عَلَيْنَا، لَيْزَنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ. فَقَالَ عُمَرُ: أَلَا نَقْتُلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْحَبِيشَ لِعَبْدِ اللَّهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ: لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّهُ كَانَ يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ». أخرجه البخاري (٣٥١٨، ٤٩٠٥، ٤٩٠٧)، ومسلم (١٨٠٧).

(١) سبق تخريجه (ص ٣١٩).

وسنة الخلفاء الراشدين هي ما كان عليه الجماعة في وقت الخلفاء الراشدين. وفي الجماعة قال ﷺ في الفرق: «فَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ وَثَنَانٍ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ هُمْ؟ قَالَ: «الْجَمَاعَةُ»^(١). والله ﷻ أمر باتباع نبيه ﷺ، فقال: ﴿وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ [الحشر: ٧] مطلقاً في كل مسألة: ﴿وَمَا نَهَيْكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]، مطلقاً في كل مسألة، يعني: الأخذ بالسنة. فإذا الأصل اتباع السنة واتباع الجماعة، وتميز الثناء على اتباع السنة، والثناء على الالتزام بالجماعة، هذا الأصل موجود في النصوص، جاء في زمن الصحابة رضوان الله عليهم، في أواخره، في عهد عثمان رضي الله عنه، وفي عهد علي رضي الله عنه، بدأ خروج أهل الأهواء، وأهل الأهواء هم الخوارج - مثلاً - في أول الأمر، ثم الشيعة، ثم المرجئة، ثم القدرية، هؤلاء أهل الأهواء، صارت لهم هذه الأسماء، وهم مسلمون، لا نكفرهم، لكن ليسوا آخذين بكل الحق، فصار الاسم الذي سموا به علماً لهم على ترك بعض الحق والافتراق.

فإذا تبقى الطائفة الأولى التي كانت مواصلة للمأمور به من السنة والجماعة، يبقون يقابلون، إن قلنا: هؤلاء - أعني من مشى على الطريق ولزم السنة والجماعة - هؤلاء هم المسلمون، فماذا نسمي الآخرين؟ نقول: هؤلاء هم المسلمون أيضاً؟ إذا لم يصبر هناك فرق بين السنة والبدعة، ما بين الاتباع والمخالفة، ولا ما بين الخارجي والصحابي. فإذا لزم الفرق، واسم الإسلام من ورع الصحابة رضوان الله عليهم وعدلهم أن الذين قاتلوهم وضللوهم لم يخرجوهم من الإسلام، بل أبقوا عليهم اسم الإسلام، واسم الإيمان، لكن

(١) سبق تخريجه (ص ٣٠٨).

من كان على وفق ما كان عليه النبي ﷺ والخلفاء الراشدون تميزوا بالاسم الذي هو الاسم الأصلي، وهو أنهم أهل السنة وأهل الجماعة، ولا يصح أن يقال: إنهم مسلمون فقط؛ لأنهم إن قيل: إنهم مسلمون، فغيرهم أيضًا مسلمون، وهذا التخصيص لهم هو في الأصل مطابق لقولهم: مسلم. ففي عهد النبي ﷺ المسلم يقابل المنافق، المؤمن يقابل المنافق، والمسلم من هو؟ هم أهل السنة والجماعة. فلم يكن ثم فرق في عهده، ولا في عهد أبي بكر، ولا في عهد عمر رضي الله عنه ما بين المسلم وما بين أهل السنة والجماعة الدلالة واحدة، المسلم مؤمن، أهل السنة والجماعة الكل واحد، لا فرق.

متى ظهر الاعتناء بأهل السنة والجماعة؟ لما ظهر الاختلاف والاعتناء بالاسم تمييزًا، ليس ثناءً فقط لمن اتبع السنة والجماعة، ولكن هو أيضًا عدل مع من خالف؛ لأن الذي خالف لو قلنا: هؤلاء مسلمون، لكان أولئك نقول: كفار. كيف تُخصَّصون أنتم بالمسلمين؟ والآخرون؟ فإذا صار عند السلف من كان على الطريقة الأولى أهل السنة والجماعة، ومن كان مخالفًا، يقال له: أهل الأهواء، المرجئة، الخوارج، إلى آخر ذلك؛ ولهذا أجمع أئمة الإسلام على صحة هذه التسمية من أهل الحديث، بل ومن غيرهم من الأشاعرة والماتريدية على أن تسمية أهل السنة والجماعة صحيحة، وهذا اتفاق منهم على ذلك؛ فالتسمية صحيحة مجمع عليها، لكن دلالتها مختلف فيها، والاختلاف في الدلالة لم يرد له ذكر في السؤال، وإنما كان السؤال إحداث الاسم، فأيضاحه بما مر، والله الموفق.

[شرح العقيدة الطحاوية].



مصطلح: عصرية المواجهة وسلفية المعتقد

س ٢٥٨: ما سبب لجوء الشباب إلى هذا المصطلح الجديد (عصرية المواجهة)، رغم سلفية معتقدتهم؟

الجواب: هناك أسباب عدة، منها ما لا يمكن الإفصاح عنه في هذا المجلس، ومنها ما يمكن بيانه، من تلك الأسباب ضيق النفس من الواقع، والرغبة في الخلاص منه، الواقع الذي تعيشه الأمة اليوم، ويعيشه المسلمون - سواء من جهة الحكام، أو من جهة الناس، أو من جهة الحكومات - هذا لا شك أنه واقع يضغط على نفس أي مؤمن في قلبه إيمان، ويقصره ربما على أشياء قصراً، ما لم يكن عنده قوة من اليقين، والعلم بتوفيق من الله ﷻ، هذا الضغط أنتج أشياء، منها الرغبة في الخلاص من هذا الواقع المرير، ولأجل الخلاص من هذا الواقع المرير تنوعت الفئات، والاتجاهات، والجماعات، فصار السبيل للخلاص منه يختلف فيه الناس، أحد تلك السبل أو كثير من تلك السبل خرجوا ممن هم على معتقد أهل السنة، خرجوا بهذا المصطلح، فمن أسبابه ضغط الواقع، من أسباب ظهور هذا المصطلح قلة العلم؛ لأن العلم كان قليلاً، كلما جعل المرء لنفسه حقاً في الاجتهاد أكثر، فتجد أن العلماء الكبار أقل من الشباب اجتهاداً، والشباب أجسر على الاجتهاد من العلماء المحققين؛ لأن العالم كلما رسخت قدمه في العلم، كان أحرص على المتابعة، لم؟

لكي يخلص من التبعة، يعني: تبعة الاجتهاد في الآراء والأقوال ليست سهلة؛ يتبعه واحد، وعشرة، ألف، ألفان، عشرة آلاف، ليست سهلة، فكلما كانت قدم العالم أرسخ، كلما كان خروجه عن الاجتهاد أكثر، ورغبته في الاتباع، إلا إذا وجد أنه لا مناص من الاجتهاد في المسألة؛ لعدم مجيئها في النصوص.

س ٢٥٩: هل هذا رغم سلفية معتقدهم؟

الجواب: (سلفية المعتقد) في الواقع هذه كلمة مطاطة - يعني: سلفية المعتقد، وهذا اعتقاد سلفي -، كلمة فيها شيء من السعة، ممكن تتسع، ممكن تضيق بحسب رغبة المتكلم؛ لأن السلف في معتقدهم لهم أبواب، مثلاً: الإيمان باب من أبواب اعتقاد السلف، الكلام في الإيمان، وكلام السلف في الإيمان، الأسماء والصفات، كذلك من أبواب المعتقد الكلام في القدر، من أبواب المعتقد منهج التلقي، من أبواب المعتقد الكلام في الغيبات وما يتعلق بها، هذا من أبواب المعتقد. حسن هذه الأبواب تجد أن الملتزم بها اليوم كثير ممن يقولون: نلتزم بعقيدة السلف الصالح، لكن هناك أبواب في كتب العقيدة للسلف، منها - مثلاً -: مسائل الإمامة والولاية، وما يتعلق بها، منها مسائل إنكار المنكر، ومخالفة أهل السنة والجماعة للمعتزلة وللخوارج ومن شابههم في طرق إنكار المنكر، ومنها الكلام في الأخلاق والتزكية، وما يتبع ذلك. على العموم شيخ الإسلام ابن تيمية في الواسطية الوجيزة هذه ذكر عدة أشياء، منها فصلان: فصل في الإمامة وما يتعلق بها، والإيمان وحقوقه...، إلى آخره، وفصل في إنكار المنكر وما يتعلق به من مخالفة أهل السنة للمبتدعة في ذلك، ومنها

كلامه في الأخلاق وما يتعلق بذلك، ومنها أن أهل السنة والجماعة ينبذون التفرق والتحزب، ويأمرون بالاجتماع والائتلاف، أهل السنة يأمرن بالاجتماع والائتلاف، وينهون عن التفرق والتحزب.

إذا إذا قالوا: نحن على معتقد السلف الصالح. نقول: البرهان أو الاختبار أن نأخذ أبواب معتقد أهل السنة والجماعة، ونبحث فيها الباب الأول، الباب الثاني، إلى أن تصل إلى هذه الأبواب. هل يلتزم بها أولئك في منهج أهل السنة أم لا؟ تجد أنهم - مثلاً - إذا أتيت إلى مسائل الإمامة، يفسرونها بالإمامة العظمى، أعني: بعضهم يفسرون الإمامة بالإمام الأعظم الذي تجتمع عليه الأمة، وهذا مخالف لما جاء في السنة، مثلاً: في مسائل إنكار المنكر يريد أن يجتهد في أشياء مخالفة لما ذكره، حتى إنه من العجيب أن بعضهم استدلل للمظاهرات وتجويز المظاهرات في الدعوة، وأنها وسيلة من وسائل الدعوة بأي شيء؟ بما نقل في التاريخ: في أن عوام بغداد خرجوا، ففعلوا كذا، وكذا، في أن عوام بغداد خرجوا، وكسروا المتاجر، وأن أهل دمشق خرجوا، وعملوا، وهذا من أعجب ما يكون من الحجج، أو من الاحتجاج، نقل مؤرخين عن عوام في بلد من البلاد هذه من الأدلة المجمع عليها أم المختلف فيها في أصول الفقه؟ لا من المجمع عليها، ولا من المختلف فيها، فكيف تكون حجة؟!

يقول: لم يزل التاريخ يحدثنا: أن أهل دمشق خرجوا، واجتمعوا إنكاراً على الوالي، ولم يزل التاريخ يحدثنا: أن أهل بغداد خرجوا، حتى ذهبوا...

ما هذا النوع من الاحتجاج؟! هذا تلمس، يعني: تكون المسألة مقررة،

فيذهب يتلمس شيئاً يساندها ، والعجب أن يقتنع مقتنع بمثل هذا .
 الواحد يكون على شيء ، مقرر عنده شيء ، ثم إذا قرأ في السيرة شيئاً ،
 قال : هذا يصلح . مثل : الذين عندهم السرية ، يأتي بقصة أبي بكر عندما أتت
 إحدى الصحابييات تسأل عن أبي بكر ، فأمرت أسماء بردها في تلك القصة .
 المقصود أنها حادثة من حوادث السيرة ، استدل بها على السرية ، هذه سمعنا
 الاحتجاج بها في وقت مضى على السرية . فيأخذون مثل هذه الحوادث التي
 عند أهل العلم تحتمل أشياء كثيرة ، لا يقوم بها الاستدلال ، ولا الحجة ،
 ولا البرهان ، فتجد أن المقرر عنده شيء ، وهذا من علامات اتباع الهوى
 أنه يتقرر عنده شيء ، وطريقة اجتهادية وعقلية أخذها لنفسه ، فإذا نوقش
 أو حصل سؤال له : لماذا كذا ، وكذا؟ ذهب يتلمس دليلاً له قد يكون من
 السيرة ، قد يكون من كلام العلماء ، يقطع أوله ، قد يكون في التاريخ . هذا
 لا شك ليس من سبيل الاحتجاج الصحيح ، الحجة الصحيحة واضحة أنها
 من كلام الله ﷻ ، من كلام النبي ﷺ ، من كلام أيضاً لا يخالفه الدليل
 [محاضرة وقفة مع آيتين من سورة محمد].

وجوب لزوم الجماعة وعدم الفرقة

س ٢٦٠ : كثرت في هذه الأزمنة الاتجاهات والمناهج الإسلامية ، فهل
 يقال : كلٌّ على ثغر أم لهذا ضابط؟ وهل تعدد المناهج والاتجاهات من
 صالح الدعوة أم لا؟

الجواب : الله ﷻ بين لنا في كتابه - الذي هو المخرج من الفتنة - أن

المرحومين لا يتفرقون، فقال ﷺ: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ (١٧) إِلَّا مَنْ رَّحِمَ رَبُّكَ ﴿[هود: ١١٨-١١٩]، وبين ﷺ أن سبب ضلال اليهود والنصارى أنهم فرقوا دينهم، فقال ﷺ: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ [الشورى: ١٣] وقال ﷺ في سورة الجاثية: ﴿فَمَا اخْتَلَفُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا يَنْهَاهُمْ إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ (١٧) ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿[الجاثية: ١٧ - ١٨] وضح عنه ﷺ أنه قال: «افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقةً، فواحدة في الجنة، وسبعون في النار، وافتترقت النصارى على ثنتين وسبعين فرقةً، فأحدى وسبعون في النار، وواحدة في الجنة، والذي نفس محمد بيده لتفترقن أممي على ثلاث وسبعين فرقةً، فواحدة في الجنة، وثلثان وسبعون في النار». قيل: يا رسول الله، من هم؟ قال: «الجماعة» (١)، وضح عنه أيضًا ﷺ أنه قال: «أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن عبد حبشي، فإنه من يعش منكم ير اختلافًا كثيرًا، وإياكم ومحدثات الأمور؛ فإنها ضلالة، فمن أدرك ذلك منكم، فعليه بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ» (٢) والله ﷺ بعث رسوله ﷺ بالهدى ودين الحق، والهدى ودين الحق ليس ملتبسًا، بل واضح بما جاء في كتاب الله ﷻ، وسنة رسوله ﷺ، وهدى الخلفاء الراشدين والصحابة (رضي الله عنهم)؛ ولهذا كانت الجماعة في مفهوم أهل العلم - أهل السنة - كانت الجماعة معناها: ما كان عليه

(١) سبق تخريجه (ص ٣٠٨).

(٢) سبق تخريجه (ص ٣١٩).

الأمر قبل الافتراق، وما كان عليه الأمر قبل الافتراق - يعني قبل الافتراق في عهد عثمان رضي الله عنه وما حصل من مقتله، ثم بعد ذلك ما حصل في خلافة علي رضي الله عنه من ظهور الفتن والاختلاف في الدين، والاختلاف في الأبدان - صار معنى الجماعة التي جاءت في الأحاديث الصحيحة، وما أمر به في القرآن من النهي عن التفرق صار معناه الأمر بالاجتماع، والاجتماع في الكتاب والسنة نوعان: اجتماع في الدين: ﴿أَنْ أَيْمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ [الشورى: ١٣]، واجتماع على الإمام، اجتماع في الأبدان بعدم التفرق؛ كما كان عليه أهل الجاهلية. قال رضي الله عنه: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣]، يشمل النوعين: ﴿وَأَذْكُرُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾ [آل عمران: ١٠٣]، إذاً قبل أن يحصل الاختلاف الاجتماع رحمة، الاجتماع في الدين رحمة، والاجتماع في الأبدان رحمة، الفرقة في الدين والفرقة في الأبدان عذاب. فهذا مطلوب، وهو الاجتماع، وهذا منهي عنه، وهو الافتراق.

الاتجاهات المعاصرة التي جاء السؤال عنها، هذه الاتجاهات منها ما هو اتجاه عقدي، فيدرج تحت فرقة من الفرق الماضية، ومنها ما هو اتجاه سياسي، فيكون إذاً مما صار فيه إحداث التفرق من الاجتماع - اجتماع الأبدان -، ومنها ما هو اتجاه دعوي، وهذه الاتجاهات الدعوية التي ليست باتجاهات سياسية يطلب بها الوصول إلى الحكم، أو الخروج، أو نحو ذلك، الاتجاهات الدعوية البحتة يعترئها الصواب والخطأ، ويعترئها الحق والباطل، بحسب ما تمسكوا به من السنة.

فإذاً الواجب على الجميع أن يسعوا إلى الاجتماع، وإلى عدم الافتراق،

وأن يسعوا في جمع الكلمة؛ لأن الله ﷻ أمر عباده بالاجتماع، ونهاهم عن الافتراق. فمن أعظم ما أمر الله ﷻ به وأمر به رسوله الائتلاف والاجتماع وعدم الافتراق؛ لأن الفرقة فيها شرور كثيرة في الدين والدنيا. إذا تقرر ذلك، فإذا نظرنا إلى بلادنا هذه، فهذه البلاد - ولله الحمد - على ميراث دعوة دعا إليها، وجاهد فيها الإمام المصلح المجدد الشيخ محمد ابن عبد الوهاب ﷺ، وناصره عليها الإمام محمد بن سعود بن مقرن ﷺ، وكذلك ابنه عبد العزيز من بعده، وأبناءؤه نصرُوا هذه الدعوة، وهي التي تتفويون الآن ظلالها، وننعم باجتماع في الدين وعدم ظهور للبدع، ولا ظهور للشركيات، ولا لأكثر المنكرات - ولله الحمد - مما قد ابتلي به الناس في أقطار كثيرة، فالواجب المحافظة على هذه الدعوة، والمحافظة على أصولها؛ لأن بها صلاح هذه البلاد، فهي أصلحت وستصلح - بإذن الله تعالى -، وإنشاء أو ابتداء دعوات آخر واتجاهات آخر لا تمثل هذه الدعوة هذا في الواقع تغيير لوجهة الدين، ووجهة أهل العلم، ووجهة الناس في دينهم، وكذلك بما يؤول إليه في دنياهم؛ لهذا الواجب على العباد في كل مكان في العالم أن يأتلفوا ولا يتفرقوا، وأن يلزموا الجماعة، وأن يلزموا طريقة أئمة السنة وطريقة السلف الصالح، وأن يبتعدوا عن التفرق بأنواعه وإذا حصل تفرق واختلافات واتجاهات، يعالجونه بالعلم، لا يعالجونه بالهوى والابتداء وبالمضادة والنفرة، وبعضهم يقاتل بعضًا، أو بعضهم يدعو على بعض، أو بعضهم ينكر على بعضهم، كأنهم يجاهدون أو يجاهد بعضهم بعضًا.

الواجب علاج الفرقة بالعلم؛ لأن الله ﷻ أمر بالاجتماع، وأمر بأن تأتي

بالمصالح، وندراً المفسد، فاجتماع المسلمين مطلوب، وتفرق المسلمين مذموم؛ ولهذا واجب على الجميع أن يأخذوا بهذا الأصل العظيم، وهو الذي ترون عليه هدي علماء هذه البلاد وعلماء السنة، أنهم يسعون في الاجتماع - اجتماع المسلمين -، وينبذون الاختلاف، فقد لا يقرون، بل لا يقرون وجود هذه الاتجاهات الدعوية السياسية وأشباهاها، لكن يعالجونها بالعلم، ولا يعالجونها بالظلم والطغيان؛ فبالعلم تصلح الأمور، بالدعوة يحقق ما يكون خيراً إن شاء الله تعالى. [مجلس ١١/٨/١٤١٩هـ].

حكم من يدعي أن الدعوة السلفية لا تواكب العصر

س ٢٦١: ما رأيكم فيمن يقول: الدعوة الوهابية والدعوات السلفية لا تواكب العصر؟

الجواب: مثل من يقول الإسلام لا يصلح للعصر، فرق بين الدعوة في نفسها، وبين فعل بعض أهلها، فعلاً هناك كثير من الممتنين للإسلام يكونون في بلد ما، يوحون بأن الإسلام لا يصلح للعصر بأفعالهم، وتصوراتهم، عدم فهمهم للإسلام، للشريعة، لسعة الإسلام، بينما الإسلام صالح لكل زمان ومكان، بل هو دين الله ﷻ الذي أبقاه إلى قيام الساعة، كذلك الدعوة السلفية الإصلاحية هذه دعوة أنشأت دولة، وهذا يختلف باختلاف الأزمان والأحوال، التوسع، وعدم التورع، والتشدد، والتسامح، ونحو ذلك، يختلف باختلاف المصلحة؛ لبقاء وجود الإسلام قوياً، ولبقاء هذا

المعتقد قويًا، ولذلك العاقل من العلماء والدعاة ونحو ذلك هو من يرى دائماً أن هذه الدعوة هي دعوة الإسلام. إذا كان هناك اتهام لها بالضيق، ضيق الأفق أو نحو ذلك، فهو اتهام لأجل فعل بعض الناس، لكن أصول الدعوة ومقتضياتها وأحكامها واجتهاداتها لا تقضي بذلك، بل تقضي بأنها دعوة عالمية شمولية. [سمات شخصية المسلم].

آية فيها الرد على الجبرية والقدرية

س ٢٦٢: قال تعالى: ﴿وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥] قالوا: إن في هذه الآية الرد على الجبرية والقدرية، وكذلك فيها التعليل والحكمة؛ أرجو التوضيح، هذا من كلام ابن القيم رحمته الله، وقد نقله بعض الشراح.

الجواب: هذه الآية: ﴿وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥] نعم فيها الرد على الجبرية والقدرية، وكذلك فيها التعليل والحكمة:

أما الرد على الجبرية، فإنه أمر بالإحسان، والجبرية يقولون: العبد يفعل الشيء مجبوراً عليه، والمجبور على الشيء لا يؤمر به.

كذلك فيها رد على القدرية (القدرية الذين ينفون القدر، يعني: القدرية النفاة الذين ينفون القدر، إما جميع مراتبه أو بعض مراتبه)، ووجه ذلك أنه أمر أيضاً بقوله: ﴿وَأَحْسِنُوا﴾، ووجه الاستدلال: أن الامتثال لهذا الأمر يكون حادثاً، والله سبحانه يحب المحسنين، وقوله: ﴿يُحِبُّ﴾ فيه إثبات صفة المحبة لهؤلاء الذين تحققوا بالإحسان، وهو سبحانه يحبهم قدرًا، كتب محبتهم لما سيفعلونه، وهو يحبهم إذا فعلوا أيضًا.

كذلك فيها التعليل والحكمة: التعليل في قوله: ﴿وَأَحْسِنُوا﴾ مجيء إن بعد الأمر هذا فيه التعليل والحكمة في ذلك أيضًا، يعني: التعليل والحكمة متصلان. [شرح العقيدة الواسطية].

القدرية والاعتقاد في الأسباب

س ٢٦٣: الاعتقاد في الأسباب أنها مؤثرة بذاتها شرك أكبر، ألا يلزم من ذلك تكفير غلاة القدرية الذين يقولون: إن العبد يستقل بفعله نفسه؟
الجواب: والله هو يلزم، سؤال جيد، لكن ما التزموه؛ لأنه يبدو أنه ليس سببًا عندهم، يعني خلق العبد لفعل نفسه ليس عندهم سببًا، وهم ما اعتقدوه سببًا، وإنما هو ما التزمه، لو قالوا: إن هذا سبب، ونحن نعتمد عليه، أو هو الذي يحصل المراد، خلق الأفعال، وهذه أسباب صحيحة، ولكن هي التي تخلق، صار شركًا أكبر، لكن ما التزموه، ولذلك ما حُكموا به. [شرح العقيدة الطحاوية].

حكم القدرية

س ٢٦٤: هل القدرية كفار؟

الجواب: القدرية منهم طائفة غلاة كفار، وهم الذين سموا قدرية؛ لأنهم ينفون القدر، فمنهم غلاة؛ لأنهم ينفون القدر - يعني المرتبة الأولى من مراتب القدر، وهي العلم - يقولون: الله ﷻ ما علم، ما يعلم الشيء إلا بعد

وقوعه، فهؤلاء هم الذين قال فيهم الشافعي: (ناظروا القدرية بالعلم، فإن جحدوه، كفروا، وإن أقروا به، خصموا)^(١). واضح؟ هؤلاء غلاة كفار.

ومنهم القدرية نفاة القدر، ما يُطلق القول بتكفيرهم بهذه المسألة، وهم الذين ينفون القدر المقارن لوقوع المقدر، ما ينفون القدر السابق، يثبتون العلم، ويثبتون الكتابة، ولكن يقولون حين المقارنة - يعني: إذا تفعل شيئاً - أنت الذي تخلق فعلك، الله ﷻ ما يخلق فعلك، الدليل في الكتاب والسنة دل على أن القدر أربعة أشياء: العلم، والكتابة، وعموم المشيئة ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [الإنسان: ٣٠]، يعني: في الشيء الذي سيقع لا تشاؤون إلا أن يشاء الله، فلا بد من الإيمان بعموم المشيئة.

الثاني: أن هذا الفعل الذي فعلته هو خلق الله ﷻ، أنت فعلته؟ نعم، ينسب لك، فعلته باختيارك، وبقدرتك، وبإرادتك، لكنه ما فعلته إلا بشيء خلقه الله فيك، فعلته بالقدرة، والقدرة خلق الله، فعلته بالإرادة، والإرادة خلق الله، فعلته باختيارك، والاختيار خلق الله، يعني من حيث هي أعمال. واضح؟ فيكون المفعول - وهو المخلوق - هذا مخلوق لمن خلق أسبابه، وهو الله ﷻ، مثل أي شيء تراه، الله ﷻ هو خالق كل شيء، في الشيء الذي تبنيه، يعني هو الذي خلقه رب العالمين ﴿وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٨].

فإذا المعتزلة ينفون عموم خلق الله ﷻ للأشياء، وينفون عموم المشيئة، لماذا نفوا؟ الدليل واضح عندهم، لكن لأنهم أصلوا أصلاً بأن الله ﷻ لا يجوز عليه الظلم، وفسروا الظلم بما رأوه باصطلاح لهم، وهذا

(١) انظر: طريق الهجرتين (١/٢٤٣، ٢٤٤).

الاصطلاح أو جوبه على الله، يعني عرفوا الظلم بتعريف، ثم قالوا: هذا التعريف نحلل به، أو ننظر به إلى أفعال الله ﷻ. صارت الجناية من جهة أنهم صنعوا تعريفاً للفظ، أو جوبوا مدلولات هذا التعريف على رب العالمين فلذلك كيف إن هذا يفعل المعصية، ونقول إنه يخلقها الله ﷻ! الله ﷻ يخلق المعصية؟! ذلك لتعريفهم للظلم، ما فرقوا بين خلق الله ﷻ وبين رضاه، الله ﷻ خلق الكافر، ولم يرض عمله ولا قوله، وخلق النار ﷻ، ولم يرض عن أسباب دخول النار، وهكذا. فإذا المسألة مع المعتزلة: هم يوافقون في العلم والكتابة، ويخالفون في مراتب القدر الأخرى، وهي كلها واجب الإيمان بها، كلها دل عليها الكتاب والسنة، ولما جاء في تعريف الإيمان قال: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ . . .»^(١) وآخرها ماذا؟ «وَتُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ» بالقدر، القدر هذه كلمة تُرجعك على ما دل عليه الدليل من القدر، ما القدر؟ هو الذي جاء تعريفه في القرآن والسنة، فكل ما كان في الكتاب والسنة من القدر، فواجب الإيمان به؛ لذلك هم لم يؤمنوا ببعض القدر، نقول: إنهم ما انتفى عنهم هذا الركن، الذين هم غير الغلاة من المعتزلة؛ لأنهم أتوه عن طريق الشبهة، لا عن طريق الجحد أو الاعتراض. [شرح كتاب الاستقامة].



(١) هذا حديث جبريل ﷺ المشهور الذي أخرجه مسلم (٨) من حديث عمر بن الخطاب ﷺ.

أهل السنة وسط بين القدرية والجبرية

س ٢٦٥: إذا كانت الجبرية تعتقد أن الإنسان مجبر على كل فعله،
والقدرية تعتقد أن الإنسان مقدر له وعليه كل شيء. فكيف نكون وسطا بين
هذه وتلك؟

الجواب: السائل أتى من سوء فهمه؛ لأنه فهم القدرية على أنهم يثبتون
القدر، لا، القدرية سموا قدرية؛ لأنهم ينفون القدر، وإذا كان كذلك،
انقلب عليه الاستنتاج؛ فيكفينا هذا عن الإجابة عما استشكله؛ لأنه ظن
أن معنى القدرية أنهم يثبتون القدر، وأولئك جبرية بمعنى مجبورون، كيف
يكون أهل السنة وسطا بين الذين يثبتون القدر، وبين الذين يقولون بالجبر؟
لا شك أن هذا فيه إشكال، لكن المعنى ليس هو الذي فهمه، بل القدرية
الذين يقولون: لا قدر. والجبرية يقولون: لا قدر. فالإنسان يفعل ما يشاء،
يخلق فعل نفسه، ما لأحد فيه علاقة، لا الله ﷻ ولا غيره، ليس لأحد فيه
علاقة، ثم الجبرية يقولون: هو مجبور على كل فعل، ليس له اختيار.

واضح من هذا أن أهل السنة يقولون بين هذا وذاك، ليسوا إلى هؤلاء،
ولا إلى هؤلاء. يقولون: هو في بعض أفعاله مجبر: حركاته الارتعاشية،
بعض الأشياء الباطنية التي فيه، هو ما له فيها تصرف، يعني: حركات قلبك
أنت لك فيها تصرف؟ ليس لك فيها تصرف، حركة معدتك لك فيها تصرف؟
ليس لك فيها تصرف، أنت مجبور عليها؛ لأنه ليس باختيارك، وهذا من
رحمة الله بك أن لم يجعلها باختيارك، ربما بعض الناس من بخله يمكن أن

يقسط في ضربات قلبه مثلاً ، أو في حركات معدته ؛ ما يريد أن تهضم طعاما كثيراً ، ونحو ذلك ، لكن الله ﷻ من رحمته بعبادة أن جعل هذا لهم . فمن بعض الأفعال الاختيارية وهي عامة أفعالك التي كلفت عليها ، تفعل تقتل هذا ، عليك جزاء فيه ، ليس اضطرارياً أن تذهب إلى الصلاة ، هذا لك أجر ، تذهب إلى المعصية ، عليك وزر ، هذا شيء اختياري : ﴿ وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ ﴾ [البلد: ١٠] ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا ﴿٩﴾ وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا ﴿١٠﴾ ﴾ [الشمس: ٩-١٠] . أما القدرية فيقولون : لا قدر ، أنت تخلق فعلك ؛ لأن الله ﷻ ليس له علاقة بأفعالك ، فأنت إذا فعلت ما فعلت بعد ذلك الله ﷻ ليس له إلا محاسبتك على ما خلقتة أصلاً ، فأهل السنة بين الجبرية وبين القدرية وسط ، والحمد لله على أن وفقهم لذلك . [محاضرة عقيدة أهل السنة].

معنى كلام ابن القيم رَضِيَ اللهُ

في وصف الخوارج

س ٢٦٦ : ما معنى كلام ابن القيم في نونيته في وصف الخوارج (١) :

ولهم نصوص قصروا في فهمها فأتوا من التقصير في العرفان

وهل تصح العبارة : أن الخوارج أرادوا الآخرة فضلوا الطريق؟

الجواب : كل المتأولة من هذه الأمة الجميع يريد الآخرة ، الجميع يريد

الجنة ، الجميع يريد رضا الرحمن ﷻ . فليس كفر من كفر ، وضلال من ضل

(١) انظر : النونية لابن القيم مع شرحها لابن عيسى (٢/٦٢).

عن عناد، بل ضلوا عن جهل، أو عن تأويل، أو عن شبه، فإذا تصور أن ثم من يعتنق مذهباً عناداً، فإن هذا يكون من جهة عناده، هذا لا يكون يريد الآخرة، ولكن أراد الدنيا، فعاند، وأخذ هذا المذهب، وليس هكذا الفرق التي افرقت عن طريق أهل السنة والجماعة، عن طريق الصحابة (أعني: الثنتين وسبعين فرقة) هذه الفرق جميعها افرقت عن تأويل، حصلت الفتنة الأولى - كما يقول شارح الطحاوية - بين عثمان رضي الله عنه وقتلته، وبعده بين علي ومعاوية رضي الله عنهما، حصلت هذه الفتنة الأولى، فخرجت عدة فرق: خرجت الشيعة، وخرجت الخوارج، وخرجت الناصبة، وخرج المرجئة، حدثت الفتنة الثانية، فظهرت فرق، حدثت الفتنة الثالثة، فظهرت فرق، حدثت الفتنة الثالثة فظهر الجهمية والمعتزلة... إلى آخره.

فدائماً الفتن تحدث هذا الافتراق، وسبب الافتراق بعد الفتن أن المرء يدخل فيها بتأويله، يدخل فيها بعقله، وكل أصحاب البدع - كما يقول شارح الطحاوية في آخرها - كل أصحاب البدع عندهم بعض الحق، ليس ثم صاحب بدعة إلا وعنده بعض الحق، ولكنه خلط الحق الذي معه برأيه وهواه وعدم تسليمه للأمر الأول، فخلط رأيه بالحق، فصار عنده خليط من البدعة ومن السنة، فيأتي الآتي، فينظر إليه، فإما أن يذمه جميعاً، ويقول: كل ما عليه هذا ضلال، وإما أن يمدحه جميعاً، وهم طائفته وحزبه، ويقول: كل ما عليه حق، مثل: طوائف الخوارج، وطوائف المرجئة والقدرية، وهكذا طوائف أهل الضلال. وإما أن ينظر إليه، فيقال: هذا صاحب بدعة معه حق، ومعه باطل، فهم ينظرون إلى النصوص، واستدلوا بالنصوص، فلمهم في

النصوص فهم، لكنه فهم قاصر، مثل ما قال ابن القيم رحمته الله في الخوارج:
ولهم نصوص قصروا في فهمها فأتوا من التقصير في العرفان

ومن العجمة أتي من انحرف عن الحق والسنة؛ كما يقوله طائفة من السلف، فأولئك لهم نصوص، لهم أدلة، لكن قصروا في فهمها؛ أخذوا المتشابه، وتركوا المحكم، كل واحد له دليل، لا يوجد أحد ليس له دليل، لا بد أن كل طائفة من طوائف الضلال لها دليل، فليس الشأن في الاستدلال، ولكن الشأن أن يكون الاستدلال على وفق طريقة الصحابة رضي الله عنهم، وعلى فهم أئمة السنة. أما وجود المنزع من الاستدلال، فإن الله ابتلى هذه الأمة بأن جعل القرآن فيه متشابهها، يمكن أن يأخذ منه النصراني الحجة على مذهبه بأن محمداً صلى الله عليه وسلم رسالته مخصوصة بالعرب، قال النصراني: قال تعالى: ﴿وَأَنْزِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، ﴿وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ﴾ [الزخرف: ٤٤]، فهذا دليل من القرآن على أن رسالة النبي صلى الله عليه وسلم خاصة للعرب، والذي لا يحرم الخمر قال: الله صلى الله عليه وسلم قال: ﴿فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ﴾ [البقرة: ٢١٩]، وقال في اجتنابها: ﴿فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة: ٩٠]، فعلله بالفلاح، وقال: اجتنبوه لعلكم، وهذا فيه ترج، يعني: يدل على أن المستحب والأفضل تركه، لكن لا يدل على حرمة. والخوارج قالوا: قال صلى الله عليه وسلم: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَعَظِيبٌ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعْنَةُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣]، قالوا: هذا دليل على تكفير مرتكب الكبيرة.

المعتزلة قالوا: قال صلى الله عليه وسلم: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٤]، قالوا: يؤمر

بالمعروف، وينهى عن المنكر، ولو كان في ذلك الخروج على الإمام الحق، فإنه ينهى عن المنكر لعموم الدلالة في قوله ﷺ: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٤]، ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، فأبي منكر وجد، فإنه لا بد من إنكاره باليد - إن استطاع الناس -، دون النظر إلى التفريق بين الإمام وغيره، وبين المقدور عليه وغير المقدور عليه، والشرائط التي عند أهل السنة.

وهكذا فإن كل طائفة خرجت عن الحق ينطبق عليها كلام ابن القيم رحمته الله هذا:

ولههم نصوص قصروا في فهمها فأتوا من التقصير في العرفان

وسبب ذلك المجملات، المجملات من أنواع المتشابه؛ لدلالاتها على أكثر من حال، والمجمل إذا ما بين واتضح بيانه من النصوص، وأفهم بيانه أهل العلم، فإنه يحصل الالتباس في هذه المجملات، يعني: التي تحتمل أكثر من شيء، ولهذا يقول ابن القيم أيضاً في النونية بعد كلام له في بعض مسائل القدر وانقسام الإرادة يقول^(١):

فعلَيْكَ بالتَّفْصِيلِ والتَّمْيِيزِ فالِإِطْلَاقِ والإِجْمَالِ دُونَ بَيَانِ

قَدْ أَفْسَدَا هَذَا الوجودَ وَخَبَّطَا الِأَذْهَانَ والآراءَ كُلَّ زَمَانِ

عليك بالتفصيل والتبيين: إذا كان العالم يتكلم، فإنه يفصل، ويبين

(١) انظر: النونية لابن القيم مع شرحها لابن عيسى (١/٣٢٥).

في المؤلف، وكذلك في كلامه يفصل، ويبين؛ فإن أكثر الناس يتعلق بالمجملات، ويقع منه اشتباه من جهة السمع؛ لأجل عدم التبيين.

فيقول: عليك بالتفصيل والتبيين؛ التفصيل والتبيين لنصوص الكتاب والسنة، فالإجمال والإطلاق دون بيان قد أفسدا هذا الوجود، يعني: أن من أخذ بالمجمل، ولم يأخذ بالمبين، من أخذ بالمطلق، ولم يأخذ بالمقيد، من أخذ بالنص (يعني: بالدليل من الكتاب والسنة)، ولم ينظر في فهمه إلى فهم أهل العلم، فإنه يحصل له من البعد عن طريقة أهل السنة بقدر ما بعد من جهة فهمه للأدلة. وهذه مسألة عظيمة لا بد لطالب العلم من أن يراها تمامًا. [شرح العقيدة الواسطية].

حكم الخوارج

س ٢٦٧: أليس ظاهرًا كلامُ الشيخ محمد بن عبد الوهاب أنه يرى كفر الخوارج؛ كما ذهب إليه بعض العلماء من السلف؟

الجواب: نعم، هو ظاهر كلامه، وهو كلامه عن القتال، وعدم الانتفاع بلا إله إلا الله في ترك مقاتلتهم. [شرح كشف الشبهات].

س ٢٦٨: لفظ: «يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ»^(١)، هل يدل على كفرهم؟

الجواب: استدل به من رأى كفر الخوارج، لكن الصواب أنه لا يدل

(١) حديث الخوارج المشهور، أخرجه البخاري: (٣٣٤٤، ٣٦١٠، ٤٣٥١، ٤٦٦٧، ٥٠٥٨، ٦١٦٣، ٦٩٣١، ٦٩٣٣، ٧٤٣٢، ٧٥٦٢)، ومسلم (١٠٦٤، ١٠٦٦).

على ذلك؛ لأن المروق من الدين كما يمرق السهم من الرمية قد يكون مروقاً مع بقاء الأصل، وقد يكون مروقاً كاملاً، فهو محتمل. [شرح كشف الشبهات].

س ٢٦٩: ألم يقتل الخوارجُ عليَّ بن أبي طالب رضي الله عنه، ألم يستحل الخوارج دماء الصحابة، ألا يكفرون بذلك؟

الجواب: إن كفر الخوارج فيه قولان لأهل العلم: من أهل العلم من قال: يكفرون لقوله ﷺ: «يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مِرْقُ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ»، السهم مشبه بالخوارج؛ طلع، وانتهى، بفعلهم ذلك خرجوا من الدين.

والقول الثاني: أنهم لا يكفرون؛ كما قال علي رضي الله عنه هو الذي قاتلهم، وهو الذي حصل بينه وبينهم الحجاج والمجادلة، لما سئل عنهم: أكفارهم؟ قال: من الكفر فروا^(١). يعني: أنهم تأولوا في ذلك، وهم كلاب أهل النار، وشر قتلى تحت أديم السماء، لكن التكفير لا نطلقه عليهم، طبعاً المقصود: الخوارج الذين قاتلوا علياً، أما الخوارج الذين فشوا بعد ذلك، هؤلاء عندهم اعتقادات قد يكفرون ببعضها. [شرح كشف الشبهات].

س ٢٧٠: هل الخوارج كفار؟

الجواب: ليسوا بكفار على الصحيح، بل كما قال علي رضي الله عنه: من الكفر فروا، وقول النبي ﷺ: «يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ»^(٢)، لا يعني به أصل الدين، وإنما يعني به أكثر الدين. [شرح العقيدة الواسطية].

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١٥٠/١٠)، وابن أبي شيبة (٥٤٨/٧).

(٢) سبق تخريجه (ص ٣٥١).

حكم عبد الرحمن بن ملجم الخارجي عند أهل السنة والجماعة

س ٢٧١: هل يكفر عبد الرحمن بن ملجم بكبيرته؟

الجواب: لا، عبد الرحمن بن ملجم لا يكفر بكبيرته، وبقتله لخير خلق الله في زمانه، خير المكلفين علي بن أبي طالب رضي الله عنه. لا يكفر، وقد سئل علي رضي الله عنه عن الخوارج عموماً: أكفارهم؟ قال: لا؛ من الكفر فروا^(١). [شرح العقيدة الواسطية].

من النواصب؟

س ٢٧٢: هل النواصب موجودون الآن وإن كانوا موجودين فأين يوجدون؟

الجواب: النواصب ذكرنا لكم أنهم ليس ثم طائفة يقال لهم: الناصبة، وإنما من سب الصحابة رضي الله عنهم، وتبرأ من آل يقال لهم: ناصبة؛ ولهذا الخوارج يدخلون في أنهم نواصب. [شرح العقيدة الواسطية].

س ٢٧٣: من الذين يمثلون النواصب؟ وهل هم فقط الخوارج؟

الجواب: النواصب هم الذين يناصرون العدا للصحابة رضي الله عنهم عقيدة، وهؤلاء هم ضد الشيعة، يعني من مدحه الشيعة هم يناصرونه، تجد أنهم مدحوا علياً رضي الله عنه، هم يناصرون علياً رضي الله عنه العدا، ويتولون معاوية رضي الله عنه، ويتولون يزيد بن معاوية ضد الحسين رضي الله عنه، وهكذا، وهؤلاء ثم فرق

(١) سبق تخريجه ص (٣٥٢).

ينتسبون إلى هذه المقالة، مثل: فرقة اليزيدية في العراق وفي سوريا، ونحو ذلك من الفرق. [شرح العقيدة الطحاوية].

الفرق بين الخوارج والبغاة

مداخلة: هل هناك فرق بين الخوارج والبغاة؟

الشيخ: اختصار الموضوع هناك فروق كثيرة: الخوارج فرقة لهم أوصافهم العقدية، ومخالفاتهم في العقيدة، والأسماء، والأحكام، يعني فرقة.

أما البغاة، فهو لاء من أهل السنة، قد يكونون من أهل السنة، فيخرجون على الإمام بتأويل سائغ - كما عرفهم الفقهاء -، أما الخوارج، لا، لكن هنا المسألة التي دائماً تتكرر: هل من شارك الخوارج في صفة من صفاتهم يصح أن يطلق عليه خارجي؟ أنا أتوقف في هذا، ما أطلق عليه أنه خارجي بوصف، مثلاً: عنده الكلام مثلاً في مسائل الإمامة، أو لا يرى الولاية، أو عنده مثلاً مسائل، فيقال فيه خارجية، مثل: ما جاء في حديث أن النبي ﷺ قال للذي عير أحد الصحابة بأمه، قال: «يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ»^(١)

(١) أخرجه البخاري (٣٠)، ومسلم (١٦٦١) عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «مَرَرْنَا بِأَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالرَّبَذَةِ، وَعَلَيْهِ بُرْدٌ وَعَلَى غُلَامِهِ مِثْلُهُ، فَقُلْنَا: يَا أَبَا ذَرٍّ لَوْ جَمَعْتَ بَيْنَهُمَا كَانَتْ حُلَّةً. فَقَالَ: إِنَّهُ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنْ إِخْوَانِي كَلَامٌ، وَكَانَتْ أُمُّهُ أَعْجَمِيَّةً، فَعَبَّرْتُهُ بِأُمِّهِ، فَسَكَانِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَقِيتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ سَبَّ الرَّجَالَ سَبُّوا أَبَاهُ وَأُمَّهُ. قَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ، هُمْ إِخْوَانُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَأَطِعْمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ، وَالسُّوْهُمَ مِمَّا تَلْبَسُونَ، وَلَا تَكْلِفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ، فَأَعِينُوهُمْ».

فإذا كان فيه صفة، يقال: فيه أشعرية، فيه خارجية، فيه. أما البغاة: ﴿وَإِنْ طَآئِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاصْتَلَوْا فَاصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقْتِلُوا الَّتِي تَبْغِي﴾ [الحجرات: ٩] [مجلس: ١٤ / ٧ / ١٤٢٣هـ].

الشباب بين الإفراط والتفريط

س ٢٧٤: كيف يتم تسريب الفكر الضال إلى الشباب والذي نتج عنه الأحداث الأخيرة؛ حتى يمكننا أن نتقيه، أو نتقي شره فيما يستقبل من الأمر؟ جزاك الله خيراً.

الجواب: أولاً نسأل الله ﷻ للجميع الهداية والسداد والبصيرة في القول والعمل، والمغفرة للذنوب، فإن المرء محتاج أياً كان إلى عدة أشياء: أولاً: يحتاج إلى أن يتقي الله ﷻ في قوله وعمله.

ثم هو محتاج لإخوانه أن يساندوه في الرأي الصحيح، وفي تبين مقاصد الشرع؛ حتى يلتزم بذلك.

ثم الثالثة: الحاجة لكل لطلب المغفرة من الله ﷻ، محتاج للتوبة والإنابة إلى الله ﷻ قبل لقائه والقدوم عليه، وهذا يخاطب به الجميع. وهذه الفئات التي خالفت منهج السلف، ورأت رأياً ظنت أنه من الدين، وهو ليس من الدين، بل الدين براء منه، هؤلاء ضلوا لأسباب كثيرة.

من الأسباب: أولاً ضعف العلم؛ لأن العلم الشرعي يقوي الحجة، والعلم ليس المقصود منه أن يكون مطلعاً على الكتب، الكتب موجودة،

لكن العلم هو ما يُمكن معه الإنسان بالعلم الصحيح من أن يجعل الشريعة شيئاً واحداً، لا يطعن بعضها في بعض، والله ﷻ يقول: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَأَمَّنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧]، هنا ذكر الراسخين في العلم، وأنهم يؤمنون بالجميع؛ لمعرفتهم برد المتشابهة للمحكم، حتى يكون الدين شيئاً واحداً. فهؤلاء عندهم نقص في العلم أدهم إلى أن يكون عندهم علم من الأدلة، لكن هذه الأدلة من المتشابهة، ليست هي صحيحة في مجالها، مثل من ألف، وقال: فتح البيان في جواز قتل الأطفال والولدان من المسلمين تبعاً للكافرين، أو أشياء من ذلك. واحد هنا يأتي، وأتى بمسائل إلى آخره، عنده كتب، وعنده اطلاع، لكنه اطلاع قاصر، وحجة داحضة، فليس الشأن هو أن الإنسان معه دليل، أو ليس معه دليل، كل أحد معه دليل؛ لأن الله ﷻ جعل من القرآن آيات متشابهة، لا يفهم معناها إلا أولو العلم، لا يفهم الحكم الذي فيها إلا أهل الرسوخ في العلم.

كذلك السنة فيها متشابهة، كذلك أفعال الصحابة ﷺ فيها متشابهة، كذلك كلام أهل العلم، وهو أولى بأن يكثر فيه المتشابهة، يأتي واحد ينقل من كتاب، ويقول هذا حجة قاطعة؟ لا، لا بد أن نرجع هذا إلى هذا.

يعني يأتي بعضهم مثلاً يستدل، يقول: هذا كلام ابن تيمية، نقول: نعم، هذا كلام ابن تيمية، لكن ابن تيمية له كلام آخر يوضح المقصود بهذا الكلام، هذا الكلام في سياقه وسرده له معنى، وفي واقع الحال.. إلى آخره

فإِذَا أَوْلًا : أصيبيوا بالجهل ، الثاني : أصيبيوا بالاغترار ، أنهم عندهم القوة ، وعندهم القدرة على فعل كذا ، ثم أيضًا من المآخذ ، ومما أصيبيوا به أنهم يعتقدون أنهم يحققون مصلحة شرعية من الجهاد ونحو ذلك ، وهم إنما يحققون مفسدة عظيمة في الدين والدنيا ، بل أفرحوا أعداء الإسلام علينا ، وحصلت الفرقة والاختلاف التي تفرح العدو ؛ ولذلك يُسرُّ الكثير من أعداء الإسلام بهذه الأعمال والتفجيرات ؛ لأنها ما تخدم الجهاد ، هي تخدم أعداء الإسلام في إضعافهم لهذه الأمة ، وبث الفرقة فيها ، بل قد تكون هذه الأعمال بتسخير من أعداء الإسلام انتقامًا لما حصل لهم في بعض البلاد ؛ لذلك هنا نقول : إن هذه الأعمال لا شك أنها إجرامية بغیضة ، ومحاربة للأمة فيما تريد ، وبعض هؤلاء مغرر بهم ، يريد الخير ، لكن لا يعرف من أين يأتيه ، فنسأل الله ﷻ أن يهديهم ، وأن يكف شرورهم ، وأن يُمكنَ منهم ؛ إنه ﷻ على كل شيء قدير [المصالح العليا للأمة وضرورة رعايتها].

س ٢٧٥ : من الملاحظ - يا شيخ - أننا نعيش في هذا الزمن بين دوامتين : دوامة الإفراط ، ودوامة التفريط ، هناك عناية بالوقوف أمام تيار الإفراط ، ولكن لا نرى العناية التامة في اتجاه تيار التفريط ؟

الجواب : هذا صحيح ؛ لذلك أشرتُ في الكلمة إلى وجود الكثير من المخدرات والتخدير ، يعني في باب التحذير ، وهناك باب التخدير ، هناك مخدرات علمية ، مخدرات متعلقة بالأحوال ، مخدرات متعلقة بالدين ، بمعنى جهة التفريط ، ولا شك أن الأمة مبتلاة اليوم بهذين الأمرين : باب الغلو ، وباب الجفاء ، وباب التحذير مطلوب ، وأيضًا التحذير من التخدير ، والتحذير من المخدرات مطلوب ، فالغيرة على الأمة ، الغيرة على الدين ،

الغيرة على الواقع، هذا فرض، وإن الله يغار، ويحب من عباده من يغار على حرمانه^(١)، لكن هذه الغيرة لا بد أن تسلك المسلك الشرعي الصحيح برعاية الأحكام؛ لأنها إذا سلكت غير المسلك الشرعي الصحيح، والأحكام الفقهية المنوطة بها، فإنه حينئذ تكون غيرة مذمومة.

والعلماء قسموا الغيرة إلى قسمين:

غيرة محمودة: وهي الموافقة لغيرة النبي ﷺ، وغيرة الخلفاء الراشدين ﷺ، والصحابة ﷺ، ومن سلك سبيلهم

وغيرة مذمومة: وهي التي غار بها الخوارج على الحكم بغير ما أنزل الله، فرفعوا عدة آيات بأنه لا حكم إلا لله، فغاروا، هم أصلاً فيهم غيرة على الدين، سئل عنهم علي بن أبي طالب: أكفارهم؟ قال: من الكفر فروا^(٢). فإذا هناك الكثير من الأمور التي تحتاج إلى استيضاح، وهذه الأمور التي ترون اليوم من الكثير من الموبقات والانفتاح، والكثير من المنكرات، سواء في مسائل كبيرة، أو في مسائل سلوكية، أو ما ينشر عبر الوسائل، أو غير ذلك، موجات تأتي، لكن الذي ينفع الناس هو الذي يمكث في الأرض. والشبهات خطيرة، والشهوات أيضاً خطيرة، والناس مبتلون بشبهة وبشهوة، لكن الشهوة تطراً وتزول، وأما الشبهات، فهي التي تبقى، ولذلك كثير ممن انحرف عن طريق الشهوات رجع وتاب؛ لأنه يرى

(١) أخرجه البخاري (٥٢٢٣)، ومسلم (٢٧٦١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَغَارُ وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَغَارُ وَغَيْرُهُ اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ عَلَيْهِ».

(٢) سبق تخريجه (ص ٣٥٢).

نفسه مخطئًا، وأما من كان على طريق الشبهات، فيرى نفسه مصيبًا، لهذا جاء في الحديث الحسن في السنن، قال ﷺ في وصف الأهواء: «وَأِنَّهُ سَيَخْرُجُ فِي أُمَّتِي أَقْوَامٌ تَجَارَى بِهِمْ تِلْكَ الْأَهْوَاءُ كَمَا يَتَجَارَى الْكَلْبُ بِصَاحِبِهِ لَا يَبْقَى مِنْهُ عِرْقٌ وَلَا مَفْصِلٌ إِلَّا دَخَلَهُ»^(١)، يعني: في كل مكان منه، يعني: تمكن منه، وفي حديث آخر: «أَبَى اللَّهُ أَنْ يَقْبَلَ عَمَلَ صَاحِبٍ بِدَعَةٍ حَتَّى يَدَعَ بِدَعَتَهُ»^(٢) وفسر العلماء (أبى الله أن يقبل) أنه أصلًا لا يوفق للعمل الصالح؛ لأنه في داخله لا يريد التوبة؛ لأنه يرى أنه على صواب.

ولهذا نحن ما بين الشبهات وما بين الشهوات في هذا الأمر، ولا بد من الدعوة، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، لا بد من النصيحة في كل مجال بحسبه، بما يحقق المقصود، ويحصل المصالح، ويقلل من المفسد. وتعلمون أن نوحا ﷺ مكث في قومه ألف سنة إلا خمسين عامًا، وهو مؤيد بالمعجزات والبراهين والآيات، ومع ذلك ما آمن معه إلا قليل، ما استطاع أن يغير الشرك في ألف سنة إلا خمسين عامًا، ولا أن يكسر الأصنام والأوثان، ولا ودًا ولا سواعًا ولا يغوث... ما استطاع إلى ذلك، حتى أنقذه الله ﷻ بما تعلمون من القصة.

فإذا المسألة أن تعمل، وليس المسألة أن يتحقق ما تريد، أن تعمل بالطريقة الصحيحة، طال الزمن أو قصر، هذا ليس علينا ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [البقرة: ٢٧٢] المهم أن نلزم الطريق

(١) أخرجه أبو داود (٤٥٩٧)، وأحمد في مسنده (١٦٩٧٩) من حديث معاوية رضي الله عنه، وهو زيادة في حديث الافتراق المشهور.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٥٠)، وابن أبي عاصم في السنة (٢٢/١).

الصحيح، وأن نعمل، وأن يعلم الله من أنفسنا أننا أهل غيرة على حرمان الله ﷻ، أهل دعوة، أهل صدق، أهل بذل في كل مجال؛ في مجال الدعوة والتعليم، في مجال الدعوة، في مجال الإصلاح، في مجال النصيحة، في أي مجال نكون فيه. أما ما يتحقق، فهذا أمره إلى الله ﷻ، والله ﷻ هو المسؤول أن يوفقنا وإياكم إلى ما فيه الخير.

س ٢٧٦: هل يطلق على الذين يقومون بهذه الأفعال الجبانة خوارج، أم أن الخوارج لفظ يطلق على من خرج على الصحابة رضي الله عنهم؟

الجواب: لفظ الخوارج هذا لفظ اصطلاحي، وقد عرفه العلماء بأنه من خرج على الإمام الحق، هذا كما عرفه الشهرستاني في الملل والنحل^(١)، وعرفه آخرون - وهم طائفة من الفقهاء - : بأن الخوارج من خرج على إمام بغير تأويل سائغ.

والخوارج كانوا قد خرجوا على عثمان رضي الله عنه، وكانوا نقدوا عليه مسألتين:

المسألة الأولى: مسألة تولية أقاربه في الولايات.

والمسألة الثانية: تصرفه في المال العام.

وشيخ الإسلام ابن تيمية ذكر في منهاج السنة عنهم أنهم - وفي الفتاوى أيضاً في موضع - قال: ما من فئة من الخوارج خرجت إلا ولديها - معنى كلامه - الاحتجاج أو الانتقاد على مسائل المال والولايات، ثم لبسوا ذلك

(١) انظر: الملل والنحل (١/١١٣).

بشيء من الدين، فاشتبه أمرهم على بعض الناس^(١). اهـ.

فمسألة لفظ الخارجي: هو من خرج على الإمام، الذين خرجوا على عثمان رضي الله عنه خوارج، والذين خرجوا على علي رضي الله عنه خوارج، والذين خرجوا على الولاة من بني أمية خوارج... إلى آخره، إلى الآن وهم كذلك. والنبي صلى الله عليه وسلم وصف الخوارج بقوله: «لَا يَزَالُونَ يَخْرُجُونَ حَتَّى يَخْرُجَ آخِرُهُمْ مَعَ الدَّجَالِ»^(٢)، فمسألة التكفير - تكفير المعين -، وربطها بالخارجي هذه جاءت متأخرة، وليست صفة لازمة، يعني: قد يكون خارجياً لا يكفر، فهم خوارج لما خرجوا على عثمان رضي الله عنه، ولم تكن مسألة التكفير موجودة، لم يكونوا يكفرون عثمان رضي الله عنه، وإنما جاءت مسألة التكفير بعد مسألة التحكيم - كما هو معروف - في خلاف علي رضي الله عنه مع معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه.

فإذا مسألة التكفير لاحقة، ليست أصيلة في الوصف الخارجي، لكن فئات الخوارج التي تفرعت عن الخوارج الأولين يتسمون بهذه الصفة - صفة التكفير بالمعصية -، حتى صارت ملازمة لهم.

لذلك نقول: من خرج على الإمام، فهو خارجي، فإذا كان هنالك تأويل، فاجتمع في ناحية من البلاد، انفصل في ناحية، فهنا يضاف على أنهم خوارج أنهم بغاة، لذلك وصف علي رضي الله عنه الخوارج بقوله: إِخْوَانُنَا بَعُؤُوا

(١) انظر: منهاج السنة النبوية (٥/١٥١، ١٥٢).

(٢) أخرجه النسائي (٤١٠٣)، وأحمد (٤/٤٢٤)، وابن أبي شيبة (٧/٥٥٩) من حديث أبي برزة رضي الله عنه، وأخرجه الحاكم (٢/١٦٠)، وقال: صحيح على شرط مسلم.

عَلَيْنَا^(١)؛ لأنهم جمعوا الوصفين: صاروا في ناحية، وخرجوا على الإمام المقصود بذلك أن المعاصرين الذين قاموا بهذه الأفعال الإجرامية، الذين لهم وصف التكفير: تكفير الأفراد، أو العلماء، أو تكفير الدول بالإطلاق، أو نحو ذلك، ثم صاروا من التكفير إلى التفجير، لا شك أنهم خوارج بالحكم الشرعي، وبعلمنا بالعقيدة، وبالأحكام الفقهية، لا شك أنها منطبقة عليهم أتم الانطباق؛ لأنهم في هذا الأمر الوصف عليهم مائل.

ولهذا سُئل علي بن أبي طالب أو عبد الله بن عباس رضي الله عنهما - الشك مني - : من أين أتى الخوارج؟ فقال: عمدوا إلى آيات نزلت في المشركين، فجعلوها في المسلمين، وقال أيضًا بعض الصحابة حينما سُئل من أين أتى الخوارج؟ قال: من العجمة أتوا. يعني: ليس لديهم علم بالعربية، لم يفقهوا الأدلة، استدلوا بالقرآن، لكن لم يفهموه، فهم عمدوا إلى آيات نزلت في المشركين، فجعلوها في المسلمين، من مثل هذه الرسالة التي نشرت في الإنترنت في تكفير رجال الأمن، والشهادة على قتلهم بالنار، هذه رسالة نشرت في بعض المواقع من عدة صفحات، اطلعت عليها أمس.

فيأتي الأدلة، قال: إنه اشتبه على الناس وضع كذا وكذا...، واحتاجوا إلى الأدلة، ونحن نسوق هنا الأدلة:

الدليل الأول: قال الله ﷻ: ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَمَانَ وَجُنُودَهُمَا كَانُوا خَاطِئِينَ﴾ [القصص: ٨]، وهذا فعلاً كما كان الخوارج سابقاً، عمدوا إلى آيات نزلت في المشركين، فجعلوها في المسلمين.

(١) أخرجه البيهقي (٨/١٨٢)، وابن أبي شيبة (٧/٥٣٥).

ثم الدليل الثاني: قول الله ﷻ: ﴿وَمَنْ يَتَّوَلَّهُمْ فَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [المائدة: ٥١] وهؤلاء تولوا الدولة، والدولة كافرة بحكامها وعلمائها، وهؤلاء دافعوا، وحاربوا المجاهدين؛ فهم كفار، ومن قتلهم...، وقتلهم نشهد عليهم بالنار، لماذا؟ لأن أبا بكر رضي الله عنه قال في قتال المرتدين: لا نترككم حتى تشهدوا على قتلنا أنهم في الجنة وبأن قتلناكم في النار. فعمدوا إلى كل ما نزل في المشركين والكفار، فجعلوها في المسلمين، لا شك أن هذه صفة الخوارج الأصيلة البينة الواضحة، والبيان هو مهمتكم، هو مهمة: طلبة العلم، خطيب المسجد، إمام المسجد، الداعية؛ لأن الآن عقيدة السلف والعقيدة الصحيحة والمنهج الصحيح، أصبح الآن يمشي في بعض الشباب خاصة، البعض اختل عنده الأمر، فمن الذي سيحمي العقيدة؟ من الذي سيحمي الدين؟ من الذي سيحمي منهج النبي ﷺ؟ من الذي سيحذر من هذا الخلل في العقيدة، وفي الفكر، وفي التوجه؟ أنتم طلبة العلم، سواء كانوا طلاباً فيما بينهم في مساجدهم، مثلاً: أمثالنا، حتى في المساجد، في المحاضرات لا نختلط بالجميع، لكن القرين مع قرينه، والشاب مع الشباب إذا عرف شيئاً من ذلك، أو بعض الناس عنده مثل هذه الشبهات، ليس عيباً أن تطرأ الشبهة، لكن العيب أن يتبع المرء الشبهة، فيذهب إلى الطريق الخاطيء، لكن لا بد أن يزيل الشبهة بطريق صحيح، هذا هو الدين. لأن الله ابتلاك بوجود مثل هذه الأفكار فيمن ابتلاهم، مع أن الحق واضح بين، لكن على الجميع أن يتعاونوا في ذلك؛ لأن هذا من الجهاد بالعلم والبيان والكلمة، الذي ائتمن الله أهل العلم عليه: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ [آل عمران: ١٨٧]، فإذا لم نحِم عقيدتنا،

لم نحِمِ هذا المنهاج، لم نحِمِ هذه السنة التي هي في هذه البلاد، وحصل منها - والحمد لله - الخير الكثير في الداخل والخارج، ويأتي فئة يريدون أن يعطلوا مشروع الدعوة العظيم لنشر الخير في داخل المملكة وفي خارجها، ونترك الأمر، عطلوا، ونقضوا أشياء ضخمة جدًا بهذه الأفعال الخارجية المشينة؛ نسأل الله ﷻ لهم الهداية، وأن يأتي بهم تائبين منيبين أو مستسلمين عاجلاً غير آجل. [فقه الأزمات والفتن].

س ٢٧٧: هل الخوارج كفار بالعموم؟

الجواب: أهل العلم لهم في الخوارج ثلاثة أقوال:

القول الأول: أنهم كفار، والثاني: أنهم ليسوا بكفار، والثالث: التوقف.

أما من قال: إنهم كفار فأخذوا بقول النبي ﷺ: «يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ»^(١) وقوله: «الْخَوَارِجُ كِلَابُ أَهْلِ النَّارِ»^(٢).

والقول الثاني: وهو أنهم ليسوا بكفار، بل لهم حكم عصاة المسلمين، هذا هو قول جمهور أهل العلم، والذي عليه التحقيق؛ وذلك لأن الأصل الإسلام، وسلب الإيمان يحتاج إلى دليل قوي ظاهر في منزلة الدليل الذي دخلوا به في الدين، ولم يثبت في حقهم الشرك والكفر، وأحد نواقض الإسلام؛ لذلك لما سُئل عنهم علي رضي الله عنه عن الخوارج الحرورية: أكفار هم؟ قال: من الكفر فروا^(٣).

(١) سبق تخريجه (ص ٣٥١).

(٢) سبق تخريجه (ص ٣٥١).

(٣) سبق تخريجه (ص ٣٥٢).

فهم غلاة مجرمون، لهم نصيب من الوعيد فيمن خرج عن الدين، وفي قلوبهم زيغ وضلال، قاتلوا الصحابة، وقاتلوا المسلمين، وحرفوا في دين الله ﷻ، واعتقدوا اعتقادات باطلة، لكن لا يُحَكَّمُ بكفرهم كطائفة. [سمات شخصية المسلم].

المقصود بالكلابية

س ٢٧٨ : ما المقصود بالكلابية؟

الجواب: الكلابية: أتباع عبد الله بن سعيد بن كلاب، وقد توفي قريباً من وفاة الإمام أحمد ٢٤٢هـ، أتى بمذهب جديد خطير سُمي بمذهب الكلابية، ثم انقرض؛ لأنه تبناه الأشعري والماتريدي؛ يعني: الأشعري بعدما انتهى من فترة الاعتزال ذهب يطلب الحديث، فرأى أصحاب ابن كلاب يتدارسون بعض الأمور، فجلس عندهم، فأخذ عنهم مذهبه المسمى بمذهب الأشعرية، وهو مذهب الكلابية في أكثر مسائله. [شرح العقيدة الواسطية].

الكلابية والماتريدية والأشاعرة

س ٢٧٩ : ما الفرق بين الكلابية والماتريدية والأشاعرة، أليست كلها ضمن مذهب واحد في الكلام والصفات والرؤية، وهو مذهب الأشاعرة؟
الجواب: لا، ليست كذلك بينها فروق معروفة، ويطول الكلام عليها، هناك مؤلفات في بيان هذه الفروق، حصرت الفروق في أربعين فرقاً ما بين

الماتريديّة والأشاعرة، وبين الكلايية والأشاعرة، أيضًا هناك فروق كثيرة في العقيدة، يعلم من البحث، ويضيق المقام عن ذكرها، وفي الشروح السابقة للواسطية وللطحاوية ذكرنا جملا من مذاهبهم. [شرح مسائل الجاهلية].

فيم وافق الأشاعرة أهل السنة؟

س ٢٨٠: هل يصح عن شيخ الإسلام أنه قال: إن الأشاعرة لم يوافقوا أهل السنة إلا في السيف؛ حيث نقل عنكم ذلك؟

الجواب: لا أذكر أنني قلت هذه الكلمة، ولا أحفظها أيضًا من كلام شيخ الإسلام رحمته الله، لكن هم وافقوا أهل السنة في السيف، يعني: جمهور الأشاعرة على أنه لا يجوز الخروج، وافقوا أهل السنة في السيف، لكن لم يوافقوهم إلا في هذه؟! هذا غير صحيح؛ فإنهم وافقوا أهل السنة في مسائل كثيرة. [شرح العقيدة الواسطية].

حكم الصلاة على المبتدع

س ٢٨١: إذا كان أشعريًا أو صاحب عقيدة، وصلى عليه الإمام، هل أنصرف؟

الجواب: لا؛ لأنه ما يلزم الانصراف، ما يجب عليه، أقول: هو مسلم فإذا كان جاهلاً أو مقلدًا الناس، فهذا شيء، وإذا كان معروفًا بدعوته، فهذا شيء آخر. الداعي إلى بدعته - وهذا السنة - يترك الإمام وطائفة الصلاة

عليه؛ ردعًا له، لكن لو صلوا عليه جميعًا، ما فيه بأس، هذا أراه حاصلًا في الحرمين؛ رعاية للمصلحة العامة، وعدم تشتيت الناس وحصول فرقة أو كلام لا ينبغي، ما يسألون عن الذي أتى به، إذا جاء أحد صلوا عليه، ولا يسألون من هو؟ وماذا هو؟ ولا ينبغي السؤال؛ لأن تركه فيه مصلحة، ترك البحث فيه مصلحة. [تعليقات على البخاري].

حكم عباد القبور عند الأشاعرة

س ٢٨٢: يقال: إن الأشاعرة كما ضلوا في باب الأسماء والصفات، فهم ضالون أيضًا في باب توحيد الألوهية، فأكثرهم يعتقدون في القبور، ويتوجه إلى الأموات بالدعاء والاستغاثة... إلى آخره، فما مدى صحة هذا القول؟

الجواب: إن قول (الأشاعرة ضالون في باب الأسماء والصفات فقط)، دون غيره هذا غلط؛ فالأشاعرة ليس خلافهم مع أهل السنة في باب الأسماء والصفات فحسب، بل في مسائل كثيرة، فهم في معنى الربوبية يخالفون أهل السنة والجماعة أتباع السلف الصالح، وفي معنى الألوهية يخالفوننا، وفي معنى توحيد الأسماء والصفات أيضًا يخالفوننا، وفي التطبيق العملي لكل هذه المسائل: في الربوبية، والألوهية، والأسماء، والصفات، وما يجب على المكلف فيها، وما يعتقد أيضًا يخالفوننا، وفي معنى الإيمان يخالفوننا في ذلك؛ لأن الأشاعرة مرجئة في باب الإيمان، وكذلك في القدر يخالفوننا؛ فهم جبرية في باب القدر، وفي مسائل تفصيلية وتفرعية كثيرة يخالفون أهل السنة؛ لهذا شاع عدم التكفير - تكفير عباد

القبور -؛ لأن الأشاعرة أصلوا أن التوحيد هو اعتقاد وحدانية الله ﷻ في ربوبيته وأسمائه وصفاته، فمن اعتقد أن القادر على الاختراع والخلق هو الله وحده، فهو موحد عندهم؛ لأنهم يفسرون الإله بأنه القادر على الاختراع، ومن اعتقد بأن الله هو المستغني عما سواه، المفتقر إليه كل ما عداه، فهو موحد عندهم، فمن اعتقد هذه العقيدة في الربوبية، وعبد غير الله، فلا يكون ناقصاً لتوحيده عندهم.

وهذه شاعت في الناس في بلاء عظيم عندهم وعند الماتريدية في أصناف كثيرة؛ ولهذا نقول: الخلاف مع الأشاعرة ليس في مسألة واحدة، بل في الأصول والفروع؛ يعنى: في الأصل، وفي فروع ذلك الأصل، والله المستعان. [شرح كشف الشبهات].

حكم الأشاعرة

س ٢٨٣: هل الأشاعرة يُكفرون؟

الجواب: لا، لا يكفرون؛ الأشاعرة مبتدعة ضلال على بدعة عظيمة راجت في الأمة بسببهم، لا يكفرون، ولكن يضللون، ويبدعون على اعتقاداتهم الفاسدة: في صفات الله ﷻ، في ربوبيته، وفي إلهيته، وفي الإيمان، وفي القدر، وفي بعض مسائل البعث، . . . إلى آخره. [شرح كشف الشبهات].



الفرق بين قول القلب والتكلم الذي عليه الفرق من المتكلمة

س ٢٨٤: هل هناك فرق بين قول القلب والتكلم الذي عليه المعتزلة؟
نرجو البيان.

الجواب: لا، الكلام الذي قصده الأشاعرة: الكلام النفسي، الذي هو في الداخل يتحدث، لا، قول القلب ذكرنا أنه الإخلاص والاعتقاد فقط، هذه تسمية سماها بعض السلف، يعني في القرن الثاني والثالث سموا قول القلب؛ تقسيمًا - كما ذكرت - لأن عمل القلب معروف، فقالوا للأشياء التي لا تدخل في عمل القلب: إنها قول القلب، لكن الكلام الذي هو الكلام النفسي، هو كل ما يجري في النفس من حديث، ولم ينطق به، هذا يسمونه كلاما نفسيا، ليس هو الإخلاص والاعتقاد، كل ما يجري في النفس، إذا زورت في نفسك كلامًا يقولون: هذا يسمى كلامًا نفسيًا، قبل خروجه، فهو كلام قبل أن يخرج. [شرح كشف الشبهات].

معنى أشعري المذهب

س ٢٨٥: ما معنى أشعري المذهب؟

الجواب: يعني: يتبع في العقيدة أبا الحسن الأشعري. [محاضرة الفرق بين كتب الفقه وكتب الحديث].



أهل السنة واختلافهم عن فرق المبتدعة

س ٢٨٦: المسائل التي خالف فيها أهل السنة الأشاعرة والمعتزلة هل هي في كتب خاصة؟

الشيخ: الأشاعرة، والمعتزلة محصور الخلاف في مسائل في كتب خاصة، المسائل التي خالف فيها الأشاعرة المعتزلة، وما خالف الأشاعرة الماتريدية، والاجتماع سهل أن تأخذه.

س ٢٨٧: هل الأشاعرة يخالفون أهل السنة في كل شيء؟

الشيخ: لا، مثلاً: في القرآن نحن والأشاعرة متفقون على أن القرآن كلام الله، في هذا نحن والأشاعرة متفقون، المعتزلة يخالفون، يقولون: القرآن مخلوق، لكن إذا جاء الأشاعرة خالفناهم في صفة: تكلم به حقيقة، فهم يقولون تكلم به في الأزل وانتهى، أودعه في اللوح المحفوظ وانتهى، يعني كلامه ﷻ كلام في الأزل وانتهى، نحن نقول: لا، تكلم به حقيقة. والوحي إلى جبريل عندهم أنه ليس سماعاً، إنما هو أخذه من اللوح المحفوظ، أو هو عبارة عن كلام الله ﷻ، أو ما أُلقي في روعه من كلام الله القديم، فهو أداه كما هو كلام الله القديم؛ ولذلك هم يرون المعجزة التي تفرد بها النبي ﷺ حاصلة بالقرآن القديم، وليس بالعبارة المعجزة، معجزة النبي ﷺ بالقرآن القديم، لا؛ لأن هذا مختلف، ولكن عندهم أن القرآن القديم هو كلام الله - يعني: حقيقة -، أما هذا فهو العبارة، وكلام الرسول ﷺ.

هناك اتفاق وهناك اختلاف في أي مسألة، في القدر نتفق نحن وإياهم على أشياء، ونختلف على أشياء، في الصفات نتفق؛ لذلك الآن كل هؤلاء يسمون الصفاتية، يعني: مثبتة الصفات، إذا قيل: وقال مثبتة الصفات. يشمل الأشاعرة والماتريدية. يقول البوصيري في الميمية، يقول يمدح النبي ﷺ:

لو ناسبت قدره آياته عظمًا أحيا
اسمه حين يدعى دارس الرّمم^(١)

يعني أن الآيات التي أعطاها النبي ﷺ لا تناسب مقامه، ولو كان شيئًا منها يناسب مقامه، لم يكن يناسبه إلا أنه إذا دعا الميت أجابه، أو قام حيًا. قال الدسوقي في شرحه على البردة قال: وهذا هو الواقع؛ لأن قدره أعظم من جميع الآيات التي أعطاها، حتى القرآن المخلوق بخلاف القديم. فالأشاعرة والمعتزلة تحقيق مذهبهم أنهما يتفقان في أن الذي بين أيدينا من القرآن، لكن ما يصرح الأشاعرة به؛ لأن الكلام على جنس كلام الله أو على القرآن.

مثلاً: مسألة الرؤية - رؤية الله ﷻ - المعتزلة ينفونها - كما تعلمون -، الأشاعرة يثبتونها، أهل السنة يثبتونها، لكن صفة الإثبات اختلف أهل السنة عن الأشاعرة، هناك مسائل يتفقون عليها، هم يختلفون في الصفة. **مداخلة:** هذه مسائل دقيقة جدًا تحتاج إلى تأمل، وليس لسرعة نظر، بعضهم يريد الرد على أهل البدع، حتى المعاصر يرد بردود هي عند المخالف ليست بشيء، يعني: ما يقول بها أصلاً، لكن النظر السريع في

(١) انظر: ديوان البوصيري (١/٢٤١)، والرد على البكري (١/٣٠٨).

كلام المخالف يجعله يرد هذا، فالردود على المعتزلة والأشاعرة تحتاج لفهم القول، ثم الرد عليهم، وهم يستندون إلى اللغة والأصول في كلامهم، فلا بد أن يكون من يرد قوياً في هذا الباب.

الشيخ: هذا صحيح. [مجلس ١٤/٧/١٤٢٣هـ].

بعض مصطلحات المبتدعة وبيانها

س ٢٨٨: نرجو منكم توضيح مذهب الأشاعرة في القدر، وما معنى لفظ الكسب الذي يذكرونه في كتبهم؟ وما قولهم في التوفيق؟ وهل لها ارتباط بمسألة القدر عندهم؟ وما وجه ارتباطها؟ نرجو توضيح ذلك؛ لأنه يكون هناك تلبس من بعض المدرسين في الكلية، ولا نستطيع مناقشتهم.

الجواب: هذا امتحان الكلية هذا، هذا يصح أن يضع أسئلة الاختبار.

يقابل القدرية الجبرية، والجبرية طوائف:

منهم الجبرية الغلاة، وهم الجهمية، وغلاة الصوفية الذين يقولون: الإنسان أفعاله كالريشة في مهب الريح، مجبور عليها، سواء الحركات الاختيارية أو الاضطرارية، كلها مجبور عليها؛ فهو مسلوب الاختيار أصلاً، وهؤلاء الغلاة مثل: جهم وأتباع جهم، يقال لهم: الجبرية الغلاة، وهؤلاء يقولون: إن الإنسان مجبور ظاهراً وباطناً.

القسم الثاني من الجبرية: (الجبرية المتوسطة)، وهم الذين يقولون: مجبور باطناً، ولكنه مختار ظاهراً، ففي الباطن مجبور، وفي الظاهر مختار، وهؤلاء هم الأشاعرة، ولما قالوا هذه المقالة، قالوا: ما معنى الأفعال التي

تنسب للعبد؟ فقالوا: العبد تنسب إليه الأفعال على أنه آلة، لا أنه يفعل الشيء هو، ولكنه آلة للفعل، ويستدلون على ذلك بقوله ﷺ: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ﴾ [الأنفال: ١٧]، وبآيات أخر أيضًا. فعندهم هناك فرق ما بين الظاهر والباطن، في الظاهر مختار، لكن في الباطن هو محل لفعل الله ﷻ، وإذا كان محلاً للفعل، فمعناه أنه يفعل به؛ فهو كالسكين في يد القاطع، فإذا قطعت بالسكين خبزًا أو شيئًا آخر، القطع منسوب لمن حمل السكين، والسكين آلة وقع بها القطع، نعم، القطع ما باشر بيده، ولكنه اتخذ آلة للقطع، فلأجل هذا الالتباس أخرج الأشعري لفظ الكسب، والكسب عنده معناه: الاختيار الظاهر، والجبر الباطن، فيضاف العمل للعبد كسبًا، التصاقًا، ولا يضاف إليه عملًا.

ف عندهم العبد لا يعمل حقيقة، وإنما هو عمل به، وبالتالي يكون على قولهم، أن الله ﷻ يفعل القبائح بالعبد، وهذا يعترفون به؛ كما صرح به الرازي في تفسيره في سورة براءة، قال: والأشاعرة معترفون أنه ﷻ لا يتنزه عن فعل القبائح بالعبد، وهذا لما ألزمهم المعتزلة، والمعتزلة أحذق من الأشاعرة في التنزيه، والأشاعرة قابلوهم، فأثبتوا أشياء ورفعوا ميدان التنزيه، فمثلاً في الجبر هذا لما استدل الأشاعرة ببعض الآيات، قال لهم المعتزلة: ظاهر الآيات التي استدلتتم بها، وما عندكم في هذا الباب، ظاهرها أن الفعل ينسب إلى الله من الأفعال الطيبة والأفعال القبيحة، قال الرازي: وهم ملتزمون بذلك، وهم يلزمهم وأئمتهم يعتقدون هذا. وهذا لا شك أنه من آثار الانحراف الباطل في القول بالكسب، وبالتالي يكون عندهم الكسب شيئاً لا حقيقة له، وقد اختلفوا فيه على نحو اثني عشر قولاً،

لا حاصل من ورائه إلا الخلاف، فليس له حقيقة مفهومة إلا ما ذكرت لك تقريباً، لا تعريفاً من أنه جبر في الباطن واختيار في الظاهر؛ لهذا قال الشاعر، أو قال أحد العلماء:

مما يقال ولا حقيقة تحته معقولة تدنو لذي الأفهام

الكسب عند الأشعري والحال عند البهشمي وطفرة النظام^(١)

هذه أشياء ما لها حقيقة إلا في أذهان أصحابها، الكسب جاء في النصوص بمعنى العمل: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، يعني: لها ما عملت، وعليها ما عملت، وما كسبت من الخير فلها، وما كسبت وعملت من الشر فعليها، لكن هو أتى بلفظ الكسب بمعنى جديد، معنى باطل، والأشاعرة ينفون أن يكون العبد له قدرة واختيار، يعني: إذا كان آلة، فمعناه أنه منفي عنه الاختيار؛ لأنهم يقولون بالجبر، وبالتالي يكون معنى التوفيق عندهم والخذلان شيء آخر غير الذي عند أهل السنة، يكون معنى التوفيق عندهم: خلق القدرة على الطاعة، مثل ما يخلق الحركة فيه، ويخلق القطع في السكين، ويخلق فيه المشي حين أراد أن يمشي، ويخلق فيه القدرة على الزنا، والقدرة كذا، التوفيق: خلق القدرة على الطاعة عندهم، والخذلان: سلب القدرة على الطاعة، وهذا من فروع قولهم: إن الإنسان آلة للأفعال؛ لأنه مجبور، هو كافر، أم مسلم، أم مؤمن؟ هو مجبور على أفعاله؛ وبالتالي يفعل به، لا يختار؛ لهذا عندهم الإنسان منفعل لا فاعل، وليس فاعلاً لشيء، ولا ينسب إليه فعل ألبتة.

(١) انظر: النبوات (١/١٤٤)، ومنهاج السنة النبوية (١/٤٥٩) لشيخ الإسلام ابن تيمية.

غلا المعتزلة، فقالوا: إن العبد يخلق فعل نفسه، قابلهم الأشاعرة، قالوا: بل الله يخلق فعل العبد، بمعنى أن العبد آلة، وأهل السنة قالوا: العبد يخلق فعله، بمعنى أنه ﷻ قد خلق في الإنسان إرادة، وخلق فيه قدرة، والعمل لا يمكن أن يحدث إلا بقدرة تامة تحصل العمل، وبإرادة جازمة يتوجه بها إلى العمل، والإرادة مخلوقة، والقدرة مخلوقة، فالعبد استغل الإرادة والقدرة، فعمل ذلك العمل، فهو من جهة استغلاله لما خلقه الله فيه قد عمل ذلك العمل بقدرته واختياره، ومن جهة الخلق فهو لم يخلق القدرة، ولم يخلق الإرادة، فليس بخالق للفعل، بل الله ﷻ هو الذي يخلق أفعال العباد؛ فيكون العبد فاعلاً حقيقة؛ لأنه هو الذي وجه الإرادة التي يختارها، ووجه القدرة التي عنده لما أراه من العمل، والقدرة والإرادة خلقها الله فيه، فما نتج عن مخلوق، مخلوق، فهو ﷻ الذي خلق فعل العبد، والعبد وجه الإرادة والقدرة إلى الطيب، فأصبح طيباً، وإلى الخبيث، فأصبح الفعل خبيثاً منسوباً للعبد؛ ولأنه بقدرة وإرادة فهو مخلوق لله ﷻ؛ لأن الإرادة والقدرة مخلوقة، والتوفيق عند أهل السنة ليس هو خلق القدرة على الطاعة، وإنما هو: إعانة العبد على أن تكون الإرادة تامة في الخير، والقدرة متوجهة في الخير، والخذلان سلب ذلك عن العبد سلب الإعانة، على أن تكون الإرادة متوجهة، وهذا تحسه في نفسك، فإن الإرادة لك في العمل، تارة تجد انشراحاً وقوةً في أن تتوجه للخير، هذا هو التوفيق، وتارة إذا سلب منك شيء، فتضعف إرادتك؛ حتى تتوجه للشر بما يوسوس به الشيطان أو يلقيه في النفس من حب الشر، فيسلب عن العبد الإعانة في توجيه الإرادة للخير أو توجيه القدرة في الخير، فإذا سلبت عنه الإعانة، قوي عليه الشيطان، فوجه الإرادة لغير ما يرضي الله، ووجه

القدرة لذلك، فأصبح فاعلاً للمنكر مخدولاً، وهذا تحصيل الكلام في هذه المسائل، المسائل هذه دقيقة، دقيقة جدا، والأسباب وإنكارها، وعلاقتها بالكسب، يعني: مسائل ما نبحتها معكم، تسلسل الفرق بين السبب والعلة وانقسام العلة إلى علل زمانية، وإلى علل غائية، علل قريبة، وعلل بعيدة، ترتب السبب على المسبب، وهل هذا بتسلسله يضاف إلى الأول غائياً، أو يضاف إلى الأول باعتبار الإذن؟ هذه مباحث طويلة عندهم في هذا، الحجاج مع الأشاعرة في قولهم في الكسب وإنكار الأسباب.

لهذا يقول أهل العلم: الأشاعرة نفاة الأسباب، ما عندهم سبب ينتج المسبب، يعني نار أحرقت، قال: خلق الله الإحراق عند التقاء النار بالورق، ولد حملت به الأم، كيف حملت؟ هو بسبب الوطء؟ يقولون: لا، خلق الله الحمل عند جماع الرجل أهله،... وهكذا، فيجعلون هذه الأسباب كلها عندية، فالله يخلق... حسن، لماذا ما حصل بدون ذلك؟ قال: لأن العبد ما يتحمل هذا ظاهراً وباطناً، ما يتحمل أنه توجد الأشياء أمامه هكذا، بدون فعل عندي - الحمد لله الذي عافانا مما ابتلى به أولئك - في الحقيقة السنة والعقيدة الواضحة الصحيحة والسلامة من الشبهات هذه نعمة، وحبذا أن يكون مثل الأسئلة الدقيقة هذه أنها ما تعرض في أي مجلس؛ لأنه قد يكون من الحاضرين من لا يستوعب الكلام على هذه المسائل، والرد على هذه الأقوال والشبهات... إلى آخره.

هم يدعون هذه، لكن هل هم مع السنة؟ ليسوا مع السنة، وليسوا مع الجماعة، الجماعة كانت على شيء قبل أن يأتي ابن كلاب، وقبل أن يأتي الأشعري، حسن، يذهبون إلى ما كان عليه الصحابة وإلى ما كان عليه

التابعون، ونرضى، نتفق معهم أن السنة والجماعة ما قال الصحابة، وما قال التابعون، فما قالوه هو السنة والجماعة، إذا وصلنا معهم إلى هذه الكلمة سواء، نقول: نحن نسقط ما عندنا، وأنتم تسقطون ما عندكم، ونذهب إلى ما عند الصحابة والتابعين، ونعتبره هو السنة والجماعة، تلاحظ أن ما عندهم هو ما عند أهل الحديث في هذه؛ لأن مشكلة الأشاعرة أن كل مسألة فروا من المعتزلة؛ لأن ابن كلاب أراد بمذهبه الخروج من إشكالات المعتزلة، خرج ما خرج، الأشعري كان معتزليًا، ثم خرج بأقواله المختلفة؛ لأجل الخلوص من شبهات المعتزلة، فوقع فيما وقع فيه، فهم يسمون أنفسهم أهل السنة والجماعة، وليسوا هم بأهل السنة والجماعة، والله المستعان. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ٢٨٩: هل الأشاعرة هم نفاة الأسباب؟

الجواب: كلهم، كل الأشاعرة نفاة الأسباب، تنتبه دائمًا يأتيك في شروح الفقه والحديث وشروح الأصول - أصول الفقه -، إذا أتى شيء في فعل كذا، فوجدت كلمة (عند كذا)، فاعرف أنهم نفاة الأسباب، كلمة (عند) هذه في أي شيء يتعلق بحصول مسبب عن سبب، إذا أتى الشارح بكلمة (عند) ففي الغالب يكون، يعني مثلًا: فخلق الله عند ذلك كذا، فخلق الله عند نزول الماء النبات، خلق الله عند ذلك المطر، ونحو ذلك، الريح سبب لانعقاد المطر، السحاب سبب، هذه لا يخلق الله عندها، ولكن يخلق الله بها، هي أسباب، في القرآن الكريم: ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُّبْرَكًا فَأَنْبَتْنَا بِهِ جَنَّاتٍ وَحَبَّ الْحَصِيدِ﴾ [ق: ٩]، يعني كلها للسببية. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

س ٢٩٠: موسى ألقى في البحر، ولم يغرق، وفرعون أغرق في البحر، يعني: هنا نفى السبب، وهناك جاء به، كيف نرد عليه؟

الجواب: ترد عليه بأن حصول النتيجة ليس متوقفاً على السبب، بل السبب أحد أجزاء حصول النتيجة؛ ولهذا أنا مثلتها لكم مراراً، فهناك سبب، وهناك المحل الذي يقع فيه السبب، والمسبب المحل، وهناك المعارض لتأثير السبب، فنحن لا نقول: إن السبب ينتج المسبب وحده، بل نقول: السبب أجرى الله سنته أن يكون منه المسبب بأشياء ثانية، ليس فقط السبب، فالسبب واحد: المحل، والمحل مرتبط أيضاً بالزمانية والمكانية، الثالث: ماذا؟ المضادة، عدم الممانعة، عدم المضادة، هذه ثلاثة، أنت مثل السبب واضح عندك، الأسباب مختلفة، هذا واضح ومعروف، المحل يصلح للسبب، قد يكون السبب واحداً، والمحل لا يصلح له، مثلاً: تأتي واحداً مريضاً، وتعطيه دواء، فينتفع به، مريض آخر تعطيه نفس الدواء، يقول الطبيب: لا الدواء هذا يضره، نعطيه دواء آخر، لماذا؟ مع أنه نفع في الآخر، قال: لأن هذا عنده كذا، وكذا، وهذا الدواء لا يصلح له؛ لأنه عنده السكر، أو عنده ضعف في الكلى، أو هبوط في القلب، وهذا الدواء يضر، مع أنه نفس السبب، لكن المحل مختلف، فلا يحصل معه المقصود، فلو أعطاه، فلربما هلك؛ لأن المحل غير مناسب، النار تعرض لها ورقة، فتحترق، لكن تعرض لها حديدة، ماذا يحصل؟ ما تؤثر، تحمى، تحمى، ثم ما يصل إلى درجة الاحتراق، لماذا؟ لأن المحل مختلف، هنا أيضاً لا بد للمحل من زمان ومكان: الزمانية والمكانية، فهناك محل تسلط عليه فعل في الصيف، فيكون له نتيجة، تسلط عليه فعل في الشتاء، يكون له

نتيجة أخرى، فيكون السبب مرتبطًا بالمحل، والمحل مرتبطًا بالزمانية، يعني: زمانه ما هو؟ صيف، شتاء، . . . إلى آخره، أيضًا مرتبط بتأثير السبب في المحل، طول المدة الزمانية، بالمكان، أيضًا مرتبط بالمكان، مثلًا: سبب ستفعله هنا، وتفعله فوق، وتفعله في قاع البحر، يختلف؟ يختلف، ثم عندك تنفس سبب، والمحل واحد، لكن إذا طلعت في أمكنة بالغة الارتفاع يصلح التنفس؟ ما يصلح، تحتاج إلى أكسجين، لماذا؟ لأن المكان غير مناسب لتأثير السبب في المحل، إذا نزلت في البحر، تتنفس، تشم هواءً عاديًا؟ ما يمكن؛ لأن المكان غير مناسب، هناك تفاصيل، عندك ثالثًا ماذا؟ المضادة، لا بد من سلامة السبب من المضاد، وسلامة المحل من المضادة، فالسبب قد يكون مؤثرًا، لكن يوجد مضاد، ما يطلع معه النتيجة، مثل: مثلًا أنت تأتي لتلف شيئًا، يوجد واحد في الجهة الثانية، المحل قابل إلى أن يذهب جهة اليمين، والفعل سبب، لكن يوجد هناك مضاد، ما يتحرك، أنت تفعل هذا هكذا، وهو هكذا ما يتحرك، وهكذا.

فإذا هم يظنون أن معنى إثبات الأسباب: أن السبب ينتج المسبب وحده، وهذا لا يقوله أحد من أهل السنة، وإنما نقول: السبب ينتج المسبب بسنة الله ﷻ عند صلاحية المحل، وخلو المحل من المضادة؛ لهذا إذا تناولت الدواء، المادي ينظر إلى السبب، ويلتفت إليه، وهذا شرك في التوحيد، أما الموحد فيقول: أجرى الله ﷻ سنته بالانتفاع بهذا الدواء، فنسأل الله أن ينفع به، يعني: أن يجعل محلي بجعل الجسم صالحًا له، وأن يخلي البدن من المضادة، المضاد من عدم الصلاحية، أو ينتج عنه سوء شيء آخر: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ ﴿٣٣﴾ [الفرقان: ٣٣]. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

حكم الفاسق الملي عند المعتزلة والخوارج

س ٢٩١: ما حكم الفاسق الملي عند المعتزلة والخوارج؟

الجواب: يسلبون عن الفاسق الملي اسم الإيمان، ويجعلونه ليس بكافر (يعني: كاسم)، ولكنه في منزلة بين المنزلتين، وفي الآخرة يخلدونه في النار. فقلوه: (كما تقول المعتزلة) راجع إلى الجملتين، ليس راجعاً إلى الجملة الأخيرة (أنهم يخلدون، ويسلبون)، هؤلاء المعتزلة.

الخوارج يقولون: في الدنيا كافر. أما المعتزلة يقولون: في الدنيا نسلبه اسم الإيمان والإسلام.

حسن هل هو كافر؟ قالوا: لا، ما نقول هو كافر في الدنيا لذلك، لكن عندنا في الدنيا نسلبه اسم الإيمان والإسلام.

هل يطلق عليه مسلم؟ لا.

هل يطلق عليه مؤمن؟ لا.

ما اسمه؟ قالوا: هذا في منزلة بين المنزلتين.

لكن الخوارج يقولون: هو في الدنيا كافر، في الآخرة مخلد في النار.

اتفق الخوارج والمعتزلة على أن فاعل الكبيرة الذي مات مصراً عليها أنه

مخلد في النار. [شرح العقيدة الواسطية].



المعتزلة ونفي الصفات

س ٢٩٢: كان من الردود على المعتزلة في الدرس الماضي أنهم إذا أرادوا تأويل صفة الكلام، فإنه يترتب عليه نفي الصفات التي أثبتها المعتزلة، مع أنه قد تقرر في كثير من الدروس أن المعتزلة لا يثبتون أي صفة من الصفات، فما الجواب؟

الجواب: إن الذي قررناه - وهو المعروف - أن المعتزلة يثبتون ثلاث صفات، وأما الذين لا يثبتون إلا صفة الوجود المطلق بشرط الإطلاق هم الجهمية، وكل من أثبت صفة من الصفات، ونفى الباقي، فإنه يطعن بإثباته على ما نفى، مثلاً: يقال لمن لا يثبت إلا صفة الوجود يقال له: لم نفيت غيرها من الصفات؟ لم نفيت صفة العلم؟ والكلام؟ والمحبة؟ فسيقول: إن هذه الصفات تستلزم التمثيل أو التشبيه، فيقال: لم؟ يقول: لأن المخلوق يتكلم، فكيف نقول: إن الله يتكلم؟ (والمخلوق يتكلم) معناه: هناك تشبيه، نقول: إن الله يحب، والمخلوق يحب، معنى هذا أن هنا تشبيهاً، فيقال له: فكذلك الصفة التي أثبتتها - وهي الوجود - أيضاً مشتركة، فالمخلوق موجود، والله ﷻ موجود، والمعتزلة يثبتون القدرة لله ﷻ والمخلوق عنده قدرة، فما الفرق بين ما أثبت وبين ما نفى؟ الوجود أيضاً مشترك في التشبيه، إذا قلنا: إن وجود الصفة في الله ﷻ وفي المخلوق أن هذا تشبيه، فإن الوجود فيه تشبيه؛ فالله ﷻ موجود، والبشر موجودون. إذاً فهناك تشبيه، فالصفة التي أثبتتها فيها تشبيه، وهو يريد أن ينفي الصفات الأخرى؛ لأجل التشبيه.

كذلك نأتي للأشاعرة، نقول: أنتم أثبتتم سبع صفات: السمع، البصر، الكلام، العلم، الإرادة، . . . إلى آخره، فنقول لم أولتم صفة الوجه؟ لم أولتم صفة اليدين؟ لم أولتم صفة الغضب؟ صفة الرضا؟ صفة المحبة؟ صفة الرحمة؟ . . . إلى غير ذلك، يقولون: لأن هذا يستلزم التشبيه، فنقول: كذلك صفة السمع تستلزم التشبيه، كذلك صفة البصر، كذلك صفة الإرادة، الله ﷻ يريد، والإنسان له إرادة، لماذا لم نقل: إن هذا فيه تشبيه؟ يجب الجميع منهم على اختلاف فرقهم بأن إرادة الله ﷻ مختلفة عن إرادة المخلوق، بأن قدرة الله ﷻ مختلفة عن قدرة المخلوق، فنقول: إذا نقول في باقي الصفات مثل هذا الأصل، فكلام الله ﷻ مختلف عن كلام المخلوق، ورحمة الله تختلف عن رحمة المخلوق، فإثبات الصفات إثبات وجود، إثبات لفظ ومعنى، لا إثبات كيفية، فلا اشتراك في الكيفية؛ لأن الله ﷻ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]، فكما أن ﷻ له سمع يليق بجلاله، فكذلك له بصر يليق بجلاله وعظمته، له كلام يليق بجلاله وعظمته، أما سمع الإنسان، وبصر الإنسان، وكلام الإنسان، هذا يليق بحال الإنسان، فإذا الاشتراك في أصل الصفة، أما الكيفية وتام المعنى، فهذه لا اشترك فيها. فإذا كل مؤول للصفات من الفرق يلزمه التناقض، كل من أول يلزمه التناقض، بل سيما أهل البدع دائماً التناقض؛ لأنه يتناقض، ولو أعملوا القاعدة أننا نسلم للقرآن والسنة وما قاله السلف الصالح، لما صار تناقض في أبواب الاعتقاد أبداً، ولكنهم تارة يشبتون، وتارة ينفون، وتارة يتأولون بعقولهم؛ لأنهم خلطوا قولاً سنياً وآخر عقلياً. [شرح العقيدة الطحاوية].

هل يعد المبتدعة من المجتهدين؟

س ٢٩٣: هل المعتزلة والكلائية في تأويل تلك الصفات مجتهدون عند تأويلها. وإذا كانوا مجتهدين فهل ينكر عليهم؟ وهل يحصل لهم ثواب على اجتهادهم لقوله ﷺ: «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ»^(١)؟

الجواب: أولاً: هم مجتهدون نعم، لكن لم يؤذن لهم في الاجتهاد؛ لأنهم اجتهدوا بدون أن يأذن لهم الشرع في الاجتهاد؛ الاجتهاد يكون في المسائل التي له فيها أن يجتهد، أما مسائل الغيب والصفات، والجنة والنار، والشيء الذي لا يدركه الإنسان باجتهاده، فإنه إذا اجتهد فيه، فيكون قد تعدى ما أذن له فيه، والمتعدي مؤاخذ؛ ولهذا هم لا شك أنهم ما بين مبتدع بدعته كفرية، وما بين مبتدع بدعته صغرى، يعني بدعة معصية. والواجب على كل أحد أن يعلم أن اجتهاده إنما يكون فيما له الاجتهاد فيه، هذا يختلف باختلاف الناس؛ العلماء - علماء الشريعة - يجتهدون في الأحكام الشرعية، الأحكام الدنيوية التي فيها مجال للاجتهاد، أما الغيب فلا مجال فيه للاجتهاد، ولم يؤذن لأحد أن يجتهد فيه بعقله، لكن إن اجتهد في فهم النصوص، في حمل بعض النصوص على بعض، هذا في ترجيح بعض الدلالات على بعض، هذا من الاجتهاد المأذون به، سواء في الأمور الغيبية أم في غيرها، لكن أن يجتهد بنفي شيء لدلالة أخرى ليست دلالة

(١) أخرجه البخاري (٧٣٥٢)، ومسلم (١٧١٦) من حديث عمرو بن العاص رضي الله عنه.

مصدر التشريع الذي هو الوحي من الكتاب والسنة - في الأمور الغيبية
مصدر التشريع الكتاب والسنة - ، فإنه ليس له ذلك ؛ فلذلك لا يدخل هؤلاء
من المعتزلة والكلابية ونفاة الصفات ، أو الذين يخالفون في الأمور الغيبية
لا يدخلون في مسألة الاجتهاد ، وأنه إذا اجتهد أحدكم فأصاب ، فله
أجران ، وإن أخطأ ، فله أجر ، وإنما هم موزورون ؛ لأنهم اجتهدوا في غير
ما لهم الاجتهاد فيه ، والواجب عليهم أن يسلموا لطريقة السلف ، وأن
يُمرُّوا بنصوص الغيب كما جاءت ، وأن يؤمنوا بما دلت عليه ؛ لهذا نقول :
قد يكون لهذا المبتدع ، أو لهذا الموافق للمبتدعة ، أو لهذا المتأول ، أو
لهذا المتكلم في الغيب برأيه وعقله مع وزره وإثمه وبدعته ، قد يكون له من
الحسنات ما يمحو تلك السيئات ؛ لأن البدعة والتأويل وأشباه ذلك معصية
(بدعة صغرى) معصية وكبيرة من جنس غيرها من الذنوب ، ولكنها من
جنس غيرها بأنه يأثم فيها ، لكنها هي أعظم ؛ لأن جنس البدع أعظم من
جنس الكبائر والذنوب ، قد يكون له حسنات عظيمة ، مثل : مقام عظيم من
الجهاد في سبيل الله ، أو نصرة للشريعة في مسائل كثيرة ونحو ذلك ما يكفر
الله ﷻ به خطيئته ، أو تكون حسناته راجحة على سيئاته ، ولكن من حيث
الأصل ليس له أن يجتهد ، وهو آثم بذلك ، لكن ربما عفو الله ﷻ يدركه ؛
ولهذا لما ذكر ابن تيمية في أول الواسطية - وهذه مهمة - ، لما ذكر قال : هذا
اعتقاد الفرقة الناجية ، الطائفة المنصورة أهل السنة والجماعة^(١) وعقدوا له
المحاكمة على هذه العقيدة ، وقالوا : ماذا تعني بقولك : الفرقة الناجية؟
قال : يعني : الناجية من النار . قالوا : هل يعني هذا أنك تقول : إن من لم

(١) سبق عزوه (ص ٣٢٤).

يؤمن بهذه العقيدة، ويقول بها، أنه من أهل النار؟ قال: لم أقل هذا، ولا يلزم من كلامي؛ لأن هذه العقيدة من اعتقدها، فهو موعود بالنجاة وبالنصر، موعود بالنجاة من النار: «وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا مِلَّةً وَاحِدَةً، قَالُوا: وَمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي»^(١)، ومعلوم بالقطع أن النبي ﷺ والصحابة رضي الله عنهم لم يكن عندهم تأويل، ولا خوض في الغيبات باجتهاد ورأي، وأن من لم يعتقد هذا الاعتقاد، فهو على ذنب، وقد يغفر الله له؛ فلا يدخله النار، لا يعذبه بالنار ابتداءً، يغفر له؛ لأن هذا دون الشرك، وقد يغفر الله ﷻ له بحسنات ماحية، وقد يغفر الله ﷻ له بمقام صدق في الإسلام؛ كجهاده ونحوه إلى آخره، لكنه متوعد؛ لأنه أتى أو قال بغير دليل؛ لهذا ليس لأحد أن يجتهد في الغيبات بما لم يقف فيه على دليل. [شرح العقيدة الطحاوية].

حكم الترحم على المعتزلة

س ٢٩٤: هل يُترحم على المعتزلة؟

الجواب: المعتزلة لا، ليس لأنهم كفار مطلقًا، ولكن لأجل إخماد ذكهم، وتعزيرًا لهم؛ لأن الترحم يدل على التفضل، فيترك الترحم على أهل البدع للتعزير لهم، ولأجل ألا يقتدى بهم. [شرح كتاب الاستقامة].



(١) سبق تخريجه (ص ٣٠٨).

فرق المبتدعة والتأويل

س ٢٩٥: هل المعتزلة ومن نحا نحوهم مؤولة؟

الجواب: هو لاشك، المعتزلة مؤولة، والأشاعرة مؤولة، والماتريدية مؤولة، وهم معطلة أيضًا، هم مؤولة ومعطلة في نفس الوقت، وهذا التفصيل أولى بأن يقال: مذهب المعتزلة كذا، ومذهب الأشاعرة كذا، ومذهب الماتريدية كذا، هذا أولى؛ لتوضح المسألة؛ لأن مذهب الأشاعرة يختلف عن مذهب المعتزلة في الصفات من حيث: التأويل، والتحريف، ودلالة ذلك. الأشاعرة يثبتون الصفة، ولكن يؤولون معناها، يقولون: معناها كذا. بالتأويل، أما المعتزلة فغير الصفات الثلاث التي يثبتونها يفسرون الصفات بالمخلوقات، هذا تفسير طائفة منهم المشهورة المعروفة، مذهب هؤلاء يختلف، لكن يشتركون جميعًا في تحريف الصفات، في الآيات والأحاديث يفسرون الصفات بغير ما دلت عليه في اللغة.

حكم من حرف الصفات من فرق المبتدعة

س ٢٩٦: هل المعتزلة ومن نحا نحوهم كفار بتحريفهم للصفات؟

الجواب: يعني الذي له فيه شبهة، إذا كان له شبهة، ما يكفر، ويعتبر له تأويل، حتى تقام عليه الحجة؛ لأن الصفات فيها غموض. أنت لا تدخل طبعًا في الحكم على الناس، الحكم على من أوّل بأنه كافر، أو ليس بكافر،

لا تدخل فيه ؛ لأن المؤولة من الأشاعرة والماتريديّة ما كفرهم العلماء ، حتى منكرو العلو ما كفروا ؛ لأجل الشبهة التي تعلقوا بها ، لكن من أقيمت عليه الحجّة ، ارتفعت عنه الشبهة إما فعلاً أو حكماً ، فيكون معانداً ، أو معرضاً ، فهذا يكفر إذا أقيمت عليه الحجّة ، ما لم تبق الشبهة ، أو تقو الشبهة ، فهذا لا يكفر ، وفي مسائل الصفات الفعلية هذه تقوى فيها الشبهة ، تقوى جدّاً عنده ؛ لهذا دخل فيها عدد من أئمة الحديث كالبيهقي ، والخطابي ، وجماعه تأولوا الصفات الفعلية ، وأما الصفات الذاتية فالشبهة فيها أقل : كصفة الوجه ، واليدين ، الشبهة فيها من جهة اللغة أقل ، وأما العلو - علو الله ﷻ - ففي الحقيقة لا شبهة فيه ، وما له تعلق من التأويل إلا متابعة من قبلهم ، لكن العلماء ما كفروا من ذكر عنه أنه أنكر علو الرحمن على عرشه بذاته ، أو أنكر العلو - علو الذات - مطلقاً .

المدرسة العقلية وفرق المبتدعة

نس ٢٩٧ : بالنسبة للمدرسة العقلية ، ما مدى اعتمادها على أصول المعتزلة القديمة ، هل هي معتمدة على أصول الكتاب ؟

الجواب : لا ، أبداً ، المدرسة العقلية الحديثة أصل المعتزلة ، مثل ما نقول - مثلاً - : الأشاعرة جهمية ؛ لأنهم أخذوا أصول الجهمية ، فالعقلانيون أفراخ المعتزلة ؛ لأنهم أخذوا أصل المعتزلة ، وهو تقديم العقل على دلالة النصوص ، فمدرسة محمد عبده المصري ومجموعاته كثيرة ، عندهم أن العقل - والعقل طبعاً كلمة ما تستطيع تحديدها ؛ لأن ما يوجد شيء مستقل

يسمى عقلاً أصلاً - فالعقل يريدون به عقلهم ، يريدون به فهمهم - يعني :
عقلهم وإدراكهم - ، أو يريدون بالعقل الأسس المنطقية للتفكير ، الذي هو
العقل عند اليونان ، الذي هو العقل عند المعتزلة ، واضح ؟ فإذا كان كذلك ،
فيقال : إن هؤلاء أخذوا أصل المعتزلة في أن العقل مقدم ، في أن العقل به
تفهم الأشياء ، أن النص يفهم بالعقل ، وأن القواطع العقلية مقدمة على
الظنون النقلية ؛ لأنها عقلية ، ما يمكن أنها تخالفه ؟ وهذا في الواقع منهجياً
غير دقيق أصلاً ، لو فكروا بالعقل - مثل ما بين شيخ الإسلام في درء
التعارض من باب ، وذكر أوجهها أو وجوها كثيرة - مسألة العقل هذه أصلاً
ما تنضب ، وإلا هم امتداد من حيث تقديم العقل ، الرجوع إلى العقل عند
الاختلاف : العقل قاطع ، ما يقبل النزاع يقيناً ، النقل جاء يعتريه الألفاظ
والاختلاف فيها ، ويعترىها وهم الراوي في النقل . . إلى آخره ، فهو مضمون .
فلذلك يأخذون بما يسمونه القاطع العقلي ، فإذا جئت تفكر ، تقول : حسن ما
معنى العقل ؟ العقل إن أريد به العقل في النصوص ، فهو الإدراك . صحيح ؟
﴿ وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ ﴾ [الملك : ١٠] . يعني : نفهم وندرك . العقل استعمال
المعتزلة الذي هو تبع لاستعمال اليونان ، العقل المراد به القانون العقلي ،
واضح ؟ ليس هو الفهم . القانون العقلي هذا أخذوه من التجربة عندهم ،
فعندهم أن القانون العقلي نتج عن تجارب يقينية ؛ ولذلك يجعلون العقل
قطعياً من حيث دلالة على القضية ، فالقضية إذا كان برهانها عقلياً ، لا بد
تكون مسلمة مائة بالمائة ، صادقة إذا كان برهانها عقلياً ؛ لأن العقل ليس
ظنياً ، واضح ؟ فهم الآن جاءوا ، وأدخلوا فيه أشياء كثيرة على هذا المنهج .
فالعقل المراد به عندهم إذا قلت : العقل . يريدون بالعقل الواقع المنطقي

يعني: الفلسفة، القوانين العقلية القديمة؛ لأن كلمة العقل لا يجتمع ثلاثة من باب التنزل في عقل شيء دقيق على نحو واحد، لا بد أن يختلفوا إذا جاءت هذه المسائل النظرية أو المسائل العصرية، أو مسائل النصوص أو كذا، يناقشها بعقل مجرد بدون تسليم باطن، لا يمكن أن يتفقوا؛ لأنه لا يوجد شيء في الأرض يسمى عقلاً، يعني العقل فهم، فهم واحد؟ لا، عقل فلان، وعقل فلان، وعقل فلان؛ لذلك تجد أن المعتزلة أنفسهم اختلفوا، تجد أن المتكلمين أنفسهم اختلفوا... إلى آخره، دل على أن العقل ليس بواحد، إذا قالوا: العقل، إذا يريدون به عقل اليونان الذي هو القوانين العقلية، واضح؟ المنطق العقلي هو المنطق اليوناني، وقد قسم المنطق اليوناني إلى أنواع من البراهين المنطقية، أو البراهين العقلية المختلفة، فيه: منطق صوري، ومنطق شعوري، ومنطق كذا، ومنطق كذا... إلى آخره، كلها تعطيك وسيلة إثبات بالأشياء بالإدراك، وهي قوانين اختلف فيها الفلاسفة - فلاسفة أوروبا المتأخرون -، كل هذه جاءت أصلاً من الغرب، كل الذي تراه الآن من المدارس المحدثه جاءت من الغرب، طبعاً والغرب أخذها من العالم الإسلامي، يعني دارت، هي كانت في اليونان، واجتمعت في العالم الإسلامي، وراحت للأندلس، من الأندلس طبعاً دخل ابن رشد ومجموعته في تلخيص منطق أرسطو وشروح أرسطو، دخل ابن رشد على أوروبا، الحركة الفلسفية في أوروبا طلعت، طلعت معها الصناعات، يعني كل المخترعين، المخترعون كل هؤلاء فلاسفة، المخترعون مثل مخترع الكهرباء أو القوانين فلاسفة، يعني: الفلسفة منها فلسفة رياضية، ومنها فلسفة طبيعية، يعني أصلهم فلاسفة

درسوا الأشياء، حاولوا أن يثبتوها بالتجربة، فدخلوا بها في المنطق، أثريت الدراسات المنطقية، ثم رجعت على الوطن العربي، يعني رجعت، طلعت هذه التيارات الآن الجديدة، فهي كلها ترجع فعلاً إلى حركة المعتزلة والمأمون في تعريب الكتب اليونانية التي فتحت أعظم شر على بلاد المسلمين. [مجلس ١٠/٨/١٤١٧هـ].

حكم مرتكب الكبيرة عند المعتزلة

س ٢٩٨: بالنسبة للمعتزلة مرتكب الكبيرة عندهم ما حكمه؟

الجواب: المعتزلة يعتقدون أن مرتكب الكبيرة لا يقال له: مؤمن، ولا يقال له: كافر، يقال له: فاسق. والفاسق عندهم ليس بمؤمن، وليس بكافر، بل كما يقولون: في منزلة بين منزلي الإيمان والكفر، وهي منزلة الفسق، هذا في الدنيا، أما في الآخرة، فيتفقون مع الخوارج في كون مرتكب الكبيرة الذي مات مصراً عليها، غير تائب منها، أنه مخلد في النار، لكن اسمه في الدنيا لا يقال له: كافر، بل هو فاسق، وأهل السنة تعرف عبارتهم في ذلك يقولون: مؤمن بإيمانه، فاسق بكبيرته، فيجتمع اسم الإيمان والفسق في حق المعين، والمؤمن بما معه من الإيمان، فاسق بما معه من العصيان، هذا في حق البعض، ومن الناس من تخرجه الكبيرة عن اسم الإيمان إلى اسم الإسلام؛ كما قال ﷺ: ﴿وَلَكِنْ قَوْلُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: ١٤]. يدخل الإيمان في القلوب بعد الإسلام بشيء - يعني: اسم أهل الإيمان، اسم مرتبة الإيمان -، ويخرج العبد أيضاً من الإيمان إلى الإسلام بشيء، ففاعل الكبيرة عند أهل السنة لا يخرج من

الإسلام، لا يكفر بذلك، يعني: من الكبائر العملية، يعني: شرب الخمر، والزنا، والسرقه، والتولي يوم الزحف، وأشباه ذلك، لكن قد يخرج من الإيمان إلى الإسلام، ويكون مسلمًا، في الجملة يقال: مؤمن بإيمانه، فاسق بكبيرته، بما يشمل الإيمان الذي يدخل فيه الإسلام. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

الفرق بين المعتزلة وغلاة القدرية

س ٢٩٩: من المعلوم أن المعتزلة يثبتون الأسماء، وينفون الصفات، ومنها صفة العلم، فلم لا يكونون من الغلاة؟

الجواب: القدرية - مثل ما ذكرنا - الغلاة منهم ينكرون علم الله السابق للأشياء، لا ينكرون صفة العلم، وصفة العلم عند الغلاة مثبتة؛ لأن نفي الصفات ما جاء إلا بعد (جهم)، هؤلاء قبله، فيثبتون علم الله، لكن يقولون: هو علم مستأنف، ليس أزليًا، وإنما هو علم مستأنف، لا يعلم الأشياء إلا بعد وقوعها. المعتزلة بعكسهم يثبتون علمًا، ولكن ليس العلم صفة، لا يقولون: هناك علم زائد عن العالم، بل الله ﷻ علمه بذاته، وليس العلم صفة زائدة عن الذات، بخلاف الصفات الثلاث التي يثبتونها، بخلاف الصفات التي ينفونها، فعندهم الصفات الثلاث: العلم، والقدرة، والحياة، لا العلم عندهم مثبت - مثل ما ذكرنا - صفة ذاتية، ليست زائدة عن الذات.

ف عندهم عليم بلا علم، قدير بلا قدرة، يعني أن العلم ليس صفة زائدة،

وإنما هو ﷺ عليم بذاته، ولا يتصف بصفة خارجة عن الذات، يقال: له علم، قالوا ذلك؛ لا يلزم له تعدد الآلهة، أو تعدد القدماء؛ لأنه يكون العلم قديمًا، والقدرة قديمة، والحياة قديمة، يكون هناك شيء زائد عن الذات، ويكون هناك أكثر من قديم، وهذا على حسب تعليلاتهم.

المقصود أن المعتزلة لا ينكرون علم الله السابق، ولكن ينكرون أن العلم صفة زائدة عن الذات، لكن يقولون: هو صفة، يعلم بذاته، عليم بلا علم، قدير بلا قدرة، . . . وهكذا، والأسماء الأخرى يفسرونها بمخلوقات منفصلة، أو يعيدونها للعلم، السميع بمعنى عليم عندهم، يرجعونها للعلم، ونحو ذلك. القدرية الغلاة نفاة العلم ليسوا نفاة صفة العلم، نفاة العلم السابق، والمعتزلة لم يكونوا غلاة؛ لأنهم لم ينفوا العلم السابق، والبحث في إثبات الصفة غير الإقرار بالعلم، أو نفي العلم السابق. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

حقيقة أصحاب ما يسمى بالاتجاه العقلاني

س ٣٠٠: الاتجاه العقلاني الذي يتبناه منتدى الوسطية الآن بدأوا يطرحون أطروحات، حتى في العقيدة يقولون: كل كتب العقيدة تحتاج تجديدًا، وإن الصحابة اختلفوا في بعض مسائل العقيدة، وإن الإمام أحمد والحنابلة شددوا في مسائل ما ينبغي التشدد فيها، وينبغي مراعاة الطرف الآخر.

الشيخ: أصلاً ما عندهم مشروع، أنا أتصور أنه ليس لديهم مشروع يقدمونه للأمة، ليس عندهم مشروع، يعني ما مشروع دولة، ولا مشروع علم، تربية، ولا مشروع، ما المشروع الذي عندهم؟

السائل: يعتبرون أنفسهم مجددين؟

الشيخ: مجددون في ماذا؟

السائل: في العقيدة، في الأصول، يريدون الانفتاح حتى على الحضارة الغربية.

الشيخ: انفتاح وتجديد فيما يصح فيه التجديد، وإلى آخره حسن، ولكن ما هو مشروعهم؟ ما الهدف الذي يصلون إليه؟

السائل: هدف واحد يا شيخ.

الشيخ: وهو؟

السائل: هو إسقاط السلفية لتعوم الأمور، هذا هدف واضح عندهم، أشد عدو لهم السلفية، ومنهج السلف إسقاطه لتعوم الأمور؛ لأن ما يوجد أحد يتصلب ويقف المواقف القوية إلا أهل السنة ومنهج السلف، وهؤلاء يتبنون إسقاطه بكل المعايير.

الشيخ: أنا ما عرفت هذا الشيء.

السائل: هذا ظاهر يا شيخ.

الشيخ: ما أدري هل هم يقصدون إسقاط السلفية، أو هذه تأتي تبعاً وضمناً؟ هذه محل نظر، ولكن ما الهدف؟ لأنه دائماً الذي يقدم شيئاً كبيراً

مثل هذا، هدفه الإصلاح، إصلاح من؟ هو الآن يصلح من؟

السائل: كأنه يريد أن يخرج الناس من منهج الاتباع إلى منهج الرأي، والخوض بالرأي وبالعقل، الحوار يا شيخ، هم يركزون في كل مسألة التهاور، القرآن تهاور، دخل طلبة العلم معهم، ويا شيخ الأمر واضح بين الآن، الشيخ بندر الشويقي ما قصر، هدهم هذا في الأيام الأخيرة أمام حسن المالكي قبل أيام في رمضان، حتى كتب بعض العلمانيين يقول، ويعقد مقارنة بين الرجلين، الشيخ بندر والشيخ حسن المالكي، يقول: أنا ما تصورت أن هناك أحدا سلفيا بهذه الطريقة في الحوار والنقاش والقوة في الطرح، كنت أتصور أنه سيضع بقوالب جامدة بدون إقناع. [مجلس ١٤ / ١١ / ١٤٢٣هـ].

س ٣٠١: هناك بعض الكتاب الإسلاميين لهم كتابات عقلانية يخالفون فيها الكتاب والسنة في بعض الأحيان. فهل يطلق على أمثال هؤلاء بأنهم زنادقة؟

الجواب: والله - يا إخوان - يختلف المقام، هنا أمور قد يكون مجتهداً فيها، ساء فهمه، وقل فقهه فيها، وهو معروف بالخير والتقوى والمعتقد السليم، لكن زلت قدمه، وساء فهمه، فهذا له وضع؛ ينبه، ويكاتب، ويراسل، ويبين له خطؤه الذي وقع فيه؛ لأن بعض الناس - وإن كان عنده علم وفقه - لكن تنحرف به الأهواء أحياناً، فيقلد بعض الناس، ويحاول - كما يزعمون - إرضاء الناس جميعاً، وأن يكون الناس كلهم عنه راضين، وأن تكون الأطراف كلها راضية عنه، ولا يكون أحد ساخطاً لرأيه، فنقول:

الناس على قسمين: من عرف اعتقاده، وحسن اعتقاده، ولكنها هفوة ينبه عليها، فعساه أن يتوب منها، ويعود إلى الله.

ومن - والعياذ بالله - عرف أن مبدأه خطير، فإن فكره في الأصل منحرف، وأن انتسابه للإسلام اسم، فكتابات متكررة في أمور ضد الإسلام، يحكم فيها العقل على الشرع، ويرى للعقل سلطاناً على الشرع، وأن ما قبله العقل، فهو المقبول، وما رده العقل، فهو المردود، وإن كان مشروعاً، فهذا - والعياذ بالله - يخشى عليه أن يكون منافقاً، يخشى عليه من النفاق؛ لأن النفاق ما هو؟ النفاق هو: إظهار الإسلام، وإبطان خلافه. فمن أظهر ما يخالف المعتقد السليم، والمنهج القويم، وعرف منه، فلا شك أن هذا من المنافقين - والعياذ بالله - على قدر ما قال، لكن ينبغي للمسلم أن يحرص على الدعوة إلى الله، وتنبه أولئك وإقامة الحجة عليهم، والله يتولى عباده. [محاضرة النفاق وخطره].

حكم الجهمية والأشاعرة

س ٣٠٢: ذكرت أن الجهمية يخرجون من الثنتين وسبعين فرقة، ولم تذكر الأشاعرة؟

الجواب: لا؛ الأشاعرة من هذه الأمة، الأشاعرة ليسوا بخارجين عن الإسلام، الأشاعرة إنما هم مخالفون، مبتدعة. [شرح العقيدة الواسطية].



سبب تكفير القائلين بخلق القرآن

س ٣٠٣: لماذا كَفَرَتْ أُمَّةُ الْهُدَى القائلين بخلق القرآن - مع أنهم متأولون - ولم يكفروا القائلين بإنكار الأسماء والصفات أو بعضها؛ لأنهم متأولة؟

الجواب: هذه مسألة كبيرة في مسألة التكفير، تكفير الفرق يقال به من جهة الوعيد والتنفير من هذا القول، لكن التكفير المعين - يعني تكفير المعتزلة - لا يعني أننا نكفر الأفراد، تكفير من قال بخلق القرآن لا يعني أن نكفر كل من قال به، تكفير من أنكر الأسماء والصفات ليس معناه أن من أنكر كل فرد أنه يُكْفَر، ليس كذلك؛ ولذلك أهل السنة والجماعة أجمعوا على عدم تكفير من تأول الصفات؛ لأن ثم شبهة.

والتكفير: إخراج من الدين، والإخراج من الدين لا بد أن يكون بأمر يقيني، يكون بقوة ما به دخل إلى الإسلام، أو ما به صار مسلمًا، و صار مؤمنًا. وهذه المسائل التي فيها تأويل أو اشتباه لو كفر بعض الأمة بعضًا فيها، لصار هناك تكفير كبير، وهذا لم يعمله أحد من أئمة الإسلام؛ لذلك هناك تكفير بالنوع، هذا وعيد، ولأجل إطلاق النصوص وحماية للشريعة. فإذا جاء المعين لا بد في حقه من إقامة الحجة ورد الشبهة، والجواب عن شبهته، حتى إن بعض أهل العلم قالوا في مسائل الأسماء والصفات: يشترط فيها الفهم. يعني في تأويل الأسماء والصفات لا يقول: أقمت الحجة، وهذه لا يشترط فيها الفهم؛ كما هو القول المعروف الصحيح: إن الذي يشترط إقامة الحجة في التكفير أو في التبديع أو في التفسيق إلى آخره،

أما فهم الحجة، فلا يشترط. قالوا: إلا في الأسماء والصفات؛ لا بد أن يفهم؛ لأن الشبهة فيها قوية، قال بها عدد من المنتسبين إلى الحديث والسنة، وفيها نوع اشتباه، وهذه الكلمة - وهي استثناء الأسماء والصفات - قالها بعض أئمة الدعوة؛ كما هو موجود في الدرر السنية وغيرها. فينتبه لهذا الأمر. [شرح العقيدة الطحاوية].

سبب تكفير الجهمية

س ٣٠٤: هل الجهمية كفروا لأجل تأويلهم الخلة؟

الجواب: ما استحقوه بهذا، الجهمية لم يكفروا لأجل تأويلهم الخلة، نفوا الكلام: (ضحوا تقبل الله منا ومنكم، فإني مضح بجعد بن درهم؛ زعم أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلاً، ولم يكلم موسى تكليماً، تعالى الله عما يقول الجعد بن درهم علواً كبيراً)^(١)، فهم ينفون ما أثبتته الله ﷻ في القرآن، والجهمية كفروا؛ لأجل أنهم ينكرون كل الصفات، ويكذبون، ويحرفون التحريف الكامل، أما المؤولة، فهؤلاء لهم شأن آخر، لا يدخل الجهمية في التأويل، إذا قيل: قال المؤولة، وإنما يراد بهم الأشاعرة، وقد يدخل معهم المعتزلة، أما الجهمية أتباع جهم الذين يقولون: لا صفة للرحمن إلا صفة الوجود المطلق بشرط الإطلاق، فهؤلاء كفار، لا شك. [مجلس ١٩/٥/١٤١٧هـ].



(١) انظر: التاريخ الكبير (١/٦٤)، وتاريخ بغداد (١٢/٤٢٥).

حكم الرافضة والجهمية

س ٣٠٥: هل الرافضة والجهمية ليستا من الثنتين وسبعين فرقة وكيف؟

الجواب: أما الجهمية، فأهل السنة جميعاً على أنهم ليسوا من الثنتين وسبعين فرقة، ليسوا من فرق الأمة، وأما الرافضة جمهور أهل السنة على خروجهم من الثنتين وسبعين فرقة، والمقصود غلاة الشيعة الذي يلعنون أبا بكر وعمر رضي الله عنهما، والذين يقولون بالتدين بسب الصحابة، ويبغضون بعض أمهات المؤمنين، ويقذفون عائشة رضي الله عنها، ونحو ذلك من معتقداتهم المعروفة فإن جمهور أهل السنة والجماعة على أنهم خارجون من الثنتين وسبعين فرقة. [شرح العقيدة الطحاوية].

حكم الرافضة في ديار الإسلام

س ٣٠٦: لدينا بعض الطلبة ينكرون أنهم من الرافضة أو الشيعة، مع أن

بعضهم نجراني، والآخر يقال له: الهلالي، فهل نأخذ بظاهر حديثهم: أنهم ليسوا من الشيعة، كيف نتحقق من أنهم متبرئون من هذا المذهب؟

الجواب: نحن ذكرنا مراراً أن الرافضة أو الشيعة عندنا أو في دار

الإسلام لهم حكم المنافقين، يعني: يقبل منهم ظاهرهم، وتوكل سرائرهم إلى الله تعالى، ومن أظهر منهم بدعة، فيعامل على أنه مبتدع إذا أظهر بدعته، يعني: لا نعامله باسمه ابتداءً، أو نعرف بلده، فنعامله على أساس أنه رافضي أو شيعي ابتداءً، لا، بل لهم حكم المنافق، يعني: يعامل ظاهراً

معاملة المسلم العادي، فإن أظهر لك بدعة، أو صرح بأنه تبع لهذا المذهب، فإنك تعامله على أنه من أهل هذه الفئة أو تلك النحلة. [شرح العقيدة الواسطية].

س ٣٠٧: ما صحة ما ينسب للشيخ عبد العزيز بن باز رحمته الله من أنه يكفر الروافض في بلادنا؟

الجواب: الروافض أصناف، طوائف: فالرافضة الإمامية الغلاة الذين يعرفون اليوم بهذا المذهب - من حيث العموم - يكفرون؛ لأنهم يعتقدون أن أئمتهم آلهة: يدعون، ويرجون، ويعتقدون جواز مناداة علي، الاستغاثة به رضي الله عنه، ومناداة الأئمة، ولهم معتقدات كثيرة، بها نقول: من اعتقد ذلك الاعتقاد، فهو كافر، هذا من جهة الجنس، لكن من جهة المعين في دار الإسلام ما يحكم على المعين منهم بالكفر، بل يحكم عليه بظاهره - مثل ما ذكرت لكم - يحكم عليه ظاهراً بالإسلام، وتوكل سرائرهم إلى الله عز وجل، فمن أظهر منهم من المعينين بدعة، حكم عليه بالبدعة، من أظهر من المعينين شرراً، حكم عليه بالشرك، من أظهر ردة، حكم عليه بالردة، وهكذا.

ولا تؤخذ الطائفة بفعل الواحد في دار الإسلام، وهذا الذي عمله العلماء والقضاة في أزمنة الولايات الإسلامية: من ولاية العباسيين، وقبلهم الأمويون، وما بعدهم، إلى زماننا.

هذا من جهة الفئات التي يحكم عليها بأنها كافرة، كعقيدة عامة لفئة إذا أتى على المعين، لا يعاملون كطائفة بأنهم منافقون، ويقال: الطائفة هذه

حكمها كذا، ولكن المعين يعامل على الإسلام ظاهرًا، حتى يظهر منه ما يخالف ذلك الأصل.

في الرياض معروف في زمن أئمة الدعوة والمشايخ إلى وقتنا هذا معروف أن الذين يبيعون الذهب هم من الرافضة، وبعضهم من شيعة القطيف، يعني: من رافضة القطيف، وبعضهم من الهفوف من مبرز... إلى آخره، وكانوا يصلون مع الناس، وإذا مات الواحد منهم صُلي عليه، لكن يجتنب الشيخ أو إمام المسجد - إذا عرف أنه رافضي - يجتنب الصلاة عليه تعزيرًا له، ولكن يجعل المصلين المسلمين يصلون عليه، ويدفن في مقابر المسلمين، هذا عمل أئمة الدعوة - رحمهم الله - معهم. [شرح العقيدة الواسطية].

الرد على المشككين في القرآن من أعظم الجهاد العلمي

س ٣٠٨: ما رأيك في الرد على أهل الرفض، ودحض ما يشبثونه على جهاز الإنترنت من تشكيك في القرآن، وأنه ناقص، وغير ذلك من الشبه؟
الجواب: أنا ما وقفت أنهم يعلنون نقص القرآن؛ لأنهم الآن يقولون: لا نقول نحن بنقص القرآن، ولا يصح، وإنما هذا قول شذاذ منا، ولا يجوز أن يُنسب إلينا. ويتبرؤون من هذه المقالة، فإذا كانوا نشره على صفحات الإنترنت، فهذه تحتاج إلى ثبت، ولا بد من الرد عليهم؛ لأن هذا من أعظم الجهاد العلمي. [شرح العقيدة الطحاوية].

زيادة الرفض في الأذان باطلة

س ٣٠٩: يقولون في الأذان: وأشهد أن علياً ولي الله، ما المقصود بهذه العبارة؟ وهل من سمع هذا الأذان يردد ما يقول؟

الجواب: هذه العبارة عند الشيعة والزيدية ونحوهم باطلة؛ لأن الأحاديث التي فيها تعليم النبي ﷺ للأذان لبلال في قصة الرؤيا ولابن أم مكتوم، ولغيرهما ليس فيها هذه اللفظة، ومضى المسلمون في عهد أبي بكر، وهم مجمعون على أنه ليس في ألفاظ الأذان (وأشهد أن علياً ولي الله)، ثم في عهد عمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم، وفي عهد الصحابة رضي الله عنهم، حتى حدثت بعد ذلك من الشيعة والزيدية مراغمة في ظنهم لبعض النواصب وأهل البدع، وهذا باطل؛ لأن الأذان عبادة، ولا يجوز أن يضاف إليه ما لم يأت دليل عليه، وهذه العبارة بعض الشيعة والزيدية أنكروها، والشوكاني له بحث فيها أيضاً طويل والصنعاني، وهما كانا من الزيدية، وكذلك لبعض الشيعة والرافضة أيضاً لهم بحوث، مثل: الموسوي في رد هذه الكلمة، وأنها زائدة، وأدخلت لغرض سياسي، ثم بقيت في ذلك. فهذه العبارة بدعة، والذي يسمع هذه العبارة يجب عليه ألا يردد وألا يتابع، بل يجب عليه أن يكره في قلبه، وأن ينكر البدع، وأن يرد على من قالها، وإذا استطاع أن يؤذن هو بالأذان الشرعي الذي في السنة، فهذا هو الذي يجب عليه. [شرح العقيدة الطحاوية].



كيفية مناظرة الفرق الشيعية

س ٣١٠: كيف يُناظر ويُجادل الروافض، وهم لا يؤمنون بكتاب إلا بتحريف، ولا بسنة إلا بتصحيف، فعلى أي شيء نجادلهم؟ وبأي شيء نفحمهم؟

الجواب: ينبغي للمجادل أن ينظر في الكتب، يعني: طالب العلم ينظر في الكتب التي صنفت في الرد على الشيعة والزيدية والروافض؛ لأن فيها من العلم ما يهين لطالب العلم تصور المسائل التي يختلف فيها أهل السنة مع تلك الطوائف وكيفية الرد، وخلاصة الخلاف مع الشيعة أو مع الرافضة بالخصوص يرجع إلى خلاف في توحيد العبادة؛ لأنهم يرون أن لأئمتهم مقامًا يصلح معه أن يسألوا، وأن يدعوا، وأن يستغاث بهم، بل بناء القباب على القبور، والحج إلى المشاهد التي يسمونها مشاهد - يعني: قبور الأولياء وما أشبه ذلك - هذا راجع إلى الشيعة والرافضة، فإنهم هم أول من أحدث فتنة البناء على القبور وتعظيم ذلك وشد الرحال إليها.

توحيد العبادة ثم فرق بيننا وبينهم كبير، بل هم لا يقرون بتوحيد العبادة إلا على طريقتهم، فعندهم دعوة الأولياء، ودعوة الأئمة الاثني عشر، أو دعوة النبي ﷺ وتعظيم القبور والمقابر، وشد الرحال إليها، والتوسل بها، والاستغاثة بأصحابها في تفريج الكرب وفي طلب الخيرات، هذا كله عندهم مشروع ومطلوب، بل هو الحج أو من الحج عندهم، وأئمتهم - سيأتي بيان في هذا الدرس إن شاء الله - أئمتهم عندهم أنهم أبلغ وأرفع

من الأنبياء، مثل ما قال الخميني في كتابه (الحكومة الإسلامية) يقول: (ومن ضروريات مذهبنا أن لأئمتنا مقامًا لا يبلغه ملك مقرب، ولا نبي مرسل، وأنهم كانوا قبل خلق هذا العالم أنوارًا، فجعلهم الله بعرشه محققين، وجعل لهم من المنزلة والقربى ما لم يجعله لأحد من العالمين)^(١)، وهذا يعني أن فيهم من صفة الملائكة ومن نور الله، أو ما أشبه ذلك، وأنهم أرفع من الأنبياء.

فإذا دعوة أولئك والاستغاثة بهم مطلوبة عندهم هذا في توحيد العبادة، كذلك في النبوة والولاية هناك فرق، كذلك في مصدر التلقي (الكتاب والسنة)، وما هو الكتاب؟ وما هي السنة في ذلك؟

أيضًا هناك فرق كذلك في مسائل العقيدة بعامة: في الغيبات، والأسماء والصفات، والقدر، والإيمان، ثم فروق كثيرة بين أهل السنة وبينهم، وهذه تطلبها من كتب أهل العلم التي صنفوها في بيان هذه المسائل، مثل: كتاب ابن تيمية (منهاج السنة)، ومثل: (المنتقى للذهبي)، ومثل: (جواب أهل السنة) للشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، وثم كتب كثيرة في هذا الباب. [شرح العقيدة الطحاوية].

كتب موسى الموسوي

س ٣١١: ما رأيكم في موسى الموسوي، قرأت له ردودًا على الإمامية،

وقيل: إنه شيعي؟

(١) انظر: الحكومة الإسلامية (ص ٥٢).

الجواب : هذا موسى الموسوي أحد الإمامية الراضية ، نقم على الخميني دعوته في ولاية الفقيه ، وفي بعض أمور السياسة ، فرحل إلى أمريكا ، وأنشأ له هناك داراً ومركزاً ، وألف بعض الكتب باللغة الإنجليزية ، والبعض باللغة العربية ، وبعض كتبه مثل : (الشيعة والتصحيح) ، (الشيعة والتشيع) ، (يا شيعة العالم استيقظوا) ، ونحو هذه الكتب مفيدة في الرد على الشيعة ، وبيان أن منهم من يرد عليهم من كتبهم ، وأنهم متناقضون ، وأن الحق ليس معهم ، وأن عندهم من التناقض ، وعندهم من مخالفة ما عليه أكابرهم المتقدمون ما يدل على فساد ما ذهبوا إليه ، فكتبه مفيدة في باب ، لكن هو يذهب إلى شيء يجب أن تنتبه إليه ، وهو أن الشيعة حق ، وأن التشيع حق ، وأن الجعفرية حق ، وأنه لا يجوز أن يتعدى على التشيع من حيث هو ، وأن السنة والشيعة فرقان من فرق الإسلام لا ينبغي أن يكون بينهما كبير فرق ، ومع هذا رد على الشيعة في مواضع كثيرة ، مثلاً أذكر له في كتابه (الشيعة والتصحيح) ذكر عدة مسائل ، منها : مسألة العصمة ، مسألة ترك صلاة الجمعة ، زواج المتعة ، وأيضاً ذكر في مسألة مهمة عقدها باباً سماه : (الشيعة ومراقدا الأئمة) ، وذكر في هذا نقداً واضحاً وتضليلاً للذين يقدسون الأئمة ، ويتجهون إلى مراقدهم بالحج - يعني : إلى قبورهم - ، وقال - حتى في صدر هذا الباب ، إن صح حفظي - يقول : (يحلوا - في أول أسطر منه - يحلوا لبعض الفئات أن تجعل معظمهم مقدساً ، ويجعلون عليه خلعةً من صفات الإله ؛ كما فعل الناس من المسلمين بمعظميهم ، فلدى السنة معظمون خلعوا عليهم من صفات الإله ، وجعلوا يذهبون إليهم بالذباح والنذور والطلبات والاستغاثات ، وللشيعة أيضاً مقدسون ومعظمون خلعوا عليهم من صفات الإله ، ولم ينح - هذه

عبارته - من هذا التخريف إلا الطائفة الموسومة بالسلفية)، فعلى العموم عنده ما عنده، وكتبه تستفيد منها، يستفيد منها طالب العلم في بعض الأمور، وخاصة في مسألة: متى بدأ القول بالعصمة؟ متى بدأ الانحراف؟ انحراف الشيعة عن أقوال الأوائل؟ أرخها في كتبه تأريخاً جيداً، وبيّن أن بداية الانحراف كانت في أوائل المائة الرابعة، بدأ القول بالعصمة، وبدأ الانحراف عن طريقة أئمتهم الأولين، فيرد عليهم من كلام بعضهم. [شرح العقيدة الطحاوية].

س ٣١٢: هل تنصحون بإهداء كتب موسى الموسوي للرافضة؟

الجواب: نعم، كتبه نافعة، وتنفع القوم، وتقيم الحجة عليهم، أو تهز ثقتهم بأصولهم. [شرح العقيدة الطحاوية].

كيفية الإنكار على أهل البدع من الرافضة وغيرهم

س ٣١٣: كيف ننكر على أهل البدع والشرك من الرافضة وغيرهم؟ هل ينكر عليهم مع العلم أنهم مقرون بذلك، أي: بذلك المنكر، مثل: دعاء فاطمة، وعلي، وغيره من البدع والشركيات؟

الجواب: هذا من المنكرات العظيمة، فمن سمع ذلك، وجب عليه أن يعلم، وأن ينكر. والتعليم مهم؛ لأن به بيان الحق، وإيضاح الأدلة، والإنكار إعلام بأن هذا منكر، فقد يفهم منه أنك أنت من أهل السنة، وهو من الشيعة، وهذه عقيدته، وهذه عقيدتك، لكن إذا بينت الأدلة، صار هناك

شيء من إيضاح المقام بحجته الشرعية؛ لعل الله ﷻ أن يجعل في قلبه خيراً. وهذه الطائفة وأشباه أولئك ممن عندهم الشريكيات الكبرى مثل كثير من الطوائف أيضاً المنتسبة للسنة في المسلمين: من عباد القبور والأوثان والمشاهد، وأشباه هؤلاء، إذا سمع منهم الأشياء الشركية هذه والدعوات التي هي من دعوات الشرك الأكبر، أو فيها دعاء غير الله ﷻ، أو استغاثة بغير الله، أو طلب المدد من غير الله، أو ما أشبه ذلك، فإنه يجب عليك أن تعلم، وأن تقيم الحجة، وأن توضح، وأن تعبر على ذلك؛ فالدعوة ميدانها عظيم، ولكن يجب على من سمع ذلك أن ينكره، فإن كان يرى أن المقام يمكنه معه أن يعلم، فيكون التعليم، ثم بعده إذا لم يستجب، فيكون هناك إغلاظ وشدة وإنكار، وإذا كان لا يتيسر له التعليم في مقام سريع، فينكر عليه، ويغلظ عليه، وهو ماشٍ، وفي هذا تبرأ ذمته، ومن رأى شيئاً منكراً أمامه، مثل واحد يدعو بدعوات في الشرك بالله ﷻ، فإنه يجب عليه أن يُسكت ذلك؛ لأن هذا من المنكر العظيم، لكن تنتبه إلى أن الرفض قد يقول قائل منهم: يا علي، وإذا قيل له: إنك لا تستغيث إلا بالله، قال: العلي من أسماء الله ﷻ، فإني أدعوا العلي الذي هو الله ﷻ. وكان في الماضي من قال منهم ذلك حينما قيل له: لا تقل يا علي، قال: العلي هو الله ﷻ، أنادي رب العالمين، فنتبه إلى الموقع الذي تحدث فيه، فهناك أشياء ينبغي منك أن تستفصل، وتنتبه للمراد بالكلام، ثم بعد ذلك تعلم، أو تنكر بحسب المقام، وهذا من الأمور الواجبة في هذا الزمن الذي شاع فيه ترك الغيرة على التوحيد وعلى دين الله. والله المستعان. [محاضرة الحج عبادة].

س ٣١٤: نسمع كثيراً من المشايخ لا يعذرون الرافضة في جهلهم بالتوحيد، مع توفر الوسائل لنقله إليهم، فهل يصح إطلاق الكفر عليهم؟ أمل التوضيح.

الجواب: هذه مسألة فيها تفصيل، الرافضة فرق، وقد ألف النوبختي كتاباً سماه: (فرق الشيعة)، جعلهم على رأيه، جعل فرق الشيعة ثلاثاً وسبعين فرقة على الحديث، وجعل المصيبة منها واحدة، وجعل اثنتين وسبعين من فرق الرافضة في النار، هذا على حد قول أحد علمائهم وأئمتهم. الرفض - بكسر الراء - الرفض كان أصله رفض زيد بن علي في الولاية، فالشيعة أرادوا أن يبايعوا زيد بن علي، فرفضته طائفة، فسموا رافضة، وسمي فعلهم رفضاً، وتولته طائفة سموا زيدية، الرافضة بهذا المعنى لهم فرق، ولهم آراء، ولهم مبادئ وعقيدة مختلفة، وليسوا على نهج واحد. من ادعى منهم أن أحد أئمتهم، أو أن كل أئمتهم لهم حق في أن يعبدوا، أو أن يستغاث بهم، أو أن يقسم بهم، أو نحو ذلك، مما فيه شرك في العبادة، هؤلاء مشركون؛ لأنهم صرفوا العبادة، واعتقدوا أحقية العبادة في غير الله ﷻ. من كان منهم يعتقد أن القرآن ناقص - الذي بين أيدينا -، وأنه ليس بكامل، فهذا أيضاً كفر؛ لإجماع المسلمين على أن من اعتقد أن في القرآن حرفاً زائداً أو حرفاً ناقصاً، فإنه كافر.

من اعتقد منهم أن الأئمة - أئمة أهل البيت - أفضل من الأنبياء -؛ كما قال قائلهم: ومن ضروريات مذهبنا أن لأئمتنا مقاماً لا يبلغه ملك مقرب، ولا نبي مرسل، وأنهم كانوا قبل خلق هذا العالم أنواراً، فجعلهم الله

بعرشه محدقين، وجعل لهم من المنزلة والزلفى ما لم يجعله لأحد من العالمين^(١) -، فهذا كفر. [مجلس ١١/٨/١٤١٩هـ].

حكم من سب الصحابة

س ٣١٥: يقول السائل: قرأت في الصارم المسلول أنّ من سبّ الرسول ﷺ أو أحد صحابته ﷺ، فإنه يكفر، فما رأي فضيلتكم في الشيعة ودخولهم مكة، وهم يسبّون الصحابة ﷺ؟

الجواب: طبعًا هو يقول هذا الكلام، وهذا الإطلاق الذي أطلقه ليس بصحيح. من سبّ النبي ﷺ، فهو يكفر مطلقًا، أمّا من سبّ الصحابي أو الصحابة ﷺ، فإنّ فيه تفصيلاً، سبّ الصحابة ﷺ ينقسم إلى ثلاثة أقسام، أما عن الشيعة لا شك أنّ دخولهم مكة، وهم يكفرون بالله ﷻ، ويشركون، وينددون، ويؤلّهون الأئمة الاثني عشر لا يجوز بحال من الأحوال، وأنّه يجب على المسلمين وولادة الأمر - وفقهم الله - يجب عليهم منع هؤلاء؛ لأنّ هؤلاء هم أعظم المشركين، والله ﷻ يقول: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ [التوبة: ٢٨]، مشركو قريش إمّا هؤلاء يساؤونهم، أو هؤلاء يزيدون عليهم؛ لأنّ أولئك على إرث من إرث إبراهيم ﷺ، وهؤلاء أتوا بدين جديد. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].



(١) سبق عزوه: (ص ٤٠٣).

غلاة الصوفية والعلم اللدني

س ٣١٦: بعض غلاة الصوفية وشيوخهم يذكرون أسماء صفات لله ﷻ ما أنزل الله بها من سلطان، ولم يسم بها نفسه أبداً، وما سماه بها رسوله إطلاً، وإذا قيل لهم: من أين لكم هذه الأسماء؟ يستدلون بذلك بحديث النبي ﷺ: (أو علمته أحداً من خلقك)، ويقولون: هذه أسماء علمها الله لمشايخنا وعلمائنا، وهذا مشهور عندهم بالعلم اللدني، أرجو بيان الرد عليهم بالتفصيل.

الجواب: التفصيل ما يحتمله مثل هذا المقام؛ لأن هذه لها مقدمات، ولها فروع وأدلة، لكن في قول الله ﷻ: ﴿وَعَلَّمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا﴾ [الكهف: ٦٥] يعني: من الله ﷻ، الصوفية يقولون بأنه يحصل لأوليائهم - الخاصة منهم - الكشف، والكشف عندهم يكون نتيجة رؤية وتلقيا للعلم، ومنه قول رابعة العدوية في شعرها المشهور، تقول مخاطبة الله ﷻ^(١):

أحبك حبين حب الهوى وحباً لأنك أهل لذاكا
فأما الذي هو حب الهوى فشغلي بذكرك عن سواكا
وأما الذي أنت أهل له فأن ترفع الحجب حتى أراكا

هذا نوع يقول: يصل إلى أن تكشف له الحجب، التي هي حجاب الله النور، حتى يرى الله ﷻ في هذه الدنيا عياناً، بل بعضهم يذكر نصاً أنه رآه،

(١) انظر: نفع الطيب (٥/٣٢٥).

وكلمه، وقال له، وكان عبد القادر الجيلاني المعروف، وهو ممن جعل أصحابه بعده له طريقة تسمى القادرية، وهو أحد الحنابلة والصالحين، يمدحه شيخ الإسلام وغيره، كان مرة عرض له شيطان، فتصور بصورة، وقال: أنا ربك -يعني عندهم هذا المبدأ-، ظن أن عبد القادر سيضل مثلما أضل ذلك الشيطان غيره، قال: فتلا عليه آية الكرسي، يقول عبد القادر: فتلوت عليه آية الكرسي، فساخ؛ هذا من فقهه، غيره منهم يأتي له الشيطان، ويقول له: أنا ربك. يأمره وينهاه، يحل له المحرمات، يحرم عليه الطيبات، ويطيعه على أنه الله ﷻ، هذا من جهة المكاشفة.

من جهة تلقي الكلام: صنف ابن عربي رسالة فيها الأحاديث الإلهية التي يرويها هو مباشرة عن جبريل ﷺ أو عن الله ﷻ مباشرة، يعني: حجته يرويها: (قال: قال الله تعالى، قال الله تعالى، قال الله تعالى)، وهذا من فروعه عندهم، يعني: تلقي هذا العلم -إما بكشف علمي، أو بكشف بصري- من فروعه أن يعلم: إما شفاهاً، وإما إلهاماً بأن يلقي في روع المكشوف له، أن يعلم أشياء من العلم لا يعلمها غيره، هذه الأشياء منها الأسماء والصفات التي ذكرها السائل.

والجواب: أن الله ﷻ سمي نفسه بأسماء، ووصف نفسه بصفات في الكتاب والسنة، ووصفه بها رسوله والصحابة ﷺ، أكمل الناس في الولاية (يعني: في محبة الله ﷻ) في ولايتهم لله، وفي ولاية الله لهم، ومع ذلك لم يأت أن أحداً منهم زاد اسماً من الأسماء، أو وصفاً من الصفات. فهذا دليل مبدي قطعي على أن معنى قول النبي ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ وَابْنُ عَبْدِكَ وَابْنُ أَمَتِكَ، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ، مَا ضِيقَ حُكْمِكَ، عَدَلٌ فِي قَضَاؤِكَ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ

اسْمُ هُوَ لَكَ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ»^(١) أن هناك من الأسماء ما ليس في القرآن، هذا ظاهر الدليل، وهذا صحيح؛ فإن هناك في السنة أسماء لله ﷻ سمى النبي ﷺ الله بها؛ لأنها وحي من الله، لم ترد في القرآن، فيكون معنى الحديث: «أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ» يعني: النبي ﷺ، فيكون المراد: ما علمته سابقًا أو ما ستعلمه للنبي ﷺ لاحقًا، وقد يكون هناك أسماء علم بها النبي ﷺ، وأظهرها، وهناك أسماء لم يظهرها، يعني: قد يكون هناك أسماء لله ﷻ اكتفى بها، يعني: كانت له، خصيصة له ﷻ، قد يكون ذلك - وهذا مما يقضي على ما أصله الصوفية بالرد -، فيكون استدلالهم بهذا الحديث باطلاً.

وأيضًا نقول: إن الصحابة رضي الله عنهم لم يزد واحد منهم اسمًا على ما جاء في الكتاب والسنة، وإنما تلقوا ما جاء في الكتاب والسنة، فهذا دليل قطعي، فإذا كان هذا السائل يقول: إن أولئك قالوا عن أنفسهم: إنهم أكمل من الصحابة. فهذا يرد عليهم بأنه ليس أحد أفضل من الصحابة، فإذا كان ذلك كذلك، فلا يخص علم بمن هو دون في الفضل، ويترك من هو أفضل علما وإيمانًا؛ ولهذا فإن أولئك الصوفية الغلاة يذكرون أسماء وصفات وأحوالاً هي من وحي الشياطين، وليست من عند الله ﷻ، فالعلم هو ما كان عن الله ﷻ وعن رسوله. [شرح مسائل الجاهلية].

(١) أخرجه أحمد (٤٥٢/١)، وابن أبي شيبة (٤٠/٦)، والطبراني (١٦٩/١٠)، والحاكم (٦٩٠/١)، وقال: صحيح على شرط مسلم من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

من أخطاء الصوفية

س ٣١٧: أعوذ بالله! هذا أحد الإخوة الحاضرين يقول: بل وأعرف، يعني يعرف هو من حوادث وجود الفاحشة عند الصوفية أن الناس يرسلون زوجاتهم إلى بعض الأولياء، فتجلس عنده أربعين يومًا وهو مختلٍ بها، يعني مدة نفاس، وليس معه أحد، فتحدث الفواحش والجرائم.

الجواب: نسأل الله العافية، هم يرون أنه تطهير، غلاة الصوفية لا يمكن أن ينسب إليهم، وأبرأ إلى الله، أنا ما شهدت هذا ولا سمعته، لكن ينسب إليهم فيما يقال، ونرجو ألا يكون صحيحًا، مع أن عندهم عظام كثيرة، لكن ينسب إليهم أن الرجل إذا تزوج، فلا يمكن أن يبيت مع امرأته قبل أن يبيت معها شيخه، وهذه البيوتة عندهم ليست بيوتة وقاع ونكاح، ولكن بيوتة فيوضات يفيضها الشيخ على المرأة، نسأل الله العافية والسلامة. [شرح مسائل الجاهلية].

الرد على فرية: (السلف الصالح كانوا صوفية)

س ٣١٨: قال بعضهم: إن جُل السلف الصالح كانوا من الصوفية، فهل هذا صحيح؟

الجواب: الصوفية ما نشأت إلا في القرن الثاني الهجري، يعني: بعد سنة ١٥٠هـ. كنيحة بدأت تتمثل في: عزلة، وأوراد، وأشياء. والسلف الصالح

هم القرون الثلاثة المفضلة: الصحابة، والتابعون، وتبع التابعين، فهذا الكلام الرد عليه من جهات كثيرة، لكن ليس كلامًا ذا بال. [شرح العقيدة الطحاوية].

المبتدعة وعلم الظاهر والباطن

س ٣١٩: هل هناك شيء اسمه علم الظاهر والباطن؟ وهل للنصوص الشرعية ظاهر وباطن؟

الجواب: علم الظاهر والباطن هذا ليس من علوم أهل السنة، وإنما هو علم يعتني به طائفتان: الباطنية، وهم الإسماعيلية ومن شابههم، والطائفة الثانية: غلاة الصوفية. فهم الذين يعتنون بعلم الظاهر والباطن، ولهم فيه تعريفات وتفصيلات. أما النصوص الشرعية، فلها ظاهر ولها باطن باعتبار أن الظاهر ما دل عليه منطوق اللفظ، وأن الباطن ما دل عليه المفهوم، وهذه ربما استعملها بعض الأصوليين، وربما استعمل هذه اللفظة بعض أهل العلم، وربما جاءت في بعض كتب التفسير عن بعض السلف، فيعنون بها: الظاهر: ما يفهمه الإنسان من ظاهر الألفاظ، والباطن: ما يقتضي التركيب والفهم - يعني المفهوم - وما يكون مع نوع تأمل وتدبر. [شرح العقيدة الطحاوية].



حكم استعمال لفظ العشق في حب الله تعالى

س ٣٢٠: ما حكم استعمال لفظ العشق في حب الله تعالى؟

الجواب: بعض الصوفية والأوائل منهم من توسعوا في الألفاظ وجعلوها رموزاً وإشارات لمعانٍ يريدونها ولمصطلح خاص لهم؛ حتى توسع بعضهم في استعمال ألفاظ منكرة ظاهرها الكفر، واعتذار ابن جرير عنهم محمول على حال الأولين الذين سبقوا وقته رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، وذكر مثل قولهم: (رأيت الله) يقول أو بعضهم يقول: رأيت الله. ويقصد بها الأوائل الرؤية العلمية. وهذا جهله من بعدهم، فجعلوا رؤية الله تعالى البصرية ممكنة، فمنهم من قال: إنه كشفت عنه الحُجب؛ حتى أصبح يرى الله عياناً... إلى آخر ما هو مخالف للشرع، وعندهم ألفاظ كثيرة أحدثوها، ولا يجوز أن تحمل على اصطلاح خاص، ومنها ما يجوز أن تحمل على اصطلاح خاص، فصار الأمر إلى أن ألفاظ الصوفية المحدثه - سواء في ذلك المتقدمون منهم والمتأخرون - على قسمين: منها ما يمكن حمله على معنى خاص، ومنها ما لا يمكن حمله. وما يمكن حمله على معنى خاص هو ما وضع فيه الاصطلاح، وصنف المؤلفون في اصطلاحات الصوفية كالقشيري والسلمي وغيرهما، ومنها ما ليس لهم اصطلاح فيه إلا القول بالظاهر والباطن - والعياذ بالله -، حتى صار من ألفاظ بعض كبارهم ما هو كفر في نفسه، اعتذر أتباعهم عنهم بأن هذا من باب الاصطلاح الخاص، كاعتذار القاشاني لابن عربي وابن

الفارض وأشباه هؤلاء . والصواب أن ألفاظهم منها ما يحمل على اصطلاح خاص ، ومنها ما لا يجوز حمله من الألفاظ التي أحدثها الصوفية ، مثل : العشق ، وقال : لا يجوز أن يقول قائل : أنا أعشق الله ، أو الله معشوقي ، بل يكفي بما ورد في الكتاب والسنة من محبة الله ﷻ أو الخلة ، وهي أعظم درجات المحبة ، وسبب منع كلمة العشق في حق الله ﷻ : (أعشق الله ، معشوقي الله ، وما اشتق من ذلك) لأمرين :

الأول: عدم ورودها ، وهذا هو الذي علل به ؛ لأنها لم ترد في الكتاب والسنة ، فنقتصر على اللفظ الوارد ، والعشق نوع من أنواع المحبة ، لكن المحبة وردت ، والخلة وردت ، لكن العشق لم يرد ، وهذا يدل على عدم جواز استعماله .

والثاني: هو تعليل سبب المنع وسبب عدم الوجود في الكتاب ، وهو أن العشق فيه تعد ، وهو غير المحبة ؛ لأن العاشق يتعدى في عشقه على نفسه وعلى معشوقه ؛ فالعشق من درجات المحبة ، لكن فيه التعدي ؛ ولهذا كلمة عَشَقَ وعَشَقْتُ تدل على تعد ، حتى في اللغة فيما استعملت فيه ؛ ولهذا لا يجوز أن يقال : إن أحداً تعدى في حبه لله على نفسه ؛ إذ محبة الله حق ، وكذلك لا يجوز أن يتعدى على الرب في حبه له ؛ لأن حب الله حق ، لكن عشق العبد لربه هذا فيه تعدٍ ؛ لأن العاشق من غلبه هواه ، وغلبته محبته حتى جعلته يتصرف في عقله أو في علاقته بمحبوبه على غير ما يقتضيه الصواب ؛ لهذا منع لفظ العشق ، وكذلك لفظ التتيم لا يجوز في حق الله ؛ لأنه فيه تعدٍ ، أما الخلة هي أعلى مراتب المحبة ، وذكر شارح الطحاوية عشر مراتب للمحبة ، وذكر فيه ما يجوز وما لا يجوز . [شرح العقيدة الحموية].

الفرق بين الحلولية والاتحادية

س ٣٢١: ما الفرق بين الحلولية وأهل الاتحاد؟

الجواب: الحلولية شيء، والاتحادية شيء آخر، وقد يكون من الناس من يقول بالحلول والاتحاد جميعاً، وهم متشابهون، والفرق بينهما: أن أهل الاتحاد يقولون: إن هناك شيئين منفصلين اتحداً، فصاراً شيئاً واحداً، وإذا صار شيئاً واحداً، فإنه لا يقبل الانفصال، يعني اتحد هذا بهذا، فصار شيئاً واحداً وانتهى. أما الحلولية: فهو أن يحل شيء في شيء، وإذا حل فيه، صار يمثله، مثاله: الاتحاديون يقولون: اتحد اللاهوت بالناسوت، اللاهوت هو أقنوم الإله، والناسوت هو العنصر الإنسي، فإذا اتحد هذا بهذا، صار الناسوت إلهاً، مثلما قالوا عن عيسى عليه السلام.

الحلول أن يحل فيه لزمان، لظرف، لشيء، ثم ينفصل عنه، فهو حال، لكنه قد ينفصل عنه لسبب من الأسباب؛ ولهذا الحلولية والاتحادية يتشابهان والحلول: حلول عام، وحلول خاص عند أهله.

والاتحاد أيضاً: عندهم اتحاد عام، واتحاد خاص، والذين يقولون بالحلول العام هؤلاء أكثر، وهو الذي ينسب إليهم، ويؤدي كلامهم إليه من يقول: إن الله حالٌّ في كل مكان، أو حلول خاص، حلول خاص يعني في بعض المخلوقات، أما الاتحاد، فإنه في بعض الأزمنة والأمكنة بحسب الحال، دون اتحاد عام، وقد يكون عاماً عندهم. المقصود أن هؤلاء بينهم تشابه في ذلك، لكن الحقيقة منفصلة. [شرح مسائل الجاهلية].

كيفية معاملة الفرق المنحرفة

س ٣٢٢: وهذا سؤال لعلنا نختم به، يقول السائل من أستراليا: كيف نتعامل مع الفرق المنحرفة مثل الصوفية وغيرها؟

الجواب: أولاً: الواجب علينا أن نعلم أن الله ﷻ أمرنا بالاعتداء بنبية ﷺ في العلم والعمل والعبادة والسلوك، فكل طريقة خلاف طريقة النبي ﷺ وخلاف هديه وهدى الخلفاء الراشدين، فنعلم أنها خلاف السنة، وهي باطلة؛ لأن خير الهدي هدي من؟ هدي محمد ﷺ: «أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ يَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّهَا ضَلَالَةٌ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ، فَعَلَيْهِ بِسُنَّتِي، وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ»^(١) يعني اقض عليها بقوة.

إذا سألنا: الطريق المختلفة التي حدثت في الأمة، هل هذه كانت في زمن النبي ﷺ؟ يقول: لا...، لكن الحاجة داعية إليها. هل كانت في زمن الخلفاء الراشدين؟ لا...، ولكن الحاجة داعية لها.

إذا الشيء الذي لم يكن في عهد النبي ﷺ في العبادة والتعبد والسلوك والطريقة، ولم يكن في عهد الصحابة ﷺ، فهل هناك خير فيه؟ لا...؛ لأن خير الهدي هدي محمد ﷺ: «خَيْرُكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»^(٢).

(١) سبق تخريجه (ص ٣١٩).

(٢) أخرجه البخاري: (٢٦٥١)، ومسلم (٢٥٣٥) من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه.

فإذا الجواب للطرق المختلفة: أننا نقول للمسلمين: عليكم بالحرص على السنة وما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم، ما لم يكن يعملونه، فيترك.

الأمر الثاني: أن نناصح من عنده غلط، إذا كان هناك خطأ عند فئة، سواء كان المتصوفة، أو غيرهم، الأصل - كما ذكرنا - المحبة للمسلمين، وما دام أنهم عندهم اسم الإسلام، فلهم المحبة بقدرها، ولا بد من النصيحة لهم، وبذل السبيل لهم؛ كما نصحهم أهل العلم بالقول والعمل والرسائل والكتب وغير ذلك.

الأمر الثالث: أن نعلم أن الله ﷻ ابتلى الناس بعضهم ببعض: ﴿وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ﴾ [الأنعام: ٥٣]، هذه سنة الله ﷻ، وإلا فالجنة ولزوم الصراط وطريق النبي ﷺ ليس بالسهل، هذا ثمنه ثمن غال جداً، لكن الطريق واضحة، والحجة بيينة؛ ولذلك فإنه لا غرابة في وجود هذا الاختلاف، وهذه الفرق؛ لأن الله ﷻ يبتلي الأمة بمن يتحرى الحق، ومن لا يتحراه. [كيف يفكر المسلم].

حكم تسمية جماعة من المسلمين بالجماعة الإسلامية

س ٣٢٣: عند النظر إلى بعض الدول الإسلامية نجد أن الأحداث التي تصلنا عن طريق بعض الوسائل الإعلامية أن هناك من الجماعات الإسلامية من يتبنى منهج العنف، أو قصد العنف بالسلاح والتفجير، فهل صحيح أن هذه الأفعال تتبناها الجماعات الإسلامية، وإذا كان صحيحاً، فهل يصح

أن يُطلق على هذه الجماعات جماعة إسلامية؟

الجواب: الجماعة الإسلامية بحسب الاسم، هم يسمون أنفسهم: الجماعة الإسلامية، مثل ما في مصر وغيرها، أو الجبهة مثلاً في الجزائر، أو نحو ذلك. هذه أسماء لم يطلقها الناس عليهم، وإنما هم سموا أنفسهم بتلك الأسماء، وينظر في تلك الأفعال بحسب الأحكام الشرعية، هم عندهم مخالفت في فهم مسائل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والبحث معهم في الأمر والنهي، وأصوله الشرعية، وكلام أهل السنة فيه، والمصلحة والمفسدة، والقواعد المرعية في ذلك، والرجوع إلى الراسخين في العلم فيه. [شرح العقيدة الواسطية].

خطأ مقولة: جاهلية القرن العشرين

س ٣٢٤: بالنسبة لقولكم في الجاهلية بالنسبة للزمان مطلق وتعليقكم على عدم دقة القول بجاهلية القرن العشرين.

الجواب: أنا ما قلت: إنه قول غير دقيق، أنا قلت: إنه غلط من أصله، لا تحمل على أن معظم الناس اليوم في جاهلية، هذا أيضاً غلط آخر، الشيخ رحمته الله، الشيخ محمد في وقته الذي الجاهلية فيه أكثر من هذا الزمان قال: (ولا أقول: إن أكثر الناس على الشرك، وإن الناس ارتدوا إلا طائفة كذا، وكذا)، وهذا الذي نعتقده، بخلاف ما ينقل عن الدعوة في بعض الأمصار، أنهم يعتقدون أن من هم خلافهم مشركون، ويقول الشيخ رحمته الله: (فإنني لم أكفر إلا بما أجمع عليه، وأكثر الأمة - والحمد لله - ليس كذلك،

فقوله هنا: (ألا تحمل على أن معظم الناس اليوم في جاهلية)، هذا الكلام ليس بصحيح، قد يكون في بعضهم جاهلية، لكن (معظم الناس في جاهلية) هذا غير دقيق؛ لأن قوله: (في جاهلية) يعني ماذا؟ يعني جاهلية كاملة، يعني: الكفر، وهذا غلط؛ لأنه لو قال الأخ: (على أن معظم الناس اليوم عندهم خصال من الجاهلية)، لكان صحيحًا، أما أن يقال: إنهم في جاهلية اليوم، فهذا التعبير لا يستعمله أهل العلم. [شرح مسائل الجاهلية].

ليس كل أهل الجاهلية
يعلمون أنهم على باطل

س ٣٢٥: هل نقول: إن أهل الجاهلية الأولين في عهد الرسول ﷺ كانوا يعلمون أنهم على باطل؟

الجواب: هذا ليس بصحيح، أهل الجاهلية - كما يقول إمام الدعوة - ليس كفر من كفر منهم عن عناد واستكبار، بل بعضهم كفر عن تقليد (تقليد للأكابر)، بعضهم كفر لأجل عدم العلم، قال ﷺ: ﴿بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ الْحَقَّ فَهُمْ مُّعْرِضُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٤]، فلم يكونوا يعلمون أنهم على باطل؛ لذلك القلة منهم كانوا يعلمون، لكنهم كانوا مستكبرين، لكن الأكثرين كانوا لا يعلمون، بين لهم البيان العام، أنزل القرآن، دعا النبي ﷺ الناس، فمن صد، فهو كافر مشرك. [شرح مسائل الجاهلية].

س ٣٢٦: من الناس من يحتج لصحة طريقة أو جماعة بكثرة ذاكري مؤسس الجماعة بعد موته بالخير، ويقولون: إن هذا دليل صحة عمله

وعقيدته محتجين ب قوله : (وجبت وجبت)، فهل هذا الاعتداد سائغ؟

الجواب: إن ذلك غير سائغ؛ لأن أهل العلم بينوا معنى هذا الحديث، وهو قوله ﷺ: «أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ»، يعني به: صحابة رسول الله ﷺ، يعني به: الصحابة رضي الله عنهم، وذلك أنهم مرت عليهم جنازة، فأثنوا عليها شراً، ومرت جنازة أخرى، فأثنوا عليها خيراً، قال ﷺ في الأولى: (وَجَبَتْ)، وفي الثانية: (وَجَبَتْ)، قالوا: يا رسول الله، وما وجبت؟ قال: «مَنْ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَمَنْ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ»^(١)، وذلك أن الصحابة رضي الله عنهم لا يجمعون على ضلال، فهم أجمعوا على الثناء بأن هذه النفس وهذه الجنازة جنازة خيرة، وهم يعلمون أنهم لا يشنون إلا على صاحب دين وعلى صاحب إيمان، فكانت شهادتهم دالة على صحة عمل ذلك الفاعل، فإجماعهم حجة في هذا، والأخرى أثنوا عليها شراً، عرفوها بالشر، ولم يعرفوها بالخير؛ لأن صاحبها خرج عن الجماعة، فقال ﷺ: «وَهَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا، فَوَجَبَتْ لَهُ النَّارُ».

(١) أخرجه مسلم (٩٤٩) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ مَرَّ بِجَنَازَةٍ، فَأُثْنِي عَلَيْهَا خَيْرٌ، فَقَالَ نَبِي اللَّهِ ﷺ: «وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ». وَمَرَّ بِجَنَازَةٍ، فَأُثْنِي عَلَيْهَا شَرًّا، فَقَالَ نَبِي اللَّهِ ﷺ: «وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ». قَالَ عُمَرُ: فِدَى لَكَ أَبِي وَأُمِّي، مَرَّ بِجَنَازَةٍ، فَأُثْنِي عَلَيْهَا خَيْرٌ، فَقُلْتُ: «وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ». وَمَرَّ بِجَنَازَةٍ، فَأُثْنِي عَلَيْهَا شَرًّا، فَقُلْتُ: «وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ»؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَمَنْ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ».

إذا فهذا مقيد بالصحابة إلا إذا أجمعت الأمة على الشاء على معين ، فإنه يأخذ هذا الحكم ؛ كما هو اختيار عدد من أهل العلم ، منهم : الشيخ تقي الدين ابن تيمية رحمته الله ؛ لأنه ذكر هذه المسألة عند قول أصحاب العقائد : (ولا نشهد لمعين من أهل القبلة بجنة ولا بنار ، إلا من شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم) ، يعني : لا نسمي فلاناً في الجنة إلا إذا أتت النصوص بأنه في الجنة : أبو بكر رضي الله عنه في الجنة؟ نعم ، عمر رضي الله عنه في الجنة؟ نعم ، العشرة الذين بشرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالجنة في مجلس واحد يشهد لهم بالجنة ، عكاشة يشهد له بالجنة ، بلال يشهد له بالجنة ، وهكذا في كل من شهد له رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أجمع الصحابة رضي الله عنهم على الشهادة له بالجنة.

قال شيخ الإسلام رحمته الله : وكذلك من أجمعت الأمة على الشهادة له - كالإمام أحمد بن حنبل ، وكالشافعي ونحوهم - ، فإنه يشهد له بذلك ؛ لأن هذه الأمة هي الشاهدة في أرض الله.

إذا تقرر هذا ، فالذي ذكر من أنهم يحتجون أو يعتدون بما قيل عن - كما ذكر - أحد أو بعض مؤسسي الجماعات ، بأنه يثنى عليه خير في أنه على الحق ، هذا ليس بكلام علمي ولا دقيق ؛ لأن الكلام يصح لو كانت الأمة أجمعت على هدايته على قول شيخ الإسلام رحمته الله ، وإنما القاعدة عند أهل السنة : أنهم يرجون للمحسن ، ويخافون على المسيء ، فثناء الناس بشارة ، وليس دليلاً كافياً . [شرح مسائل الجاهلية].



حكم التشهير بأهل البدع المكفرة والتحذير منهم

س ٣٢٧: بالنسبة لأهل البدع غير المكفرة، هل يُشهر بهم ويحذر منهم ومن آرائهم؟

الجواب: إن هدي السلف الصالح أن أهل البدع - سواءً كانت بدعتهم مكفرة، أو كانت بدعتهم ليست مكفرة - أنهم يلزم أن يُبين للناس حالهم؛ لأجل ألا يتعدى ضررهم إلى الناس؛ لأنه ما من مبتدع إلا وسيمارس بدعته، إن لم يدع إليها قولاً، دعا إليها فعلاً، وهذا يتعين أن يُحمى الدين من هؤلاء؛ لأن حماية الدين وحراسة الملة أصل من أصول الإسلام، وواجب من واجباته العظام على هذه الأمة، فلا بد أن تبقى في هذه الأمة طائفة تحرس هذا الدين من بدع المبتدعين - سواءً كانت بدعاً مكفرة، أو كانت بدعهم غير مكفرة -؛ لأن حماية الدين أغلى من حماية ورعاية الأشخاص، ومهما كان مقامهم في العلم، مقامهم في السلوك، ونحو ذلك، فالسلف ما زالوا ينكرون في وقتهم على من كان معروفاً بالصلاح، أنكر الإمام أحمد على الحارس المحاسبي، أنكر الإمام أحمد على طائفة، بل أنكر الأئمة على الواقفة في مسألة خلق القرآن، مع ما حصل في تلك الأزمنة من المحنة العظيمة.

فإذاً هدي السلف الإنكار على أهل البدع، لكن هذا متوقف على شيء، وهو أن يثبت وصف البدعة لمن يُنكر عليه، فإذا ثبت وصف البدعة على من

ينكر عليه بوصف أهل العلم الراسخين العارفين بالبدع بوصفهم بذلك، فإنه يُنكر عليه، لا تكون مسألة البدع والابتداع محل اجتهادات: فلان من الشباب يرى أن هذه بدعة، والآخر لا يرى، إذا اختلفنا في هذه المسألة من جنس المسائل الأخرى؛ الرجوع فيها إلى أهل العلم: هل هذه بدعة أم لا؟ فإن من الناس من يُكفر بما ليس بمكفر، ومنهم من يُبدع بما ليس بمبدع، وهكذا...، فيجب أن يُثبت العرش أولاً، مثلما يقول القائل: أثبت العرش، ثم أناقش، أولاً يثبت أنها بدعة بإثبات أهل العلم لها، ثم بعد ذلك يُنكر على أصحابها إنكار أهل البدع، هناك مقولة انتشرت، ألا وهي: أنه لا يُنكر إلا على أهل البدع المكفرة، وهذه المقولة خطأ ومخالفة لهدي سلف هذه الأمة من أصله.

الجماعات الخاصة

س ٣٢٨: ما الأدلة التي يقوم عليها تكوين الجماعات الخاصة، ثم إذا قامت جماعة تركز على تقصير معين في الأمة، فهل ينطبق عليهم اسم الجماعة الخاصة؟ وهل يصح أن نقول: إن الجماعات يكمل بعضها عمل بعض؟

الجواب: أولاً: في دولة الإسلام (يعني: في الدولة الإسلامية) لا يجوز أن تقوم جماعة سرية، كأصل عند أهل السنة لا يجوز أن تقوم جماعة سرية لها أهداف خاصة سرية؛ لأن هذا فيه افتئات على إمام الحق.

من جهة أخرى، فإن أهل السنة والجماعة يقرون بالجماعة، بمعنى

التجمع، تجمع للدعوة، للخير، للأمر والنهي، للهدى والصلاح، تجمع مشروع يكون فيه تطاوع، وليس فيه طاعة، ويكون فيه ائتلاف، ولا يكون فيه أمر ونهي، يكون فيه نظام، وليس فيه تنظيم، وهذه هي أصول دعوة كل من تجمع من أهل السنة والجماعة في قديم الزمان وفي حديثه.

شيخ الإسلام ابن تيمية يتكلم عن الجماعة في كثير من المواضع، ويعني بها التجمع المشروع، ألا وهو ما كان أصحابه بينهم يتطوعون، وهذا هو الذي جاء في النص.

فإن النبي ﷺ لما أرسل معاذًا وصاحبه إلى اليمن قال: «يَسْرًا وَلَا تُعَسِّرَا، وَبَشْرًا وَلَا تُنْفِرَا، وَتَطَاوَعًا وَلَا تَخْتَلِفَا»^(١) فكان هذا أصلًا لكل من اجتمعوا على الدعوة أن يكون بينهم تطاوع.

أما الطاعة، بمعنى أن يكون التابع مطيعًا لمن فوقه، طاعة المأمور للأمر، فهذا لا يجوز في دولة الإسلام؛ لأن هذه طاعة خاصة لم تأت النصوص بها، وإنما جاءت النصوص بالطاعة في السفر لأجل الحاجة إلى ذلك، أما في الحضر والإقامة، فإذا كان ولي الأمر الشرعي المسلم قائمًا موجودًا، والبيعة له منعقدة، فلا يجوز أن يكون ثم طاعة مستقلة في الحضر دون طاعته، لكن يكون هناك تطاوع، كذلك من جهة التنظيم؛ لأن بعض الجماعات تتجمع على تنظيم، وهؤلاء - كما رأيت في بعض مؤلفاتهم - يستدلون بمقالات لشيخ الإسلام ابن تيمية وغيره من أهل العلم، وهم لم يفهموا.

(١) أخرجه البخاري (٣٠٣٨)، ومسلم (١٧٣٣) من حديث سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ جَدِّهِ.

فإن شيخ الإسلام رحمته الله ذكر النظام، يعني ما يُعنى به النظام، ولم يذكر التنظيم؛ لأن التنظيم هذا حادث، تنظيم بمعنى تكوين رأس للحزب يطاع ومن تحته، تُبلغ لهم الأشياء، كما يحصل من طاعة الإمام، هذا لا شك أنه لا يجوز، ولا يدل عليه كلام شيخ الإسلام ابن تيمية، ولا على غيره. إذاً فتحقيق القول في هذه المسألة - وهي تكوين الجماعة الخاصة - أنه يجوز أن تُكوّن جماعة، بمعنى التجمع على الخير والهدى، نجتمع اثنين ثلاثة، أربعة، عشرة، نتواصى، نتأخى، نقرأ، ننصح، نذهب إلى فلان، ندعو، ونحو ذلك، لكن بيننا تطاوع، وليس بيننا طاعة، بيننا نظام، وليس عندنا تنظيم. هذه هي أصول الدعوة الناجحة، وما عداها، فهي دعوات تشابه دعوات الخارجين عن مسمى الإسلام. [شرح مسائل الجاهلية].

السائل: إذا كانت الدولة غير إسلامية؟

الجواب: هذا محل اجتهاد، إذا كانت غير إسلامية يجوز أن يقوم ذلك، لكن ليس على شكل حزبي، يجوز أن يقوم تجمع فيه أمر ونهي ونحو ذلك فيما بينهم، ولكن ليس على شكل الحزب، كالمعروف عند الأحزاب الشيوعية ونحوها.

على كل حال في غير دولة الإسلام محل اجتهاد؛ لأنه يختلف بحسب الدولة والوضع فيها، فهو محل اجتهاد؛ ما يطلق القول فيها. [شرح مسائل الجاهلية].

س ٣٢٩: يقدر بعض طلبة العلم في بعض الجماعات بالنظر إلى أخطاء

أتباعها، لا بالنظر إلى مناهجها، هل هذا من الإنصاف؟

الجواب: إن هذا من جنس فعل أهل الجاهلية، إذا كان يُقدح في جماعة ما أو في فئة ما بفعل بعض الأتباع، دون النظر في المنهج، دون النظر فيما هم عليه، هذا من جنس فعل أهل الجاهلية، لاشك أن هذا مذموم، والواجب النظر في الأصل، في المنهاج، في المناهج، فإذا كانت صواباً، كان من اتباع تلك المناهج، وخالف فيها، يكون هو المخطئ، وإن كانت تلك خطأً، كان التابع والمتبوع على غير الهدى. [شرح مسائل الجاهلية].

س ٣٣٠: هل تعدد الجماعات مثل تعدد الآراء في المسألة الفقهية

الواحدة؟

الجواب: إذا كان يقصد بالجماعات الجماعات الإسلامية التي ظهرت في هذا الزمن، فليس ذلك مثل تعدد الآراء في المسألة الواحدة؛ لأن تعدد الآراء في المسألة الفقهية الواحدة هذا إذا كان مورده الاجتهاد، فإن كل واحد من القائلين في المسألة الفقهية يُؤجر على اجتهاده فيما اجتهد فيه؛ لأن المسألة موردها الاجتهاد، كذلك في المسائل التي ينزع فيها المجتهد إلى دليل، هو مأجور؛ كما قال ﷺ: «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ، فَاجْتَهَدَ، ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ، فَاجْتَهَدَ، ثُمَّ أَخْطَأَ، فَلَهُ أَجْرٌ»^(١) يعني: أجر على اجتهاده والثاني له أجر على اجتهاده وأجر على إصابته الحق. وأما الجماعات الإسلامية الموجودة الآن، فهي تختلف في طريقتها، تختلف في أصولها، تختلف في مبادئها وأهدافها، . . . إلى آخر ذلك، والأصل الواجب على كل

(١) سبق تخريجه (ص ٣٨٣).

مسلم الذي يلزمه هو لزوم جماعة المسلمين قبل أن يحدث الافتراق؛ فإن الافتراق الحادث في الأمة لا يجوز إقراره ومعالجته بإحداث جماعات جديدة؛ فالواجب على المسلمين جميعاً لزوم الجماعة، قبل أن تفسد الجماعة، والجماعة التي هي على الحق لم يتركها الله ﷻ دون أن يبينها، ولم يتركها رسوله ﷺ لم يبينها، بل بينها الله ﷻ بقوله: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ تُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥]، المراد بالمؤمنين هنا الصحابة ﷺ؛ لأنهم هم المقصودون بذلك في وقت تنزل هذه الآية: ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ١١٥] يعني: صحابة رسول الله ﷺ، وبين ذلك لهم نبينا ﷺ بقوله: «افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، فواحدة في الجنة وسبعون في النار، وافترت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة، فأحدى وسبعون في النار وواحدة في الجنة، والذي نفس محمد بيده لتفترقن أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، فواحدة في الجنة واثنتان وسبعون في النار قيل: يا رسول الله، من هم قال: «الجماعة»^(١) وفي رواية أخرى قال: «هم الغزباء»، وفي رواية ثالثة قال: «ما أنا عليه وأصحابي»^(٢) إلى غير ذلك، وهذا يدل على أن الجماعة موجودة في زمن الصحابة ﷺ، وهي موجودة في زمن التابعين، وموجودة يحملها أئمة السلف وأئمة الإسلام امتثالاً لقول نبينا ﷺ: «لا تزال طائفة من أممي ظاهرين على الحق، لا يضربهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله وهم كذلك»^(٣)، فالواجب على كل مسلم يريد السلامة في دينه، ويريد أن يكون

(١) سبق تخريجه (ص ٣٠٨).

(٢) سبق تخريجه (ص ٣١٩).

(٣) سبق تخريجه (ص ٣٢١).

ممن وعده النبي ﷺ بأن يكون من الفرقة الواحدة التي لم تأخذ سبيل الثنتين والسبعين فرقة، أن يلزم أمر الجماعة قبل أن تفسد الجماعة، وهذا من أعظم مقاصد الدين العظيمة التي يمثلها العبد في قوله ﷺ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَٰلِكُمْ وَصَّانِكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣] فالعبد المؤمن يلزم هذه الطريقة، وكيف يلزمها؟ بتعلم هذه العقيدة المباركة؛ فإن دروس العقيدة والمحاورات في التوحيد والعقيدة هي التي تنقلك إلى الالتزام بطريقة الجماعة الأولى قبل أن تفسد الجماعة؛ لهذا ففتش أنت بنفسك، وستجد أن من خالف أمر الجماعة الأولى، وأحدث شعارات جديدة وأهدافاً وآراء، وكتب غير كتب السلف في هذه المسائل، ستجد أنه خالف شيئاً من أمور الاعتقاد ولا بد، فإذا خالف طريق الجماعة قبل أن تفسد الجماعة، وهذه مسألة مهمة فتعدد الجماعات ليس مثل تعدد الفقهاء، بل الواجب على جميع أمة الإسلام أن يعتصموا بحبل الله جميعاً ولا يفرقوا؛ امثالاً لقول الله ﷻ: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣]. أي لا تفرقوا في الأبدان، ولا تفرقوا أيضاً في الدين، بل التزموا بالقرآن الذي يدعو إلى الاجتماع على الحق. [شرح العقيدة الطحاوية].

س ٣٣١: لماذا ينكر بعض طلبة العلم على الجماعات الإسلامية التي لولاها لما حافظ كثير من المسلمين على هويته في غالب أقطار الدنيا؟

الجواب: أولاً: ملاحظة أن قوله: (الجماعات الإسلامية التي لولاها لما حافظ كثير من المسلمين) هذا فيه لفظ شركي؛ لأن قوله: (لولاها لما

هذا فيه نسبة نعمة الهداية إلى الجماعات، وهذا من باب إنكار النعم، والله ﷻ قال: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾ [النحل: ٨٣]. والذي يأخذ بالقلوب هو الله ﷻ: ﴿وَمَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ﴾ [الإسراء: ٩٧]. وقال ﷻ: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ﴾ [الأنعام: ١٢٥]، فلو أراد الله ﷻ هداية أحد هداه من دون جماعة ولا جماعات. ولو أراد إضلاله، لما نفعته الجماعات، لو اجتمعت جميعاً على ذلك، إنما هي أسباب، الجماعات تلك أسباب نفع الله ﷻ ببعضها في بعض الأمور التي عالجوها، لكن هل يعني أنهم نفعوا في بعض المجالات ألا يوجه إليه كلمة ألبتة؟ هذا ضيق في الأفق، وضيق في النظر إلى العمل الإسلامي، وضيق في النظر إلى الدعوة.

هم أصابوا في بعض، وأخطؤوا بعضاً، أصابوا بعضاً قليلاً، وأخطؤوا بعضاً كثيراً، وبعضهم أصابوا بعضاً كثيراً، وأخطؤوا بعضاً قليلاً، وهكذا والناس يتنوعون، لكن إما أن يكون، أو لا يكون، إما أن نرضى عن الجميع، وأن يكونوا أئمة وقممًا، أو لا يكونون شيئاً ألبتة؟ ليس كذلك، ونحن في هذه البلاد أنعم الله ﷻ علينا بدعوة، وهي دعوة الإمام المجدد المصلح محمد بن عبد الوهاب رحمته الله، وربى العلماء بعده الناس على هذه الدعوة، وأخلصوا قلوبهم لله تعالى، وربما منهم من حط منازلهم في الجنة، ونحن نتناقش في أمور فيها البعد عن تلك الدعوة - ولا حول ولا قوة إلا بالله - هذه الدعوة لو كانت في هذه البلاد، لو تبنيت - كما يقال -، أو لو أخذ بها في هذا البلاد، منذ وفدت الجماعات الإسلامية إلى هذه البلاد، لو أخذ بتلك الدعوة، لاختصرنا - فيما أحسب - ثلاثين سنة من الزمان،

لكن جاءت دعوات غريبة لم يعرفها أهل البلد، مخالفة للدعوة التي في هذه البلاد، ونبتت، ثم ربت، وهكذا تتوسع؛ حتى يرى أن تقبل، مع أن هذه البلاد فيها دعوة حق قامت فيها، وأصلحت، وأنتجت، فلماذا صرف عنها إلى دعوات أخرى، فالسؤال يوجه إلى من صرفوا الناس، أو أنشؤوا جماعات أخرى. [محاضرة الغناء والبناء].

حكم العلمانيين

س ٣٣٢: العلمانيون دخلوا تحت هذه المسألة، لكونهم تركوا الدين؟
 الجواب: أي مسألة؟ مسألة الملك؟ الشركة في الملك؟ لا، لأنهم ما قلنا: العلمانيين، أنا قلت: غلاة العلمانيين؛ لأن العلمانيين درجات مختلفة منهم الكفار، ومنهم من ليسوا كذلك، منهم الفساق، ومنهم الكفار، ومنهم غلاة العلمانيين، يعني الماديين الذين يعتقدون أنه قادر بالمادة، بالصناعات وبالقوة البشرية التي عندهم، بالقوة المادية، أنه قادر على أن يدبر الأمر، وأن يكون في وجه ما يسمونه الطبيعة، في وجه الكوارث، وفي وجه ما يحصل، وعنده القدرة لتدبير الأرض وفق ما يشاء، هذا اعتقاد أنه رب أو أنه مدبر، يعني هذا مصطلح أهل الغرب، نعم غلاة العلمانيين الذين هم الماديون. [شرح مسائل الجاهلية].



س ٣٣٣: هل يصح القول: إن العلمانيين يطلق عليهم منافقون؟

الجواب: الإطلاق صعب، إن رأيت منهم ما يخالف شرع الله، ويقدرح في دين الله، فنعم، وإلا مجرد الأسماء والانتسابات ما تحقق شيئاً، لا تحكم على الناس بالكفر، ولا بالنفاق إلا إذا أبدوا في كلامهم ما يدل على فساد معتقدهم بأمر لا تأويل لهم فيه؛ لأن الإنسان أحياناً قد يتأول...، لكن إذا أظهروا أموراً تخالف شرع الله، ليس لنا مجال تأويل، وإنما هي واضحة في أمرها، مجرد الاسم أو الكلمات ما ينفع، يعني ما يمكن أن أحكم على شخص بمجرد انتسابه لكذا، حتى يظهر لي منه ما يدل على فساد معتقده. ثم أيضاً الواجب على الجميع تقوى الله والتناصح. يا إخواني بعض الناس قد يكون عنده التباس، ولبس الحق عليه، وعاش في مجتمعات بعيدة عن الهدى، فالمسلم الذي عاش بين المسلمين يحمد الله على النعمة، لكن بعض أولئك عاشوا، نشؤوا، وتربوا، وتعلموا على غير أيدٍ إسلامية، فإذا حصل منهم ما حصل، ونبهوا، ووجهوا؛ لعل النصيحة والتوجيه تحدث عندهم خيراً، وإلا إذا بقينا نسمع، أو نتبادل الكلمات السيئة بين بعضنا البعض، لا ينفع شيء، لكن يجب على المسلم إذا علم من كاتب أو ناشر مقال أن ينصح له، ويراسله، ويستبين من حاله، فلعله كان مخطئاً، ومتصوراً خطأ، ولعل ذلك نشأ عن جهل وقلة علم وإدراك، فلا يقاس من عاش بين المسلمين بمن عاش في مجتمعات سيئة، وبيئة سيئة لا يسمع فيها إلا الباطل، تأثر بتلك التي عاش فيها، فمن المستحسن المناصحة والمراسلة والتوجيه؛ فلعل الله أن يفتح باب قلبه للخير. [محاضرة النفاق وخطره].

خلاف الظاهرية واعتباره

س ٣٣٤: هل يعتبر خلاف الظاهرية - رحمهم الله - في الفروع؟
الجواب: نعم، خلاف الظاهرية معتبر، ونتيجة ذلك أنه إذا خالف نقول:
 المسألة مجمع عليها؟ نقول: المسألة فيها خلاف، والظاهرية من علماء
 الأمة. [شرح مسائل الجاهلية].

بعض الحنابلة والتفويض

س ٣٣٥: معلوم أن الإمام أحمد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال في مذهب المفوضة: (إنه
 من شر المذاهب)، ومع ذلك وجد في كتب بعض أصحاب مذهبه بعض
 التفويض؛ كما في كتاب المرداوي في شرح لامية شيخ الإسلام، وفي لمعة
 الاعتقاد، فهل هناك فرق بين ما يقصد الإمام أحمد، وما وقع فيه بعض
 أتباعه أم لا؟ نرجو بسط القول في ذلك.

الجواب: مذهب المفوضة مذهب كبير، والذين قالوا بالتفويض كثرة
 جدًّا، وليسوا بالقليل، سواء من المتقدمين، يعني: في عهد الإمام أحمد
 وما قبله إلى زماننا هذا، ثم رسالة طبعت مؤخرًا بعنوان: (التفويض) فيها
 تفصيل الكلام على المذهب، بما لا يمكن أن يقال في هذا الموضوع ما
 يستحقه المقام، أو تستحقه المسألة، لكن الذي ينبغي أن تعلمه أن التفويض
 قسمان:

والذي ورد عن السلف فيمن قال منهم: إنهم يفوضون، أو نفوض هذا، أو نكل علمه إلى قائله، أو نحو ذلك مما يفهم منه التفويض، فيراد به تفويض الكيفية؛ لأن الكيفية من التأويل الذي لا يعلمه إلا الله ﷻ؛ كما قال ﷻ: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلَهُ يَقُولُ الَّذِي نَسُوهُ مِنْ قَبْلُ﴾ [الأعراف: ٥٣]، الآية في الأعراف، وكذلك قوله: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧] عند الوقف على لفظ الجلالة. يدخل في التأويل ما تؤول إليه حقائق الأخبار، ومنها: العلم بالكيفيات، فلا شك أن أحدا لا يعلم كيفية اتصاف الرب ﷻ بصفاته ولا كيفية الغيبات على حقيقتها التي خلقها الله ﷻ عليها؛ لأن هذا من علم الغيب الذي اختص الله ﷻ به نفسه العلية جل جلاله وتقدسست أسماؤه، فهذا النوع الأول: تفويض الكيفية، فهذا يؤمن به، فنفوض كيفية الأمور الغيبية، ومن ذلك صفات الرب ﷻ، ونعوت جلاله ومعاني أسمائه، وما يتصل بذلك من أمور الغيب نفوض كفيثها إلى ربنا ﷻ.

القسم الثاني من التفويض: تفويض المعنى، يعني: يقول: أنا

أفوض العلم بالمعنى، أفوض المعنى، ما أدري ما معنى الرحمن الرحيم، ما أعرف ما معنى الرحمة. ﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ﴾ لا أعلم معنى استوى، أفوض معناها إلى الله، فالاستواء ربما يكون معناه القهر، ربما يكون معناه العلو، ربما يكون معناه الرحمة، ربما يكون أي معنى. فيفوضون المعنى، فيقولون: لا نعلم معاني الغيبات، ولا أحد يعلمها؛ ولهذا المتممون إلى هذا المذهب قلة، (يعني: تفويض المعنى) قلة من المتقدمين، يعني في القرن الثاني والثالث، وشاع عند طائفة من المتأخرين بسبب أنه قول للأشاعرة، وقد نظموا في عقائدهم بقول القائل في جوهره التوحيد:

وكل نص أوهم التشبيه أوله أو فوض ورم تنزيها
فمذهب الأشاعرة لهم في الصفات قولان:

الأول - وهو الراجح عندهم والأقوى - : أن تؤول الصفات التي تتعارض مع الصفات السبع التي أثبتوها، تتعارض مع العقل.

الثاني - وهو صحيح عندهم، لكنه ليس بقول أهل العلم والحكمة - : هو تفويض المعنى، وهذا التفويض (تفويض المعنى) حيث يقول: لا نعلم معنى الصفة، هذا موجود عند الأشاعرة (أبي الحسن الأشعري) إلى وقتنا الحاضر، وهو أيضًا الذي راج على جملة من الحنابلة في كتبهم، حيث ظنوا أن ذم الإمام أحمد لمن فوض أنه تفويض الإثبات في أصله، يعني: يقول: لا ندري، نثبت. أو لا ندري، الصفة موجودة، أو ليست موجودة، أو نفى الصفة من أصلها، وفهموا أيضًا من - قوله قول الإمام أحمد، وقول الشافعي، ونحو ذلك - : لا كيف، ولا معنى، يعني: في الصفات، مثلما ساقها صاحب اللمعة، فهموا منه أنه التفويض، وفهموا أيضًا من قول الشافعي: (آمنت بالله، وبما جاء عن الله، على مراد الله، وآمنت برسول الله، وبما جاء عن رسول الله، على مراد رسول الله)^(١) أنه التفويض، هذا التفويض في الحقيقة تفويض المعنى، هو الذي قال فيه شيخ الإسلام ابن تيمية، وقال فيه غيره أيضًا: (إن التفويض هو شر المذاهب)؛ وذلك لأن تفويض المعنى يرجع إلى عدم العلم به؛ ولهذا صنفه ابن تيمية في أول درء التعارض إلى أن من فوض، فهو من أهل التجهيل، يعني: الذين

(١) انظر: لمعة الاعتقاد (١/١٠).

يقولون: إنه لا يوجد أحد يعلم معنى الصفات، ما يوجد أحد من الصحابة يعلم، هذه المعاني مجهولة، حتى إن بعضهم يقول: حتى النبي ﷺ لا يعلم هذه المعاني، إنما هو إثبات ألفاظ دون معاني لها، فنفوض المعنى؛ لأنه لا معنى معقول من هذه الصفات، ولا شك أن مذهب المفوضة هو شر المذاهب؛ لأنه يقتضي تجهيل الصحابة ﷺ، بل يقتضي أن في القرآن كلامًا وآيات كثيرة لا أحد يعلم معناها، ومعلوم أن أكثر القرآن في الغيبات ولهذا جاءت أول آية في القرآن في امتداح الذين يؤمنون بالغيب في سورة البقرة: ﴿الْعَرَبُ ۝ ذَٰلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ۝ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ [البقرة: ١-٣] والإيمان بالغيب يقتضي الإيمان بالكمالات، والله ﷻ أعلم بها، والإيمان بمعاني ما دلنا ربنا ﷻ به على الغيب، نؤمن بها على ظاهرها (يعني: على ما دلت عليه لغة العرب) نعم، معلوم أن المعاني في الشيء الواحد تتفاوت، فمثلاً إذا أخذت السمع، إذا أخذت البصر، إذا أخذت القوة، خذ القوة مثلاً والقدرة: الكائن الضعيف النملة لها قوة، ولها قدرة، ولها نطق، ولها سمع، ولها بصر؛ فأصل القوة موجود فيها، يعني: إن معنى القوة موجود فيها، ما هو أعلى منها في الخلقة، مثلاً: الهرة موجود عندها قوة، لاشك موجود عندها بصر، موجود عندها سمع، موجود عندها قدرة على أشياء، خذ الأعلى منها إلى أن تصل للإنسان، إلى أن تصل من الحيوانات إلى ما هو من جهة القوة والقدرة أقوى من الإنسان، يعني بذاته من جهة الحيوانات المفترسة كالأسد، ونحو ذلك. إذاً القوة قدر مشترك، القدرة قدر مشترك، لكن نقول لك: إنه ما دام أنها في النملة مختلفة عن الإنسان، نقول: لا، فالإنسان ماله قوة؛ لأن قوة النملة

هذه . هذا تحديد للصفة ببعض أفرادها ، ببعض من يتصف بها ، وهذا جناية على المعنى ، جناية على المعنى الكلي ؛ لأن اللغة العربية كليّات ، فيها كليّات المعاني ، أما الذي يوجد في الخارج فيه الذوات . نعم ، نقول : جدار ، جبل ، يد ، أشياء ، هذه تتصورها ، لكن من جهة المعاني تتصور هذا المعنى بالإضافة إلى من اتصف به ؛ ولهذا شيخ الإسلام انتبه لقوة هذا المعنى في الرد على المبتدعة (يعني : الصفاتية ، والجهمية وغيرهم) فقرره في كتابه التدمرية - كما تعلمون - . إذا فتفويض المعنى ، المعنى أصلاً متفاوت ، فإذا فوضنا المعنى ، معناها : أنا لا نعلم أي قدر من هذا المعنى ، وهذا لا شك أنه نفي وجهالة لجميع دلالات النصوص على الأمور الغيبية . وهذا باطل ؛ لأن القرآن حجة ، وجعله الله ﷻ دالاً على ما يجب له ﷻ ، وما يتصف به ربنا ﷻ من نعوت : الجلال ، والجمال ، والكمال ، ويحتاج إلى مزيد بسط ، لكن يمكن أن ترجعوا إليه في مظانّه .

بعض العلماء ظن أن مذهب شيخ الإسلام ابن تيمية والسلف هو التفويض ؛ حتى إنهم ينقلون كلام شيخ الإسلام ، ويحملونه على التفويض مثل : السفاريني ، ومثل : مرعي بن يوسف في أفاويل الثقات ، وجماعة من المتأخرين ينقلون كلام شيخ الإسلام ، وفهموا أن مذهب الإمام أحمد ومذهب شيخ الإسلام ومذهب السلف - الذي هو أسلم - أن التفويض هذا ليس بصحيح ، إذا كان المقصود تفويض المعنى ، بحيث إنه لا نعلم معنى استوى . لا نعلم معنى ﴿وَهُوَ أَعْلَى الْعَظِيمِ﴾ [الشورى : ٤] ما معنى العلي ؟ نقول : لا نعلم معناها ، ما نعرف العلو ، ما نعرف هنا العلي ، قد يكون بمعنى الرحيم ، قد يكون بمعنى القدير . وهذا تجهيل وجهالة ، بل ربما آل إلى طعن في القرآن . [شرح العقيدة الطحاوية].

حكم المبتدع وعلاقته بأهل القبلة

س ٣٣٦: أشكلت عليّ مسألة، وهي أن كل من انتسب إلى القبلة من أهل الأهواء والبدع وغيرهم ينتسبون إلى الإسلام، ومن قال: إن المجتمعات مجتمعات جاهلية، فكيف يكون الإيضاح لهذا الأمر؟

الجواب: الأول: ذكرناه، وقررناه لك فيما سبق: أن من كان منتسباً إلى القبلة في الصلاة إليها من أهل التوحيد، فهو من أهل القبلة، وإذا عرض له هوى أو بدعة، فإن البدع درجات والأهواء أيضاً درجات، فلا نخرجه من الإسلام لبدعة فيه - يعني: لمجرد بدعة فيه -، أو بكل بدعة فيه، ولا تخرجه من الإسلام بمجرد الهوى الذي يكون في هذه الأمة، بل لا بد أن يكون الهوى مكفراً، أو أن تكون البدعة مغلظة مكفرة، أما من قال: مجتمعات المسلمين اليوم مجتمعات جاهلية. فهذا باطل؛ لأن الجاهلية في النصوص هي اسم لفترة زمنية مضت؛ قال ﷺ: ﴿وَلَا تَبْرَحَنَّ تَبْرَجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ [الأحزاب: ٣٣]، وقال ﷺ: ﴿أَفْحَكُمُ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْعُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُؤْفِكُونَ﴾ [المائدة: ٥٠]. وهذه الجاهلية تكون في العقيدة، في العبادة، تكون في الأحوال الاجتماعية، وتكون في الأخلاق، تكون في الآداب.

فهي من جهة الزمان انقضى زمانها ببعثة محمد ﷺ، وأما من جهة المكان، فإن الجاهلية اسم يتبع صفة الجهل، والجهل يتنوع، والجهل العام ارتفع ببعثة محمد ﷺ؛ لهذا قال ﷺ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ»^(١)، ووجود هذه الطائفة على الحق حتى قيام الساعة يمنع رجوع

(١) سبق تخريجه (ص ٣٢١).

الجهل العام ورجوع الجاهلية العامة.

فإذا الجاهلية العامة في الأمكنة ذهبت، جاهلية الزمان ذهبت، بقي نوع آخر من الجاهلية، وهو جاهلية الصفات، فمن أشبه أهل الجاهلية في صفة، فهو مشارك لهم في هذه الصفة؛ كما قال ﷺ لأبي ذر لما عير رجلاً بأمه، فقال له ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ»^(١) يعني: فيك خصلة من خصال أهل الجاهلية.

وخصال الجاهلية متنوعة كثيرة، دل عليها القرآن والسنة، يعني: خالف فيه رسول الله ﷺ أهل الجاهلية، وألف في هذا إمام هذه الدعوة الكتاب المشهور: (مسائل الجاهلية) التي خالف فيها رسول الله ﷺ أهل الجاهلية. فتلك المسائل منها ما هو مكفر؛ كعبادة غير الله، منها ما هو في الاعتقادات ومنها ما هو في المسائل العملية، ومنها ما هو في الاجتماعيات، ومنها ما هو في الأقوال... إلى آخره. فالجاهلية - جاهلية الصفات - هذه باقية، وقد صح عنه ﷺ أنه قال: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَأْخُذَ أُمَّتِي بِأَخْذِ الْقُرُونِ قَبْلَهَا، شَبْرًا بِشَبْرٍ وَدِرَاعًا بِدِرَاعٍ»، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَفَارِسَ وَالرُّومِ، فَقَالَ: «وَمِنَ النَّاسِ إِلَّا أَوْلَيْكَ؟»^(٢) فارس والروم خصالهم من خصال الجاهلية، بل خصالهم خصال جاهلية في الاعتقاد، وفي الأقوال، وفي الأعمال، فدل على أن خصال الجاهلية تكون في هذه الأمة.

فإذا وصف مكان، وصف الأرض بأنها صارت إلى جاهلية هذا باطل،

(١) سبق تخريجه (ص ٣٥٤).

(٢) أخرجه البخاري (٧٣١٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

ومناقض لحكم النبي ﷺ، بل وحكم الله ﷻ في قوله: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَىٰ الدِّينِ كُلِّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا ۝﴾ [الفتح: ٢٨]، فظهر دين محمد ﷺ على كل دين، وظهرت ملته على كل ملة، وظهر هديه على كل هدي، والحمد لله على ذلك؛ كما قال ﷻ: ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾ [الشرح: ٤]، فرفع ذكر محمد ﷺ فوق ذكر غيره، فصار هو المقدم ﷺ في الاتباع، وفي الهدى في أكثر الأرض، ولله الحمد. كذلك جاهلية الزمان، لا يوجد زمان يكون الزمان زمان جاهلية؛ لأن زمن الجاهلية انتهى ببعثة محمد، فلا يقال - مثلاً - : هذا القرن قرن جاهلي، أهل هذا القرن في جاهلية، ونحو ذلك. بل لا تزال في أمة محمد ﷺ صنوف الخير، ولله الحمد على منته وتوفيقه. [شرح العقيدة الطحاوية].

اجتماع الإسلام والإيمان وافتراقهما

س ٣٣٧: ذكر ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ بِالْفَتْوَى أن الإسلام والإيمان إذا اجتمعا، افترقا، وإذا افترقا، اجتمعا، فهل هذا التقسيم كان معروفاً، مجمعاً عليه عند السلف؛ لأن الأحناف - فيما أعلم - يدخلون العمل في مسمى الإسلام؟

الجواب: الإسلام والإيمان، هل هما شيء واحد، أم هما أمران مختلفان؟ وهل إذا اجتمعا، افترقا، أم لا؟ هذه المسألة فيها خلاف كبير بين السلف. مسألة الإيمان والإسلام فيها خلاف: من قال: الإيمان والإسلام واحد، أو قال: هما شيئان مختلفان، أو قال: إذا اجتمعا، افترقا، وإذا افترقا، اجتمعا. فالكل من أقوال أهل السنة، الخلاف في هذه المسألة

لا يخرج القائل من السنة؛ فثم جمع قالوا: الإسلام هو الإيمان، واستدلوا عليه بقوله ﷺ: ﴿فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ (٣٥) ﴿فَمَا وَحَدَّثْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الذاريات: ٣٥-٣٦]. ومنهم من قال: لا، الإسلام شيء، والإيمان شيء مختلف تماماً عنه، ويستدلون عليها بقوله ﷺ: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمَّنَّا قُلْ لَمْ نُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤]، فجعل الإيمان شيئاً، وجعل الإسلام شيئاً آخر، وكذلك حديث جبريل ﷺ قال: «الإسلام كذا، والإيمان كذا»^(١).

والثالث - الذي هو التحقيق - : أن الإسلام لا بد له من إيمان حتى يصح، والإيمان لا بد له من إسلام حتى يصح، فليس ثم مسلم بلا أي قدر من الإيمان، وليس ثم مؤمن بلا أي قدر من الإسلام، بل لا بد هذا وهذا. والإسلام على كماله، والإيمان على كماله، قد يطلق الإسلام مع الإيمان، فيعنى بالإيمان: ما جاء في حديث جبريل؛ الأعمال الباطنة، يعني: الإيمان الباطن، والإسلام الظاهر، مثلما جاء في الحديث الذي روي في مسند الإمام أحمد؛ قال ﷺ: «الإِسْلَامُ عَلَانِيَةٌ، وَالْإِيمَانُ فِي الْقَلْبِ»^(٢)، فيجتمعان، فيكون هذا دلالة على حديث جبريل، تكون دلالته: الشهادتين والأركان العملية الأربع. والإيمان: التصديق الباطن مع العلم ويفترقان، فيكون الإسلام يدل على الإيمان، ويكون الإيمان يدل على الإسلام.

(١) سبق تخريجه (ص ٣٤٥).

(٢) أخرجه أحمد (٣/١٣٤)، وأبو يعلى (٥/٣٠١)، وابن أبي شيبة (٦/١٥٩)، والديلمي

(١/١١٥) من حديث أنس رضي الله عنه.

المسألة الخلاف فيها سائغ؛ يعني: من خالف فيها، فالخلاف منقول عن أئمة السنة، ولكن التحقيق هو ما ذكرنا. [شرح العقيدة الطحاوية].

المسح على الخفين ومخالفة أهل السنة للفرق فيه

س ٣٣٨: قول الطحاوي في مسألة المسح على الخفين؛ لأن هذه المسألة مما تواترت، أم المقصود هنا المخالفة لهذه الفرق؟ وهل إذا حدثت مسألة في هذا العصر يتخالف بها أهل البدع نذكرها في عقيدتنا؟
الجواب: لا، هو المقصود المخالفة، هناك مسائل كثيرة ثابتة بالتواتر والإجماع، ما أدخلوها في العقيدة.

س ٣٣٩: هل كل مخالفة نعدّها من مسائل العقيدة؟

الجواب: لا، قلت لك: التي فيها شعار؛ هناك مسائل صارت شعاراً، يعني: واحد تراه ما يمّسح على الخفين دائماً، يقول: لا، أنا لا أمّسح على الخفين، يؤخر الصلاة، يجمع الصلاة لكي ما يمّسح على الخفين، يؤخر صلاة يوم كامل؛ لأنه يقول: ما أقدر أمّسح، يعني المقصود منه الشعار، لا خصوص المسألة، يعني: مثلاً الآن الذي يأتي يصلي، وأمامه حصي يسجد عليه. هذا ماذا؟ هذا شعاره واضح، فأهل السنة يرون الصلاة على الأرض أو على ما بسط عليها، ليس بشرط أن يأخذوا من تراب مكة أو من تراب المدينة، فإذا المسألة في مسائل الشعار الذي تميزوا به، وطبعاً المرعى فيه ليس وقتنا الحاضر، المرعى فيه وقت التصنيف الأول؛

القرون الثلاثة الأولى هي التي كان فيها تقرير هذه المسائل ، الآن يمكن ما تلحظها كثيرًا في بعض المسائل.

س ٣٤٠: إذا كانت مسألة مستجدة؟

الجواب: نعم ، إذا كانت شعارًا تذكر ، إذا كانت شعارًا ، وأجمع أهل السنة عليها ، تذكر ، تعتبر مما تميزوا به . [شرح العقيدة الطحاوية].

الفرق بين مراعاة الاجتماع ونبذ والرد على المبتدعة

س ٣٤١: من المعلوم أن الاجتماع ونبذ الفرقة من أهم المقاصد الشرعية ، فما صفة الذين يجب علينا مراعاة هذا المقصد معهم؟ وذلك أن كثيرًا من المبتدعة كالشاعرة والرافضة وغيرهم لو أنكر عليهم مذهبهم ، حصلت الفرقة ، فهل يسكت عليهم مراعاة لذلك المقصد الكبير؟

الجواب: هذه مسألة كبيرة يضيق عنها المقام ، لكن المقصود أن الاجتماع - الاجتماع على الدين والدعوة - يكون إلى الدين الذي أمرنا الله ﷻ بالاجتماع عليه ، وهو : ما نزل به القرآن ، وصح عن النبي ﷺ ، وكان عليه السلف الصالح ﷺ ، هذا هو الدين ؛ كما قال ﷻ : ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمْنَا قُل لَّمْ تُوْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا ﴾ [الشورى: ١٣] الآية ، وكذلك قوله ﷻ : ﴿ وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾ [آل عمران: ١٠٣] ، وهكذا : ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ ﴾ [آل عمران: ١٠٥] ، والآيات في هذا المعنى كثيرة ، وأوضحت لكم هذا مرارًا ، فالدين الذي يجب الاجتماع عليه

هو الدين الذي كان عليه النبي ﷺ، وكان عليه صحابته رضي الله عنهم، وكان عليه السلف الصالح، وأما ما أحدثته الأمة من البدع في الاعتقاد، أو البدع في العمليات والعبادات، فهذا لا شك أنه ليس الدين الأول، هو شيء جديد، ولذلك صار فرقة وافتراقاً عما كانت عليه الجماعة الأولى؛ لهذا يجب أن يحافظ على ما كانت عليه الجماعة الأولى قبل أن تفسد وتحدث الفرقة والاختلاف، وهذا مما يجب الدعوة إليه، وتثبيته بتثبيت العقيدة في النفوس والدعوة إلى التوحيد، والالتزام بالعمل الصالح، ونبذ الخلاف في هذه المسائل بتأصيل الأصول الشرعية في ملازمة الدليل، وعدم الذهاب إلى العقلية.

من جهة ثانية: الاجتماع والائتلاف يكون بالاجتماع على من ولاة الله ﷻ أمر المسلمين، فهذا الاجتماع مقصود في الشريعة، أمر به الله ﷻ، وأمر به النبي ﷺ، وحض عليه، وأبدي فيه وأعاد؛ كما يقول إمام الدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب في مسائل الجاهلية: (حتى غدا عند كثيرين هذا الأصل كأنه لم يكن فيه شيء من حديث النبي ﷺ).

فالاجتماع نوعان: اجتماع في الدين، واجتماع على ولي الأمر، وعدم مخالفته، ولزوم طاعته في المعروف، فإذا أمر بمعصية، فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق. [شرح العقيدة الطحاوية].



حكم الاستماع للإذاعات التي تدعو إلى أديان الكفر

س ٣٤٢: هل يقاس على التوراة الاستماع إلى الإذاعات التي تتحدث عن دين النصارى وعقائدهم؟

الجواب: طبعًا، لاشك، بل تلك أخطر؛ لأن فيها دعاية، وفيها أسلوبٌ قد يكون مؤثرًا، فالاستماع لهم في بعض الإذاعات التي تنشر دينهم لاشك أن هذا أعظم في التأثير من قراءة التوراة المجردة؛ لأن هذه يصبغونها بدعاية وبألفاظ جميلة، وربما بأصوات حسنة، وتغري السامع، والواحد يجب عليه أن يحافظ على دينه، وسألت مرة بعض الصالحين من أهل العلم - وأهل العلم إن شاء الله جميعًا فيهم صلاح، وهو موجود حي، نسأل الله أن يثبتنا وإياه- وينفعنا وإياه، قلت له: كيف الحال؟ عسى الأمور - إن شاء الله - حسنة ومطمئنة. قال لي: الواحد ما يرتاح إلا أن يموت، وهذه كلمة ليست سهلة؛ فعلاً ما يرتاح المؤمن؛ لأنه يطمئن، لأنه في الحياة تقلب، الواحد يصبح مؤمناً، وقد يمسي غير ذلك، فالواحد ما يرتاح، ولا يطمئن إلا إذا جاءه الأجل، وهو ثابت. هذا الاطمئنان، هذا هو القلب الحي، أما القلب عرضة للتقلب والتنقل، واليوم أنت تعرف المغريات كثيرة والشهوات، والشبهات أكثر الآن؛ لأن الشهوات تأثيرها وقتي، لكن الآن الشبهات كثيرة: شبهات في أصل دين الإسلام، وشبهات من المسلمين فيما بينهم على التمسك بالهدي الصحيح وطريق الفرقة الناجية، وأمور كثيرة؛ فالواحد فعلاً

ما يطمئن حتى يلقي الله ﷻ وهو ثابت، وعسى الرب ﷻ أن يكرمنا وإياكم بعفوه ومنتته ورحمته؛ فنحن ضعفاء لفضله، ولو وكلنا إلى أعمالنا، أو إلى علمنا، أو إلى ما قدمنا، نهلك، لكن ما ثم إلا عفو الله ﷻ. اللهم، إنا نسألك العفو والعافية والمعافة الدائمة في الدنيا والآخرة؛ إنك سميع مجيب، والله المستعان. [شرح أصول الإيمان].

الحق قديم

س ٣٤٣: بعض الإخوة استشكل قول معاليكم في وصف الحق بأنه قديم، يريد إيضاحاً لهذه الكلمة.

الجواب: هذه قالها طائفة من السلف، ويعنون بها: أن الحق موجود في الكتاب والسنة، وعند السلف من الصحابة والتابعين، وعند أئمة الإسلام، فلا يمكن لأحد أن يأتي في زمن، ويقول: أنا وصلت إلى مسألة عرفت فيها الحق، مع أن المتقدمين وأئمة الإسلام لا يعرفونه؛ ولهذا قال الإمام أحمد ﷺ: إياك أن تتكلم في مسألة ليس لك فيها إمام. لماذا؟ لأن المسائل الشرعية الكبرى هذه موجودة، وما تفرقت الفرق، وظهرت الأهواء إلا لعدم تسليمهم لمن سبقهم بالإيمان، الخوارج ظهروا؛ لأنهم لم يسلموا للصحابة، والحق قديم مع الصحابة ﷺ. فهم نظروا في أن الحق ما ذهبوا إليه، فضلوا، والرافضة نظروا في أن الحق ليس مع السنة، وإنما معهم بما أحدثوا، وكذلك القدرية، وكذلك المعتزلة الجهمية، كل الفرق، غلاة الفرق يقولون: نحن أحدثنا هذه الأشياء لكذا. لكن الحق قديم، الحق ليس محدثاً، الحق لا يزال في الأمة. [محاضرة أسباب الثبات على الدين].

وجوب حماية التوحيد

مداخلة: يا شيخ، الله يحفظك! هناك مسألة: بعض الذين ينتسبون للشباب، بعض الإخوان الذين يسمون الواسطيين في مسألة العقيدة عندهم إضافات من السنة، ومن الحنابلة بشكل خاص، وكذا، نقول - يا شيخ الله يحفظك - : لو تقرر الرد عليهم فيما ترى، جزاك الله خيراً.

الشيخ: الأصل في الاعتقاد هو ما جاء في النص وفي الكتاب وفي السنة، هذا الأصل، التوسع في مسائل الاعتقاد كان للحاجة، ليس هو الأصل، هو للحاجة، للدفاع عن أعظم شيء في الملة، وهو توحيد الله ﷻ في ربوبيته، وألوهيته، وأسمائه وصفاته، فازدياد الكلام فيها، وتفصيله، والرد على أهل الكلام، وما أشبه ذلك؛ لأنهم أحدثوا، لذلك نذكر لكم في هذا كلمة علي رضي الله عنه: (العلم نقطة كثرها الجاهلون)^(١). فهو قليل، العقيدة ليست صعبة، بل هي سهلة، قريبة، لكن كثر التفصيل؛ لأجل كثرة المخالفات، فإذا صار لا حاجة للتفصيل، فالأصل أنك تقرر العقيدة الإجمالية بدليلها بدون تفاصيل. مثلاً: في مكان لا يحسن أن تقول فيه: وقالت الأشاعرة، وقالت المعتزلة، وذهب الكرامية في مسألة الكلام، وتجيء بتفاصيل فيه، ما له وجه إذا كان في مكان يستفيدون منه؛ لأنه ليس من العلم النافع المتعلق بكل أحد، وإنما هو نافع إذا كان في وجهه الشرعي: في الرد على الخصوم، في تعليمه لطلبة العلم؛ لكي يحملوا ذلك دفاعاً عن

(١) انظر: تاج العروس (١٥٣/٢٠)، وسبل السلام (٤/١٧٨).

التوحيد وحق الله ﷻ، أما للناس . . . مثلاً : واحد يلقي درسا في قناة فضائية، فيقول : قالت الفرقة الفلانية، و . . . هذا ما يصلح، إنما يذكر ما دل عليه النص، ولا يتجاوز؛ لأن الأصل عندنا : «أمروها كما جاءت»، «لا يتجاوز القرآن والحديث». هنا ستتجاوز لماذا؟ لأجل الحماية : حماية السنة، حماية التوحيد، حماية الملة، الرد على المخالف، بقاء الغيرة على التوحيد، وعلى السنة، وعلى أسماء الله ﷻ وصفاته - مسائل الإيمان، مسائل العقيدة جميعاً - من انتحال المنتحلين، وتأويل الجاهلين، وتحريف الضالين، فلا بد أن يبقى، لكن ليس معنى ذلك أن نتحدث به في كل مكان، أو واحد يعلمه عياله، تعلم عيالك - مثلاً - ما فيه صلاحهم، وهو ما جاء في الكتاب والسنة، الزائد يُعطى بقدره؛ لذلك في مكان ما نعطيهم زيادة، ما يحتاجون أصلاً زيادة، تعطيهم، قد تُحدث لهم فتنًا، لكن مع طلبه علم يحملون هذا العلم، وينافحون عنه، هذا واجب.

مداخلة : هم يقولون - الله يحفظك - : لأن كثيراً من الحنابلة زاد في كتب العقيدة : كابن بطة، وابن حامد، والبربهاري، وكان هذا للرد على المخالف، وما نحتاجه الآن يقول : نريد نوحده المسلمين الآن، ونجمعهم، وكذا، ولماذا نتكلم في الأشياء هذه، لماذا في دروس العلم نتكلم على المعتزلة؟ يمكن الواحد ما يقابل معتزلياً أبداً؟

الشيخ : لا، المعتزلة موجودون، المعتزلة كأصول وتفريعات موجودة، عندنا طوائف من المعتزلة موجودون، وموجودة عند الشيعة، وموجودة عند الإباضية، وموجودة عند الزيدية، وموجودة عند معتزلة الأشاعرة، موجودة، لما ترى في كتب الزيدية في العقائد اعتزالاً، لما ترى كتب

الإباضية أكثر مسائلها اعتزال، مع أنهم ضد المعتزلة، لكنهم أكثر مسائلهم اعتزال، الشيعة كذلك، فهم خليط، فبقاء فهم كلام المعتزلة، والرد عليه، وفهم كلام خصوم السنة، والرد عليه هذا يجب أن يبقى في الأمة، وأن يوضح بتفصيله؛ لأنه من أعظم الحماية لجناب التوحيد ولحق الله ﷻ. المبالغة التي حصلت؛ يعني: تفصيلات ابن حامد، وتفصيلات صاحب كتاب إثبات الصفات، تفصيلات أبي يعلى وغيرها ما نحتاجها، تفصيلات العضد، والساق، واللهوات، واللسان، هذه ما لها وجه، لكن هو في وقته أداه لهذا الأثر؛ لكي يكون فيه نكاية بالذين بالغوا في التأويل، يريد أن يبالغ في الإثبات، لكن هذا خلاف الصواب.

أنا مع الذين يقولون: لا تبالغ في ذلك، لكن الذين يقولون: وحدوا الأمة، وما يتعلق بهذا، هؤلاء يريدون ترك الدعوة للتوحيد أصلاً: هذا ضلال، أو لا تهتم به، أو لا تتكلم، اترك الأمور عامة في الكون، والحياة، والإنسان، وما أدري ماذا!!! فالمبالغة في غير محلها، غير واردة، والتساهل في غير محله أيضًا غير وارد، التوسط هو الصواب في ذلك، وهو طريقة أهل العلم. ترون العلماء الذين أدركناهم ومن آخرهم سماحة الشيخ عبد العزيز، إذا جاء يقرر العقيدة، ما يقرر بخلافيات ويردود ما ينفع الناس، وإذا جاء موطن الحاجة، لا، قرر، ورد على المخالف في توضيحه لطلبة علم في درس ونحو ذلك، هذا واجب. [مجلس ٨/ ١١/ ١٤٢٣هـ].

مداخلة: شيخ الإسلام هل ثبت عنه أنه قال عن الأشاعرة: إنهم أهل

السنة بالمعنى الخاص؟

الشيخ: ما أحفظ.

مداخلة: قال: إذا لم يوجد في بلد إلا هم والمعتزلة وكذا، وكذا، فهم أهل السنة في ذلك الوقت. هذا قصده، يمكن لعله أخذها من هذه الكلمة.

الشيخ: إي ما في شك، الأشاعرة أقرب الطوائف إلينا، ليس بيننا وبينهم مشكلات كبيرة. [مجلس ٨/١١/١٤٢٣هـ].

مداخلة: إن مما جعل التوحيد ينقص في قلوب العباد ويبدأ بالانقراض أمرين: الأول: تفسير لا إله إلا الله الخاطيء، والثاني: عدم التفريق بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان، وهذا يقول به الأشاعرة، أليس كذلك عفا الله عنك؟

الشيخ: الذي هو؟

مداخلة: أخطؤوا في تفسير لا إله إلا الله، ففتح على العباد باب الشرك، وأيضاً بالنسبة للتفريق بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان نتج عن هذا التفسير؟

الشيخ: نعم، لكن الكرامات نحن أوسع منهم، هم أضيق من أهل السنة والجماعة، يعني في الكرامات المعتزلة ينفونها جميعاً، الكرامات والمعجزات ينفونها جميعاً، الأشاعرة أخف منهم قليلاً، نحن أوسع، أما الصوفية حدث ولا حرج.

مداخلة: لكن هل التعبير أساسي الاعتراض أو أكبر مدخل على أهل التوحيد من هاتين الجهتين؟

الشيخ: يعني في توحيد العبادة؟ نعم صحيح.

مداخلة: تعرفون أحدًا قال بهذا يا شيخ؟

الشيخ: أما الأول، فمعروف كثيرًا، الذي هو سبب الانحراف في تفسير كلمة التوحيد، لكن الفرقان والكلام هذا يحتاج إلى مراجعة، ما أذكر، لا ليس غريبًا، الكلام ليس غريبًا. [مجلس ٨/ ١١/ ١٤٢٣هـ].

واجب المسلم تجاه الأزمات

س ٣٤٤: ما المنهجية في الأزمات والأحزاب التي تستغل الأزمات لدعوة الشباب، ما توجيهاتكم وأصولكم وضوابطكم التي تمنع من الانزلاق في التيارات الحزبية هذه؟

الشيخ: الذي عندنا لا جديد فيه - سبحان الله - ما عندي إلا أن الآن الشبه كما حصل في أزمة الخليج أو حرب تحرير الكويت. هذه هي نفسها تكررت بشكل أو بآخر، ولكنها مع تطوير لها؛ ولذلك ما قيل هناك هو يُقال الآن، ليس هناك جديد، يعني: من حيث المناهج، وما هو من حيث الاستعانة بالقوات، ولكن بحيث ما أثاره، يعني: استغلال الحدث الضخم لتحقيق أهداف، هذا موجود فيه، وأنا إن أعجب، فما أعجب إلا من أن يكون إسقاط العلماء هدفًا، هذا هو الذي ما له وجه، والآن الجميع يسعى إليه من هذه التيارات، من مصلحة من؟ ما هي من مصلحة إلا إبليس، مصلحة إبليس فقط. [مجلس ١٤/ ١١/ ١٤٢٣هـ].

س ٣٤٥: تصوير العالم الذي يتصدى للولادة أو يتكلم في مسائل معينة، هل طالب العلم ينقص قدره؛ لأن العامة يقدرونه أم أنه يظهر الحق،

ولا يتكلم في الشخص هذا أو العالم، أو يظهر الحق ويبين منزلة أهل العلم؟

الجواب: هو يبين منزلة أهل العلم، ولكن إذا كان عند هذا المعين أغلاط في منهجه في الإنكار يجب عليه أنه يبين للناس، هذا طريقته في الإنكار ليست شرعية، يعني تثبيط الناس، وتخذلهم عن ولي الأمر، هذا ليس من مصلحة الشريعة ولا الحكم ولا ائتلاف الناس؛ لأن النفرة وتباغض القلوب وتباعدهم عن الولاية هذا يؤدي إلى الفتن، يؤدي إلى القتال، يؤدي إلى التشتت.

السائل: هذا سوء الظن؟

الشيخ: هذا سوء الظن، وهو يؤدي إلى التشتت، ويؤدي إلى المقتلة يعني لا تجد بلدًا حصل فيها فرقة إلا لا بد أن تصير فيها فتن، لازم، يعني الفرقة إذا اشتدت، شحنت النفوس، فيحصل قتال، الله يحسن العاقبة.

حكم استعمال ألفاظ المبتدعة

س ٣٤٦: بعض الألفاظ قد تكون مستعملة عند المبتدعة الصوفية والأشاعرة وغيرهم، قد تكون واردة في الشرح على معنى آخر غير الذي اصطلحوا عليه، هل يقال: إنه ينبغي تجنب هذه الألفاظ، أو يقال: يؤتى بها، ويُبين معناها؟

الجواب: ليس دائمًا، هناك أشياء ظاهرة، يعني أول ما تُطلق يأتي على الذهن ما عند المبتدعة، هذه ينبغي التحفظ فيها، وهناك ألفاظ لا، لا أحد

يعلم أنها من كلام المبتدعة إلا طائفة من الناس والعلماء، فهذه استعمالها بما جاءت من نصوص هو الأصل، ولو كان استعمالها أولئك بمعنى آخر. [شرح التحفة العراقية].

حكم موالاته المبتدعة

س ٣٤٧: بالنسبة لهذه العبارة: (وإن كان كلاهما فيه بدعة وفرقة، أو كانوا مؤمنين، فيوالون بإيمانهم، ويُترك ما ليس من الإيمان من بدعة وفرقة) ما رأيكم فيها؟

الجواب: يعني: فيما يجتمع في الشخص أو في الطائفة، يعني: لا يُنظر إليه، يُحب ويوالى من جهة، ويُترك (يعني: يُتبرأ منه)، يعني يجتمع في حقه هذه القاعدة المعروفة، يجتمع في حقه الموالاته من جهة، والترك والمعاداة من جهة، إذا اجتمع في الإنسان، أو في الطائفة، أو في البلد، أو نحو ذلك، فيهم إيمان، وفيهم بدعة؛ فيوالون من جهة، ويتركون ويعادون من جهة، هذا له نتيجة، موالاتهم على الإيمان تعني ماذا؟ نصرتهم فيه، وإعانتهم عليه، وأمرهم فيه، والتعاون معهم عليه. والتبرؤ منهم أو معاداتهم في البدع وغير ذلك تعني: عدم الدخول معهم فيها، ونهيهم عنها، والإنكار عليهم فيها، ونحو ذلك.

الخارج هم الذين ما عندهم إلا شيئان: إما مؤمن وإما كافر، ما يعرفون كيف يتعاملون مع فاسق، أو مع مبتدع، بما يشمل هذا وهذا. وكذلك بعض أهل السنة يُغلظ جدًّا على المبتدع، بحيث إنه لا يحقق فيه معنى الموالاته

بقدر إيمانه، ويحس من يقرأ له أو من يسمع منه، أو نحو ذلك أنه لا حق للمبتدع أصلاً، بل يُبغض من كل جهة، ويُنكر عليه، هذا ليس بصحيح. يُنظر فيه إلى إيمانه، ينظر فيه إلى هذا، ويحب، ويُنظر فيه إلى بدعته، ويُترك، ويُتبرأ منه، ويُعادى، ويُنكر عليه، ويُحذر من أقواله، ونحو ذلك، وهذه لا بد فيها من حق وصبر.

أحياناً تدخل أيضاً مسائل تكون هوى نفس، وتدخل البدع فيها، تكون البدعة أو وجود البدعة يُنهي عنها، أو تُعظم البدعة؛ لأجل هوى النفس، وهذا عمل مردود على صاحبه - والعياذ بالله -، يجيء يتحمس، إلى آخره؛ لأجل هوى النفس، هو ما يرغب في الشخص الفلاني، يكرهه؛ ولذلك جعل الوسيلة للتشهير به والتحذير منه ما هو عليه من مخالفة الحق، هذه كلها من حظوظ النفس والأهواء، والسلامة من ذلك هي بالاستقامة على الحق والهدى، والإنسان المؤمن الذي يريد النجاة لا بد له أن يوطن نفسه على الصبر، حتى على مخالفة النفس وعدم الانتصار للهوى، ويوطن نفسه على أن يقول بالحق، ويتحري، وألا يعتدي، هذه تحتاج إلى دربة ومجاهدة. [شرح كتاب الاستقامة].

الفرق بين الجماعة والفرقة

س ٣٤٨: ما الفرق بين الجماعة والفرقة؟ وهل يدخل في حديث رسول الله ﷺ: «لَتَفْتَرَنَّ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، فَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ، وَثِنْتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ»^(١) هل تدخل فيها الجماعات الموجودة الآن، ومنها

(١) سبق تخريجه (ص ٣٠٨).

جماعة التبليغ وجماعة الإخوان المسلمين وغيرهم؟

الجواب: نقول: إن هناك فرقاً بين الجماعة والفرقة؛ فأصل الفرق ناتجة عن الخلاف في الدين، فسميت فرقة؛ لأنها اختلفت عن أهل السنة والجماعة، وخرجت عما دلَّ عليه الكتاب والسنة في أبواب الدين، فمن خالف في باب من أبواب الدين، صار - واحداً كان أو جماعة - فرقة؛ لأنه فرق، ويصدق عليه قول الله ﷻ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٥٩].

وأما إذا كان التجمع لا على أصل عقدي، وإنما هو لأجل دعوة ونحوها، فإنه لا يوصف ذلك التجمع - إذا لم يكن أصله عقدياً دينياً - لا يوصف بأنه فرقة؛ لأنه لم يقصد به الاجتماع على عقيدة، وإنما قصد به اجتماعاً لدعوة، ولكن أتت العقائد تبعاً، فيكون على هذا الحال بعض الجماعات الموجودة إذا كان تجمعها في الأصل ليس عقدياً، فلا تدخل في اسم الفرقة، وكل واحد منهم يعامل بحسب ما يعتقد، فإن كان يعتقد معتقداً الأشاعرة، فيقال: هو من فرقة الأشاعرة، وإن كان معتقداً المعتزلة، يقال: هذا من فرقة المعتزلة، وإن كان يعتقد معتقداً أهل السنة والجماعة، ولكنه ينتمي إلى بعض هذه الأحزاب، فيقال هذا خالف منهج أهل السنة والجماعة؛ حيث دخل في الحزبيات ونحوها، وهذا ليس عاماً على كل جماعة؛ فالجماعات تختلف، فالذي يظهر لي - والله أعلم - أن مثل جماعة الإخوان المسلمين لم تكن تجمعاً في أصله عقدياً؛ ولهذا لا يحكم عليها بأنها فرقة من الفرق الضالة، وإنما يقال: جماعة ضالة، مخالفة للهدى، مخالفة لمنهج أهل السنة والجماعة، ويحكم على كل فرد بحسب حاله، أما ما يجري من أمور

محدثة، ويوالون على ذلك، ويدعون الناس إلى بيعات صوفية، فهي داخلية في مسمى ذلك، بحسب ما يظهر من هذا التأصيل، لكن لا يعني أننا لا ندخل مثل جماعة الإخوان في الفرق أنه لا يحكم عليهم بحكم الفرق، فكوننا نعدها فرقة هذا شيء، وكوننا نحكم على أفرادهم، وعلى من رفع بعض أفكار الفرقة بحكم أهل الفرقة هذا شيء آخر، فيجب الإنكار عليهم كل بحسب نحلته وما يرفعه من أفكار الفرق التي يتبناها، هم ليس عندهم أصل عقدي يرجعون إليه، وإنما عندهم - كما تعلمون - ميوعة في العقيدة، كل بحسب حاله: في نجد لهم حال، وفي الشام لهم حال، وفي مصر لهم حال، وفي الهند لهم حال، يتشكلون بحسب الموقع الذي هم فيه، فيعامل أفرادهم بحسب ما هم عليه، وينكر عليهم مخالفة أهل السنة والجماعة في الإجمال، وأما عندهم من الفرق، فلا يظهر لي ذلك.

والذي يجب علينا أن نعلم أن قول النبي ﷺ: «افترقت اليهود على إحدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وافتترقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة، والذي نفسي بيده لتفترقن أمتي على ثلاث وسبعين فرقة واحدة في الجنة، واثنان وسبعون في النار، قيل: يا رسول الله، ومن هي؟، قال: الجماعة»^(١).

يجب أن نعلم أن هذا من أحاديث الوعيد، ولا يعني ذلك أن هذه الفرق مخلدة في النار، فهي متوعدة بالنار، وأما الفرق المخلدة في النار، فهي ليست داخلية في الثنتين والسبعين فرقة، من مثل فرقة الجهمية، ومن مثل الراضية الغلاة، ونحو ذلك، هؤلاء ليسوا داخلين أصلاً في الثنتين والسبعين

(١) سبق تخريجه (ص ٣١٩).

فرقة، أما من دخل في هذه الثنتين والسبعين فرقة، فهو متوعد بالنار، ولا يقتضي ذلك أن يحكم على الفرقة عامة بأنها خالدة في النار؛ لأننا إذا حكمنا عليها بأنها خالدة في النار، كان ذلك متفرعاً عن تكفيرها، والسلف لم يكفروا هذه الفرق بإجمال، لكن قد يكفر بعض من في هذه الفرق، بحسب حاله، فإذا بعضهم يقول: هذه فرق نارية، وهذا يوهم أن يكون المراد أنها فرق مخلدة في النار، وهذا لا يقتضيه الحديث؛ كما نبه على ذلك أئمة أهل السنة، والله أعلم. [محاضرة في المنهج].

الإخوان المسلمون

س ٣٤٩: ما الأصول التي تنبني عليها جماعة الإخوان المسلمين؟

الجواب: أما جماعة الإخوان المسلمين، فإن من أبرز مظاهر الدعوة عندهم: التكتم، والخفاء، والتلون، والتقرب إلى من يظنون أنه سينفعهم، وعدم إظهار حقيقة أمرهم؛ يعني: إنهم باطنية بنوع من أنواعها، وحقيقة الأمر يخفى، منهم من خالط بعض العلماء والمشايخ زماناً طويلاً، وهو لا يعرف حقيقتها، يظهر كلاماً، ويبطن غيره، لا يقول كل ما عنده، ومن مظاهر الجماعة وأصولها أنهم يغلقون عقول أتباعهم عن سماع القول الذي خالف منهجهم، ولهم في هذا الإغلاق طرق شتى متنوعة، منها إشغال وقت الشاب جميعاً من صبحه إلى ليله؛ حتى لا يسمع قولاً آخر، ومنها: أنهم يحذرون ممن ينقدهم، فإذا رأوا واحداً من الناس يعرف منهجهم وطريقتهم، وبدأ في نقدهم وفي تحذير الشباب من الانخراط في الحزبية البغيضة، أخذوا يحذرون منه بطرق شتى: تارة باتهامه، وتارة

بالكذب عليه، وتارة بقذفه في أمور هو منها براء، ويعلمون أن ذلك كذب، وتارة يقفون منه على غلط، فيشنعون به عليه، يضحمون ذلك؛ حتى يصدوا الناس عن اتباع الحق والهدى، وهم في ذلك شبيهون بالمشركين - يعني: في خصلة من خصالهم -؛ حيث كانوا ينادون على رسول الله ﷺ في المجامع بأن هذا صابئ، وأن هذا فيه كذا، وفيه كذا؛ حتى يصدوا الناس عن اتباعه.

أيضاً مما يميز الإخوان عن غيرهم أنهم لا يحترمون السنة، ولا يحبون أهلها، وإن كانوا في الجملة لا يظهرون ذلك، لكنهم في حقيقة الأمر لا يحبون السنة، ولا يدعون لأهلها، وقد جربنا ذلك في بعض من كان متميماً لهم، أو يخالط بعضهم، فتجد أنه لما بدأ يقرأ كتب السنة مثل: صحيح البخاري، أو الحضور عند بعض المشايخ في قراءة بعض الكتب، حذروا، وقالوا: هذا لا ينفعك، ماذا ينفعك صحيح البخاري؟! ماذا تنفعك هذه الأحاديث؟! انظر إلى العلماء هؤلاء ما حالهم؟ هل نفعوا المسلمين؟ المسلمون في كذا، وكذا، يعني: أنهم لا يقرون فيما بينهم بتدريس السنة، ولا محبة أهلها، فضلاً عن أصل الأصول، ألا وهو الاعتقاد بعامة.

من مظاهرهم أيضاً: أنهم يرومون الوصول إلى السلطة، وذلك بأنهم يتخذون من رؤوسهم أدوات يجعلونها تصل، وتارة تكون تلك الرؤوس ثقافية، وتارة تكون تلك الرؤوس تنظيمية، يعني: أنهم يبذلون أنفسهم، ويعينون بعضاً؛ حتى يصلوا بطريقة أو بأخرى إلى السلطة، وقد يكون مغفولاً عن ذلك، يعني: إلى سلطة جزئية؛ حتى ينفذوا من خلالها إلى التأثير، وهذا يتبعه أن يكون هناك تحزب، يعني: يقربون من هم في

الجماعة، وبيعدون من لم يكونوا في الجماعة، فيقال: فلان لا، ينبغي إبعاده، لا يُمكن، من هذا؟ لا يُمكن من التدريس. لماذا؟ لأن هذا عليه ملاحظات، ما هذه الملاحظات؟ ليس من الشباب، ليس من الإخوان، ونحو ذلك، يعني صار عندهم حب وبغض في الحزب، أو في الجماعة، وهذا كما جاء في حديث الحارث الأشعري أن النبي ﷺ قال: «وَمَنْ أَدْعَى دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ، فَإِنَّهُ مِنْ جُنَا جَهَنَّمَ»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ صَلَّى وَصَامَ، قَالَ: «وَإِنْ صَلَّى وَصَامَ، فَادْعُوا بِدَعْوَى اللَّهِ الَّذِي سَمَّاكُمْ الْمُسْلِمِينَ الْمُؤْمِنِينَ عِبَادَ اللَّهِ»^(١) حديث صحيح، وكذلك ما جاء في الحديث المعروف أنه ﷺ قال لمن انتخى بالمهاجرين، وللآخر الذي انتخى بالأنصار قال: «مَا بَالُ دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ»^(٢) مع أنهما اسمان شرعيان - المهاجري والأنصاري -، لكن لما كان هناك موالاتة ومعاداة عليهما، ونصرة في هذين الاسمين، وخرجت النصررة عن اسم الإسلام بعامية، صارت دعوى الجاهلية، ففهم من خلال الجاهلية شيء كثير؛ ولهذا ينبغي للشباب أن ينبهوا على هذا الأمر بالطريقة الحسنی المثلى؛ حتى يكون هناك اهتداء إلى طريق أهل السنة والجماعة وإلى منهج السلف الصالح؛ كما أمر الله ﷻ بقوله: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِّ لَهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ [النحل: ١٢٥].

أيضاً من مظاهرهم، بل مما يميزهم عن غيرهم: أن الغاية عندهم من

(١) أخرجه الترمذي (٢٨٦٣)، والنسائي في الكبرى (١١٣٤٩) من حديث الحارث

الأشعري رضي الله عنه.

(٢) سبق تخريجه (ص ٣٣٠).

الدعوة هو الوصول إلى الدولة، وهذا أمر ظاهر بين في منهج الإخوان، بل في دعوتهم، الغاية من دعوتهم هي الوصول إلى الدولة، أما أن ينجي الناس من عذاب الله ﷻ، وأن تبعث لهم الرحمة في هدايتهم إلى ما ينجيهم من عذاب القبر، ومن عذاب النار، وما يدخلهم الجنة، وما يقربهم إليها، فليس في ذلك عندهم كبير أمر، ولا كبير شأن، ولا يهتمون بذلك؛ لأن الغاية عندهم هي الإقامة - إقامة الدولة -؛ ولهذا يقولون: الكلام في الحكام يجمع الناس، والكلام في أخطاء الناس ومعاصيهم يفرق الناس، فابدلوا ما به تجتمع عليكم القلوب، وهذا لا شك أنه خطأ تأصيلي ونية فاسدة، فإن النبي ﷺ بين أن مسائل القبر ثلاث: يُسأل العبد عن ربه - يعني: عن معبوده - وعن دينه، وعن نبيه ﷺ^(١)، فمن صحب أولئك زمناً طويلاً: عشر سنين، أو عشرين سنة، أو أكثر، أو أقل، وهو لم يُعلم ما ينجيهِ إذا أُدخل في القبر، فهل نُصح له، وهل حُب له الخير؟ إنما جعل أولئك ليستفاد منهم، ليستفاد منهم للغاية، ولو أحبوا المسلمين حق المحبة، لبذلوا النصيحة فيما ينجيهم من عذاب القبر، فيما ينجيهم من عذاب الله، علموهم التوحيد، وهو أول مسؤؤل عنه: من ربك؟ أي: من معبودك؟ [محاضرة في المنهج].

(١) أخرجه أبو داود (٤٧٥٣) عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: «حَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي جَنَازَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَانْتَهَيْنَا إِلَى الْقَبْرِ، وَلَمَّا يُلْحَدُ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ كَأَنَّمَا عَلَى رُءُوسِنَا الطَّيْرُ، وَفِي يَدِهِ عُودٌ يَنْكُثُ بِهِ فِي الْأَرْضِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: اسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ. مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا - زَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ هَا هُنَا - وَقَالَ: وَإِنَّهُ لَيَسْمَعُ حَفَقَ نَعَالِهِمْ إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ حِينَ يُقَالُ لَهُ: يَا هَذَا، مَنْ رَبُّكَ؟ وَمَا دِينُكَ؟ وَمَنْ نَبِيُّكَ.»

الخلاف وحيرة الشباب

س ٣٥٠: انتشر في الآونة الأخيرة بين شباب الصحوة ما قد علمتم من الخلاف، وانقسم الشباب إلى طوائف شتى، وقد - والله - احترت مع من أكون، وأين الحق؟ ومع من هو؟ ثم هل يبرر هذا الخلاف انقسام الشباب؟ فأسألكم أن تقولوا في هذه المسألة لي قولاً شافياً.

الجواب: إن الفتن والمشتبهات إذا حلت، فإنما يعلم الفصل فيها أهل العلم الراسخون، وهذا الانقسام الذي حصل هو من جراء مخالفة أوامر الله؛ لأن الله ﷻ يعاقب من خالف أمره بالفرقة؛ قال ﷻ: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرِيُّوْا أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ﴾ [المائدة: ١٤]؛ يعني بأن يتبعوا، وأن يلتزموا بالحق ﴿فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ [المائدة: ١٤]. النسيان بمعنى: الترك، يعني: تركوا حظاً مما ذكروا به، عندهم الأدلة واضحة، عندهم البيّنات التي ذكروا بها، فتركوا ذلك مع العلم به، عاقبهم الله ﷻ بالفرقة، فقال ﷻ: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرِيُّوْا أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ (١٤) [المائدة: ١٤]، وإذا كان العلم سهل الحصول، كان العلم قريباً، كانت الحجج واضحة بيّنة، ثم خالف فيها من هي عنده، وتركوها مع قربها، يعاقب الناس بالفرقة فيما بينهم بقدر ما تركوا، وهذه ذكر بها شيخ الإسلام ﷺ في موضع، وهو تنبيه مهم؛ فإنه بالاجتماع، فإنه نتيجة الالتزام بالدليل وبأمر الله يحصل الاتفاق أو

الاجتماع، والاجتماع رحمة. وبمخالفة الحق بعد العلم به تحصل العقوبة وذلك، ومن العقوبة الفرقة، والاختلاف، هذه الفرقة وهذا الاختلاف يجب أن يعامل المرء فيه نفسه ومن حوله بالعدل، والعدل كان في طريقة العلماء الراسخين الذين لهم في ذلك الكلمات الشافية، منهم بل إمامهم سماحة الشيخ: عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمته الله، وكذلك سماحة الشيخ محمد بن عثيمين رحمته الله، وكذلك بقية مشايخنا، وطريقتهم هي الطريقة التي من اعتصم بها - إن شاء الله - إنه ناج؛ لأنها على وفق العلم، وعلى وفق الأصول الشرعية، وما قالها من قالها إلا عن علم وبصيرة. أسأل الله أن يطفى الفتن، وأن يجمع قلوب الدعاة على دينه، وأن يجعلنا جميعاً من المحبين لأهل الحق وللعلماء وللدعاة ومن المسددين لهم في أقوالهم وأعمالهم. [محاضرة المهم والأهم].

ماذا نفعل إذا انتقد أحد أهل السنة؟

س ٣٥١: إذا انتقد أحد الناس أهل السنة، وتجاوز حده في النقد، فهل نرد عليه بالمثل؟

الجواب: المشكلة أننا ما فهمنا بعد طريقة أهل السنة والجماعة، لو نظرت إلى تاريخ أهل السنة والجماعة وتاريخ أئمة الإسلام، لوجدت؛ كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية قال: (إن المعتزلة كفوا الأمة الرد على الدهريين) بضم الدال، كفوا الأئمة الرد على الدهريين، وعلى اليهود والنصارى؛ لأن المعتزلة أكثر من رد على الفئات الإلحادية والملل، قال: (والأشاعة كفوا

أهل السنة تفاصيل الرد على المعتزلة، وأهل السنة ردوا على الأشاعرة) فالمسألة متصلة بعضها ببعض.

فإذا نظرت في جهاد أئمة الإسلام هذه القاعدة التي ذكرها: كيف يذكر كذا وكذا، وينسى من يمكرون بالدين وأهله؟ أو أين هم من اليهود والنصارى ونحو ذلك؟ لو طبقت على تاريخ أئمة الإسلام، لوجدت أن فيها اتهامًا لأئمة الإسلام، لم؟ لأنك ترى أن أكثر أئمة الحديث وأكثر أئمة السنة حين يردون، وحين ينكرون هم على أهل البدع، لكن أهل الملل لا يردون عليهم، وإنما وجهوا جهودهم للرد على من انتسب إلى السنة، وهو ليس من أهل السنة حقيقة: من أهل البدع، من الأشاعرة، ومن الصوفية، أو نحو ذلك.

فإذا هذا التقييد الذي ذكر غير صحيح، ونريد - كما ذكرت في المحاضرة - أن يتسع بالنسبة، فهذا الذي نشر ما نشر فيه نقد لمن؟ نقد. لا يكون تعصبنا لفلان، أو للفتنة الفلانية، أو للجماعة الفلانية أعظم من الحق، فأنت تنظر في هذا الذي نشر، ربما يكون فيه حق، ونسي هذا النسيان الذي قاله، نسي أهل المعاصي، هذا تفريط منه، لا شك أن الواجب أن ينكر المنكر على أهله، وأن ينقد من يغير الدين، أو أن يواجه من لم يكن على الشريعة، ومن لم يستقم على أمر الله من أي فئة كان، فإذا فقد، أتى ببعضه، ولم يأت ببعضه، أتى بواجب، وترك واجبًا. هذه المسألة صارت في الزمن الأخير، نظر إليها بغير النظر الشرعي، فيقال: فعل كذا، وترك كذا، وهل يلزم في نصوص الشرع، وفي أصول الشريعة، وفي مباحث التكليف من الأصول، هل يلزم أن من أتى بأمر من الأمور (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) أن يأتي بأمر

آخر؟ لا يلزم هذا في الشرع، ولكن أحياناً يكون ضيق العطن - يعني: بهذه التصرفات -، يحكم مثل هذه الأحكام، نريد أن يتسع بالنال لكل ناقد، يتسع بالنال لكل فكرة، يتسع بالنال لما بيننا من أمور؛ حتى نصل إلى مداخلات فيها تحقيق الصحيح والبناء الدعوي الذي يبعد عن إشغال بعضنا ببعض. لو أخذنا ببعض ما ذكرنا من طريقة البناء وأصوله ونحو ذلك، والبعد عن الغثائية، لصارت مشاكلنا فيما بيننا، ولصرنا يداً واحدة في مقاومة إبليس وجنده. [محاضرة الغناء والبناء].

وجوب الدعوة إلى منهج السلف الصالح

س ٣٥٢: هل الدعوة إلى منهج السلف الصالح والابتعاد عن الحزبيات مما يدعو إليه كل أحد أو العلماء فقط؟ وإذا كان ذلك لكل أحد، فكيف يكون ذلك؟

الجواب: الدعوة إلى منهج السلف الصالح والابتعاد عن الحزبيات هذا مطلب للجميع؛ لأن الواقع يدل على أن ضيق العمل الإسلامي، وضيق الدعوة إلى الله إنما جاء من جهة الحزبيات، الحزبيات هذه تجعل المرء يتحرك في دائرة ضيقة، وأنا أذكر في زمن مرت به البلاد - يعني: من نحو عشرين سنة - ما كان الشاب يخالط إلا شاباً، ما كان يعرف يدعو أهله، بل كان إذا أتاه بعض زملائه، يريد أن يجتمع بهم؛ ليقروا في كتاب أو نحو ذلك، ربما أغلق الباب، وهذا من الفهم الخاطئ للدعوة، وسببه الحزبيات الحزبيات فيها إعطاء نفسيات من بداخل تلك الجماعات نفسية الانغلاق، طبعاً هذا تغير في الفترة الأخيرة - يعني: من نحو عشر أو اثني عشرة سنة -

وصار هناك انفتاح على الناس في ذلك، لكن يبقى أثر الحزبيات في النفوس، أنه يبقى المرء منغلَقًا، يبقى المرء ضيقًا، إذا أراد أن يتوجه لشيء وجد ثم من يمنعه لرؤية غيره، فهناك أشياء من الخير كثيرة، يمكن أن يسلكها المرء، لكن لأجل وجود تلك الإطارات، ربما حد ذلك من نشاطه.

فالدعوة إلى منهج السلف الصالح والابتعاد عن الحزبيات هذه عند العقلاء والمنصفين، هذا مطلب عام يشترك فيه الجميع؛ لأننا وجدنا في مسيرة الدعوة في هذه البلاد أنها تسير - ولله الحمد - إلى وقتنا هذا، وفيما نستقبل من الأيام والسنين - إن شاء الله - تسير إلى التخفف من الحزبيات شيئًا فشيئًا، لكن التخلص من الشيء مرة واحدة هذا ليس بالسهل، لكن شيئًا فشيئًا ستنتهي، وسيكون الناس جميعًا متحابين في جماعة واحدة، كلهم يدعون إلى شيء واحد، ويحكمون عقيدة السلف الصالح عليه السلام. الناس يختلفون في طرح هذه الموضوعات عليهم؛ ولهذا من يطرح هذه الموضوعات أحيانًا يكون مصيبًا، وأحيانًا يكون مخطئًا؛ لأن المدعو ما حاله؛ حتى تطرح عليه موضوع جماعات أو حزبيات أو نحو ذلك؟ ربما لا يكون عنده فكرة أصلاً عن شيء، ليس عنده شيء من ذلك، حتى تنقله إلى غيره، ومن التصور الخاطيء الذي في أذهان بعض الإخوة أن هذه الصحوة التي تراها كبيرة، وهؤلاء الشباب - ولله الحمد - والشيب والنساء في إقبالهم على الخير، أن الأكثر عنده جماعة، أو عنده حزب، أو نحو ذلك: إما متحزب، أو في جماعة، أو عنده انتماء. هذا ليس بصحيح، إنما الجماعات والانتماءات في خضم هذا الموج - ولله الحمد - أو هذا الانتشار العظيم للدين قد لا يمثل عشرين في المائة، ولكن هذا التأثير

العظيم، هم يتأثرون بمن حولهم، يتأثرون بمن يقول لهم، الجميع مقبل على الخير ومحب له، فمن الذي يبلغهم الخير، هم مع من يبلغهم، فإن بلغهم بطريقة صحيحة، كانوا معه، وإن بلغهم بطريقة غير صحيحة، كانوا معه؛ لأنهم ليس عندهم من العلم ما يميزون به بين الحق والباطل أو شيء من الفساد، ورأوا شيئاً من المخالفات وأنواع من الأشياء والمنكرات التي لا يقرها الدين ولا أهل العلم، ولا يقول أحد بجواز وجودها، فيأتي من يقول لهم: إن هذا منكر، ولا يجوز. يثير فيه الغيرة، فيقبل عليه، سواء أكان في حزب، أو في جماعة، أو لم يكن كذلك. إذًا فالنظرة إلى وجود الحزبيات، أو وجود الجماعات عندنا، أو في العالم الإسلامي بعامة ينبغي أن تكون في إطارها الصحيح، وألا يتصور أن كل شخص يتكلم بكلام قد يشترك فيه مع كلام بعض الجماعات أنه يكون منهم، لا، هذه تأثيرات عامة في المجتمع، والحزبيات أو أهل الانتماء والجماعات قليلون جدًا، وهؤلاء كيف تعرفهم؟ كيف تعرف أن هذا من الجماعة الفلانية، ومنتهم لها؟ لا يمكن أن يجزم على واحد بعينه - إلا بشروط خاصة - أن هذا فعلاً من الجماعة الفلانية، ومنتهم... إلى آخره، وأكثرها ظنون، ومعلوم أن الشرعيات لا تبنى على الظنون، وإنما تبنى على الحقائق، فمجال الدعوة أن تحذر من هذه الأمور - يعني: من الحزبيات ونحو ذلك - أن تحذر من هو واقع فيها، وترى عنده بعدا عن الصواب فيها: تعصباً لجماعة من الجماعات، عنده غلو عند الدعوة لأن ينتمي الناس لهذه الجماعة؛ دفاعاً عنها، وعن أصولها، أو مبادئها، هذا هنا يخاطب بنفسه، أما تخاطب العامة جميعاً بمسألته، ربما ما يدري هو ما الحالة هذه، ما يعرف جماعة

أو غير جماعة، فيسبب في نفسه شيئاً من الشكوك في الالتزام؛ كما حصل ذلك فعلاً. إذاً الكلام على هذه المسألة، لا يقال: الداعية يتكلم فيها بإطلاق، ولا يقال: يتركها بإطلاق، بل يتكلم عنها في حدودها الشرعية، والكلام في هذه المسائل يحتاج إلى: علم، وحكمة، وبصيرة. والشرعية - كما هو من القواعد - جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها، وجاءت بدرء المفساد وتقليلها، فالكلام في هذه الأمور بما يحقق المصالح، ويدرأ المفساد مطلوب؛ لأن تحقيق المصالح الشرعية أمر متفق عليه، ودرء المفساد أمر متفق عليه، وأما أن تحدث مصلحة، ويكون معها مفساد كثيرة، فهذه لا تسوغ: تأتي واحداً، وتدعوه، وهو مقبل على الخير، وتجعل في نفسه الكلام عن فلان، وفلان أو الجماعة الفلانية، والجماعة الفلانية، ربما ما تحمل عقله ذلك، فكره الخير كله، فإذاً هذه المسائل لا يتكلم فيها إلا من كان واقعاً في تلك الانتماءات أو الجماعات؛ رغبة في إصلاحه وفي إسداء الخير له، بكلام عام أيضاً وخاص، ونرجو أن يكون هناك كلمة في أحد الدروس أو درس من الدروس في علاج هذه المسألة من جوانبها المختلفة. [محاضرة كيف تدعو إلى الله].

العلاقة بين القدح في المنهج والقدح في العقيدة

س ٣٥٣: هل هناك فرق بين المنهج والعقيدة في بداية الدرس؟ وهل القدح في المنهج يوجب القدح في العقيدة؟
الجواب: أما الفرق بين العقيدة والمنهج، فقد بينته في أول المحاضرة،

فيرجع إليها ، وأما القدح في المنهج يعتبر قدحًا في العقيدة؟ فالمنهج إذا كان القدح فيه في أصوله - فلا شك أن هذا يعتبر قدحًا في العقيدة؛ يعني : إذا أمر بالمعروف ، ونهى عن المنكر على طريقة الخوارج ، أو على طريقة المعتزلة ، فهذا قدح في العقيدة ، كذلك إذا عامل المؤمنين بغير المعاملة التي ذكرت في منهج أهل السنة والجماعة - يعني : في أصلها - ، ككفر أهل الإيمان ، أو بدعهم ، وتولى غيرهم ، ومدح أهل البدع : كالخوارج ، والمعتزلة ، والأشاعرة ، ونحو ذلك ، فهذا قدح أيضًا في المنهج ، وكذلك إذا عامل ولاة الأمور بغير التعامل الشرعي ، فسعى في الخروج عليهم بالسلاح ، فهذا لا شك أنه قدح في المنهج.

فإذاً أصول منهج أهل السنة والجماعة في أنواع التعامل ، أصول المنهج إذا خالفها ، فإنه يكون مخالفًا للعقيدة - عقيدة أهل السنة والجماعة - ، لهذا كان السلف يذكرون عن فلان مثلاً ، يقولون : كان فلان يرى السيف ، يعني : يرى الخروج بالسيف على ولاة الأمر الشرعيين الذين تجب لهم الحقوق الشرعية : كالسمع ، والطاعة ، والبيعة ، إلى آخر ذلك ، وأما إذا كان الخلاف في بعض فروع المنهج التي يسوغ فيها الاجتهاد ، فهذا لا يخرج عن العقيدة؛ فالعلماء اختلفوا في بعض مسائل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ولم يوجب ذلك أن من خالفها خالف الاعتقاد ، وضابط ذلك أن نقول : ما أجمع عليه أئمة أهل السنة والجماعة من أصول المنهج وفروعه ، فإن خلاف أهل السنة وأئمة الأثر وأئمة السلف في ذلك يعد خلافًا في العقيدة ، وإذا كانت المسألة خلافًا في مسائل بعض تفريعات المنهج ، فإنه قد يكون في بعضها خلاف سائغ ، وإذا أشكل شيء من ذلك من حيث التطبيق ؛

لأنني ما أريد من الإخوة أن ينزلوا كلامي على بعض ما في أذهانهم، فقد لا يكون في ذهني ما في أذهان المستمعين؛ فلهذا إذا أشكل شيء، فيعرض بخصوصه؛ ليكون الجواب: هل هذه تخالف العقيدة، أم لا تخالف العقيدة؟ والله أعلم. [محاضرة مهمات في العقيدة والمنهج].

وجوب متابعة العلماء

س ٣٥٤: تعلمون - يا شيخ - ما يدور في الساحة هذه الأيام من الفتن والنزعات، فإذا رأينا - يا شيخ - من يحاول أن يوجه الشباب السلفي إلى منهج مخالف لما عليه السلف، ويخالف ما يقره العلماء أمثال: سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمته الله، وسماحة الشيخ محمد بن ناصر الدين الألباني رحمته الله وغيرهم من علماء الأمة، فما موقفنا منه؟

الجواب: هذه المسألة مسألة كبيرة، ولا شك، ولا شك أن منهاج أهل السنة والجماعة، ومنهاج السلف الصالح واضح، بينه علماء الأمة في هذا الزمن: كسماحة الشيخ: عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمته الله، والشيخ العلامة والمحدث: ناصر الدين الألباني رحمته الله، وفضيلة الشيخ: محمد بن صالح العثيمين رحمته الله، وغير هؤلاء العلماء المأمونين على منهج السلف الصالح رحمته الله.

ونقول: إن المسائل التي يدعى فيها إلى غير منهج أهل السنة والجماعة مما قرره أئمتنا وعلماؤنا، فيجب الحذر من هذا الذي دعا إلى خلافها، والتحذير منه أيضًا؛ لأن هذا يؤثر على الناس، ولكن يكون التحذير بطريقة

يمكن معها قبول الناس للحق؛ لأن أحياناً يكون التحذير يغري بالاستمساك بما عليه الأول من الغلط، والتعاطف معه، فإذا جاء بأسلوب علمي صحيح وبإقناع، ولم يكن فيه فظاظة وغلظة، فإن هذا يكون أدعى للقبول، وأدعى للنسيان، أو ترك ما عليه المخالف لطريقة أهل السنة والجماعة؛ لأن النفوس تميل إلى التعصب، فإذا جاء من يغلظ في بعض المسائل، قد يجعل الناس يستمسكون من المتعصبين، يستمسكون بمقالة صاحبهم، ولو كانت على غلط؛ فلهذا نقول: لا شك أن الاستمساك بمنهج السلف الصالح بين علماء الأمة أنه واجب، والمخالف له يجب نصيحته، فيجب أن يبين له ذلك، فإن رجع، فالحمد لله، وإلا فيحذر الناس من ذلك بالطريقة الشرعية الصحيحة، التي يكون معها التأثير وعدم فتح باب للشيطان. [محاضرة مهمات في العقيدة والمنهج].

الثنتان والسبعون فرقة متوعدة بالنار

س ٣٥٥: هل الثنتان والسبعون فرقة التي في النار خالدون فيها أم لا؟

الجواب: وعيد، من حيث الجنس متوعدون بالنار، كما توعد أهل المعصية بالنار، وهي من أمة الإجابة، وليست من أمة الدعوة، يعني: أنهم لا يخلدون في النار من حيث الجنس، لكن قد يكون فيهم من هو مخلد في النار؛ الذي قامت عليه الحجة... إلى آخره. [مجلس ١٨/٧/١٤١٧هـ].



ما القدر اللازم من المعرفة لأصول المبتدعة؟

س ٣٥٦: يا شيخ، في دراسة الفرق هل ترى أن طالب العلم يضبط أصل الفرق، مثل المعتزلة مثلاً، أو الرافضة، وتكون الفرق ناشئة عنها؛ لأنك تعرف - يا شيخ - المعتزلة خرج عنها مذاهب كثيرة، فهل يلتزم بحفظ كل مذهب نشأ وأقواله، أو يلتزم بأخذ أصل الجماعة، ثم الخلاف الذي صار فيه بالإجمال؟

الجواب: المعتزلة والأشاعرة وغيرهم من حيث مذاهبهم تنقسم أقوالهم إلى: أقوال جلية في فهمها وتصورها ومخالفاتها لمنهج أهل السنة، وأقوال خفية أو دقيقة، فمن حيث الأقوال الجلية التي خالفوا فيها في أصولهم الخمسة، هذا لا بد فهمه بدقة، فأما الأقوال الخفية كل مذاهبهم على التفصيل، يعني - مثلاً - من أقوال المعتزلة: المعتزلة قدرية. تفهم ما معنى أنهم القدرية، ووجه خلافهم لمنهج أهل السنة، أو عقيدة أهل السنة في القدر، لكن تبحث في قولهم في الظلم، قولهم في العدل، قولهم في الأصلح، وقولهم في التحسين والتقيح العقلي، وكل فروع القدر؟ لا، ما يبحث فيها طالب العلم إلا بعد أن يتمكن تمامًا، وما يبقى إلا هي، فلا بأس؛ لأنها كثيرة أقوال المعتزلة بالذات، المعتزلة صنفت في عقيدتهم كتب غير كتاب المغني عشرون مجلدًا، بالذات المعتزلة؛ أكثر الفرق تفصيلًا في مذاهبها واستدلالات المعتزلة، والأشاعرة وأهل الكلام يلونهم في ذلك؛ لأن أصل دراسة الفرق يكون بحسب المصلحة الشرعية، فلا يستأنس

له طالب العلم، ولا ينسق وراءه، ويترك واجبات شرعية أخرى، بحسب المصلحة الشرعية، هو فقط يعرف المسائل التي يدور عليها كلامهم، يعني - مثلاً - الآن المسائل التي تطرح في الكتب المعاصرة أو القديمة، ما يتعلق بمذهب الأشعرية: الإيمان، القدر، الصفات، الألوهية، والربوبية، طبعاً القرآن الكلام كلام الله ﷻ، والكتب المنزلة، هذه هي المسائل المشتهرة، هذه يضبطها، لكن تدخل في تفاصيل أقوالهم - مثلاً - هم والماتريدية، والفرق بينهم، هذه تحتاج إلى تمكن في عقيدة أهل السنة أولاً، ثم تدخل فيها؛ لأنها مضايق. أنت لو رأيت كتاب المقالات الإسلامية للأشعري، تجد أنه جعل الجزء الأول جليل الكلام، وبعده دقيق الكلام، يعني: يبدأ بجليل الكلام، ثم دقيق الكلام، ترى كلامهم في دقيق الكلام، ما يحسن ولا يصلح؛ لأن اليوم الواجبات على طلاب العلم كثيرة جداً، إذا انساق بحسب رغبته في علم من العلوم، دون نظر لما يجب عليه شرعاً، وتقتضيه المصلحة الشرعية العامة، هذا يؤثر عليه، وهو يجب عليه أن يحيط بما يجب عليه شرعاً، ويحتاجه الناس في عصره: في العقيدة، في الفقه، فهم الأحاديث - يعني: معناها -، كيف يوضح للناس في التفسير، ثم إذا أحس من نفسه رشداً في هذه الأمور، يزيد تفصيلاً، أما أن ينساق هكذا بحسب الرغبة، هذا قد تكون النية أيضاً مخدوشة؛ مثلما قال شيخ الإسلام، بعضهم يطلب العلم لا لأنه هو الذي يجب عليه، ولكن لأنه يجد في نفسه نشاطاً في هذا العلم، يجد محبة في نفسه، ويترك ما هو أوجب عليه، يعني - مثلاً - ما يعرف أحكام النكاح والبيوع، وهو يبيع، ويشترى، ومتزوج، وما يعرف أحكام العشرة، لكنه تجد عنده تفاصيل كثيرة ومعرفة،

هذا غلط، غلط كبير في العبودية؛ لأن العبودية: أن تعمل عن علم، فإذا رضيت بالجهل في مسائل، وتركت العلم بها مع يسره وسهولته إلى ما تشتهي نفسك، هذا يدخل في اللهو، يعني: فيه نوع من اللهو، حتى ولو كانت المسائل مطلوبة وكذا، لكن تكون مطلوبة من غيره، ليست مطلوبة منه، وهذه لا يكون فيها إفراط ولا تفريط، يعني: يسدد المرء ويقارب. [مجلس ١٠/٨/١٤١٧هـ].

موقف طالب العلم من الفرق وأفكارها

مداخلة: عندنا مسألة الفرق، وما حال طالب العلم الصحيح تجاهها؟

الشيخ: فرق ماذا؟

السائل: الفرق التي خرجت في الدولة الإسلامية: كالمعتزلة، والجهمية، والأشاعرة، ما المنهج الصحيح لطالب العلم حين البحث في هذه المسألة والحكم على مذهبهم وكذا؟ والتصور لهذه المسألة كيف يتم؟

الشيخ: أنا ما فهمت السؤال، هل تقصد فهم أقوال أهل الفرق؟

السائل: يعني: كيف يتم دراسة منهج هذه الفرق؟ وما المنحى الصحيح لطالب العلم لدراسة هذه الفرق؟

الشيخ: لا تدرسها، هذه الفرق لا تدرسها، ولا ينصح أحد، ولا يقال لأحد: ادرس مناهج هذه الفرق عن طريق كتب الفرق، لكن تأخذها عن طريق أهل العلم المأمونين الذين نسبت الأقوال إليهم: كشيخ الإسلام، وكابن القيم، والعلماء المحققين فيما نسبوا إليهم، أما الورود على كتبهم،

والقراءة منها، فهذا ما ينصح به أحد، لا كتب الصفاتية، ولا كتب المتكلمة ولا كتب الفلاسفة، ولا أصحاب السلوك؛ فعندنا استغناء بالوحيين. وأحياناً يكون هناك حاجة ملحة للقراءة في تلك الكتب، لكن هذا يقيض ببعض الناس، أما أن يقال لطلاب العلم أو للشباب: اقرؤوا، واستفيدوا من هذه الكتب. هذا لا؛ لأنها مشغلة.

س ٣٥٧: نحن لا نذهب لدراسة هذه الكتب، يعني: لا ندرسها، لكن نجبر عليها إجباراً، يعني: عندنا في مجال التعليم الأزهري ندرس كتاب الجوهرة، هذا الكتاب ندرسه إجباراً، أنا ما عرفت أن هناك توحيداً غير الذي عرفته في الأزهر، وأن هذا ليس بصحيح إلا بعد ما تخرجت من الأزهر.

الشيخ: طبعي هذا.

السائل: ولا يمكن بعد أن دخلت في هذه المملكة، فسؤال الشيخ يفيدني أنا وأمثالي في كيف أنا مثلاً أدرس هذه الكتب؟ أو أن أستطيع أتحصن منها كيف؟ أو أعلم هؤلاء الذين في الأزهر لما أرجع إليهم أعلمهم؟

الشيخ: هذا سؤال غير سؤال الأخ؛ لأن الأخ يقول: كيف نقرأ؟ هو يريد أن يدخل الأزهر، ويدرس، وأنت الآن انتهيت، تريد أن ترى ماذا تفعل؛ فأنت شيء، وهو شيء.

بالنسبة لك: نقد الجوهرة - وهو نقد كتب الأشاعرة - سهل ميسور ومتوفر - والحمد لله -، يعني: نقدها كثيرون، وأصول مسائلهم منقودة،

وكذلك فروع المسائل، وكذلك الماتريديّة؛ لأن الماتريديّة يشابهون الأشاعرة في أكثر العقيدة إلا في ثلاث وأربعين مسألة تقريباً مشهورة، فمن درس مذهب الأشاعرة، وفهمه، وتحققه، ودقق فيه، ودرس مذهب أهل السنة، وتحقق مذهب أهل السنة، فسيكون رده على الأشاعرة على نور وبينه، ويعينك على ذلك دراسة (العقيدة الأصفهانية) لشيخ الإسلام؛ لأنها مؤصلة في هذا الباب، و(درء تعارض العقل والنقل) له، وكذلك كتاب (التدمرية) له، هذه الثلاثة لشيخ الإسلام ابن تيمية، وتوجد كتابة عصرية على انتقادات الجوهرية، لكنها غير وافية، وليست بدقيقة؛ فاتها أشياء وما فيها دقة في فهم مذاهب أهل السنة.

كيفية مواجهة أهل البدع

س ٣٥٨: يا شيخ، الواحد في الوقت المعاصر - داعية أو طالب علم - يواجه أهل البدع، وهؤلاء الفرق في نفس البلدة، أو في نفس القرية، وهؤلاء لهم تأثير قوي جداً وسلبي على الناس؛ فيفتتن بهم الناس، ويتبعونهم... إلى آخره، فكيف يواجه هؤلاء؟

الشيخ: إذا الكلام في معين، ليس الكلام في الشباب عموماً.

إذا كان هناك واحدٌ معينٌ، معروفٌ أنه طالب علم، ومتمكن أو جيد، فهذا لا بأس يقال: اقرأ كتب الأشاعرة والمعتزلة، بعد أن يكون قد تحقق في طريقة أهل السنة، فهمها جيداً. يقرؤها؛ حتى يحتج عليهم بلغتهم، شيخ الإسلام ابن تيمية في أول التعارض قال: فإن قيل: إنك تنهى عن استعمال

الألفاظ، وعن استعمال المنطق، وعن استعمال طريقة أهل الكلام، ونراك الآن تستعملها، فكيف تمنع شيئاً وتستعمله؟ فقل: إنما أردت أن أحدث القوم بما يفهمونه، قد قال علي رضي الله عنه: «حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟»^(١)، فتحدث الناس بلغتهم ولسانهم أقرب إلى إقامة الحجة عليهم، هذا ممكن، لكن يقال للمعين - يعني: ما يفتح المجال للشباب -؛ لأن العلم ما له نهاية، العلم ليس له نهاية، لو تأخذه من الآن أنت ومائة، تريدون أن تصلوا إلى نهايته، فلن تصلوا إلى نهاية، فلا بد من أخذ العلم الذي ينجي (العلم النافع)، هذا هو الأصل، والعلم النافع كما قال علي رضي الله عنه: (العلم نقطة)^(٢)، هو قليل، لكنه كثير من جهة الاستدلال ونحو ذلك، فهذا هو العلم النافع الذي ينفع، وإذا كررته على العامة والناس، يكون نافعاً، لكن إذا احتجت إلى الرد على الخصوم، فهنا يباح للمعين الذي يجوز له أن يقرأ ويؤمن في جانبه أن يضل بكتب المبتدعة، يباح له، وإلا كتب المبتدعة ما تجوز قراءتها، ولا يجوز اقتنائها، ولا يجوز التساهل فيها، ولا ذكرها، ولا الإشادة بها، أو العزو إليها إلا لحاجة شرعية، هي في الحكم عند أهل العلم مثل النقل عن التوراة والإنجيل المحرفة، فإتلافها لا شيء فيه، مثل: كتب أصحاب العقائد المنحرفة، أو الصوفية، أو نحوهم

مداخلة: واقعية هذه تحتاج إلى إيضاح من حضرتك أيضاً؛ لأنك تقول هذا لكل معين، يعني هو يحتاج إلى ضبط، قد يلجأ إلى هذه الأمور، فنحن نقول: حسن عندنا الأمر فيه صعوبة في إيجاد هذا المعين أصلاً، لا سيما

(١) أخرجه البخاري (١٢٧).

(٢) سبق عزوه (ص ٤٤٧).

بدراستنا على المشايخ هنا ، تبين أن إيجاد هذا المعين لابد أن يكون له دور أو مرحلة تتلمذ فيها على المشايخ ، وأخذوا بيده ، ووصلوه إلى المنهج الصحيح ، عندنا لا توجد هذه الأمور ، فإيجاد حتى الطالب هذا في حد ذاته فيه مشكلة ، مع فرض المجتمع نفسه عليك أن يوجد هذا الطالب ، وأن يوجد المنهج الصحيح الذي يرد على شبههم ، وكذا ، وكذا ، فكيفية إيجاد هذا الأمر وواقعيته ما ندري كيف يوجد؟

الشيخ: هذا - سلمك الله- أنا عندي اطلاع على كتب القوم ، يعني عندي اطلاع على كتب الفلاسفة بتفصيل ، عندي اطلاع على كتب المتكلمة ، وعندي اطلاع على كتب الصفاتية - يعني : الأشاعرة والماتريدية ومن شابههم ، والمعتزلة - ، عندي فهم لطريقة القراءة ، عندي تصور لطريقة التعامل معها وتقعيدها وتأصيلها ، لكن ما أسوغ لنفسي أن أجيب جواباً عاماً ، ويسجل ، ويسمعه أكثر من واحد ، لكن إذا كان هناك واحد عنده رغبة ، واحد معروف يعرف إنه عنده رغبة ، عنده اطلاع ، ومأمون ، يؤمن ، ويشهد أنه يؤمن ، ممكن أتساعد معه في هذا الأمر ، أما بشكل عام ، صعب ؛ لأنك تعرف ما معناها؟ لأن هذا ليس ترفاً علمياً ، هذا باب بلاء ، وباب شبهة ، الذي يقرأ في كتب ، خاصة كتب المعتزلة ، باب شبهة ، يعني : الذهن يغيب ، والفلسفة أعظم ، فما نستطيع أن نقول : اقرأ فيها ، وهذه أصولها ، وافعل كذا ، وكذا ، ودرجها بهذا الشكل ، هذه تُحدث عند الناس إشكالات .

مداخلة: نحن لا نريد ذلك ، لا نريد أصلاً هذه الكتب ، ولا نقرأ فيها ، سلمنا هذه لا حيلة ، لكن أقول : ما كيفية تكوين عدد معين التكوين الصحيح لمواجهة هذه؟

الشيخ: هو أن يطلب علم السنة بتفصيله - يعني: علم العقيدة بتفصيله - ثم يطلع على ما عند القوم، فيطالعه بعد التوسع في مذهب أهل السنة ومعرفته، فإذا طالعه، يكون كل مسألة عليها رد عنده، كل مسألة يعرفها.

مداخلة: ممكن أن تتم هذه المسألة بعدم وجود علماء كبار؟

الشيخ: سندخل في أن يدرس مذاهب الناس كما يدرس مذاهب أهل السنة، فلا بد له من شيخ، ما نقول له: افهم الجوهرة وشروحها، هذا معناه لا بد من شيخ يدرسه هذا المتن، ويدرسه هذا الشرح، وهذا القول: (ادرس عند شيخ؛ لتفهم المذهب، ثم ترد عليه) هذا ما يجوز لأحد أن يقوله أصلاً، لا يوجد إلا بالاطلاع، يعني:

أولاً: الاطلاع على مذهب أهل السنة، ويكتفي بنقل الأئمة عن مذاهب الناس، ثم معين يأنس منه رشداً في ذلك، وقلبه مطمئن، ونعرف ذهنه ما يشته، فنقول: ادرس كذا، وكذا بالترتيب الآتي، ويكتفي بالقراءة في الكتب، ما يحتاج أنه يقرؤها على شيخ، ولو فاتك كثير من مصطلحات، لو فاتك كثير من فهم دقة المذاهب لا شيء، لا بأس؛ لأنه هو سيحتاط إذا كان يتكلم، لا يتكلم في دقيق المسائل، إنما يتكلم في التأصيلات، والتأصيلات يمكن أن تدرك في كل باب على حدة، يعني مثلاً: تعرف قاعدتهم في الصفات معروفة، قاعدتهم في النبوات معروفة، قاعدتهم في الكتب معروفة، في السمعيات، المتكلمون وكذلك الأشاعرة، السمعيات البعث قاعدتهم فيه، الصحابة - يعني: هذه المسائل -، القدر قاعدتهم فيه، الإيمان قاعدتهم فيه. فهذه التقييدات يمكن أن تأخذها عن طريق كتب أهل السنة، لكن إذا أردت أن تتوسع فيها، تراجع مصادرها من كلامهم، بشروط

معينة ، وبترتيب معين ، وأولويات معينة ، نترك هذا البحث أحسن .
مداخلة : التحصين : أن يحصن نفسه أولاً بالعلم النافع ، قبل أن يحصل
 هذه العلوم ؟

الشيخ : لا شك ، وهذه عكس التخلية ، ثم التحلية ، هي عكسها ، يعني
 هي في فهم طريقة أهل السنة وصلاح القلب ، هو حلاه بمذهب أهل السنة ،
 ثم بعد ذلك هو يطرد شيئاً فشيئاً ما عداها .

مداخلة : الآن يفهم من كلام حضرتك - يا شيخ - أن الاطلاع على
 ردود السلف على مذاهب أهل البدع يكون فكرة كافية عن المذاهب ؟

الشيخ : نعم ، ما نحتاج إلى غيرها ، فيها بركة ، وهم أئمة موثقون ، وثقنا
 بهم ، وعدلناهم ، وعدلهم الأئمة في نقل حديث النبي ﷺ ، فتوثيقهم في نقل
 كلام المبتدعة أولى وأولى ، وأهل السنة تعرف أن قاعدتهم أنهم يكتبون
 ما لهم وما عليهم ، فهم مأمونون ، يذكرون القول الذي لهم والذي عليهم ،
 حتى أحياناً يذكرون شبهة صعبة ، وقد لا يحسن الرد عليها ، لكن يذكرونها ؛
 لأنه سيأتي من أهل العلم من يرد عليه رداً أقوى وهكذا . [مجلس ٢٥ / ٥ /
 ١٤١٦هـ].

حكم هجر المبتدعة

مداخلة : طريقة معاملة أهل البدع الغلاة وغير الغلاة من حيث الهجر ؟

الشيخ : أهل البدع يختلف الكلام فيهم من جهات :

أولاً : تنظر إلى أهل البدع باعتبار هذه البدعة : هل هي بدعة مكفرة ،

أو غير مكفرة؟ هذا واحد.

ثانياً: تنظر إليهم باعتبار: هل هم في دار إسلام أم في دار كفر؟

ثالثاً: تنظر إليهم باعتبار: هل هم في دار ظهور للسنة أم في دار ضعف

من السنة وأهلها؟

فإذا نظرت إلى هذه الاعتبارات الثلاثة بالتقسيمات، صار عليك فهم كلام الأئمة في أهل البدع، فإذا أخذنا بالتقسيم الأول: أن أهل البدع منهم أهل بدع مكفرة، وأهل بدع غير مكفرة، التعامل مع الكافر غير التعامل مع صاحب البدعة المغلظة أو المخففة في غير مكفر.

والتقسيم الثاني في الدار يختلف بحسب الدار: في دار الإسلام

أصحاب البدع يُحكمون بالكتاب والسنة على طريقة السلف الصالح، إذا كانوا في دار إسلام على طريقة السلف الصالح، فهم محكومون بذلك، فطوائفهم إذا كانوا من طوائف البدع المكفرة مثل: الرافضة، والجهمية، والإسماعيلية، ونحوهم، فهؤلاء لهم حكم المنافقين في دار الإسلام، فظاهرهم مسلم وباطنهم نكله إلى الله، لهم حكم المنافقين، فنقول: هذا من الرافضة، لكن هو من حيث هو له حكم المنافقين، بمعنى أن يدفن كغيره، النبي ﷺ دفن عبد الله بن أبي مع الصحابة رضي الله عنهم في البقيع، ونحو ذلك، وورث المنافقين، ورثهم وورث منهم، ورث منهم وورثهم.

مداخلة: وصلى عليهم يا شيخ؟

الشيخ: وصلى عليهم، ثم نهي عن ذلك، لكن من حيث الإرث والفيء

لهم ما لغيرهم، هذا من حيث الطائفة في بلاد الإسلام.

المعين من هذه الطائفة إن أظهر بدعة مكفرة، له حكم أهل البدع المكفرة الأولى، إن أظهر بدعة مغلظة، له حكم البدع المغلظة، إن أظهر بدعة مخففة، له حكم أهل البدع المخففة، إن أظهر شركا، فله حكم أهل الشرك، وهكذا.

الاعتبار الثالث: طبعا أنا أذكر هذه فقط كرؤوس مسائل، وتطلبون تفصيلها؛ أنتم طلاب علم.

الثالث: النظر إلى ظهور السنة وخفائها، وهذا مهم في باب الهجر. الهجر - هجر المبتدع، أو هجر العاصي - نوعان: هجر حماية للدين وصيانة، وهجر تأديب وتعزير.

هجر الحماية والصيانة: هذا واجب في كل حال، يعني: ألا تسمع منه وألا تجالسه، النهي عن مجالسة أهل الأهواء، والنهي عن سماعهم والحديث معهم، ونحو ذلك، هذا هجر حماية، يعني: أن تحمي نفسك منهم، هذا واجب لا بد منه.

الهجر الثاني: الذي هو هجر التهذيب هجر الاستصلاح، هذا يختلف باختلاف ظهور السنة وخفائها، فإذا كان في بلاد فيها ظهور للسنة، إذا هجرته هجر تأديب، بمعنى: ما أحد كلمه، ولا عامله، فهذا سينزجر، لن يظهر بدعته، يخاف ويهاب؛ لأن له مصلحة في بلاد فيها السنة ظاهرة، فإذا لم يعامل وترك، مثل مثلاً: كانوا عندنا في الرياض من قديم من مائة سنة أو نحوه مجموعة من الرافضة يشتغلون، يعرفهم المشايخ، ويعرفهم أهل الرياض، هؤلاء ما أظهروا، ما يظهرون بدعة ولا فسقا ولا فجورا، لكن

يُعرفون أنهم من الرافضة، فهم في أعيانهم ما أظهروا شيئاً، في مثل هذه الحال إذا أظهر واحد منهم بدعة، فهجره المجتمع: ما بايعه، ولا اشترى منه، فهذا هجر استصلاح؛ لظهور السنة سينفع.

في بلاد ليس فيها ظهور للسنة، فيها خفاء للسنة، فهجر الاستصلاح هذا، هجر التهذيب لن ينفع؛ لأن الهجر تبع المصلحة، والقاعدة في ذلك؛ كما تعلمونه من أن النبي ﷺ ما هجر المنافقين، وإنما هجر طائفة من الصحابة، وفيهم من هم من خاصة الصحابة، فهذا هو هجر الاستصلاح، وهجر التهذيب، يختلف باختلاف البلد: هل فيها ظهور للسنة أم فيها خفاء للسنة؟ قد تكون دار إسلام، لكن في دار إسلام السنة فيها، يعني: أهل السنة فيها فيهم ضعف، ما يستطيعون أن يظهروا، وهناك بلاد دار إسلام السنة فيها ظاهرة، هذه أصول فهم التعامل مع أهل البدع، هذه الاعتبارات الثلاثة:

الاعتبار الأول: نوع البدعة.

الاعتبار الثاني: نوع الدار.

الاعتبار الثالث: أهل السنة في ظهورهم أو ضعفهم في تلك الدار. هذا الذي عليها أصول الأئمة والمحققين في هذه المسألة. [مجلس ٢٥/٥/١٤١٦هـ].



حكم من قال: الله في كل مكان

س ٣٥٩: بالنسبة لمن يقول: إن الله في كل مكان، وأقيمت عليه الحجة، ولم يرجع، هل يكفر بها؟

الجواب: لا، قول: (الله في كل مكان) لا يكفر بها، ولو أقيمت الحجة عليه، إلا في حال أنه يعتقد الحلول - حلوله في الأجسام -؛ لأن لفظ (الله في مكان) هذه يقولها الأشاعرة، وهم لا يعنون بها الحلول، لكن يعنون بها: نفي العلو، فهذه ليست من مسائل التكفير إلا إذا اعتقد الحلول، إذا قال: الله في كل مكان. قلت له: يعني أنه يكون في مكان كذا؟ يكون في الإنسان، في داخله. والتزم بذلك، فهذا يكون كفرًا، لكن إذا قال: لا أنا أقول: الله في كل مكان، ولا أفصل، ما أقول بهذه اللوازم. فلا يُكفر؛ لأنّ هذا من عقائد الأشاعرة التي ابتلي بها كثير من الناس. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

هل للمجوس كتاب؟

س ٣٦٠: هل للمجوس كتاب؟

الجواب: النصارى لهم كتاب، والمجوس يقول العلماء: لهم شبهة كتاب.

أنا ما أعرف حقيقة كتاب المجوس ما هو، كأن كتابهم الذي عند

المجوس ينسبونه إلى أحد الأنبياء، هذا ظاهر فهمي للمسألة، ولست على ثبات من ذلك. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

طريق التوبة مفتوح لكل ضال

س ٣٦١: نأمل التنبيه على طرق محددة ليستطيع من أراد أن يرجع عن ضلالاته أن يسلك تلك الطرق، شخص يقول: عنده بعض الضلالات، ويريد أن يتوب ويرجع؟

الجواب: أولاً: أهنيء كل من يقف مع نفسه وقفة محاسبة؛ لأن ورود الأفكار، كلنا ترد عليه أشياء، وأحياناً قد يندفع إلى أشياء من جانب الاندفاع، وأحياناً يرتخي، فيعمل أشياء غير جيدة، فيجب أولاً في مجال الاندفاع في - مثلاً - : المسائل العلمية، أو الشبهات، أو تحسين بعض الأشياء لعدم الوضوح، أن يبذل ما عنده لمشايخه، أن يعرض على مشايخه، ما يعرضها على أقرانه؛ لأن الأقران ليسوا مراجع، وإنما يعرضه على مشايخه، والحمد لله عندكم - مثلاً - في هذه الكلية، بل نحن جميعاً في هذه البلد لدينا من العلماء وطلبة العلم الجَمّ الغفير الذين يُصار إلى قولهم؛ لأن معهم الحجة والنظر الصحيح والفقہ السديد.

إذا كان عند إنسان إشكالات ليس عيباً، مهما كانت هذه الإشكالات، فيطرحها ويصبر، قد ما يجد، قد يقول - مثلاً - بعض الناس: أنا ذهبت لفلان، وقال: مشغول، وذهبت للشيخ الفلاني، وما أعطاني بالاً.

المصلحة الدينية لك، وليست لهم، المصلحة الدينية لك؛ لتلقى الله ﷻ

بقلب سليم؛ لهذا لا بد أن تصبر؛ حتى يكون هناك إذا وجدت من تناقشه، وتبحث معه، وتصير إلى قوله في هذا الأمر.

إذا كان عندك شبهة في هذا الأمر، هذا حسن، إذا صار عندك شبهة أن هذا الذي قال هل هو صحيح أو غير صحيح؟ تسأل ثانيًا، وتساءل ثالثًا من أهل العلم المتحققين به، وخاصة في المسائل العظام، حتى يستتير الطريق لك.

أما في الباب الآخر، فلا بد من التوبة إلى الله ﷻ، وأن يعلم الله ﷻ من قلوبنا الصدق؛ لأنه لا منجاة إلا بالصدق - الصدق الصحيح -، الصدق في أنك تطلب الحق، تطلب رضا الله ﷻ، إذا كان في المسائل العلمية، الصدق في أنك تطلب الحق، وأنت لا تتساهل في ذلك، كذلك في المجال الآخر الصدق مع الله ﷻ في عدم التفریط، والإنابة، والتوبة، وطلب المغفرة، والانطراح بين يدي الله ﷻ، وبالصدق يفتح الله ﷻ عليك من الأبواب ما لا يُدرك؛ لهذا كان بعض السلف إذا نابته الأمور، أكثر من الصلاة، وقيام الليل، والإنابة إلى الله ﷻ، يفتح له الخاطر، وينشرح صدره لما يوفقه الله ﷻ له، فأوصي بهذه الأشياء: الصدق مع النفس، الصدق مع الله ﷻ، والرجوع فيما يشكل فيه إلى أهل العلم.

س ٣٦٢: هل مناقشة أهل البدع أمام الناس من طريقة السلف الصالح؟
بارك الله فيكم، ونفع بعلمكم.

الجواب: هذا حسب الحاجة، إذا كانت من باب المناظرات التي لو تُركت، لصار ضرر من تركها، أو لتولاها من لا يُحسن، فإنه لا بأس من

ذلك ؛ لأنه تصير من قبيل المناظرات وإقامة الحجة على الناس ، ولا يتولاها إلا من هو أمثل من غيره في ذلك ، أما في الأصل ، فإنه لا يصار إليها ، لكن يصار إليها عند الحاجة والضرورة إلى ذلك ، والله أعلم . [منهج أئمة الدعوة في الدعوة إلى الله].



حكم من سب الصحابة ﷺ

س ٣٦٣: ما حكم من سب الصحابة ﷺ، وأخص في ذلك الرافضة في سبهم لأبي بكر وعمر ﷺ...، إلى آخره؟

الجواب: سب الصحابة ﷺ فيه تفصيل: إذا سب الصحابة جميعاً له أحوال:

الحال الأولى: أن يسب الصحابة ﷺ جميعاً، فهذا كفر؛ لأن الله ﷻ أثنى عليهم، فمن سبهم جميعاً يكون مكذباً لثناء الله ﷻ عليهم، فهذا كفر بالإجماع، يعني إجماع أهل السنة.

الثانية: أن يسب أكثرهم، وهذا فيه تفصيل: إما أن يكون السب الذي سبه من جهة اعتقاد، هذا لا يُكفّر به، وإنما يكون بدعة، وإما أن يكون سبه غيظاً، وهذا كفر، يعني اعتقاد مثل ما اعتقد الخوارج في بعض الصحابة، أن يكون اعتقاداً اعتقده، ليس حقداً وغيظاً عليهم، أنهم هم الذين حملوا الإسلام، أنهم هم الذين حملوا القرآن، هم الذين نشروا، إذا كان اعتقاداً يعتقده لأمر ما، يقول: أنا أسبهم لأجل كذا وكذا؛ لأنهم فرطوا في أمر الإسلام؛ لأنهم فعلوا وفعلوا، فهذا إذا كان السب لأكثرهم، أو نقول: لكثير منهم، فإنه إذا كان على جهة الاعتقاد، فإنه يكون بدعة وخيمة، ومعصية كبيرة، ولا تصل إلى حد الكفر.

أما الثاني: وهو سب الغيظ، فهو كفر؛ كما قال ﷺ: ﴿لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارُ﴾ [الفتح: ٢٩]، فمن سب ولو صحابياً واحداً من جهة التغيظ عليه،

يعني: حنق، وحقده عليه أن حمل هذا الدين ونشره، أو نحو ذلك من أنواع الغيظ والحنق، فالآية دلت - كما استدل بها الإمام مالك رحمته الله - على كفر من سب تغيضاً.

الحالة الثالثة: هي أن يسب الصحابي لوصف خلقي، فهذه معصية، كبيرة من الكبائر، مثلاً يقول: فلان الصحابي هذا ما يشبع، هذا أكل للأموال، هذا فيه كذا، هذه كبيرة من الكبائر، ولا تصل إلى حد الكفر، مثلما وقع بعضهم في معاوية رضي الله عنه، ووقع بعضهم - يعني: بأنه كان فيه مثلاً: كذا وكذا مما يقولون - في حسان بن ثابت رضي الله عنه، وصف ببعض الصفات الخلقية التي فيه، ونحو ذلك، ومن وصفه بهذا، فهو من جملة المشاركين للمبتدعة، وسبه على هذا النحو معصية وكبيرة من الكبائر.

وهكذا الحكم في سب أمهات المؤمنين، إلا أن يكون سبهم في عفافهن، فمن سب أمًا من أمهات المؤمنين في عفافها، فهو كافر بالله تعالى، قذف عائشة، قذف حفصة، قذف غيرها من أمهات المؤمنين، فهذا كفر؛ لأن الله تعالى قال: ﴿يَعْظُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ١٧] شرط الإيمان في ذلك، فمن قذف واحدة من أمهات المؤمنين في عفافها، فهو كافر، يستتاب، فإن تاب، وإلا قتل، وأما إذا سبها، سب من جهة أخرى، ليس فيها العفاف، فهن مثل الصحابة في الأحكام. [شرح مسائل الجاهلية].



ماذا يفعل المؤمن إذا سمع أحدًا يسب الصحابة

س ٣٦٤: إذا سب رافضي أحد الصحابة أمامي، فما العمل؟

الجواب: تنكر عليه، وهذا منكر، منكر عظيم، كفر، إذا كنت تعرفه باسمه وبعمله، ونحو ذلك، تبلغ الجهات المسؤولة عنه، تبلغ الهيئة، تبلغ الإمارة، أو نحو ذلك، أما أنت لا يجوز لك السكوت، لا بد أن تنكر عليه بحسب استطاعتك، إن استطعت باليد، فذاك، وإن لم تستطع، فباللسان، وإن لم تستطع، فبالقلب، لكن إن كنت تخشى من الإنكار باليد أنه يترتب على ذلك مفسدة أكبر من نحو تجمع الطائفة عليك أو نحو ذلك، أو مكيدتهم لأهل السنة، فإنه تنتقل إلى اللسان، ثم تبلغ من ينكر باليد. [شرح مسائل الجاهلية].

سبب معاملة النبي ﷺ للمنافقين على أنهم مسلمين

س ٣٦٥: لِمَ عامل النبي ﷺ المنافقين على أنهم مسلمون، رغم سبهم له وللصحابة؟

الجواب: الغيظ أمر قلبي؛ ولهذا النبي ﷺ ترك هؤلاء؛ لأنهم منافقون، أمرهم خفي، فالله ﷻ أخبر عنهم بذلك؛ لأن سبهم له من جنس التغیظ. [شرح مسائل الجاهلية].

صحبة الرسول ﷺ وحدها لا تكفر الذنوب

س ٣٦٦ : هل صحبة الرسول ﷺ تكون مكفرة لكبائر الذنوب؟

الجواب: لا ، صحبة الرسول ﷺ بمجرد ما لم تذكر في تكفير الذنوب ، بل الذي يكفر الذنوب أنواع ؛ كما يقول العلماء : عشرة أنواع ، المكفرات عشرة : ثلاثة من العبد ، وثلاثة من غيره ، وأربعة من الله ﷻ ، وليس في هذه العشرة الصحبة ، بل إنه يحصل من بعض الصحابة كبائر ؛ كما حصل من بعضهم شرب الخمر ، وكما حصل من بعضهم الزنا ، ونحو ذلك ، لكن هذا في أفراد قليلين . فالصحبة لا تكفر الذنوب ، أهل بدر بخصوصهم شهودهم لبدر كَفَرَ الله ﷻ به عنهم ، وغفر الله لهم به ؛ كما ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ قال في حديث علي المعروف حديث حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه : «لَعَلَّ اللَّهَ ﷻ أَطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرِ فَقَالَ اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ»^(١) ، مع أن كثيراً من أهل العلم يقولون : إن المغفرة هنا لصغائر الذنوب ؛ لأن أهل بدر وفقوا ألا يعملوا كبيرة ، لكن هذا فيه نظر ، والصحبة بمجرد ما ليست من مكفرات كبائر الذنوب ، ومما يدل على ذلك أن ورود الناس على حوض النبي ﷺ في عرصات القيامة إنما يرد عليه من سلم من المحدثات ، ويرد عليه ناس يقربون منه ، ثم يُختلجون ؛ كما قال ﷺ : «سَيَرِدُ عَلَى حَوْضِي أَقْوَامٌ يُخْتَلِجُونَ دُونِي ، فَأَقُولُ : يَا رَبِّ ، أَصْحَابِي ، فَيُقَالُ : إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا

(١) أخرجه البخاري (٤٨٩٠) ، ومسلم (٢٤٩٤) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

أَحَدْتُوا بَعْدَكَ»^(١)، قال أهل العلم: من أسباب عدم ورود الحوض أن يموت المرء مصرًا على كبيرة من كبائر الذنوب، وهذا ليس معناه أن يشهد على معين من الصحابة بأنه مرتكب لكبيرة من كبائر الذنوب ونحو ذلك، لا، ولكن هذا من حيث التأصيل، الصحبة لا تكفر الذنب، هذا ما أعلم، والله أعلم. النبي ﷺ له شفاعات، أنواع من الشفاعة، ومنها شفاعته في أهل الكبائر من أمته. [شرح مسائل الجاهلية].

معيار تفاضل الصحابة

س ٣٦٧: لماذا لا يقدم كل من بشر بالجنة من الصحابة ﷺ في مسألة التفضيل؟

الجواب: لأن التفضيل ليس راجعًا إلى الخاتمة، يعني: هل هو في الجنة أم لا؟ إنما التفضيل راجع إلى الصفات، والجنة مشتركون فيها، لكن اختلاف الدرجات، فلا يعني أن من بشر بالجنة أنه أعلى درجة ممن لم يبشر بها، لكن البشرية طمأنينة له، ولإظهار فضله، فالتفضيل راجع إلى الصفات والمعاني التي تحلى بها الصحابي. [شرح العقيدة الواسطية].

من أحصى المبشرين بالجنة من أهل العلم

س ٣٦٨: هل هناك من حصر المبشرين بالجنة من أهل العلم؟
الجواب: يعني في الأدلة، هناك مؤلفات في ذلك مختصرة، والسفاري

(١) أخرجه أبو يعلى في مسنده (٣٤/٧) من حديث أنس رضي الله عنه.

في شرحه على عقيدته ذكر كثيرين منهم، وكذلك الحافظ وغيره. [شرح العقيدة الواسطية].

تفضيل المهاجرين على الأنصار

س ٣٦٩: كيف الجمع بين قول النبي ﷺ: «لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنْ الْأَنْصَارِ»^(١)، وقول شيخ الإسلام ويفضلون المهاجرين على الأنصار؟
 الجواب: «لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنْ الْأَنْصَارِ»، وأولئك فضلوا بالهجرة، لم يفضلوا لأنهم مكيون، وإنما فضلوا؛ لأنهم مهاجرون، فلولا الهجرة، لكان النبي ﷺ امرأً من الأنصار، ولكن الهجرة جعلت أولئك يتصفون بأنهم مهاجرون، فالمهاجرون أفضل، ولا إشكال. [شرح العقيدة الواسطية].

س ٣٧٠: يقول في قوله ﷺ: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ [الحشر: ١٠] الآية: أشكل عليّ أن الفعل جاءوا فعل ماض، يدل على الانقضاء، فهل ينطبق على الذين لم يجيئوا حين نزل القرآن؟

الجواب: فلماذا لا تحمل الآية على أصحاب النبي ﷺ المتأخرين؟



(١) أخرجه البخاري (٧٢٤٥)، ومسلم (١٠٦١) من حديث عبد الله بن زيد رضي الله عنه.

حكم تخصيص آل البيت بلفظ (عليهم السلام)

س ٣٧١ : ما حكم تخصيص آل البيت بلفظ : عليهم السلام؟

الجواب : التخصيص بالسلام أو بالصلاة : عليهم الصلاة والسلام ، أو عليهم السلام ، هذا ليس من طريقة أهل السنة والجماعة ، والصلاة والسلام لغير الأنبياء تجوز إذا كانت أحياناً ، إما إذا كانت شعاراً دائماً ، فلا يجوز ؛ لأن الشعار الصلاة ، أو الشعار بالتسليم إنما هو للأنبياء ، وأما إذا كانت أحياناً ، فقد كان النبي ﷺ إذا أتاه قومه بصدقات أموالهم قال : اللهم صل عليهم . فأتاه ابن أبي أوفى بصدقة ، فقال : «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى»^(١) وبوب عليه البخاري - كما هو معروف - بأن يُصلى على غير النبي ﷺ ، والتحقيق أنه يسوغ أحياناً : (اللهم صل على أبي بكر) ، يسوغ أحياناً (ﷺ) يسوغ أحياناً كذلك لفظ (ﷺ) ، أو (ﷺ) في حق غير الصحابة ، الصحابة (ﷺ) بقوله ﷺ : ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح : ١٨] وبقوله : ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [التوبة : ١٠٠] ، إلى غير ذلك من الآيات ، فغيرهم لا يجعل له شعار ، يعني - مثلاً - يذكر الإمام أحمد دائماً ، ويقال : (ﷺ) ، الشافعي (ﷺ) ، ويجعل هذا شعاراً ، يعني : دائماً ملتزماً في حق من هو من غير الصحابة ، إنما إذا قيل في بعض الأحيان ، بما لم يكن

(١) أخرجه البخاري (١٤٩٧ ، ٤١٦٦ ، ٦٣٣٢ ، ٦٣٥٩) من حديث عبد الله بن أبي

شعارًا، فإنه لا بأس به؛ لأنه دعاء. [شرح العقيدة الواسطية].

س ٣٧٢: ما حكم الصلاة والسلام على غير النبي ﷺ؟

الجواب: هذا ما سمعناه، ما هي عندنا في النسخة هذه، لكن على كل حال الصلاة على غير النبي ﷺ والتسليم عليه جائز، لا بأس به، لكن بشرط ألا يتخذ شعارًا، فقد يقال: أبو بكر ﷺ، عثمان ﷺ، وعمر ﷺ، وعلي ﷺ، لكن لا يكون شعارًا، لا يكون دائمًا مثل ما يفعله الشيعة والزيدية والرافضة وأشباه هؤلاء، ويستدل أهل العلم على ذلك بأن النبي ﷺ كان إذا أتاه قومٌ بصدقات أموالهم، دعا لهم، وصلى عليهم، قال ابن أبي أوفى: فأتيته بصدقتنا، فقال: «اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى»، فدل على أن الصلاة والسلام على آحاد المؤمنين جائزة، ولكن بشرط ألا يتخذ شعارًا؛ لأنها شعار للأنبياء والرسل فقط، لا لغيرهم، غيرهم يجوز على وجه القلة: مرة، مرتين، ونحو ذلك، لا بأس؛ لأنها دعاء: اللهم، صل عليه، يعني: أثن عليه في الملاء الأعلى، عليه السلام: يعني السلام من الله ﷻ، ومن عباده، هذه كلها أدعية طيبة، لكن إنما هي مختصة بالأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - . [تعليقات على البخاري].

س ٣٧٣: ما وجه الجمع بين قولك: إنه لا يجوز الدوام في الصلاة على الصحابة والسلام عليهم، مع أننا نسلم على أنفسنا، وعلى عباد الله الصالحين أكثر من خمس مرات في التشهد؟

الجواب: هذا استشكال في غير مكانه؛ لأن المقصود من ذلك فيما لم يرد به الدليل، وهذا السلام على أنفسنا وعلى عباد الله الصالحين هذا ليس

خاصًا بهم، بل لو قال شيئًا أبلغ من ذلك؛ لأن الناس أجمعوا - يعني المسلمين أجمعوا - على أنه يقال: صلى الله على محمد وعلى آله وصحبه، فتدرج الآل والصحب في الصلاة جميعًا، هذا أبلغ، هذا مما أجازاه أهل العلم، أما كلامنا السالف، فأن يجعل على فئة شعارا، يقال: فلان عليه السلام، مثل ما عند الزيدية، أو عند الشيعة: جعفر عليه السلام، علي عليه السلام، الحسين عليه السلام، الكاظم عليه السلام، وهكذا. [شرح العقيدة الواسطية].

كتب التاريخ والإمساك عما شجر

بين الصحابة عليهم السلام

س ٣٧٤: هل ما يكتب في كتب التاريخ: كتاريخ ابن جرير، والبداية والنهاية، وغيرها، مما ذكر من الأحداث مما جرى بين الصحابة من عدم الإمساك عما شجر بينهم؟

الجواب: كتب التاريخ على قسمين: منها ما هو بالإسناد، ما كان بالإسناد، فالقاعدة عند أهل العلم أن العالم إذا ذكر إسناده، فقد تبرأ من العهدة، يذكر لك الإسناد، وهذا الإسناد فيه رواية فلان المعروف بأنه كذاب، انتهى من العهدة، ما دام ذكر لك الرجال، وكان أمينًا معك، فقد ذكر الرجال، فقد تبرأ من العهدة، يعني عهدة ما ذكر في الرواية. وأما الكتب التي ليس فيها إسناد - كالبداية والنهاية، وغير ذلك - ففيها من التفصيل ما هو مهم في فهم ما جرى، فالإمساك عما شجر بينهم - يعني: من الاختلاف -، أما إذا كان فيه بيان الحق أو بيان وإيضاح لما حصل، فإنه قد يكون ذلك فيه

مساعدة على الإمساك؛ لأنك إذا عرفت الوجهة، أمسكت، وأما إذا لم تعرف الوجهة - وجهة هؤلاء ووجهة هؤلاء - لا يقتنع المرء بالإمساك، فيكون وسيلة من وسائل الإمساك، والتاريخ يتجوز فيه ما لا يتجوز في غيره. [شرح العقيدة الواسطية].

حكم قول (كرم الله وجهه)

بعد ذكر اسم علي بن أبي طالب رضي الله عنه

س ٣٧٥: قول كرم الله وجهه بعد ذكر اسم علي بن أبي طالب؟
الجواب: استعملها عدد من أهل العلم، وقالوا فيها: إنه لم يسجد لصنم قط؛ ولهذا يناسب هذا الدعاء، لكن هي ليست مستعملة عند أكثر أهل العلم، ما يستعملونها، وإنما يستعملون رضي الله عنه مثل غيره. [تعليقات على البخاري].

تفضيل الرسول صلى الله عليه وسلم لأبي بكر رضي الله عنه

س ٣٧٦: خوف عمر أن يعطي رسول الله للأعرابي؟
الجواب: حتى لا يفهم الأعرابي الاستنقاص لأبي بكر وتفضيله؛ لأنهم قد يفتخرون، الأعراب قد يفتخرون بما لا يعلمون مصلحة العمل فيه، والنبى خشي أن يفهم الأعرابي من عدم تقديم أبي بكر أنه ليس لأبي بكر مكانة، أو أنه يفضل عليه، ولا يعرف الآداب في هذا؛ لأنهم جهلة بالآداب فيما هو أعظم من أدب الشرب. [تعليقات على البخاري].

معنى الترضي على أهل الشجرة

س ٣٧٧: هل الترضي على أهل الشجرة دعاء لهم بأن يرضى الله عنهم، أو تقرير رضاء الله ﷻ؟

الجواب: هذا سؤال جيد، وهو مبني على أن قول القائل: **رَضِيَ اللهُ بِهِ، رَضِيَ اللهُ بِنَا.** هذا دعاء في أصله، فإذا كان قد امتن عليهم بذلك من الله ﷻ، فالترضي معناه التحقيق، تحقيق ذلك، والدخول في تأكيده؛ لأن الله ﷻ مَنْ عَلَيْهِمْ: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨].

تعريف الصحابي

س ٣٧٨: تعريف الصحابي أنه مات على الإيمان، فلماذا نقول: إن بعض الصحابة ارتدوا، وهل هناك فرق بين الإطلاق الاصطلاحي وغير الاصطلاحي؟

الجواب: أما الاصطلاحي أن الصحابي: هو من لقي النبي ﷺ مؤمناً به، ومات على ذلك. وكلمة مات على ذلك هذه فيها خلاف، مؤمناً به كم المدة؟ ساعة، شهر، يوم، أيضاً فيها خلاف بين أهل العلم، لكن التعريف الراجح للصحابي هو ما ذكرت لك: من لقي - ولا نقول رأى؛ لأن الرؤية كان بعض الصحابة لم يكونوا يبصرون - نقول: من لقي النبي ﷺ مؤمناً به، ومات على ذلك، زاد بعض أهل العلم: ولو تخللت ذلك ردة - يعني: ارتد، ثم رجع -، فمن لقي النبي ﷺ مؤمناً به، ومات على ذلك - يعني: مات على

الإيمان به - ، فهو صحابي ، وإن قلت المدة ؛ لشرف الصحبة ، لهذا نقول :
الذي جاء في الأحاديث باعتبار ما كانوا عليه ، ومن يقول : لماذا نقول : إن
بعض الصحابة ارتدوا؟ يعني : بعض من كان صحابياً ارتد ، كان صحابياً ،
فارتد . [شرح العقيدة الطحاوية].

ابن الزبير رضي الله عنه وموقفه من آل البيت

س ٣٧٩ : هل أراد ابن الزبير رضي الله عنه أن يحرق آل البيت أو يضيق عليهم؟
الجواب : حاشا وكلا ؛ ابن الزبير رضي الله عنه من جلة الصحابة رضي الله عنهم ، وممن
يُعظم آل البيت كغيره ، أما التأويل في بعض أفعاله ، وما حصل فيه في مكة ،
خاصةً مع ابن عباس وغيره ، فهذا لا يدل على ما قال . [شرح العقيدة
الطحاوية].

خلافة أبي بكر رضي الله عنه وخلاف السقيفة

س ٣٨٠ : ما رأيكم فيمن يقول : لو كانت خلافة أبي بكر منصوفاً عليها ،
ما اختلف الصحابة رضي الله عنهم في سقيفة بني ساعدة؟
الجواب : أولاً دائماً في الأسئلة لا تقل : رأيك فيمن ، قل : رأيك في
قول كذا أحسن ، يكون السؤال عن القول ، لا عن القائل ، هذا أمر .
الأمر الآخر : العلم يختلف الناس فيه ، يختلف الناس في استحضاره ،
ويختلف الناس أيضاً في العلم به ، وقد يكون عند فلان من الناس علم ،
لكنه في الموضوع الفلاني ما استحضره ، ثم بعد ساعة قد يستحضر أكثر مما

قال في الوقت ذلك، ثم قد يكون في وقت الخصومة ما فيه من ذهاب لبعض ما يُستحضر، لكن الأمر صار إليهم، وأجمعوا لما ذكرهم بقوله ﷺ: «الْأُمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ»^(١)، وهذا من حسن سياسة أبي بكر ﷺ، ومن حسن معالجته للأمر؛ لأنه لم يذكر هو ولا من معه من المهاجرين، لم يذكروا التنصيب على أبي بكر ﷺ، وإنما ذكروا التنصيب على قريش؛ ليقطعوا بذلك دابر تمسك الأنصار بالخلافة، وقال فيهم أبو بكر الكلمة الشهيرة: «نَحْنُ الْأَمْرَاءُ وَأَنْتُمْ الْوَزَرَاءُ»^(٢). وساق فيه، ثم لم يختلفوا طويلاً وإنما كانت بعض الأيام. [شرح العقيدة الطحاوية].

حب الصحابة ﷺ

س ٣٨١: أشكل عندي قول الطحاوي: حب الصحابة دين وإيمان. وذلك من جهة تسمية حب الصحابة إيمانا، والحب عمل القلب، وليس هو التصديق، فيكون العمل داخلاً في مسمى الإيمان؟

الجواب: هذا مشكل، وقد ذكر الشارح أنه مشكل على أصل الشيخ، وهذا ظاهر أنه مشكل، وما من أحد يخالف السنة، إلا ويقع في التناقض؛ لأن الميزان الذي لا يختلف هو الكتاب والسنة، أما الرأي، فيختلف من الإنسان؛ يرى رأياً اليوم، وغداً يبدو له شيء آخر، ما يلتزمه في كل كلمة،

(١) أخرجه النسائي في الكبرى (٥٩٤٢)، والطيلسي (ص ٢٨٤)، وأحمد (٣/١٢٩)، والطبراني (١/٢٥٢)، وأبو نعيم في الحلية (٥/٨)، والبيهقي (٨/١٤٣)، والضياء (٤/٤٠٣)، وأبو يعلى (٧/٩٤)، والطبراني في الأوسط (٧/٤١) من حديث أنس ﷺ.
(٢) أخرجه البخاري (٣٦٦٨).

يلتزمه إذا جاء في التعريف، يلتزمه إذا جاء في الوصف، ثم يخالفه في سنن كلامه، وهكذا؛ ولهذا بعض أهل البدع - حتى في مسائل الصفات - إذا جاءوا يتكلمون مثلاً: عن الاستواء على العرش، لو تحقق هو من نفسه، لوجد أن نفسه تغلبه إلى أن الله ﷻ مستوٍ على عرشه بذاته، بائن من خلقه، حتى وهو يتكلم فعلاً، لكن إذا أراد أن يقرر المسألة ذهب إلى ما تعلمه، فثم فرق ما بين الشيء الفطري، وهو التسليم لكلام الله ﷻ وكلام رسوله، وما يأتي في باب التعليم، ولهذا نهناكم مراراً إلى غلط قول من يقول: إن أكثر المسلمين أشاعرة، أو أكثر المسلمين ليسوا من أهل السنة والجماعة، يعني: إنما أكثر المسلمين أشاعرة، أو أكثر المسلمين ماتريديّة، أو نحو ذلك، والقليل هم من يتبعون منهج السلف الصالح. هذا غلط، غلط كبير، بل أكثر المسلمين في المسائل الغيبية على الطريقة المرضية، لكن ليس أكثر العلماء؛ لأن العلماء هم الذين عندهم ما يخالف ظاهر الكتاب والسنة وما يخالف الفطرة، أو ما تسأل أي عامي في البلاد التي هي بلاد لنصرة المذاهب المخالفة لطريقة السلف: إما للأشعرية أو الماتريديّة، بحسب اختلاف البلدان، وتأخذ عامياً، وتسأله عن الاستواء على العرش، ما يستحضر إلا ما يدل عليه الظاهر وما يؤمن به، إلا إذا أتى أحد من العلماء، وعلمه أن هذه تأويلها كذا وكذا، فيذهب إلى كلام العالم والإمام بالظاهر في الصفات، ما يستحضر أن الله لا يوصف بالرحمة، ما يستحضر أن الله لا يوصف بالرضا، لو تسأل عامياً، الله يرضى؟ فيقول: نعم، يرضى في القرآن. الله يغضب؟ يقول: نعم، يغضب. فلذلك عامة الناس، حتى في مسائل الإيمان، العمل، وتسأل عامة الناس: هل العمل من الإيمان؟

أكثر المسلمين يقولون لك: نعم، العمل من الإيمان، كذلك مسائل القدر ما عندهم مبحث الجبر، ولا يعرفون الجبر الداخلي، ولا الظاهري، الذي هو الكسب عند الأشاعرة، ما يستحضر، هذه مسائل مخالفة للفطرة، ومخالفة لظاهر النصوص، والناس لا يستوعبونها إلا بالدرس والتعليم؛ ولهذا ميزة هدي السلف الصالح، وميزة طريقة أئمة الحديث أنه على ظاهر القرآن والحديث، وهذا هو الذي يسع الذكي والبليد، والعامي وغير العامي، والعالم وغير العالم، يسع الجميع؛ لأنها سهلة ميسورة، وإنما فصلنا في المسائل وكثر الكلام؛ لأجل كثرة المخالفين وحماية للشريعة، مثل: الإعداد بالسلاح، عندنا مال كثير، نحتاج فيه إلى بناء مساجد، فنذهب نبني المساجد، لكن إن داهمنا عدو، وجهناه للعدو، أخرجنا بناء المساجد؛ لئلا يقضي على ما هو موجود من الدين والمساجد. فلهذا النفوس - نفوس المسلمين - هي على ظاهر الكتاب والسنة، ما عندهم التأويل والعقلانيات...، إلى آخره، فأكثر المسلمين على طريقة السلف في الاعتقاد، لكن أما العلماء، فهذه هي المصيبة، هم الذين تعلموا منذ نشؤوا، دخلوا في مدارس تعلمهم الأشعرية بقوانينها، دخلوا في مدارس تعلمهم دين الخوارج، أو دين الرافضة، أو...، إلى آخره، فأخذوا منها شيئاً فشيئاً بالتعليم وبالقصد؛ ولهذا كما جاء في الحديث: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ، أَوْ يُنَصِّرَانِهِ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ»^(١)، المقصود من ذلك أن المعلم قد يكون أعظم من الأبوين، أعظم في التأثير، أو المربي، أو الذي

(١) أخرجه البخاري (١٣٥٨، ١٣٥٩، ١٣٨٥، ٤٧٧٥، ٦٥٩٩)، ومسلم (٢٦٥٨) من

تخالطه . ولهذا احرص تمام الحرص على أن يسلم القلب من مخالفة الكتاب والسنة في الاعتقاد والأعمال ، وأما الذنوب فهي على باب الغفران ؛ كما قال ابن القيم رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في النونية^(١) :

والله ما خوفي الذنوب فإنها لعلى طريق العفو والغفران

لكنما أخشى انسلاخ القلب من تحكيم هذا الوحي والقرآن

تحكيم ليس معناه الدولة التي تحكم فقط ، لا ، أنت أيضاً تحكم الوحي والقرآن في المسائل ، فتعتقد ما في القرآن ، وتعتقد ما في السنة .

فالمقصود من ذلك أن الإشكال الذي وقع فيه الطحاوي يبين لك أن بعض العلماء ، حتى من الذين ربما أصلوا شيئاً مخالفاً للسنة ، مثل ما أصل في مسألة الإيمان شيئاً بيّنا عدم صحة ذلك ، هو يخالفه ، نحن نقول : إشكال . لكن هو في الواقع مخالف ، وهو الصحيح أن حب الصحابة إيمان ، وحب الصحابة عمل القلب ، وأدخله في الإيمان ، حب الصحابة إيمان . واضح أن هذا العمل إيمان ، ولهذا قال الشارح : وهذه الكلمة مشكلة على أصل الشيخ ؛ كما ذكره السائل . [شرح العقيدة الطحاوية].



(١) انظر: النونية لابن القيم مع شرحها لابن عيسى (٢/٦٠٢).

معنى قوله ﷺ لعمار رضي عنه: «تَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَّةُ»
(١)

س ٣٨٢: يقول ﷺ لعمار رضي عنه: «تَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَّةُ»، هل هنا معناه أن فرقة معاوية فرقة باغية؟

الجواب: قول النبي ﷺ لعمار بن ياسر رضي عنهما: «تَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَّةُ»، هذا حديث صحيح، وأهل العلم يستدلون به على أن الحق مع علي رضي عنه وأصحابه، وأن معاوية رضي عنه ومن معه، أنهم كانوا متأولين، وبغوا على علي رضي عنه، وإنما فعلوا ذلك باجتهاد، وكما هو معلوم.

ولهذا لما قيل لمعاوية هذا الحديث: (إن عماراً تقتله الفئة الباغية)، قال: إنما قتله الذين أخرجوه، يعني: ما قتلناه، قتله الذين أخرجوه بأمر ليس بحق، فتأول حتى الحديث، وجعل علياً رضي عنه ومن معه هم الذين بغوا على أولياء دم بني عثمان رضي عنه، والصواب في ذلك هو ما عليه معتقد أهل السنة والجماعة من الترضي عن الجميع، واعتقاد أن الصواب والحق مع علي رضي عنه وأصحابه، وأن معاوية رضي عنه بغى على علي فيما ذهب إليه، وهذا لا يعني أن كل ما حصل باختيار معاوية رضي عنه، بل كان ثم من يفسد بين الفئتين، وهم الخوارج - قاتلهم الله -، المقصود من ذلك أن محبة الجميع فرض، ومعاوية رضي عنه كاتب وحي النبي ﷺ، ولا يجوز التنقص منه، وولايته كانت

(١) أخرجه مسلم (٢٩١٦) من حديث أم سلمة رضي عنها.

من خير الولايات، يعني هو خير ملكٍ ملكٍ؛ لأنه صحابي، وأقام الجهاد، واجتمعت عليه الأمة في وقته، وعليّ رضي الله عنه من هذه الجهة لم تجتمع عليه الأمة؛ ولذلك حصل من الخير ومراغمة الأعداء، وقتال أعداء الله، وجهاد المشركين، وسعة انتشار الإسلام في وقت معاوية ما لم يحصل في خلافة علي رضي الله عنه، فلهذا الله أعلم بمواقع حكمته وقدره، ولكن علياً رضي الله عنه هو المصيب، وهو الحق، وهو الخليفة الراشد، وهو رابع الخلفاء، رابع المبشرين بالجنة، وهو أفضل وأعلى مقاماً من معاوية رضي الله عنه بلا شك، ولكن معاوية رضي الله عنه كان في ذلك متأولاً، وكان في عهده من الخير ما يحمد له. [شرح العقيدة الطحاوية].

الترضي عن الصحابة جملة إنشائية وخبرية

س ٣٨٣: الترضي عن الصحابة بقول: رضي الله عنهم، هل هذه الجملة خبرية أم إنشائية؟

الجواب: إنشائية وخبرية، إنشائية في الدعاء، في أن الله تعالى يرضى عنهم وخبرية؛ لأن الله أخبر بأنه رضي عنهم: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨] وقال تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدِهِمْ لَبَدَّةٌ أُولَئِكَ الَّذِينَ آمَنُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [التوبة: ١٠٠]، فقولنا في الصحابة: رضي الله عنه أو عنهم، هذه إنشائية في الدعاء، وأيضاً خبرية؛ لأن الله أخبر أنه رضي عنهم، بخلاف الدعاء لغيرهم بالرحمة،

نقول: فلان رضي الله عنه. هذه دعاء، يعني: رضي الله عنه دعاء، وليست خبراً، وهو إنشاء، طلب دعاء. [شرح زاد المعاد].

حكم الترضي عن العلماء والصالحين

س ٣٨٤: هل يجوز الترضي عن العلماء والصالحين من غير الصحابة؟

الجواب: لا بأس؛ لأنه دعاء، إذا كان دعاء، لا بأس به، لكن ما يكون شعاراً، ما يكون دائماً تقوله، نقول مثلاً: وقال الإمام أحمد رضي الله عنه مرة، مرتين، لكن ما تكون شعاراً؛ لأنها شعار للصحابة؛ لأن الله ﷻ اختصهم بهذا الوصف رضي الله عنه، والعلماء درجوا على هذا، مثل الصلاة عليهم؛ اللهم صل على الإمام أحمد، الإمام أحمد عليه السلام، مرة مرتين، تحصل قصداً أو غلظاً لا بأس؛ لأنها دعاء، اللهم، صل عليه، يعني: أثن عليه في الملاء الأعلى، من جهة الدعاء لا بأس، لكن ليست شعاراً، إذا كانت مرة أو نحوها، فلا بأس، أما أن يجعل لغير الصحابة منزلة في منزلة ما اختص به الصحابة في الدعاء والألفاظ، فهذا ممنوع.

يقول ابن أبي أوفى رضي الله عنه: «كان النبي ﷺ إذا أتاه قوم بصدقة قال: اللهم صل عليهم، فأتاه أبي بصدقته، فقال: اللهم، صل على آل أبي أوفى»^(١)، وبوّب عليه البخاري في الصلاة على هؤلاء، واستدل به على أن الصلاة دعاء، لكن ما تكون شعاراً. ومن أتى بالصدقة معين، والصلاة عليه امتثالاً لقوله ﷻ: ﴿حُذِّمْنَا مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةٌ تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلَّ عَلَيْنَهُمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ

(١) سبق تخريجه (ص ٤٩٣).

لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿التوبة: ١٠٣﴾، فحديث ابن أبي أوفى تفسير، لكن ما يكون شعارًا، ما يكون دائمًا، مثل ﷺ، علي بن أبي طالب ﷺ، هذا يفعله الزيدية، خالفوا فيها أهل السنة، جعلوه شعارًا. ﷺ للملائكة والأنبياء. [شرح زاد المعاد].

س ٣٨٥ : هل قوله ﷺ : ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [التوبة: ١٠٠] يشمل كل المؤمنين؟

الجواب : غير الصحابة هذه الآية فيها إخبار، الآية هذه خبر، وليست دعاء؛ ولذلك الاستدلال بها على الدعاء لغير الصحابة فيه نظر، الدعاء لغير الصحابة بالرضوان فيه نظر؛ لأن الآية فيها الخبر، الله ﷻ يخبر عن من دخل الجنة بأنه ﷻ : ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [التوبة: ١٠٠]، لكنها دعاء، الدعاء لا يمنع منه، لكن لا تكون على هيئة دعاء الصحابة ﷺ، ملازما له. [شرح زاد المعاد].



فائدة في الترضي

الترضي على الصحابة هذا دعاء بأن يكون من المؤمنين الذين ﷺ ، والله وصف خاصة المؤمنين بقوله تعالى : ﴿ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ﴾ [التوبة: ١٠٠] كما في سورة البينة قوله ﷺ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ ﴾ (٧) جَزَأُوهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتُ عَدْنٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ رَبَّهُ ﴾ (٨) [البينة: ٧-٨]، فرضا الله ﷺ هو عن كل أهل الإيمان، فهو دعاء لهم بأن يرضى الله ﷺ عنهم، وهذا أعلى الثواب فيما يخص عموم أهل الإيمان.

الصحابة بخصوصهم خصوا بقوله تعالى : ﴿ لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴾ [الفتح: ١٨]، وهم أولى بشهادة النبي ﷺ فيمن دخل في هذا الوصف : ﴿ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ﴾ ، الصحابة أولى من دخل في هذا الوصف ؛ لهذا نقول جوابا على هذا السؤال إن هذا الدعاء خص به الصحابة ﷺ ؛ لأنه دعاء عظيم ، ولأن الله خصهم ، وميزهم بذلك من بين أهل الإيمان ، لكن ما ينفي الرضوان عن سائر أهل الإيمان ، فلو قيل لأحد من أهل الإيمان : رضي الله عن فلان ، لصح ؛ لأنه دعاء أن يرضى الله عنه ، فهو من جملة أهل الإيمان الذين دعا لهم بذلك ؛ رضي الله عن الإمام مالك ، وعن الإمام الشافعي ، وعن الشيخ محمد بن عبد الوهاب ، لا بأس ، لكن لا يكون شعارا لأحد غير الصحابة ، ومعنى كونه شعارا أن يترضى عن أحد بخصوصه دائما ، إذا ذكرنا

الإمام أحمد، نقول: رضي الله عنه، إذا ذكرنا الشافعي، قلنا: ﷺ، هذا لا يسوغ؛ لأنه تخصيص لبعض المؤمنين بهذا الدعاء دون بعض، دون دليل شرعي، الدليل الشرعي ورد في الصحابة ﷺ، قال ﷺ: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨]، وأما عامة المؤمنين، فهم بالوصف، إذا تحققوا باسم الإيمان: ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [التوبة: ١٠٠]، أما ملازمة هذا الدعاء بواحد بعينه، فلا يسوغ؛ لأجل الاشتهار والتخصيص مثل هذا قول: اللهم، صل على فلان، الأصل: اللهم، صل على فلان، هذا حق لكل مؤمن؛ لأن الله ﷻ يقول: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكَ وَمَلَائِكَتُهُ﴾ [الأحزاب: ٤٣]، ومعنى الصلاة من الله على عباده: الثناء عليهم، إذا تحققوا بوصف الإيمان؛ فإن الله يشني عليهم بذلك، لكن من يستحق الثناء المطلق، وخص بذلك دائما، وفي كل مقام هو النبي ﷺ، أما غيره فالدعاء له بالصلاة عليه لا بأس به، لكن لا يكون شعارا وخصوصا، يعني خصوصية له؛ لهذا ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ كان إذا أتاه قوم بزكاة مالهم، أو بصدقة مالهم، صلى عليهم؛ امثالا لقوله ﷺ: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [التوبة: ١٠٣]، فكان النبي ﷺ إذا أتاه قوم بصدقة مالهم، قال: «اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَى فُلَانٍ» قال ابن أبي أوفى: فلما أتته بصدقة قومي، قال: «اللَّهُمَّ، صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى»^(١)، هذا بحيث لا يكون شعارا، فإذا قلنا -مثلا-: اللهم، صل على أبي بكر، اللهم صل على علي بن أبي طالب، صلى الله على فلان، مثل: أحمد صلى الله

(١) سبق تخريجه (ص ٤٩٣).

عليه، عمر بن عبد العزيز صلى الله عليه، مرة خلت، ونحو ذلك، فلا بأس، لكن أن تكرر، ويكون شعاراً مقصوداً فهذا ليس سائغاً؛ لمخالفته التخصيص الوارد في النصوص، ولمخالفته عمل السلف. [شرح زاد المعاد].

الصحابة رضي الله عنهم لم يختلفوا في مسائل التوحيد

س ٣٨٦: الصحابة رضي الله عنهم هل ثبت أنهم اختلفوا في مسائل العقيدة يا شيخ؟

الشيخ: لا، أنا أحكم بعلمي، ما اطلعت عليه فيه، لا أعرف أنهم اختلفوا في مسألة من مسائل العقيدة.

مداخلة: في العقيدة كذا يا شيخ على إطلاقها؟

الشيخ: نعم في مسائل التوحيد يعني.

مداخلة: رؤية الله ﷻ يعتبرونها من مسائل العقيدة، وهل كانت عياناً

أو في المنام؟

الشيخ: الرؤية ليست من مسائل العقيدة.

مداخلة: الشيخ محمد بن عثيمين رحمته الله لما تكلم عن هذه المسألة

ذكر...

الشيخ: رؤية النبي ﷺ، ليست وصف الله ﷻ.

مداخلة : كيف؟

الشيخ : يعني متعلقة بالنبي ﷺ.

مداخلة : هل يرى ﷺ في الدنيا أم لا؟

الشيخ : طبعًا، مسائل العقيدة، ما ألحق بالعقائد من مسائل مثل : الصحابة، مثل : أمهات المؤمنين، ومثل : الرؤية، ومثل : الأولياء، هذه صار فيها ما ألحق بها، صار فيها خلاف، ما ألحق به فيه خلاف، يعني مثل : الترضي عن جميع الصحابة فيه خلاف، عن جميع أمهات المؤمنين فيه خلاف. فما ألحق بمسائل العقيدة لأجل مخالفة الفرق هذه صار فيها خلاف، لكن مسائل الإيمان الستة، الربوبية، الألوهية، الصفات، الإيمان بالملائكة، الرسل، الكتب، هذه ما فيها.

مداخلة : الاختلاف - يا شيخ - بين السلف، لكن بين الصحابة أنفسهم ما صار بينهم خلاف، إنما ألحقت فيما بعد.

الشيخ : موالة جميع الصحابة ﷺ فيها خلاف، تقاتلوا، وسلمت ألسنتهم عن هذه، ومن عقيدتهم سلامة ألسنتهم وقلوبهم : ﴿ تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [البقرة: ١٤٣].
[مجلس ٨/١١/١٤٢٣هـ].



الشروط العمرية

س ٣٨٧: هل الشروط التي وضعها عمر رضي الله عنه لأهل الذمة صحيحة؟
 الجواب: ما الشروط؟ هذه الشروط العمرية صحيحة، هذا العهد العُمري
 والشروط لأهل الذمة، نعم؛ حتى لا يشتبهوا بالمسلمين. [تعليقات على
 التوضيح المبين].

حكم من فضل علي بن أبي طالب

على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما

س ٣٨٨: ما حكم من فضل علي بن أبي طالب على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما؟
 الجواب: هذا مفترٍ عليه، أو قد يكون مفترياً على الدين أيضاً بحسبه.
 [تعليقات على التوضيح المبين].

مداخلة: بالنسبة للصدقية: هل في الأمة صديق غير أبي بكر، كقوله:
 الصديقة بنت الصديق، والإمام أحمد يُطلق عليه صديق، مع أن عمر وعلياً
 كلهم صاروا شهداء؟

الشيخ: هو باعتبار الوصف يجوز؛ لأن هذا وصف الصديقي ﴿وَالَّذِي
 جَاءَ بِالصَّدَقِ وَصَدَّقَ بِهِ ۖ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [الزمر: ٣٣]، فباعتبار الوصف،
 لكن باعتبار الشهادة، يعني: هذا صديق من جنس الشهادة لمعين لتزكيته،
 لكن باعتبار الوصف لا يوجد تحديد، ليست خاصة؛ ولذلك قال: «لكل

أمة صديق وصديق هذه الأمة أبو بكر»، يعني: من تقدم غيره في الصدق، وصار إماماً فيه: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [الزمر: ٣٣]. من المنازل منزلة الصدق في (منازل السائرین)، واختلفوا في تعريفها؛ كما قال ابن القيم وغيره في تعريف الصدق، قال بعضهم: الصدق هو ألا يخالف السر العلن، وقال بعضهم: الصدق ألا تخشى من اطلاع الناس على ما أخفيت، يعني: ما ثم إلا عفو الله، اللهم، ارحمنا برحمتك، واعف عنا بعفوك يا كريم.

حكم سلب التوحيد بالمعاصي

س ٣٨٩: هل يسلب التوحيد من أحد بمعصية كالسب؟

الشيخ: التوحيد ما يقابله شيء، إذا عُفِرَ التوحيد، ما يزنه أي شيء، ما تزنه حقوق العباد، كما في الحديث: «لَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَعَامِرُهُنَّ غَيْرِي وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ فِي كِفَّةٍ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي كِفَّةٍ مَالَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^(١)، هذا من جهة، الجهة الثانية أن التوحيد هو المصحح للملة، كيف يسلب المصحح للملة، ويستوجب الخلود في النار بحق عبد بالشم والقتل والضرب ونحو ذلك؟ فهو كلام ابن رجب ظاهر وواضح. [مجلس ١٤/٧/١٤٢٣هـ].



(١) أخرجه النسائي في الكبرى (١٠٦٧٠، ١٠٩٨٠)، وأبو يعلى في مسنده (٥٢٨/٢) من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

وصف التطهر لأهل أي مسجد

س ٣٩٠: إذا كان الوصف بالتطهر في أهل قباء، فكيف نجعله في أهل مسجد النبي ﷺ؟

الجواب: لاحظ أن الله ﷻ قال: (فيه)، الإشكال يقول: إذا كان الوصف بالتطهر في أهل قباء، فكيف نجعله في أهل مسجد النبي ﷺ... كذا؟
 الله ﷻ قال: ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ﴾ [التوبة: ١٠٨]
 واضح؟ (فيه رجال)، هذا فيه تخصيص، تفهم من الآية تخصيص: (فيه رِجَالٌ) رجال: مبتدأ مؤخر، وفيه: جار ومجرور متعلق بالخبر، صحيح؟ وهذا إثبات أن هنا رجالا يحبون أن يتطهروا، فهل يخرج الرجال الذين في مسجد النبي ﷺ عن هذا الوصف؟ الجواب: لا يخرجون؛ ولذلك قلت لهم: إنهم يدخلون فيه اقتداءً، وأهل قباء يدخلون فيه ابتداءً؛ لأنهم الذين ابتدؤوا، وهؤلاء لما سمعوا بثناء الله ﷻ اقتدوا بهم، فإذا يشمل هذا وهذا، ومعلوم أن المسجد النبوي أفضل من مسجد قباء بلا إشكال، فالترجيح فيه صعوبة من جهة الآية، من جهة الآية فيه صعوبة، لكن إذا نظرت إلى حديث أبي سعيد رضي الله عنه، وجدت أنه يرجح القول بأنه مسجد النبي ﷺ، فيبقى التوجيه. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].



علامات محبة الله ورسوله

س ٣٩١: من علامات محبة الله ورسوله أن يبعد عمّا حرّمه الله ، ويكرهه أشد الكراهة ، كيف يجمع الصحابي الذي أرتي به للنبي ﷺ سكران ، فلعله بعض الصحابة . . . الحديث^(١) ، معنى هذا أنه يجتمع معصية وكبيرة مع محبة الله ورسوله؟

الجواب: ما فيه شك ؛ لأنّ المحبة تتجزأ ، محبة الله ﷻ ومحبة رسوله تتبعض ، بعض الناس قوية جداً ، بحيث لا يعمل معصية ، ويقبل على كل واجب ، وبعض الناس وسط ، بحيث إنّه يخلط ، وبعض الناس تكون المحبة ضعيفة ، موجود أصلها ، لكنها ضعيفة ، بحيث يقبل على المحرمات كثيراً ، موجود محبة ، لكنها ضعيفة جداً ، فالمحبة - مثل ما ذكرت لك - ينشأ عنها العمل ، الأصل ينشأ عنها العمل ، فإذا كانت الأعمال في الطاعات كثيرة دلّ على أن المحبة عظيمة ، إذا كانت المحبة متوسطة ، صارت متوسطة ، وهكذا ، النبي ﷺ في قوله لهم : «لَا تَقُولُوا ذَلِكَ ، فَإِنِّي مَا عَلِمْتُ أَنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ» ، يعني : فَإِنِّي الذي علمت أنه يحب الله ورسوله ، يعني : أصل المحبة ، واللعن لا يسوغ على من في قلبه محبة ، هو في قلبه محبة لله ولرسوله ، ويلعن يعني يطرده؟ يدعى عليه بالطرده من رحمة

(١) أخرجه البخاري (٦٧٨٠) عن عمر رضي الله عنه ولفظه: «أَنَّ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ اسْمُهُ عَبْدَ اللَّهِ ، وَكَانَ يَلْقَبُ حِمَارًا ، وَكَانَ يَضْحَكُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ جَلَدَهُ فِي الشَّرَابِ ، فَأَتَى بِهِ يَوْمًا ، فَأَمَرَ بِهِ ، فَجُلِدَ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: اللَّهُمَّ ، أَعْنَهُ مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتَى بِهِ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا تَلْعَنُوهُ ، فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ أَنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ».

الله، مع وجود أصل المحبة في قلبه؟! هذا لا شك أنه لا يسوغ. [فتح
المجيد شرح كتاب التوحيد].

الشیطان لا يتمثل بالنبي ﷺ

س ٣٩٢: هل يتمثل الشيطان بالنبي ﷺ؟

الجواب: لا، النبي ﷺ لا يتمثل الشيطان به، يعني: به في صورته التي خلقه الله عليها، ولكن قد يأتيك الشيطان في صورة أخرى، ويقول: أنا محمد بن عبد الله، أنا نبيك، افعل كذا، أو يسرك، وأنت على بدعة أو على معصية، أو كما يحصل، ولكن من رآه حقيقة، فإنه قد رآه، يعني قد رأى النبي ﷺ، ثم إن تفسير الرؤيا تكون بحسب حال الشخص، بحسب الزمان والمكان؛ مثل ما ذكر الشيخ عبد اللطيف فيما سبق: «مَنْ رَأَى فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَكَوَّنُ بِي»^(١)، يعني: لا يستطيع أن يتصور بصورة النبي ﷺ على ما خلقه الله عليه.

رؤية الله ﷻ في المنام تكون بحسب الإيمان

س ٣٩٣: هل يمكن أن يرى الله ﷻ في المنام؟

الجواب: في الأصل لا يمكن أن يرى الله ﷻ في المنام على ذاته، لا على

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٥٥/٣، ٣٠٦/٥)، وأبو يعلى (٤٠٥/١١) من حديث أبي قتادة رضي الله عنه.

حقيقته، فهمت؟ فرؤية الله ﷻ في المنام عند من قال بجواز حصولها، فهي إنما هي مثل قول النبي ﷺ قال: «رَأَيْتُ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى»^(١)، «رَأَيْتُ رَبِّي فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ»^(٢)، «أَتَانِي اللَّيْلَةَ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ»^(٣) قوله ﷺ: «فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ» يدل على ماذا؟ يدل على أنها مثل؛ لأن الله ﷻ ما يكون له عدة أحوال؛ مرة تكون صورته حسنة، ومرة يكون أحسن، الله ﷻ هو الكامل في ذاته وصفاته، لا يتغير، ولا يحصل الظاهر، قوله ﷺ: «فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ» استدل به أهل العلم بالإجماع، بدون خلاف على أنه مثل، يختلف هذا المثل بحسب الرائي، فإذا رأى أحسن صورة، فمعناه أن إيمانه أكمل إيمان، كما رآه النبي ﷺ، قد يرى عبد من العباد الله ﷻ في صورة تناسب حاله، قد يراه في صورة بشعة، قد يراه في صورة يكون هو مذنباً، قد يراه في صورة محسن معالج، قد يراه في صورة طيب، قد يراه في صورة راحل، يعني هي أمثال، أمثال تدل على إيمان العبد، هذا من جهة الجواز، قد يتمثل الشيطان، ويقول للعبد: أنا ربك، مثل ما حصل لعبد القادر الجيلاني في اليقظة، إذ تصورت له صورة في المنام، فقال له: من أنت؟ قال: أنا ربك، قال: فقرأت آية الكرسي: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، فساخ؛ لأنه شيطان، كذلك في المنام قد يأتيك، ويقول: أنا ربك، أسقطت عنك الصلوات، وأبحت لك الفروج،

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٢٨٥/١)، وابن أبي عاصم (١٩١/١) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٣١٧/١) من حديث عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه.

(٣) أخرجه الترمذي (٣٢٣٢) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

وأحللت لك الماء، ونحو ذلك . هذا يكون شيطاناً، وهذا الذي أوقع غلاة الصوفية الذين مارسوا الرياضة، يعني طائفة منهم ليسوا كذبة، طائفة من غلاة الصوفية ليسوا كذبة، يقولون: إن الله أسقط عنا التكاليف، نقول: إنهم كذبوا هم، من أسقط عنهم؟ هم صادقون، فإنهم جاءهم رأي، وقال: أسقطت عنكم تكاليفي، منهم عدد صادقون، يعني: فيهم ناس منهم زُهاد وصادقون، ما يكذبون، ولكن يكون هذا الرأي الذي جاءهم شيطان؛ لأنهم ليس عندهم علم ولا قوة يقين ولا بصيرة، فأغواهم من هذا السبيل، سيما أنهم يعانون في الزمن الماضي الرياضات التي تُحدث هذه الرؤى: من الجوع، والسهر، التي تقلب الذهن، وتجعله يتهيأ تهيؤات باطلة، فيأتيه الشيطان، ويجعله يتصور كل شيء، كذلك بعضهم - والعياذ بالله - يصل به الحال إلى أنه يأتي - كرم الله المكان، وقبح أولئك - يأتي الحيوانات - كما ذكر -، وبعضهم أباح أن يأتي الموتى والصبيان، تعرفون كلام ابن القيم وابن تيمية في هذا: من أبتلي بعشق الصور، وصور...، والمخالطة، إلى آخره؛ لأن الناس كانوا - يعني المتزهدة - كانوا يُبتلون في ذلك، ويرون أن هذا لا بأس به، ومنهم من أبتلي بأشياء كثيرة من هذا، حتى وصلوا إلى وحدة الوجود، فيرى شيئاً، فيقول له: من أنت؟ يقول: أنا ربك، يقول له: أين أنت؟ يقول: أنا فيك، أنا فيك يعني المعبود والعابد شيء واحد، مثلما قال ذلك الزائع: (لك صلواتي في المقام أقيمها وأشهد أنها لي صُليت)، يعني يقع منهم ذلك؟ يقع بجنس الشياطين، فمنهم من هو صادق، يعني: ما يُقال إنه كاذب، ولكنه تسلط عليه الشيطان، فقبل ذلك، ولم يكن عنده من دفع الباطل بما يدفع به تسلط الشيطان عليه، فحصل الضلال، ثم يأتي الجهلة،

ويقولون: الرجل الصالح فلان حصل منه كذا وكذا، يبدأ التقليد، وينتهي إلى الكفر والضلال، والعياذ بالله. [تعليقات على تحفة الطالب والجلس].

الرؤى وتأويلها

س ٣٩٤: هل حديث: «الرُّؤْيَا عَلَى رَجُلٍ طَائِرٍ مَا لَمْ تُعْبَّرْ فَإِذَا عُبِّرَتْ وَقَعَتْ»^(١) صحيح؟

الجواب: أولاً الحديث اختلف فيه في صحته، الأظهر أن تفسيره (الرُّؤْيَا عَلَى رَجُلٍ طَائِرٍ مَا لَمْ تُعْبَّرْ فَإِذَا عُبِّرَتْ وَقَعَتْ) يعني: أنه إذا أولها عالم بها، عالم بالتأويل، وقعت، وأن العبد إذا لم يطلب تأويلها، فإن الله يصرفها عنه؛ ولذلك ليس من المستحسن، بل الأفضل أن المرء ما يقص رؤى، يطلب تفسيرها، ما كان هذا هو هدي الصحابة، ولا هدي السلف أنه يطلب، يقول: أنا رأيت رؤيا، ما تفسيرها؟ أنا رأيت رؤيا، ما تأويلها؟ يعني يكون ديدناً، ولكن قد يرى فيما يرى، يعني في عمره يرى أشياء تهزه، ويطلب تفسيرها، فإذا رأى ما يسره، فليحمد الله ﷻ، وله أن يطلب تأويلها، ولكن إذا رأى ما لا يسره، فإنه ينفث عن يساره ثلاثاً، وينقلب إذا كان هو نائماً إلى جنبه الآخر، ويستعيد بالله من شرها، فإنها لا تضره؛ كما جاء.

المقصود أن قوله: «فإذا عُبِّرَتْ وَقَعَتْ» يعني: إذا أولها عالم بها، عالم بالتأويل، فإن العالم بالتأويل يقع تعبيره، وهذا يكون موافقاً لما كُتِبَ في القدر.

(١) أخرجه أبو داود (٥٠٢٠)، وابن ماجه (٣٩١٤) من حديث أبي رزين رضي الله عنه.

س ٣٩٥ : ماذا عن تأويل الرؤى؟

الجواب: تأويل الرؤى هذا علم، موهبة من الله ﷻ، علم موهبة قال: ﴿ذَلِكُمْ مِمَّا عَلَّمَنِي رَبِّي﴾ [يوسف: ٣٧]، وقال ﷺ في أول سورة يوسف: ﴿وَيُعَلِّمُكَ مِنَ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ﴾ [يوسف: ٦]، هي موهبة، دراسة، وعلم، ولا يختص بالمؤمن، قد يُعلمها الكافر، كان تعبير الرؤى موجوداً عند اليونان، موجوداً عند الأمم، تفسير الرؤى بما تدل عليه؛ لأنه - كما ذكرت لك - الرؤى أمثال، وتفسير الأمثال المضروبة في الرؤية تارة يكون تفسيرها بالواقع، يعني: بواقع الدنيا، يعرف المثل من واقع الدنيا، وتارة يكون تفسيرها باللغة، هذه يدركها الذي يفهم اللغة، تارة يكون تفسيرها بالشرع، فإذا المؤول المعبر للرؤية يعبر اتجاهها، هل هذه مما تُفسر بالألفاظ، أو مما ما يُفسر بالواقع، أو ما يُفسر بالشرع؟ فيحصل هذا وهذا، هذا علم عزيز، ولا يجوز لأحد أن يدخل فيه، أو أن يتساهل، يذهب يعبر الرؤى، وهو ما يعرف؛ يأثم على ذلك؛ لأنه قفا ما ليس له به علم: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦]، يأتي يقول: هذه الرؤى تفسيرها كذا. يتعلم، بعض الناس عنده فراسة وقوة تؤهله للتأويل، وبعضهم يتخرص، ويجلس يفكر، ليس هذا تعبير الرؤى أنك تجلس تفكر، وهي فيها صواب وخطأ، النبي ﷺ لما أول أبو بكر، وكان ممن يعلم تأويل الرؤى، فقال له ﷺ: «أَصَبْتَ بَعْضًا وَأَخْطَأْتَ بَعْضًا»^(١)، فدل حتى على أن المؤول - ولو كان قويا - فإنه

(١) أخرجه البخاري (٧٠٤٦)، ومسلم (٢٢٦٩) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنِّي رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ ظُلَّةً تَنْطَفُ السَّمْنُ وَالْعَسَلُ، فَأَرَى النَّاسَ يَتَكَفَّفُونَ مِنْهَا، فَأَلْمَسْتُ كَثِيرًا وَالْمُسْتَقِيلُ، وَإِذَا =

يخطيء؛ لأن هذه أمثلة قد يدركها، وقد لا يدركها، ما تعرف الحقائق.

أحد العلماء في الرياض، كان سابقاً في وقت الملك عبد العزيز رحمته الله يعني: حصل منه بعض الشيء، وقال له الملك عبد العزيز: لا تصل بنا. جاء إمام آخر، وصار الملك عبد العزيز يصلي خلفه، ذاك رأى رؤيا بعدها أن الملك عبد العزيز يصلي خلفه؛ فرح، يعني: أنه سيرجع، وسيرضى عليه ولي الأمر...، إلى آخره، فأتى الشيخ محمد بن عبد الرحمن آل الشيخ، كان يجيد التعبير جداً في زمنه، فقص عليه، وقال له: أنت مسرور؟ قال: نعم، قال: خيراً إن شاء الله، ولما ذهب قال: سيموت، وسيصلي عليه الملك عبد العزيز؛ لأنه رأى الملك عبد العزيز خلفه، وفعلاً من غد توفي، وُصلي عليه، هذه واقع الحال، أنه سيرضى عنه - مثل ما فهمه هو -، كيف يذهب ذهنه إلى أنه سيموت ويُصلي عليه؟ وإمام قال له: لا تصل، ثم بعد ذلك يقول له: ارجع. يعني الأقرب إلى الذهن ماذا؟ أنه يرده، هو ليس مريضاً، قال: سيموت ويُصلي عليه، فعلاً مات وصلى عليه.

هناك عدد من الرؤى الكثيرة التي ما يدخلها فهم، ما تدرك كيف يفهم منه

= سَبَبٌ وَاصِلٌ مِنَ الْأَرْضِ إِلَى السَّمَاءِ، فَأَرَاكَ أَخَذْتَ بِهِ، فَعَلَوْتَ، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ، فَعَلَا بِهِ، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ فَعَلَا بِهِ، ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ، فَانْقَطَعَ، ثُمَّ وَصَلَ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَاللَّهِ لَتَدْعَنِي فَأَعْبُرَهَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اعْبُرْ. قَالَ: أَمَا الظُّلَّةُ، فَالْإِسْلَامُ، وَأَمَا الَّذِي يَنْطَفُ مِنَ الْعَسَلِ وَالسَّمَنِ، فَالْقُرْآنُ حَلَاوَتُهُ تَنْطَفُ، فَالْمُسْتَكْبِرُ مِنَ الْقُرْآنِ وَالْمُسْتَقْبَلُ، وَأَمَا السَّبَبُ الْوَاصِلُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ، فَالْحَقُّ الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ، تَأْخُذُ بِهِ، فَيُعَلِّبُكَ اللَّهُ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ مِنْ بَعْدِكَ، فَيَعْلُو بِهِ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ، فَيَعْلُو بِهِ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِهِ رَجُلٌ آخَرُ، فَيَنْقَطِعُ بِهِ، ثُمَّ يَوْصَلُ لَهُ، فَيَعْلُو بِهِ، فَأَخْبَرَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ أَصَبْتُ أَمْ أَخْطَأْتُ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَصَبْتَ بَعْضًا، وَأَخْطَأْتَ بَعْضًا. قَالَ: فَوَاللَّهِ لَتَحْدِثَنِي بِالَّذِي أَخْطَأْتُ. قَالَ: لَا تُقْسِمُ.

هذا الفهم، وتقع كما هي، رؤى كثيرة في هذا الباب، ولذلك لا يجوز لأحد أن يتجاسر إلى هذا الباب؛ لأنه علم.

السائل: أليس النبي ﷺ كان يؤول لأصحابه، فهل يُسأل: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ اللَّيْلَةَ رُؤْيَا»؟

الجواب: لا، هذا للنبي ﷺ لتثبيت قلوب أصحابه ﷺ؛ كما رواه مسلم في الصحيح أن النبي ﷺ كان إذا صلى الصبح، التفت إلى أصحابه، وقال: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ اللَّيْلَةَ رُؤْيَا»^(١)، فربما قص عليه بعضهم ذلك، هذا للتثبيت، ليس لغرض التأويل، وإنما هو للتثبيت، النبي ﷺ يشبههم، ويقويهم، ويرببهم على الإيمان؛ لهذا الصحابة رضي الله عنهم ما فعلوا، أبو بكر رضي الله عنه لما ولي الخلافة ما كان يفعل هذا، الرسول ﷺ ما كان يستديم، ربما فعل، وهكذا أهل العلم ما كانوا يلتفتون بعد صلاة الفجر، ويسألون: من رأى منكم رؤيا. أو يسأل بعض الناس بعضًا مثلًا، الله المستعان.

س ٣٩٦: إذا رأى الإنسان رؤيا هل يمكن أن يقصها على قريب له؟

الجواب: يعني إذا كان الذي قصت عليه الرؤيا ليس بصالح وعالم بالتأويل، كيف يفرق ما بين ضرب المثل من الملك والشيطان؟ كيف يفرق ما بين الحلم والرؤيا؟ كيف يفرق؟ الشيطان ممكن يفرق بين الناس، وهذا حصل، حصل كثيرًا أن الشيطان فرق بيوتًا وإخوانًا، وابتأ ووالدته، حصل هذا من جراء الشيطان؛ لأنهم يتساهلون في هذا، الواجب عليه أن يستعيذ، ويذكر الله؛ ما تضره، ما تقع.

(١) أخرجه البخاري (١٣٨٦) من حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه.

ليس معنى أنك رأيت الرؤيا أنها تقع، هناك بعض الرؤى مبشرات، مبشرات تشرح صدر المؤمن، وتسره، وتدخل السرور عليه، وفي الصحيحين: «لَمْ يَبْقَ مِنَ النَّبُوءَةِ إِلَّا الْمُبَشِّرَاتُ». قَالُوا: وَمَا الْمُبَشِّرَاتُ؟ قَالَ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ»^(١)، منها محزنات، ومنها منبهات، ومنها نذير: رؤى نذير تخوف الإنسان، وهذا يقع فيه من خوفه من ذنوبه، وأحياناً تكون خيراً له، تكون محزنة، وتكون خيراً له. وتُحكى رؤياً ثبتت عن شخص أنه كان غير محافظ على المسجد من مدة طويلة، ولا على الصلاة، يعني من الناس المتساهلين في هذه المسألة في العبادات، وفي قراءة القرآن، ولا في التلاوة، ولا في القربات لله ﷻ، فرأى في المنام شخصاً قال له: من أنت؟ قال: أنا ملك الموت، قال: من تبغي؟ قال: أنا جئت لك. خاف الرجل خوفاً شديداً، وقال: لا، خلاص روحي ستطلع، وتقبض، اتركها تُقبض في المسجد، وضع له فراشا في المسجد، وجلس يتلو القرآن، وحفظ القرآن، ولازم الصلوات، ولم يمت إلا بعد هذا بأكثر من عشرين سنة، وفعلاً ملك الموت تخطاكم إلى غيركم، وستخطى غيركم لكم، هو سيأتي، وكان هذا خيراً له، أراد الله ﷻ هدايته بهذه الرؤيا، هذا النوع من الرؤى: الرؤى منها ما هو نافع، ومنها ما هو . . . ، إذا رأى المرء ما لا يسره، يستعيذ بالله.

السائل: يا شيخ بعض القراء، يغرون الناس.

الجواب: أنا مرة كنت في المسجد الذي عندكم، هذا مسجد الراجحي الذي في شبرا، وجاء لي واحد، وقال لي: أنا زوجتي مسحورة، وفيها

(١) أخرجه البخاري (٦٩٩٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

ما فيها، وكذا، وطلع منها في المسجد، وأنت تلقي المحاضرة - يعني: يغشنا -، ويقول: إنه والله من المحاضرة يطلع السحر التي فيها، طلع منها، انتظر حتى أريك ما طلع منها. قلت له: لا ترني هي ما فيها سحر ولا شيء، اذهب. قال: دعني أرك ما الذين طلع منها. قلت: لا ترني - وأنا في السيارة -، حديد هكذا سلسلة. .، ضحكت من هذا التخريف، وترى الشياطين يلعبون على بعض العقول الضعيفة؛ حتى تتوهم أشياء غير صحيحة، وتغري الناس، وتحدث الناس، الذي ما عنده علم قوي ويقين قد يضل في هذه المسائل، والقراء اليوم يجب أن يمنعوا، القراء اليوم توسعوا، وصار منهم مصائب من الفساد، إلا ما ندر، أما اتخاذ القراءة مهنة وحرفة، هذا عندي أنه يجب منعه، اتخاذ القراءة مهنة وحرفة، وبيوت ملائنة، وواحد يقرأ بالمئات، هذه ملائنة غير شرعية، توسعوا توسعوا، ثم صاروا يقرؤون في الخزانات، ثم بعد ذلك يقرؤون في المسجلات، وبعد ذلك أشرطة، يسجل قراءته، ويرسلها مع كل بيت، يعني: يفتح علينا بدع كثيرة من قبيل هؤلاء الجهلة، ولذلك ما تجد عالمًا يفعلها، هل يوجد عالم اتخذ هذه الطريقة؟ لا يوجد أبدًا. العلماء يرقون: «مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلْيَفْعَلْ»^(١)، يرقون ويحسنون للناس، ولكن بهذه الطريقة، لا يوجد عالم أبدًا يرتضي هذه، أنه يقرأ شيئًا بخمسين، و شيئًا بمائة، و شيئًا بمائتين، هذا تلاعب بالشريعة، ويجب الأخذ على أيديهم، وتخويفهم بالله، هؤلاء عما قليل إذا استمروا في هذا، وما تابوا، أو وما وفق الله ولي الأمر ونحوه، سيحدث عنهم شر كبير.

(١) أخرجه مسلم (٢١٩٩) من حديث جابر رضي الله عنه.

السحر لا يعلم إلا بقرينة

س ٣٩٧: هل يجوز يا شيخ أن الإنسان الذي يؤول، وعنده علم أن يقول: إنه عندك سحر، أو عمِلَ لك سحر، إذا كان عنده علم.

الجواب: هو طبعًا بعض المسائل هذه تُعلم بدليل، يعني بقرينة، ولكن هل هو يفهم هذه القرائن والأدلة، أو يخوض فيها بغير علم؟ أحيانًا يدل دليل على أن فلانًا مسحور، إذا كان مثلاً يفعل الشيء، ويقول: أنا ما فعلته، فجأة صار يفعل أشياء غريبة، يعني رجل صالح، صار فجأة - وهو على صلاحه - فجأة انساق وراء امرأة مثلاً عنده في البيت: خادمة، أو غير، صار ينفق المال على فلان معين، أو على فلانة بطريقة غير معقولة، وهكذا، هذه دلائل على أن مثله العاقل ما يفعل هذا، العاقل ما ينساق إلى مثل هذه الصورة، واضح؟ هذا قد يُستدل به، ولكن الذين يقولون: والله احمرت عينه، أم ماذا، أم قرأت وظهرت صورته، بعضهم يقرأ، ويقول: تخيل من الذي ظهر لك؟ اللهم، اكفنا شرها. [تعليقات على تحفة الطالب والجلس].

ضابط بناء الأحكام على الرؤى

س ٣٩٨: بالنسبة لبناء الأحكام على الرؤى والمنامات ما الضابط فيها؟
الجواب: هو في عهد النبوة نعم، هذا واضح، يعني بناء الحكم على

الرؤى، أو بناء التصرفات على الرؤى، الرؤيا لا تسمى رؤيا إلا إذا كانت حقًا، وإذا لم تكن بحق، فإنما هي من الشيطان، فهو حلم، فإذا كانت بحق، فإنها في عصر النبوة يأتي إقرارها وقبولها، والنبى ﷺ كان إذا صلى الفجر، قعد في مصلاه يلتفت على الناس، يقول: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ اللَّيْلَةَ رُؤْيَا»^(١)، ومشروعية الأذان، وهذه الألفاظ العظيمة التي اشتمل عليها الأذان ألفاظ التوحيد، يعني: ألفاظ عظيمة يتحير فيها القلب من عظمتها وحسنها، جاءت من طريق منام، وهي رؤيا حق، والنبى ﷺ أول ما بدئ به الرؤيا الصالحة^(٢) كان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح، وهكذا فما كان في عصر النبوة، وأقرها النبى ﷺ، هذه صارت تشريعًا، وما كان بعد ذلك، فإنها مبشرات أو محذرات، إمّا مبشرات للمؤمن أو محذرات له، أو تكون رؤى لها تفسير، وقد يكون منها أشياء باطلة، مثل من يرى أنه قابل النبى ﷺ في المنام، وقال له - أي النبى ﷺ - : أسقطت عنك الصلاة، أو أبحت لك كذا، ممّا هو محرّم، هذا باطل. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].

رؤيا الطفيل بن سخبرة رضي الله عنه

س ٣٩٩: ألا يُقال: إنّ هذه رؤيا، فلا يكون هذا التنبيه من اليهود، ولكنها رؤيا من الله، وتنبيه من الله ﷻ؟

(١) سبق تخريجه (ص ٥٢١).

(٢) أخرجه البخاري (٣، ٣٣٩٢، ٤٩٥٣، ٤٩٥٥، ٤٩٥٦، ٤٩٥٧، ٦٩٨٢) عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: «أَوَّلُ مَا بُدِيََ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرَّؤْيَا الصَّالِحَةُ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ».

الجواب: هذا ينبني على شيء، وهو أن تجعل جميع الرؤى من الله، وأن يلغى المتحدث فيها، وهذا لا يوجد أحد يقوله، أيضًا يلزم منه أنه حين قال في الرؤيا: «وَأَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنْكُمْ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ مُحَمَّدٌ»^(١) أن الذي مدح اليهود من؟ هذا باطل. [فتح المجيد شرح كتاب التوحيد].



(١) أخرجه أحمد في مسنده من حديث الطفيل بن سخبرة رضي الله عنه (٧٢/٥).

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة	٥
تعريف البدعة وضابطها ، والحالات التي يطلق فيها على شخص معين	
أنه مبتدع	٥
الضابط الشرعي لإطلاق كلمة مبتدع	٦
ما ضابط البدعة؟	٦
ما الضابط في الخلاف بالنسبة لأهل البدع؟	٨
حكم هجر المبتدع	٨
الفرق بين الثناء على البدعة والثناء على المبتدع	٩
حكم مجادلة أهل البدع	١٠
طريقة التغلب على أهل البدع	١١
هل من وقع في فعل بدعة يكون مبتدعا؟	١٣
هل لا بد من الأسباب الشرعية حتى لا يقع في البدع؟	١٣
هل من وقع في البدع يكون بسبب تقصيره في الأسباب الشرعية؟	١٣
متى يُحكم على الفعل المخالف للسنة أنه بدعة؟	١٣
ما المقصود بقول: (هذا الأمر ليس له أصل)؟	١٤
حكم منكر السنة	١٥
حكم الدعاء في خطبة الجمعة	١٦
سبب عدم إنكار الصحابة <small>رضي الله عنهم</small> على ولاة بني أمية	١٨

- الطريقة الصحيحة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والرد على من
 قال إن من أنكر المنكر فهو خارج على الطاعة ٢٠
- ماذا يفعل لو مس الإمام العرض هل يصبر أم يقاتل؟ ٢٣
- سبب عدم مبايعة الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمته الله للعثمانيين ٢٤
- حكم الذكر الجماعي ٢٦
- حكم من يرفع صوته بالذكر بعد الصلاة، ويردد خلفه المصلون ٢٧
- حكم الذكر الجماعي في المسجد ٢٧
- هل يعذر من استدل بالعمومات وأخذ بها ٢٨
- حكم الذبح لشهر صفر ٢٨
- لا صغيرة مع إصرار ولا كبيرة مع استغفار ٢٩
- السييل لفهم العقيدة الصحيحة ٣٠
- وسائل الدعوة بين التوقيف والاجتهاد، وهل وسائل الدعوة توقيفية
 أم لا؟ ٣٠
- هل الاعتصامات والمظاهرات من وسائل الدعوة أو لا؟ ٣٢
- حكم الخروج على الحاكم ٣٤
- الفرق بين إنكار المنكر وتعزير صاحبه ٣٦
- حكم سب فاعل المنكر ٣٨
- حكم التمايل عند قراءة القرآن ٣٩
- حكم التقدم للأمام والخلف عند الحفظ ٤٠
- كيفية مواجهة الصوفية والمبتدعة ٤١
- المعنى الصحيح للاجتماع ونبذ الفرقة ٤٥

- ٤٧ معنى طاعة الرسول ﷺ
- ٤٩ المقصود بغربة الدين
- ٥٢ حكم القصائد الزهدية والأناشيد الإسلامية
- ٥٦ حكم قراءة كتب شبهات المضلين
- ٥٦ حكم من أراد الحق فضلَّ عنه ودعا للضلال
- ٥٧ كيفية الرد على من يعبدون الأولياء
- ٥٨ هل يجوز أن أقول: إن فلاناً ولي؟
- ٥٨ سبب تقسيم التوحيد
- ٥٩ حكم حفظ نهج البردة
- ٦٠ حكم دار الإسلام إذا غلبت عليها أحكام الكفر
- ٦١ واجب الداعي إذا قوبل بالإعراض والاستهزاء
- ٦٢ الرقية: صورها وضوابطها
- من يوصي أحداً بالبحث عن راقٍ هل يدخل في قوله ﷺ: «الذين لا يسترُّون»؟
- ٦٣ حكم تسمية المرء لمتاعه
- ٦٤ الاستقامة في زمن الفتن
- ٦٥ واجب المسلم عندما لا يستطيع بيان الحق
- ٧٠ الرد على من قال: إن الإسلام قام بالسيف
- ٧٣ كيفية الرد على المخالفين
- ٧٥ إذا أشكلت الأمور نرجع للعلماء
- ٧٦ المقصود بالواقع الأليم إبعاد الناس عن الدين

- ٧٧ المهاتفة أفضل من التصوير
- زيارة الرسول ﷺ في قبره الآن ليست زيارة حقيقية، والتعليق على ما ورد في كتاب: (قاعدة جليلة) من أن زيارة قبر الرسول ﷺ ليست زيارة حقيقية ٧٧
- هل زيارة قبر الرسول ﷺ زيارة غير حقيقية؟ ٧٧
- هل أبيض زيارة النساء لقبر النبي ﷺ لأنه محاط بالجدران؟ ٧٨
- حق ولاية الأمر على رعاياهم ٧٨
- الثقافة السياسية ٨٥
- منهج السلف عقيدتهم، وهل هناك فرق بين العقيدة والمنهج؟ ٨٥
- هل المقصود بالمنهج أصول الدعوة؟ ٨٦
- واجب المسلم عند الفتن ٨٧
- سبل مدافعة المسلمين عن دينهم ٨٧
- حكم التسمي بالسلفية ٨٩
- الدعوة عالمية وليست محلية ٩٢
- موقف علماء الدعوة من علماء المذاهب الفقهية الأخرى ٩٤
- معنى (تجديد الخطاب الديني) ٩٥
- الفرق بين بيان الحجة وإقامة الحجة ٩٩
- كيفية الرد على من أعلن المنكر ١٠١
- أدب السؤال ١٠٢
- كتاب الولاء والبراء ١٠٥
- طريقة معاملة الكافر المعاهد، وكيفية معاملة الكفار في ديار المسلمين ١٠٥
- هل يجب إبعاد غير المسلمين من جزيرة العرب؟ ١٠٧

- هل قوله ﷺ: «فَاضْطَرُّوهُ إِلَىٰ أُصَيْقِهِ» نفهم منه أن نظلم غير المسلمين
 ليرحلوا عن بلاد المسلمين؟ ١٠٧
- حكم إدخال الكفار إلى جزيرة العرب ١١٠
- حكم إظهار المودة والمحبة للكفار ١١٠
- حكم موالاتة الأقارب الكفار ١١١
- حكم لعن الكافر المعين ١١٢
- حكم لعن إبليس ١١٤
- هل الميل القلبي والمحبة للكافر إذا أحسن المعاملة له تأثير على الولاء
 والبراءة؟ ١١٥
- حكم محبة أبي طالب لأنه دافع عن النبي ﷺ ونصره ١١٦
- الولاء والبراء والعذر بالجهل ١١٧
- حكم مناداة أهل الكتاب بلفظ (الأخ) ١١٧
- حكم موادة الزملاء الكافرين في العمل ١١٨
- حكم مناداة المسلم لكافر بلفظ (سيد) ١٢٠
- موقف أهل السنة من الصلاة على أهل البدع والشبهات ١٢١
- الفرق بين المداراة والمداهنة في معاملة الأقارب المشركين ١٢١
- الكلام على حد الاستضعاف ١٢٤
- البراءة من الشرك ١٢٤
- أقسام الكفر ووجودها ١٢٥
- حكم إظهار شعار الكفر في ديار الإسلام ١٢٦
- حق المعاهد ١٢٧

- ١٢٨ حكم ما يسمى بوحدة الأديان
- ١٣١ معيار الحب والبغض
- ١٣٢ التوحيد ولاء وبراء
- ١٣٤ حكم هجر المبتدع
- ١٣٦ ضابط التشبه بالكفار
- ١٣٩ سبب البلاء الذي أصاب المسلمين الآن
- ١٤٤ أنواع الهجرة
- ١٤٥ حكم من يمتدح معاملة الكافرين
- ١٤٥ الفرق بين الولاء والتولي
- ١٤٩ كتاب الحاكمية
- ١٤٩ توحيد الحاكمية
- ١٥٠ ما يكفر به الحاكم
- ١٥٠ الحكم بغير ما أنزل الله
- ١٥٥ حكم من يحكم بغير ما أنزل الله
- هل الخلاف بين أهل السنة أنفسهم تكفير الحاكم بغير ما أنزل الله في
واقعة معينة، أهو كفر أصغر، أو أكبر، أم الخلاف بين أهل السنة
والخوارج؟
- ١٥٦
- ١٥٧ مدى صحة تسمية الولاية الآن بولاية الأمر
- ١٦٠ من ولاية الأمر؟
- ١٦١ حكم التحاكم إلى أعراف البادية
- ١٦٣ حكم تفسير كلمة التوحيد بـ (لا حاكمية إلا لله)

- فساد الادعاء بأن الشيخ محمد بن إبراهيم رجع عن قوله في مسألة
 ١٦٤ تحكيم القوانين
 ١٦٥ حكم منع شيء من المباحات
 ١٦٥ حكم من اتبع هواه
 ١٦٦ العذر بالجهل في التحليل والتحريم
 ١٦٧ حكم المشرع إذا كان مستحلاً مجتهداً
 ١٦٩ حكم من شرع أو حكم متبعاً للهوى
 ١٦٩ حكم من شرع متبعاً للهوى ، وحكم من حكم بهذه التشريع
 الكلام على من اعتقد بتحريم ما حرمه الله ولكنه حكم بالتشريعات
 الوضعية خوفاً على سلطانه ١٧١
 الحكم على الرؤساء بالكفر أو بالإسلام يترك لأهل العلم الراسخين ١٧٢
 حكم من حكم بالقوانين المستوردة أو شرع من دون الله ١٧٣
 حكم من اعتقد جواز الحكم بغير ما أنزل الله ١٧٦
 ما نوع كفر المشرع من دون الله؟ ١٧٧
 ما ضابط التشريع الذي يكفر به؟ ١٧٨
 علاقة الاستخفاف بالمعصية والاستحلال ، وهل يكفر من استخف
 بالمعصية؟ ١٧٩
 هل معنى التبجح بالمعصية أنه مستحل لها؟ ١٨٠
 هل يطبق حد الحرابة على المرابي؟ ١٨١
 كتاب الأنبياء والرسل ١٨٢
 حقيقة صلاة الرسول ﷺ بالأنبياء ١٨٢

- ١٨٢ الخضر نبي أم ولي؟
- ١٨٩ عيسى عليه السلام له شريعتان
- ١٨٩ حكم مقولة: النبوة علم وعمل
- ١٩١ قد لا يكون النبي على التوحيد قبل البعثة
- ١٩١ هل من الجن رسل؟
- ١٩٢ حكم عبارات مدح الرسول صلى الله عليه وسلم
- ١٩٢ ما حكم مدح النبي صلى الله عليه وسلم بقول: (عبارة أشرف الأنبياء الرسول صلى الله عليه وسلم)
- ما حكم مدح النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الألفاظ: (خير خلق الله جميعًا، سيد الخلق، حبيب الله، الحبيب المصطفى)؟
- ١٩٣ ألا يُقال بإطلاق أن النبي صلى الله عليه وسلم أفضل المخلوقات؟
- ١٩٤ ما أرسل إلى العرب كافة إلا محمد صلى الله عليه وسلم
- ١٩٤ الجمع بين عقاب الله لأعداء الأنبياء وقتل بني إسرائيل لأنبيائهم ...
- ١٩٥ الفرق بين معجزات الأنبياء ومعجزة القرآن
- ١٩٦ الاستفادة من ترتيب أسماء الأنبياء في رحلة الإسراء والمعراج
- ١٩٦ هل يجب قرن السلام على النبي بالصلاة؟
- ١٩٧ نوع الحب للنبي صلى الله عليه وسلم
- ١٩٩ هل الأنبياء لهم كتب مثل الرسل؟
- ٢٠٠ حكم البحث في الأمور الغيبية
- ٢٠٤ إيمان أهل الكتاب بعيسى عليه السلام ومدى نفعه لهم
- ٢٠٥ عيسى عليه السلام مجمع على حياته في السماء
- ٢٠٦ كيفية أخذ موسى عليه السلام التوراة

- ٢٠٦ النبي ﷺ أفضل الخلق
- ٢٠٦ النبي ﷺ أرسل وعمره أربعون عاماً
- ٢٠٨ المسيح ﷺ يكره مايفعله النصارى عند قبره المزعوم
- ٢٠٩ كتاب الملائكة والجن والشياطين
- ٢٠٩ كيفية استراق الشياطين السمع
- ٢١٠ حكم شهادة الجنى أمام القاضي
- ٢١٠ حكم الاستعانة بالجن فى العلاج وفك السحر
- ٢١٢ حكم التسمى بقاضى الجن
- ٢١٣ حكم من أنكر الملائكة أو الجن أو المهدي
- ٢١٦ ملازمة الملائكة للإنسان وقربها منه
- ٢١٧ حكم الاستعانة بالجن المسلم فى فعل الخير
- ٢٢٥ جبريل ﷺ هو الموكل بالوحي
- ٢٢٥ التفضيل بين الملائكة والبشر
- ٢٢٥ هل يصح أن يقال: إن أشرف من عبد من دون الله هم الملائكة؟ ...
- ٢٢٦ هل البشر أفضل من الملائكة؟
- ٢٢٦ دخول الجنى بدن الإنسان
- ٢٢٩ لا يجوز الاستعانة بالجن
- ٢٣٢ هل الاستعانة بالجن المسلم يدخل فى الكهانة؟
- ٢٣٤ كتاب الكرامات
- ٢٣٤ حكم القول بأن الخوارق هي خوارق للعادات الطبيعية
- ٢٣٥ الفرق بين الكرامة والمعجزة

- ما ضابط العادة بين النبي والولي مثل الفرق بين إحراق إبراهيم عليه السلام وبين إحراق أبي إدريس الخولاني ٢٣٦
- من الذي ذكر ضابط العادة بين الولي والنبي والساحر من أهل العلم؟ ٢٣٦ هل تصح هذه العبارة: (كرامات الأولياء معجزات الأنبياء، ومعجزات الأنبياء كرامات الأولياء)؟ ٢٣٦
- لمن تظهر الكرامات في الجهاد؟ ٢٣٧
- أسانيد قصص الكرامات ومظاهرها ٢٣٨
- الفرق بين خوارق العادات وخوارم المروءة ٢٣٨
- أهل الكرامات ٢٣٩
- إمكانية حصول الكرامة للفاسق ٢٣٩
- العلاقة بين الإيمان والتقوى ٢٤٠
- أنواع الخوارق ٢٤١
- الرؤيا الصالحة والكرامة ٢٤١
- حقيقة الصوفية وادعائهم التواجد في مكانين في وقت واحد ٢٤٢
- حكم الصلاة خلف الساحر ٢٤٣
- حكم التبرك بالصالحين وماء زمزم والتعلق بأستار الكعبة ٢٤٤
- فائدة في الرد على القبوريين ٢٤٦
- كتاب الشفاعة** ٢٥١
- الجمع بين النفي والإثبات في الشفاعة ٢٥١
- حكم سؤال النبي صلى الله عليه وسلم الدعاء بعد موته ٢٥١
- كلام ابن أبي العز عن حديث الشفاعة ٢٥٢

- ٢٥٣ حكم الشفاعة لأهل الكبائر من الأمة
- ٢٥٣ شروط طلب الشفاعة من المخلوقين
- ما المقصود بقوله ﷺ في الشفاعة: «يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ أَنْاسٌ لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ»؟
- ٢٥٥ التعليق على من وجه حديث: «يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ أَنْاسٌ لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ» أي لم يعملوا خيرًا زائدًا على الإيمان الذي به يخرجون من النار
- ٢٥٦ حكم طلب الدعاء من الموتى
- ٢٥٧ حجة من يطلب الشفاعة عند الحجرة النبوية
- ٢٥٨ حكم دعاء الغائب
- ٢٥٨ حكم الاستسقاء الذي جاء في لامية أبي طالب
- ٢٥٩ حكم طلب الشفاعة من الميت
- ٢٥٩ حكم من طلب الشفاعة من الرسول ﷺ عند قبره
- التعليق على ما جاء في كلام شيخ الإسلام ﷺ أن: (سؤال الميت بدعة وليس شرًا)
- ٢٥٩ حكم السؤال بالحق والجاه
- ٢٦١ حكم الاستشفاع بأحد من الخلق
- ٢٦٢ ممن تطلب الشفاعة؟
- ٢٦٣ حكم طالب الشفاعة من الملائكة
- ٢٦٤ هل جميع أنواع الشفاعة التي ذكرها الشيخ في كتاب التوحيد ثابتة في الكتاب والسنة؟
- ٢٦٤ حكم قول العامة لمن يظهر عليه سمات الصلاح: (زرنا تحصل البركة)
- ٢٦٥

- ٢٦٧ بركة كتب أهل العلم الراسخين
- ٢٦٨ حكم اتخاذ الكتب تماًم
- الكلام على من يطوفون حول أضرحة الشهداء ويقرأون قوله ﷺ:
- ٢٦٨ ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءٌ﴾
- ٢٦٩ حكم الذبح ودعوة الفقراء للطعام وطلب الدعوة منهم لشفاء المريض
- ٢٧١ الفرق بين التوسل والشفاعة
- ٢٧٣ حكم قول: لولا
- حكم قول لولا في قوله ﷺ: «وَلَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ»
- ٢٧٣ الشفاعة في تعجيل الحساب
- ٢٧٧ شرط الشفاعة بالنسبة للمشفوع له
- ٢٧٩ هل شفاعته العامة لجميع الشهداء؟
- ٢٧٩ الدليل على تخصيص الشفاعة لشهيد المعركة
- ٢٨٠ هل من أسماء النبي ﷺ شهيداً له أجر وثواب شهيد المعركة؟
- ٢٨٠ كيف يوجه قول النبي ﷺ: «أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنَّ صَدَقَ» في القصة المعروفة
- في رواية مسلم؟
- ٢٨٠ حكم قول بعضهم: واسطتي الله
- ٢٨٢ كتاب أشراط الساعة وأمور الآخرة
- ٢٨٣ مسائل القبر الثلاث
- ٢٨٣ سبب مجيء الملائكة يوم القيامة
- ٢٨٤ أحوال السماء يوم القيامة

- ٢٨٥ مصير أولاد المشركين وأهل الفترة يوم القيامة
- ٢٨٥ منكر ونكير
- ٢٨٦ من يستثنى من فتنة القبر؟
- ٢٨٧ جواب الكافر في قبره عن سؤال: من ربك؟
- ٢٨٧ الميزان له كفتان
- ٢٨٨ أحوال سمع الموق
- ٢٨٩ اكتساء الخلائق يوم القيامة
- ٢٨٩ لغة السؤال في القبر
- ٢٨٩ حال الأرواح لا يقاس بحال الدنيا
- ٢٩٠ لقاء النبي ﷺ بموسى ﷺ في السماء
- ٢٩١ رؤية ملك الموت قبل البعثة
- ٢٩١ أين توجد أرواح المؤمنين بعد موتهم؟
- ٢٩٢ تكليم الحيوانات وعلامات الساعة
- ٢٩٣ الأخذ من الحسنات في وقت الوزن
- ٢٩٤ كيف الخروج من الخلاف في كون الموت صفة وجودية أو عدمية؟ ...
كيف نوفق بين القول بأن الروح لها صفة البقاء والمراد من المستثنى
في قوله ﷺ: ﴿إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ؟﴾
- ٢٩٥ الموت عرض أم عين؟
- ٢٩٦ معرفة الموق لمن يزورونهم وسماعهم لهم
- ٢٩٦ هل الموق يعرفون من يأتي لزيارة قبورهم ويسمعونهم؟
- ٢٩٧ هل الموق يعلمون أخبار الأحياء؟

- ٣٠٢ هل العاصي يأخذ كتابه بيمينه؟
- ابن صائد والدجال، والكلام على شك النبي ﷺ في ابن صائد، أهو
 المسيح الدجال؟
- ٣٠٢ ما علاقة ابن صائد بالدجال؟
- ٣٠٣ أطوار حياة الدجال الأولى
- ٣٠٤ يأجوج ومأجوج
- ٣٠٤ خروج الدابة وطلوع الشمس من مغربها
- ٣٠٥ رؤية المؤمنين لربهم
- ٣٠٦ من يخلد في النار إذا دخلها؟
- ٣٠٦ حكم تحديث الناس عن الغيبات مثل عرش الرحمن
- ٣٠٧ كتاب الفرق والمذاهب
- ٣٠٨ حكم الفرق في الإسلام
- ٣٠٨ أهل الرأي والفرقة الناجية
- ٣٠٩ الكلام على إطلاق لفظ السلف الصالح على مذهب أهل السنة والجماعة ٣١٢
 الكلام على التعصب لكلمة السلفية اسمًا ومنهجًا وذلك تمييزًا لها عن
 الدعوات الأخرى
- ٣١٣ الواجب على العلماء تجاه الفرق الضالة
- ٣١٤ من أهل السنة والجماعة؟
- ٣١٦ هل يصح لفظ أهل السنة والجماعة وحث الناس على السير على منهجهم
 وهل يدخل الأشاعرة والماتريدية تحت هذا اللفظ؟
- ٣١٦ ما الفرق بين قول مذهب أهل السنة والجماعة ومذهب السلف الصالح؟ ٣١٨

- ٣٢١ الفرقة الناجية والطائفة المنصورة
- ٣٢١ ما الفرق بين الفرقة الناجية والطائفة المنصورة؟
- هل يقصد من قوله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كُلُّهُمْ فِي النَّارِ» تخليد في النار أم دخول ابتداء، وهل قوله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِلَّا مِلَّةً وَاحِدَةً» هو نجاة تامة من النار؟ ٣٢٣
- هل هناك دليل أو نص في معنى الفرقة الناجية؟ ٣٢٥
- هل يصح القول بأن عليا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من الطائفة المنصورة، وأن معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من الفرقة الناجية؟ ٣٢٥
- وجوب متابعة السلف في علمهم وورعهم ٣٢٧
- وجوب لزوم الجماعة والبعد عن الفرقة ٣٢٩
- سبب ظهور مصطلح: (عصرية المواجهة رغم سلفية المعتقد) ٣٣٤
- وجوب لزوم الجماعة وعدم الفرقة ٣٣٧
- حكم من يدعي أن الدعوة السلفية لا تواكب العصر ٣٤١
- آية فيها الرد على الجبرية والقدرية ٣٤٢
- القدرية والاعتقاد في الأسباب ٣٤٣
- حكم القدرية ٣٤٣
- أهل السنة وسط بين القدرية والجبرية ٣٤٦
- معنى كلام ابن القيم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في وصف الخوارج ٣٤٧
- حكم الخوارج ٣٥١
- هل يظهر من كلام الشيخ ابن عبد الوهاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه يرى كفر الخوارج؟ ٣٥١
- هل يدل قوله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ» على كفرهم؟ ٣٥١
- هل يكفر الخوارج لقتلهم عليا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ واستحلالهم لدم الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ .. ٣٥٢

- ٣٥٢ هل يجزم بأن الخوارج كفار؟
- ٣٥٣ حكم عبد الرحمن بن ملجم الخارجي عند أهل السنة والجماعة
- ٣٥٣ من النواصب؟
- ٣٥٣ هل يوجد نواصب الآن؟
- ٣٥٣ هل الخوارج فقط هم الذين يمثلون النواصب؟
- ٣٥٤ الفرق بين الخوارج والبغاة
- الشباب بين الإفراط والتفريط، والكلام على طرق تسرب الفكر الضال من الشباب
- ٣٥٥ بلاء الأمة الآن في أمرين: الإفراط والتفريط
- ٣٥٧ ضابط إطلاق لفظة الخوارج؟
- ٣٦٠ هل الخوارج كفار بالعموم؟
- ٣٦٤ المقصود بالكلاية
- ٣٦٥ الكلاية والماتريدية والأشاعرة
- ٣٦٦ فيم وافق الأشاعرة أهل السنة؟
- ٣٦٦ حكم الصلاة على المبتدع
- ٣٦٧ حكم عباد القبور عند الأشاعرة
- ٣٦٨ حكم الأشاعرة
- ٣٦٩ الفرق بين قول القلب والتكلم الذي عليه الفرق من المتكلمة
- ٣٦٩ معنى أشعري المذهب
- المسائل التي خالف فيها أهل السنة الأشاعرة والمعتزلة هل هي في
- ٣٧٠ كتب خاصة؟

- ٣٧٠ الأشاعرة يخالفون أهل السنة في كل شيء؟
- ٣٧٢ بعض مصطلحات المبتدعة وبيانها
- ٣٧٧ هل الأشاعرة هم نفاة الأسباب؟
- هل هذا يعتبر نفيا للسبب: أن موسى عليه السلام لم يغرق في البحر وفرعون غرق فيه؟
- ٣٧٨ حكم الفاسق الملي عند المعتزلة والخوارج
- ٣٨٠ المعتزلة ونفي الصفات
- ٣٨١ هل يعد المبتدعة من المجتهدين؟
- ٣٨٣ حكم الترحم على المعتزلة
- ٣٨٥ فرق المبتدعة والتأويل
- ٣٨٦ حكم من حرف الصفات من فرق المبتدعة
- ٣٨٦ المدرسة العقلية و فرق المبتدعة
- ٣٨٧ حكم مرتكب الكبيرة عند المعتزلة
- ٣٩٠ الفرق بين المعتزلة وغلاة القدرية
- ٣٩١ حقيقة أصحاب ما يسمى بالاتجاه العقلاني
- ٣٩٢ ضابط إطلاق لفظ: (زنديق)
- ٣٩٤ حكم الجهمية والأشاعرة
- ٣٩٥ سبب تكفير القائلين بخلق القرآن
- ٣٩٦ سبب تكفير الجهمية
- ٣٩٧ حكم الرافضة والجهمية
- ٣٩٨

- حكم الرافضة في ديار الإسلام، يقبل منهم ظاهرهم وتوكل سرائرهم
 إلى الله ﷻ ٣٩٨
- هل الشيخ عبد العزيز كفر الروافض في ديار المسلمين؟ ٣٩٩
- الرد على المشككين في القرآن من أعظم الجهاد العلمي ٤٠٠
- زيادة الرافضة في الأذان باطلة ٤٠١
- كيفية مناظرة الفرق الشيعية ٤٠٢
- كتب موسى الموسوي ٤٠٣
- هل تنصح بإهداء كتب موسى الموسوي للرافضة؟ ٤٠٥
- هل ينكر على أهل البدع من الرافضة مع العلم أنهم مقرون بالمنكر؟ ٤٠٥
- هل الرافضة يعذرون لجهلهم بالتوحيد مع توفر وسائل نقله إليهم؟ ٤٠٧
- حكم من سب الصحابة ٤٠٨
- غلاة الصوفية والعلم اللدني ٤٠٩
- من أخطاء الصوفية ٤١٢
- الرد على فرية: (السلف الصالح كانوا صوفية) ٤١٢
- المبتدعة وعلم الظاهر والباطن ٤١٣
- حكم استعمال لفظ العشق في حب الله تعالى ٤١٤
- الفرق بين الحلولية والاتحادية ٤١٦
- كيفية معاملة الفرق المنحرفة ٤١٧
- حكم تسمية جماعة من المسلمين بالجماعة الإسلامية ٤١٨
- خطأ مقولة: جاهلية القرن العشرين ٤١٩

- هل أهل الجاهلية الأولون في عهد الرسول ﷺ كانوا يعلمون أنهم على باطل؟ ٤٢٠
- الرد على من احتج بكثرة ذاكري مؤسس طريقة أو جماعة بعد موته بالخير على صحة الجماعة وأن هذا دليل صحة عمله وعقيدته محتجين بقوله ﷺ: «وَجَبَتْ وَجَبَتْ» ٤٢٠
- حكم التشهير بأهل البدع المكفرة والتحذير منهم ٤٢٣
- الجماعات الخاصة ٤٢٤
- حكم إقامة جماعة ومتى يطلق عليها الجماعة الخاصة؟ ٤٢٤
- حكم القدح في فئة أو جماعة نسبة إلى أخطاء أتباعها ٤٢٦
- هل تعدد الجماعات مثل تعدد الآراء في المسألة الفقهية الواحدة؟ ... ٤٢٧
- لماذا ينكر بعض طلبة العلم على الجماعات الإسلامية التي كانت سبباً في حفاظ كثير من المسلمين على هويتهم؟ ٤٢٩
- حكم العلمانيين ٤٣١
- هل يصح أن نقول على العلمانيين منافقون؟ ٤٣٢
- خلاف الظاهرية واعتباره ٤٣٣
- بعض الحنابلة والتفويض ٤٣٣
- حكم المبتدع وعلاقته بأهل القبلة ٤٣٨
- اجتماع الإسلام والإيمان وافتراقهما ٤٤٠
- هل مسألة المسح على الخفين من مسائل العقيدة؟ ٤٤٢
- هل كل مخالفة نعتها من مسائل العقيدة؟ ٤٤٢
- الفرق بين مراعاة الاجتماع ونبذ والرد على المبتدعة ٤٤٣

- ٤٤٥ حكم الاستماع للإذاعات التي تدعو إلى أديان الكفر
- ٤٤٦ الحق قديم
- ٤٤٧ وجوب حماية التوحيد
- ٤٥١ واجب المسلم تجاه الأزمات
- ٤٥١ الكلام على استغلال الأحزاب للأزمات لجذب الشباب إليها
- ٤٥١ دور طالب العلم وقت الأزمات
- ٤٥٢ حكم استعمال ألفاظ المبتدعة
- ٤٥٣ حكم موالاته المبتدعة
- ٤٥٤ الفرق بين الجماعة والفرقة
- ٤٥٧ الإخوان المسلمون وأصولهم
- ٤٦١ الخلاف وحيرة الشباب
- ٤٦٢ ماذا نفعل إذا انتقد أحد أهل السنة؟
- ٤٦٤ وجوب الدعوة إلى منهج السلف الصالح
- ٤٦٧ العلاقة بين القدر في المنهج والقدر في العقيدة
- ٤٦٩ وجوب متابعة العلماء
- ٤٧٠ الثتان والسبعون فرقة متوعدة بالنار
- ٤٧١ ما القدر اللازم من المعرفة لأصول المبتدعة؟
- ٤٧٣ موقف طالب العلم من الفرق وأفكارها
- ٤٧٥ كيفية مواجهة أهل البدع
- ٤٧٩ حكم هجر المبتدعة
- ٤٨٣ حكم من قال: الله في كل مكان

- ٤٨٣ هل للمجوس كتاب؟
 طريق التوبة مفتوح لكل ضال، والتنبيه على الطرق التي يهتدي بها
- ٤٨٤ المتبع للضلالات
 هل مناقشة أهل البدع أمام الناس من هدي السلف الصالح؟ ٤٨٥
- ٤٨٧ كتاب مناقب الصحابة رضي الله عنهم
 حكم من سب الصحابة رضي الله عنهم ٤٨٧
- ٤٨٩ ماذا يفعل المؤمن إذا سمع أحداً يسب الصحابة؟
 سبب معاملة النبي صلى الله عليه وسلم للمنافقين على أنهم مسلمون ٤٨٩
- ٤٩٠ صحبة الرسول صلى الله عليه وسلم وحدها لا تكفر الذنوب
 معيار تفاضل الصحابة رضي الله عنهم ٤٩١
- ٤٩١ هل من أهل العلم من أحصى المبشرين بالجنة؟
 تفضيل المهاجرين على الأنصار، والجمع بين قوله صلى الله عليه وسلم: «لَوْلَا الْهَجْرَةُ
 لَكُنْتُ امراً...»، وقول شيخ الإسلام: (يفضلون المهاجرين...). ٤٩٢
- ٤٩٢ الكلام على صيغة الماضي في آيات القرآن الكريم
 حكم تخصيص آل البيت بلفظ عليهم السلام ٤٩٣
- ٤٩٤ حكم الصلاة والسلام على غير النبي صلى الله عليه وسلم
 هل هناك إشكال بين عدم جواز تكرار السلام على الصحابة وتكرار
 السلام على المسلمين في التحيات؟ ٤٩٤
- ٤٩٥ كتب التاريخ والإمساك عما شجر بين الصحابة رضي الله عنهم
 حكم قول (كرم الله وجهه) بعد ذكر اسم علي بن أبي طالب رضي الله عنه ... ٤٩٦
- ٤٩٦ تفضيل الرسول صلى الله عليه وسلم لأبي بكر رضي الله عنه ٤٩٦

- ٤٩٧ معنى الترضي على أهل الشجرة
- ٤٩٧ تعريف الصحابي
- ٤٩٨ ابن الزبير رضي الله عنه وموقفه من آل البيت
- ٤٩٨ خلافة أبي بكر رضي الله عنه وخلاف السقيفة
- ٤٩٩ حب الصحابة رضي الله عنهم
- ٥٠٣ معنى قوله رضي الله عنه لعمار رضي الله عنه: «تَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ»
- ٥٠٤ الترضي عن الصحابة جملة إنشائية وخبرية
- ٥٠٥ هل يجوز الترضي عن العلماء والصالحين من غير الصحابة؟
- ٥٠٦ هل قوله رضي الله عنه: «رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ» يشمل كل المؤمنين؟
- ٥٠٧ فائدة في الترضي
- ٥٠٩ الصحابة رضي الله عنهم لم يختلفوا في مسائل التوحيد
- ٥١١ الشروط العمرية
- ٥١١ حكم من فضل علي بن أبي طالب على أبي بكر وعمر رضي الله عنهم
- ٥١٢ حكم سلب التوحيد بالمعاصي
- ٥١٣ وصف التطهر لأهل أي مسجد
- ٥١٤ علامات محبة الله ورسوله
- ٥١٥ الشيطان لا يتمثل بالنبي رضي الله عنه
- ٥١٥ كتاب الرؤى والمنامات
- ٥١٥ رؤية الله رضي الله عنه في المنام تكون بحسب الإيمان
- ٥١٨ الرؤى وتأويلها
- ٥١٨ هل حديث: «الرُّؤْيَا عَلَى رِجْلِ طَائِرٍ..» صحيح؟

- ٥١٩ الكلام على تأويل الرؤى
- ٥٢١ لمن تقص الرؤيا؟
- ٥٢٤ السحر لا يعلم إلا بقرينة
- ٥٢٤ ضابط بناء الأحكام على الرؤى
- ٥٢٥ رؤيا الطفيل بن سخره رضي الله عنه
- ٥٢٧ فهرس الموضوعات

تم بحمد الله ومنتته المجلد الثاني من: (العقيدة) من الأجوبة والبحوث والمدارس، ويليه إن شاء الله المجلد الثالث: (فقه العبادات والجهاد).



